

التَّحْرِيرُ وَالتَّجْبِيرُ

فِي شَرْحِ

رَسَائِلِ التَّرَاثُومِ إِلَى زَيْدِ الْقَيْسِ وَأَخِي

الْمَلَقَبُ بِمَالِكِ الصَّغِيرِ

تَضَيَّفُ

تاج الدين أبي حفص عمر بن علي بن سَالم اللّخمي الباكهاني

المتوفى سنة ٥٧٣٤ هـ

وَقَفَ عَلَى تَحْقِيقِهِ وَنَشَرَهُ

أحمد بن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن

الخزعة الأولى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة التحقيق

الحمد لله حقَّ حَمْدِهِ، والصلاة والسلام على نبيِّه المصطفى وآله وصَحْبِهِ؛ وبعد:

فإن باكورة سعد الشيخ الإمام أبي محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني -خاتمة عصر المتقدمين وفاتحة عصر المتأخرين في مذهب إمام دار الهجرة مالك بن أنس رحمته الله -رسالته الفقهية التي صَنَّفَهَا -إجابة لسؤال تلميذه مُحَرَّر (1)- فذاع وشاع صيتها وَشَعَّ ضياؤها؛ حتى قال أشهرُ شُرَّاحِها القاضي عبد الوهاب بن نصر البغدادِي ناظماً:

رسالةٌ علمٌ صاغها العَلَمُ النَّهْدُ قد اجتمعت فيها الفرائض والزهدُ
أصول أضاءت بالهدى فكأنما بدا لعيون الناظرين بها الرشدُ
وفي صدرها علم الديانة واضح وآداب خير الخلق ليس لها نُدُ
لقد أمَّ بانيها السدادَ فذكره بها خالد ما حج واعتمر الوفدُ

وقد أجاد تاج الدين الفاكهاني -الذي نقدم بين يدي شرحه هذه المقدمة- فقال عن الرسالة: قد اشتغل بها كثير من الطلبة المتفقيهِين، وعمَّت بركتها كثيراً من المشتغلين، وظهرت لوائح الخير على حَفَاطِها، ومتلقي ألفاظها، فضلاً عما تفقَّه في مسائلها، ووضح له الفرق بين مقاصدها ووسائلها، وفهم إشاراتها اللطيفة، ودقيق معانيها الشريفة المُنيفة، وتبين له ما اشتملت عليه من التلخيص والاختصار، والتعبير بالألفاظ الوجيزة عن المعاني الغزار، وعلم أنها -وإن صغرت حجماً- «كُنُيْفٌ مُلِىَ عِلْماً» (2). اهـ (3).

(1) انظر: النص المحقق: 130/1.

(2) استعار التاج الفاكهاني رحمته الله هذا الوصف من قول عمر بن الخطاب في وصف عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «كُنُيْفٌ ملِىَ عِلْماً»، الذي رواه أحمد بن حنبل في فضائل الصحابة: 843/2، في باب فضائل ابن مسعود، من كتاب فضائل العرب، برقم (1550) وعبد الرزاق في مصنفه: 13/10، في باب العفو، من كتاب العقول، برقم (18187).

قال مقيِّدُه أبو الهيثم الشَّهْبَانِي: الكُنُيْفُ تصغير كُنِفَ -بكسر فسكون- وهو: وعاءٌ يَتَّخِذُه الرَّاعِي أو الصانعُ يَجْعَلُ فِيهِ أَدَاوَتَهُ، وإنما يصغَّرُ الكِنْفَ للمدح.

انظر: غريب الحديث للقاظم ابن سلام: 170/1، وجمهرة اللغة، لابن دريد: 969/2، وفقه اللغة، للثعالبي، ص: 181.

(3) انظر: النص المحقق: 98/1.

وقال في موضع آخر من شرحه: الانتفاع بالرسالة ظاهر لا يُنكر، وقد قيل: إن فيها أربعة آلاف مسألة، والنفع يقع بكل مسألة منها فضلاً عن الكل؛ ولأن حفظها مِرْقَاةٌ لما بعدها من كتب المذهب، والعلم بذلك يُحَصِّلُ الشرف والزيادة؛ لأن العلم أشرف ما يتزين به. اهـ (1).

وقال أبو العباس القلشاني (2) في وصفها: «اشتهرت اشتهاً النهار، وشاعت في جميع الأقطار، وتلقاها الناس بالقبول في سائر الأعصار، وظهرت بركتها ويمناها على من اشتغل بها من الكبار والصغار، ولهذا يقال: «إن من حفظها واعتنى بها وهبه الله تعالى ثلاثاً أو واحدة من ثلاث: العلم، والصلاح، والمال الطيب، لم تسمح القرائح بمثلها، ولم ينسج ناسج على منوالها».

ولست في عنايتي بالرسالة كما قال الأول:

وإِنِّي وَإِنْ كُنْتُ الْأَخِيرَ زَمَانُهُ لَا تَبِمَالٍ تَسْتَطِيعُهُ الْأَوَائِلُ
فطبعت الرسالة كثيرة - وبعضها أجود من بعض - وما أتيت في إخراج متن الرسالة -الذي نشره مركز نجيبويه في سلسلة «رواق المالكية» التي يصدرها - تميز باعتمادتي نسختين خطيتين عتيقتين متقنتين للمتن المذكور، ورجوعي فيما أشكل عليّ من ألفاظه معنىً أو مبنياً إلى مخطوطات شروحه؛ كنصح المقالة لابن الفخار، وتنوير المقالة للتائي، ومرشد المبتدئين للجزولي، وغيرها مما تزخر به خزائني الخاصة، ولم أعتمد من ذلك كله إلا على ما له في تلك الخزانة نسخة خطية أصلية واحدة على الأقل؛ وذلك من فضل الله عليّ ليلبوني أشكر أم أكفر فله الحمد حتى يرضى؛ حمداً يوافي نعمه ويكافي مزيده.

وكثيراً ما كانت تقف أمامي نقولٌ عن التاج الفاكهاني في بطون الكتب التي أشتغل -مشاركاً أو مستقلاً- بتحقيقها؛ فأطلب العون من أخي صاحب الفضل والفضيلة

(1) انظر: النص المحقق: 147/1.

(2) تحرير المقالة في شرح الرسالة، للقلشاني: 8/1.

الشيخ أحمد مزيد بن عبد الحق البوني تزويدي بموضعها في «التحرير والتحبير» ولم يكن يتأخر عليّ في شيء من ذلك؛ بل كان يسارع في تلبية طلبي - كل مرة - وإجابة سؤالي حتى إذا أثقلت في الطلب، وألححت عليه في المسألة بعث إليّ مشكوراً - وأجره عليّ الله - بالنسخة التونسية التامة للكتاب، وزادني نسخة أخرى تونسية المصدر - كسابقتها - للنصف الثاني من «التحرير» صورها لنفسه أثناء مُقامه في إفريقية الخضراء ظناً منه ومن م فهرس المكتبة أنها لجمال الدين الأقفهسي تلميذ الشيخ خليل رحمهما الله، فلما ظهر له أنها للفاكهاني عهد بتفريغها على المكتاب (الحاسوب) إلى مدخل بيانات في بلده، وبعث إليّ بنسخها مكتوباً لأفيد منه في سرعة البحث والوصول إلى مظان ما أبحث عنه وأسعى إلى توثيقه بعزوه إلى أصله المخطوط !

ولم تكن هذه أول أيادي الشيخ البيضاء عليّ، ولا آخرها؛ بل تلاها بمنح حقّ السبق إلى تحقيق الكتاب بناءً على ما أمدني به من مخطوط ومرقون؛ فجزاه الله عني أفضل الجزاء؛ وأجزل له الثواب والعطاء.

ثم إنني طفقت أجمع نسخاً خطية آخر للتحرير حتى اجتمع لي من ذلك حظ وافر، فانتخبت منه نسخة أزهرية تامة، وأخرتين للنصف الأول من الشرح؛ إحداهما شتقطية يحفظ أصلها في مكتبة خاصة بـ «تيشيت» وأخرهما يحفظ أصلها في الخزانة الحسنية بالقصر الملكي في الرباط.

وبعد أن اجتمعت لي آلة التحقيق وأدواته شرعت فيه مستعيناً بالله تعالى ملتمساً منه العون والمدد والتسديد

وقد أشار الشارح رحمه الله في خطبة شرحه إلى ما دفعه إلى تصنيفه فقال رحمه الله: سألني جماعة من الطلبة النبهاء أن أضع على الرسالة تعليقا يشتمل على حل ألفاظها، ويبين المهم من أغراضها، ويبرز المكنون من أسرارها، ويوضح المشكل من أغوارها، فتوقفت عما سألوه، ولم أجبه إلى ما طلبوه؛ لعلمي أن غيري قد قام بهذه الوظيفة، وقطع بشق النفس مغاويرها المخوفة، فعارضني معارض بأن شارحيها أفرط أحدهم والآخر فرط، فالمقصد أن يكون لها شرح أوسط معظمه نص النقول واستنباطها؛

لقوله ﷺ: «خَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَاطُهَا»⁽¹⁾، فبقيتُ لذلك بين الترك والفعل أتحرى، أقدم رجلاً وأؤخر أخرى إلى أن اعتراني مرض خشيت معه الفوت، وأشرفت منه -أو كدت- على الموت، فوقع في خاطري أثناء المرض إن عوفيت أن أفي لهم بهذا الغرض، ثم بعد ذلك استخرت الله تعالى وسألته الإعانة، وأن يرزقني التوفيق والتسديد إلى ما قصده من الإبانة، فقوي عزمي على ذلك، واستمرّ، وثبت عندي أنه إلهام من الله تعالى واستقرّ، فشرعت في ذلك راجياً ثواب الله الجزيل، معتمداً به متوكلاً عليه، وهو حسبي ونعم الوكيل.

وبين الشارح رحمه الله منهجه في هذا التصنيف؛ فقال: واعلم أن هذا التصنيف ليس لي فيه إلا الترتيب، والتلخيص في بعضه والتهديب، فكل ما رأيته فمن أقوال العلماء المسطورة، ورواياتهم المنقولة المشهورة، مع أي أعزو كل قولٍ لقاتله، مع ما تيسر من توجيهه وتبيين دلائله، وإن ظهر لي شيء قلت فيه: «قلت»؛ مدققاً في التحرير والتحقيق، سالماً في ذلك -إن شاء الله- أجمل طريق، مضيفاً إلى ذلك ما كان المعنى محتاجاً إليه من علمي اللغة والنحو، مسنداً أو معزياً ما كان من حديث رويته أو رأيته على هذا النحو، مقرّياً ذلك أبلغ تقريب، مهدّياً له أحسن تهذيب؛ ليتنفع بذلك -إن شاء الله- النشأة المبتدئون، ويتذكر به العلماء الماهرون. اهـ⁽²⁾.

ثم إنه رمز إلى من أكثر النقل عنه والإحالة إليه برموز مختصرة؛ وقال في ذلك: وحيث تجد في هذا الكتاب (ع) هكذا، فهي عبارة عن قولِي: «قال عبد الوهاب»، و (م) هكذا فعبارة عن ابن يونس، أو (ر) هكذا فعبارة عن ابن رشد، أو (ج) هكذا فعبارة عن صاحب الجواهر، والله أعلم. اهـ⁽³⁾.

(1) الحديث ضعيف، رواه البيهقي في سننه الكبرى: 387/3، برقم (6102)، عن عمرو بن الحارث رحمه الله.

(2) انظر: النص المحقق: 100/1.

(3) انظر: النص المحقق: 101/1.

ومما زان هذا التصنيف المبارك أن مصنفه رحمته الله سلك فيه مسلكاً مطرّداً من مبدئه إلى منتهاه، فكان يأتي بالجملة -أو الجمل- التي يريد شرحها، ثم يذكر العناصر التي سيأتي عليها في شرحه قائلاً: «والكلام في ذلك على أطراف» يذكر عددها، ثم يستوفي الكلام عليها طرفاً طرفاً من غير إسهاب ممل ولا إيجاز مخل؛ مقدماً -في ذلك كله- حل ألفاظها لغة وبيان معانيها اصطلاحاً على ما يتعلق بها من مباحث عقدية أو أصولية أو فقهية أو فوائد مستنبطة أو تنبيهات هامة أو فروع مكملية، ويتحاشى في ذلك كله التكرار المنافي للاختصار؛ ويبدو ذلك جلياً في العبارة التي يرددها كثيراً أثناء شرحه؛ وهي قوله: «وقد تقدم الكلام على -ذلك- بما يغني عن الإعادة».

كان المؤلف رحمته الله يشرح عمدة الأحكام والرسالة القيروانية في آنٍ معاً؛ فتراه يُحيل في كلٍّ منهما على الآخر⁽¹⁾، ولكن شرحه على العمدة نجز قبل أربع سنين ويُتف من إتمام شرحه على الرسالة.

قال التاج رحمته الله في آخر شرح العمدة: «... وكان الفراغ من تصنيفه في الكرة الثانية يوم الأربعاء في أثناء شهر جمادى الأولى سنة عشر وسبعمائة»⁽²⁾. وقال رحمته الله في آخر شرح الرسالة: «فرغت من تصنيفه يوم الاثنين ثاني شهر شعبان الشريف عام أربعة عشر وسبعمائة»⁽³⁾.

لم يصرح التاج الفاكاهاني رحمته الله بذكر عنوان ارتضاه لشرح الرسالة الذي بين أيدينا،

(1) انظر: رياض الأفهام: 1/ 211 و 1/ 303 و 1/ 326 و 5/ 394، ولاحظ أنه في كل إحالاته على شرح الرسالة في الرياض يعقب بقوله: «أعانا الله على إكماله» أو نحو ذلك من العبارات الدالة على أنه رحمته الله كان يحيل على شرح الرسالة، ولما يُتمه بعد!

وانظر نهاج من إحالة الشارح في شرح الرسالة على رياض الأفهام شرح عمدة الأحكام له في 2/ 174 و 203 و 220 و 248 و 298 و 318 و 323 و...

(2) رياض الأفهام: 5/ 634.

(3) انظر: النص المحقق: 6/ 485.

ولكنَّ بعض من ترجم له عنوان شرحه هذا بـ «التحرير والتحجير»⁽¹⁾، وكذا وردت عنوانه الشرح بهذا العنوان في بعض مخطوطاته التي اعتمدنا إحداها في التحقيق ورمزنا لها بـ (ت1) وهي التي يحفظ أصلها تحت رقم (3245) في المكتبة الوطنية بتونس.

وقد جاء عملنا في تحقيق شرح الفاكهاني على الرسالة مشتملاً على أمور أبرزها:
أولاً: التقديم بإيجاز بين يدي النص المحقق، وترجمة مؤلفه تاج الدين أبي حفص عمر بن أبي اليُمْن الفاكهاني.

ثانياً: كتابة النص المحقق - عدا القدر الذي وصلنا مكتوباً من الشيخ أحمد مزيد البوني - من النسخة التي يحفظ أصلها تحت رقم (3245) في المكتبة الوطنية بتونس وهي التي رمزنا لها بالرمز (ت1) في حواشي التحقيق وكتابه وفق قواعد الإملاء العصريّة، وتحليلته بعلامات الترقيم في مواطن الحاجة إليها، وتصحيح ما وقع فيه الناسخ من أخطاء إملائية حيث وُجِدَت.

ثالثاً: مقابلة النص المكتوب من النسخة الأولى بثانية تامة يحفظ أصلها تحت رقم (94562) في المكتبة الأزهرية بمصر المحروسة، وهي التي رمزنا لها - في حواشي التحقيق - بالرمز (ز)، ثم بثلاث نسخ نواقص يحفظ أصل أولها في إحدى الخزانات الخاصة بتيشيت ببلاد شنقيط، وهي التي رمزنا لها بالرمز (ش) وأصل ثانيها تحت رقم (13200) في الخزانة الحسنية بالقصر الملكي بالرباط، وهي التي رمزنا لها بالرمز (ح)، وأصل ثالثها تحت رقم (12791) في المكتبة الوطنية بتونس، وهي التي رمزنا لها بالرمز (ت2) في حواشي التحقيق.

رابعاً: اعتماد منهج النص المختار في إثبات الفروق بين النسخ الخمس المعتمدة في التحقيق؛ بإثبات ما رأيناه صواباً أو أقرب إلى الصواب في صلب النص المحقق، والإشارة في حواشي التحقيق إلى ما رأيناه مرجوحاً أو مخالفاً للصواب، مع التغاضي - غالباً - عن ذكر ما لا طائل من ذكره وما جزمنا بكونه من أخطاء النساخ (في الإملاء

(1) انظر: كشف الظنون، لحاجي خليفة: 1/ 841، والأعلام، للزركلي: 56/5، ومعجم المؤلفين، لكحالة:

299 / 7، وهدية العارفين، لإسماعيل الباباني: 1/ 789.

ورسم الكلمات)، وما لا يؤثر في المعنى، كالاختلاف فيما تتعاور معانيه من حروف الجرّ والعطف.

خامساً: زيادة في خدمة النصّ المشروح - وهو متن الرسالة - قابلناه بتمامه حرفاً حرفاً وكلمة كلمة على نسختين عتيقتين يحفظ أصلاهما في خزانتي الخاصة (مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث) ورمزنا لأولهما بالرمز (ن1) ولأخرهما بالرمز (ن2)؛ فجاء - بناءً على ذلك - ضبط المتن أصحّ وأجود مما في طبعته المفردة التي نشرت بعنايتنا في سلسلة «رُواق المالكية»⁽¹⁾.

سادساً: تمييز متن الرسالة المشروح بوضعه ضمن أُطرٍ مستطيلةٍ خاصة به. سابعاً: إثبات أرقام لوحات المخطوط الأساس المرموز له بالرمز (ت1) على مِئمة النصّ المحقق وميسرته، مع الإشارة إلى وجوه لوحاته بحرف الألف وإلى ظهورها بحرف الباء.

ثامناً: إضافة عناوين فرعية، وتمييز ما أُضيف منها بوضعه بين معكوفات؛ استغناءً بذلك عن الإشارة في الحواشي إلى أن ما بينها مدرجٌ في النصّ المحقق. تاسعاً: كتابة الآيات القرآنية وأجزائها بالخط العثماني، وعزوها إلى مواضعها في كتاب الله تعالى، بذكر اسم السورة ورقم الآية التي وردت فيها، بدءاً بالسورة ضمن معكوفتين، هكذا: [السورة: رقم الآية]، وجعلنا ذلك عقب ذكر الآية مباشرة، وليس في الحواشي.

عاشراً: تخريج الأحاديث النبوية التي نُوردها الشارح بنصّها أو أشار إلى معانيها؛ وفق القواعد المرعية في علم التخريج ودراسة الأسانيد، وبيان درجة كلّ منها استناداً - في جلّ ذلك - إلى ما للشيخ المحدث المجدد أبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني رحمته الله في علمي التخريج ونقد الأسانيد من مؤلفات مطبوعة متدوّالة.

حادي عشر: عزو ما أمكن عزوه من النقول والاقتراسات الواردة في النصّ المحقق تصريحاً أو تلميحاً، بالنص أو بالمعنى إلى مصادره.

ثاني عشر: تذييل النصّ المحقق بثبت المصادر التي اعتمدها في التحقيق، وفهرس

(1) إشارة إلى طبعة «الرسالة» الأولى لمركز نجيبويه ودار المذهب التي نُشرت عام 1437هـ/2016م.

محتويات وموضوعات كلِّ جزءٍ منه على حده.

هذا - وقد آن أوان رفع قلم التحقيق والتوثيق - عن الرِّقِّ المنشور، وطيه بما بين دفتيه من العلم المسطور، والدفع به إلى مَنْ نرجو له الانتفاع بما فيه؛ لَنَسْأَلَ الله تعالى بأسمائه الحسنَى وصفاته العلى أن يتقبل عملنا فيه بقبولٍ حسن، وأن يضاعف لنا، ولمن أعاننا، أو أسهم في شيءٍ من تحقيقه وإخراجه معنا، أو نظر أو قرأ فيه، أو قدّمه إلى من يحتاجه من المتفكِّهَة الأجر، وأن يُجزل لنا ولهم العطايا والمنن، وأن يحفظ جميعنا من الزَّيغ والضلال والفتن؛ ما ظهر منها وما بطن؛ آمين، آمين، وسلامٌ على المرسلين، والحمد لله رب العالمين.

أملاه (1)



لَكَ اللهُ الْإِيمَانُ وَالْمَنَاجِي

كان الله له ولوالديه، وَعَوَّضَهُ
الجَنَّةَ بِحَبِيبَيْهِ وَنَسَأَ لَهُ فِي
أَجَلِهِ حَتَّى يَثُوبَ عَلَيْهِ

في داره بعِيَّ الأَزهَر

التابع لمقاطعة سيدي البرنوصي في الدار
البيضاء الطيِّبَة الطَّيِّب أهلها في الليلة المُسَفَّر
صبحُها عن يوم الخميس ثالث عشر رمضان
المبارك من شهور عام ثمانٍ وثلاثين وأربعمائة
وَأَلَفَ للهجرة؛ نَسَأَ الله خير ما فيه من الخير،
ونستعِذُّ به من شر ما فيه من الضرِّ والضرير.



(1) أحتسبُ عند الله حَبِيبَيْ، وأعتذر عن أي خطأ إملائي؛ فأنا أُملي وغيري يكتب، والعهدة على الكاتب.

ترجمة تاج الدين الفاكهاني (1)

أولاً: كنيته واسمه ونسبه ونسبته وشهرته وألقابه:

هو: أبو حفص عمر بن أبي اليُمْن بن علي بن سالم بن صدقة اللّخمي⁽²⁾،

(1) من مصادر ترجمة الشارح رحمه الله التي أفدنا منها في هذه الترجمة، باستثناء المعاصرين فإننا - في الغالب -

لم نعز إلى مؤلفاتهم لأنهم عيالٌ على من سبقهم؛ إذ إن السابق لم يدع للاحق مقالاً:

- تاريخ حوادث الزمان وأنبائه ووفيات الأكابر والأعيان من أبنائه، لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن إبراهيم بن أبي بكر الجزري القرشي، المتوفى سنة 738 هـ (ط: 1)، بتحقيق د. عمر عبد السلام تدمري، المكتبة العصرية، بيروت: 1998 م: 2/ 468 و 3/ 704 والتي تليها.

- المعجم المختص بالمحدثين، لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، المتوفى سنة 748 هـ (ط: 1)، بتحقيق د. محمد الحبيب الهيلة، مكتبة الصديق، الطائف: 1988 م، ص: 183.

- تاريخ ابن الوردي، لزين الدين أبي حفص عمر بن مظفر بن عمر بن محمد ابن أبي الفوارس ابن الوردي المعري الكندي، المتوفى سنة 749 هـ (ط: 1)، دار الكتب العلمية، بيروت: 1996 م: 2/ 287.

- أعيان العصر وأعوان النصر، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، المتوفى سنة 764 هـ (ط: 1)، بتحقيق د. علي أبو زيد وآخرين، دار الفكر، دمشق: 1998 م: 3/ 644.

- البداية والنهاية، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري الدمشقي، المتوفى سنة 774 هـ (دار الفكر، بيروت: 1986 م: 14/ 168).

- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، لبرهان الدين إبراهيم ابن نور الدين المعروف بابن فرحون، المتوفى سنة 799 هـ (بتحقيق د. محمد الأحمد بن أبي النور، دار التراث في القاهرة، ومكتبة ابن الطالب في الرباط: 1972 م: 2/ 80 وما تلاها).

- طبقات الأولياء، لأبي حفص سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، المعروف بلبن الملحق، المتوفى سنة 804 هـ (ط: 2)، بتحقيق نور الدين شريم، مكتبة الخانجي، بالقاهرة: 1994 م، ص: 566.

- ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد، لأبي الطيب تقي الدين محمد بن أحمد بن علي الحسيني الفاسي، المتوفى سنة 832 هـ (ط: 1)، بتحقيق كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت: 1990 م: 2/ 247 والتي تليها.

- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، المتوفى سنة 852 هـ (ط: 2)، بتحقيق محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد: 1972 م: 4/ 209 والتي تليها.

- التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد

- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد بن محمد بن عمر بن قاسم مخلوف، المتوفى سنة 1360هـ (دار الفكر، بيروت): 1/ 204 والتي تليها.

- الأعلام (قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين)، لخير الدين بن محمود الزركلي، المتوفى سنة 1396 هـ (ط: 15، دار العلم للملايين، بيروت: 2002م): 56/5.

- إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي، المتوفى سنة 1399 هـ (عنى بتصحيحه محمد شرف الدين بالتقاي، و رفعت بيلكه الكليسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت): 599/3 و 545/4.

- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي، المتوفى سنة 1399 هـ (دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان): 1/789.

- معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، المتوفى سنة 1408 هـ (مكتبة المثنى، دار إحياء التراث العربي، بيروت): 299/7.

- رشف الفضال من تراجم أعلام الرجال، لمحمد الأمين (عرفات) بن فتى العلوي (ط: 1، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث: 2013م)، ص: 101.

أما كتب التاج الفاكهاني التي أحلنا إليها ونقلنا منها في ترجمته فهي:

- رياض الأنعام في شرح عمدة الأحكام (ط: 1، بتحقيق نور الدين طالب، دار النواحر، دمشق: 2010م).

- التحرير والتحجير (وهو شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني)، مخطوط يحفظ أصله تحت رقم (3245) في المكتبة الوطنية بتونس.

- المنهج المبين في شرح الأربعين (ط: 1، بتحقيق أبي عبد الرحمن شوكت بن رفقي بن شوكت، دار الضمعي، الرياض: 2007م).

- مختصر المنهج المبين في شرح الأربعين، مخطوط يحفظ أصله تحت رقم (2244) في المكتبة الأزهرية بمصر المحروسة.

- الإشارة، مخطوط يحفظ أصله تحت رقم (01-23220) في مجموع يحويها مع شرحها بمكتبة الشهيد علي باشا في اسطنبول.

- تلخيص العبارة في شرح الإشارة، مخطوط يحفظ أصله تحت رقم (01-23220) في مجموع يحوي «الإشارة» و«التلخيص» بمكتبة الشهيد علي باشا في اسطنبول.

- الفجر المنير في الصلاة على البشير النذير، مخطوط يحفظ أصله تحت رقم (4/3959) في مكتبة تشستر بيتي ببلن.

(1) اللَّخْمِي بفتح اللام المشددة وسكون الخاء المعجمة: نسبة إلى لَحْم - وَلَحْمٌ وَجُذَامٌ قِيلَتَانِ مِنَ الْيَمَنِ

نَزَلَتَا الشَّامَ - وَلَحْمٌ هُوَ: مَالِكُ بْنُ عَدِيِّ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ مَرَّةَ بْنِ أَدَدَ بْنِ زَيْدِ بْنِ يَشْجُبَ بْنِ عَرِيبِ بْنِ

زَيْدِ بْنِ كَهْلَانَ بْنِ سَبَأَ بْنِ يَشْجُبَ بْنِ يَعْزُبَ بْنِ قِطَانَ.

انظر: جمهرة الأنساب، لابن حزم: 1/422 و 485، الأنساب، للسمعاني: 11/210، اللباب، لابن

الأثير: 3/130.

الفاكهاني⁽¹⁾ الإسكندري، تاج الدين⁽²⁾.

ثانيًا: مولده:

ذَكَرَ جُلٌّ من ترجمَ للشارح رحمته أن مولده كان بالإسكندرية سنة أربع وخمسين وستمئة من الهجرة⁽³⁾، وذكر ابن فرحون قولاً آخر -بصيغة التمريض- في سنة ولادته،

(1) كذا وردت شهرته في: المعجم المختص للذهبي، ص: 183، والديباج المذهب، لابن فرحون: 80/2، والدرر الكامنة، لابن حجر العسقلاني: 209/4، وحسن المحاضرة، للجلال السيوطي: 458/1، والوفيات، للونشريسي، ص: 27، وذرة الحجال، لابن القاضي، ص: 380، وأزهار الرياض، للمقري: 265/3، ومعظم مصادر ترجمة المؤلف رحمته.
وشهرته (ابن الفاكهاني) في: تاريخ ابن الجزري: 468/2 و704/3، وتاريخ ابن الوردي: 287/2، وأعيان العصر، للصفي: 644/3، والبداية والنهاية، لابن كثير: 168/14، وطبقات الأولياء، لابن الملقن، ص: 566، وذيل التقييد، لتقي الدين القاسي: 247/2، وحاشية الشلبي على تبين الحقائق: 26/2، وكثير من مصادر ترجمة المؤلف رحمته، بالإضافة لمخطوط «الإشارة» وشرحها المعروف بـ«تلخيص العبارة».

قال مُقَيِّدُهُ أبو الهيثم الشَّهْبَايَ: جاء في بعض المصادر اشتهاار المؤلف رحمته بـ(الفاكهاني) ومنها مطبوع «بغية الوعاة»، للسيوطي: 221/2، وأظنه تَصَحَّفَ في المخطوط أو المطبوع؛ ولنا على ذلك أمارتان: أولاهما: أن السيوطي أحال في «بغية الوعاة» بعد ذكر اسم ونسب وشهرة التاج الفاكهاني على الإمام الذهبي، وبالرجوع إلى ما ذكره الذهبي في المعجم المختص، ص: 183 نجد أنه ذكر (الفاكهاني)، ولم يذكر (الفاكهاني) في الترجمة التي أحال إليها الإمام السيوطي.
والأما الثانية: أن السيوطي نفسه عند ذكر المترجم في حسن المحاضرة: 458/1 ذكر أن شهرته (الفاكهاني) ولم يُشير إلى خلاف في ذلك من قريب ولا من بعيد.

تنبيه: نقل ابن العماد في «الشذرات»: 169/8 ترجمة الفاكهاني بنصها من «بغية الوعاة»؛ فيقال فيها ما قيل في الأصل المنقولة منه، وبالله التوفيق.

فائدة: الفاكهاني اسمُ شهرة كثير الإطلاق في مصر -قديمًا وحديثًا- على من يتاجر بالفاكهة، أما (الفاكهاني) فنسبة إلى الفاكه بن عمرو بن الحارث بن مالك بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن نزار بن معد بن عدنان، وقد انتسب إليه قومٌ من أشهرهم: أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس الفاكهاني المكي، المتوفى سنة 272 هـ صاحب كتاب «أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه»، وهو مطبوعٌ متداولٌ.

(2) انفرد المقري بتلقيب الفاكهاني بـ«سراج الدين»، في أزهار الرياض: 265/3.

(3) انظر: تاريخ حوادث الزمان، لابن الجزري: 468/2 و705/3، والمعجم المختص، للذهبي، ص: 183، البداية، لابن كثير: 168/14، طبقات الأولياء، لابن الملقن، ص: 566، وحسن

فقال: «... وقيل: ست وخمسين»⁽¹⁾، ويُرَدُّ هذا القول ما نقله ابن الجزري عن علم الدين بن البرزالي أنه ذكر التاج فقال: قصده وزرته وسألته عن مولده؛ فذكر أنه في سنة أربع وخمسين وستمائة تقريباً بالإسكندرية⁽²⁾، وهذا تصريح من ابن الفاكهاني -نفسه- بـ ٦٥٠ سنة ومكان مولده.

ثالثاً: شيوخه:

- ناصر الدين أحمد بن محمد بن منصور بن أبي القاسم ابن المنير الجروي الجذامي الإسكندري الأياري، المتوفى سنة 683هـ⁽³⁾.
- شهاب الدين أبو العباس أحمد بن عمر بن محمد الخزر جي الأنصاري المُرسي البَلَنَسِي، المعروف بالمرسي أبي العباس، المتوفى سنة 686هـ⁽⁴⁾.
- تاج الدين محمد بن عبد الخالق بن طرخان القرشي الأموي الإسكندري، المتوفى سنة 687هـ⁽⁵⁾.
- محيي الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد العزيز المازوني الزناتي

المحاضرة، للجلال السيوطي: 458 / 1، وبغية الوعاة -له- أيضاً: 221 / 2، وابن القاضي في درة الحجال، ص: 381.

(1) الديباج، لابن فرحون: 82 / 2.

(2) انظر: تاريخ حوادث الزمان، لابن الجزري: 468 / 2 و 705 / 3.

(3) ذكره في شيوخه: ابن الجزري في تاريخه: 705 / 3، والذهبي في المعجم المختص، ص: 183، تاريخ

ابن الوردي: 287 / 2، والصفدي في أعيان العصر: 644 / 3، وابن حجر العسقلاني في الدرر الكامنة:

209 / 4 (وعنها الجلال السيوطي في بغية الوعاة: 221 / 2)، (وعنها أيضاً ابن العماد في الشذرات:

169 / 8)، وخوانساري في روضات الجنات: 302 / 5، ومخلوف في شجرة النور: 205 / 1.

(4) ذكره التاج في رياض الأفهام: 519 / 5، وفي التحبير، لوحة: 17 / 1 من مخطوط المكتبة الوطنية

بتونس، ونعته بـ «شيخنا»، ولم أقف عند من ترجم الفاكهاني من أهل الطبقات والتاريخ والتراجم من

ذكر المرسي أبا العباس في شيوخه.

(5) ذكره في شيوخه: ابن الجزري في تاريخه: 468 / 2 و 705 / 3، والذهبي في المعجم المختص، ص:

183، وابن الوردي في تاريخه: 287 / 2، والصفدي في أعيان العصر: 644 / 3، وابن فرحون في

ديباحه: 80 / 2، و- عنه - ابن القاضي في درة الحجال، ص: 380، وابن حجر العسقلاني في الدرر

الكامنة: 209 / 4 (وعنها الجلال السيوطي في بغية الوعاة: 221 / 2، و- عنها - أيضاً ابن العماد في

الشذرات: 169 / 8)، وخوانساري في روضات الجنات: 302 / 5.

- الإسكندري، المعروف بـ (حافي رأسه)، المتوفى سنة 691هـ أو بعدها⁽¹⁾.
 - مكين الدين (المكين)⁽²⁾ أبو محمد عبد الله بن منصور بن علي اللخمي الأسمر،
 المتوفى سنة 692هـ⁽³⁾.
 - بهاء الدين أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن محمد بن أبي نصر الحلبي،
 المعروف بابن النحاس، المتوفى سنة 698هـ⁽⁴⁾.
 - تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب القشيري المنفلوطي الصعيدي،
 المعروف بابن دقيق العيد، المتوفى سنة 702هـ⁽⁵⁾.
 - تاج الدين أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد المحسن القرشي الحُسَيني
 الغَرَافِي⁽⁶⁾ الإسكندري الشافعي، المتوفى سنة 704هـ⁽⁷⁾.

- (1) ذكره التاج في رياض الأفهام: 2/ 449 و 3/ 246، وفي التحبير، لوحة: 16/ ب من مخطوط المكتبة
 الوطنية بتونس، وفي المنهج المبين، ص: 148، ونعته بـ «شيخنا».
 وذكره في شيوخه: ابن فرحون في ديباحه: 2/ 80، و- عنه- ابن القاضي في درة الحجال، ص: 380،
 وأبي الطيب الحسني في ذيل التقيد: 2/ 247، ومخلوف في شجرة النور: 1/ 204.
 (2) في مطبوع المعجم المختص: (المكبر). انظر ص: 183.
 (3) ذكره التاج في رياض الأفهام: 3/ 457، ونعته بـ «شيخنا».
 وذكره في شيوخه: ابن الجزري في تاريخه: 3/ 705، والذهبي في المعجم المختص، ص: 183،
 والصفدي في أعيان العصر: 3/ 644، وابن حجر العسقلاني في الدرر الكامنة: 4/ 209 (وعنها ابن
 العماد في الشذرات: 8/ 169).
 (4) ذكره التاج في رياض الأفهام: 1/ 175، وفي تلخيص العبارة، لوحة: 62/ ب من مخطوط مكتبة شهيد
 علي باشا في اسطنبول، ونعته بـ «شيخنا»، ولم أقف عند من ترجم للفاكهاني من أهل الطبقات
 والتاريخ والتراجم من ذكر ابن النحاس في شيوخه.
 (5) رمز له التاج في رياض الأفهام بـ (ق) ولم يُشر فيه إلى أنه من شيوخه، ولكنه صرح باعتباره من شيوخه
 في التحرير والتحبير، لوحة: 169/ ب و 302/ ب من مخطوط المكتبة الوطنية بتونس، وفي المنهج
 المبين، ص: 280 وغيرها، وفي مختصر المنهج، لوحة: 50/ ب من مخطوط المكتبة الأزهرية.
 وذكره في شيوخه: الجلال السيوطي في بغية الوعاة: 2/ 221 (وعنه ابن العماد في الشذرات:
 8/ 169)، وخوانساري في روضات الجنات: 5/ 303، ومخلوف في شجرة النور: 1/ 205.
 (6) في مطبوع الديباج، وكذا في مطبوع درة الحجال: (الغرافي).
 (7) ذكره التاج في التحبير، لوحة: 86/ أ و 123/ ب من مخطوط المكتبة الوطنية بتونس، ونعته بـ «شيخنا».
 وذكره في شيوخه: ابن الجزري في تاريخه: 3/ 705، والذهبي في المعجم المختص، ص: 183، وابن

- شرف الدين أبو محمد عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن التوني الدميّاطي الشافعي، المتوفى سنة 705هـ⁽¹⁾.
- جمال الدين أبو بكر محمد بن عبد العظيم بن علي، المعروف بابن السقطي المصري الشافعي، المتوفى سنة 707هـ⁽²⁾.
- شمس الدين أبو عبد الله محمد بن يوسف بن عبد الله الجزري النحوي المصري، المتوفى سنة 711هـ⁽³⁾.
- تقي الدين أبو عمر عتيق بن عبد الرحمن بن أبي الفتح العمري المالكي، المتوفى سنة 722هـ⁽⁴⁾.
- ناصر الدين أبو علي منصور بن أحمد بن عبد الحق الزواوي المشدالي البجائي، المتوفى سنة 731هـ⁽⁵⁾.
- بدر الدين أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي

-
- فروحون في دياحه: 80/2، و- عنه- ابن القاضي في درة الحجال، ص: 380، ومخلوف في شجرة النور: 204/1.
- (1) ذكره التاج في رياض الأفهام: 1/558 و560، وفي التحبير، لوحة: 99/أ من مخطوط المكتبة الوطنية بتونس، ونعته به «شيخنا».
- وذكره في شيوخه: ابن الجزري في تاريخه: 468/2.
- (2) ذكره التاج في التحبير، لوحة: 260/أ من مخطوط المكتبة الوطنية بتونس، ونعته به «شيخنا».
- ذكره في شيوخه: تقي الدين القاسي في ذيل التقيد: 247/2.
- (3) ذكره التاج في التحبير، لوحة: 33/أ و37/ب من مخطوط المكتبة الوطنية بتونس، ونعته به «شيخنا»، ولم أقف عند من ترجم للفاكهاني من أهل الطبقات والتاريخ والتراجم من ذكر الشمس الجزري في شيوخه.
- (4) ذكره في شيوخه: تقي الدين القاسي في ذيل التقيد: 248/2، وابن حجر العسقلاني في الدرر الكامنة: 209/4، وعنها الجلال السيوطي في بغية الوعاة: 221/2، وخوانساري في روضات الجنات: 302/5.
- (5) ذكره التاج في رياض الأفهام: 2/572 و29/4 وغيرهما، وفي التحبير، لوحة: 18/أ و31/ب وغيرهما من مخطوط المكتبة الوطنية بتونس، وفي المنهج المبين، ص: 220، وفي مختصر المنهج، لوحة: 9/ب من مخطوط المكتبة الأزهرية، ونعته به «شيخنا».
- وذكره في شيوخه: ابن الجزري في تاريخه: 468/1.

المصري الشافعي، المتوفى سنة 733هـ⁽¹⁾.

- جمال الدين أبو الحجاج يوسف الصُّنْهَاجِي المالكي⁽²⁾.

- أبو محمد الغُمَارِي القرطبي⁽³⁾.

رابعاً: تلاميذه:

مع تَفَنُّ التَّاجِ الْفَاكْهَانِي، ومشاركته في علوم شتَّى تعدَّد تلاميذه فمنهم المُلَازِمُ المستقل به، ومنهم المرحَّل إليه، ومنهم من لقيه وأخذ عنه في بعض الأسفار إلى بعض الأمصار، وهكذا دواليك؛ ولو تتبعنا مَنْ ذَكَرَ أَهْلُ التَّراجم تَكَلَّمْهُمْ عَلَى التَّاجِ أَبِي حفص لملاً ذلك كراريس، ولكننا أثَرنا الاقتصار على ذِكْر مَنْ ذَكَرَ مُتَرَجِّمُوهُ أَنَّ لَهُمْ تَكَلُّماً عليه رحمه ورحمهم الله؛ وهؤلاء أربعة هم:

- شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْمَازِ الذهبي، المتوفى

سنة 748هـ.

ذكر في ترجمة الفاكهاني أنه رآه، وقال: «سمع مني وأخذت عنه أحاديث»⁽⁴⁾.

- أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري الدمشقي، المتوفى سنة

774هـ.

ذكر في ترجمة الفاكهاني أنه كان في ركب الشام إلى الحجاز في حِجَّة عام 731هـ

وأنه سَمِعَ عليه ومعه⁽⁵⁾.

- جمال الدين أبو محمد عبد الله بن محمد بن علي بن أحمد بن حديدة

(1) ذكره في شيوخه: الجلال السيوطي في بغية الوعاة: 2/ 221 (وعنه ابن العماد في الشذرات: 8/ 169)،

وخوانساري في روضات الجنات: 5/ 303، ومخلف في شجرة النور: 1/ 205.

(2) ذكره التاج في التحبير، لوحة: 47/ ب و 79/ ب وغيرهما من مخطوط المكتبة الوطنية بتونس، ونعته

بـ«شيخنا»، ولم أقف عند من ترجم للفاكهاني من أهل الطبقات والتاريخ والتراجم من ذكر جمال

الصنهاجي في شيوخه.

(3) ذكره التاج في التحبير، لوحة: 148/ ب و 248/ أ وغيرهما من مخطوط المكتبة الوطنية بتونس،

ونعته بـ«شيخنا»، ولم أقف عند من ترجم للفاكهاني من أهل الطبقات والتاريخ والتراجم من ذكر أبو

محمد الغماري في شيوخه.

(4) المعجم المختص، ص: 183.

(5) انظر: البداية والنهاية: 14/ 168.

الأنصاري، المتوفى سنة 783هـ.

قال ابن فرحون في ترجمة الفاكهاني: «أخبرني جمال الدين ابن حديدة الأنصاري المحدث - أحد الصوفية بخانقاه سعيد السعيداء - في سنة ثمان وسبعين وسبعمائة قال: رحلنا مع شيخنا تاج الدين الفاكهاني إلى دمشق⁽¹⁾، وذكر تقي الدين الفاسي أن ابن حديدة سمع بالقدس على تاج الدين ابن الفاكهاني بعض مؤلفاته⁽²⁾.

- أبو محمد محيي الدين، عبد الوهاب بن محمد بن عبد الرحمن الإسكندري القروي المالكي، المتوفى سنة 788هـ.

ذكر الجلال السيوطي أن الفاكهاني أجاز لعبد الوهاب القروي⁽³⁾، وعن السيوطي نقل ذلك ابنه العماد ولكن شهرة (القروي) تصحفت في المخطوط أو المطبوع إلى (الهروي)⁽⁴⁾؛ فتنبه!

خامساً: رحلاته:

ابتدأ الفاكهاني طلب العلم في الإسكندرية، ثم رحل عنها إلى القاهرة التي كانت من أكبر حواضر العالم الإسلامي، ومنارات العلم في عصره؛ فأقام فيها سنين تفقه أثناءها بآب دقيق العيد، وأخذ عن جمال الدين السقطي، والقاضي بدر الدين بن جماعة الحموي ثم المصري، وآخرين، ثم عاد إلى بلده⁽⁵⁾.

وفي أواخر سنين عمره رحل إلى القدس ومنها إلى دمشق⁽⁶⁾ في شهر رمضان عام 731هـ؛ فمكث فيها مدة قضاها في المدارس⁽⁷⁾ والتعليم ثم حج في العام نفسه بيت

(1) الديباج المذهب: 81/2.

(2) انظر: ذيل التقييد: 40/2.

(3) انظر: بغية الوعاة: 221/2.

(4) انظر: الشذرات: 97/6.

(5) انظر: تاريخ حوادث الزمان، لابن الجزري: 705/3، وأحيان العصر، للصفدي: 644/3.

(6) انفراد الحافظ ابن كثير بذكر إنزال الخنائي التاج الفاكهاني دار السعادة بدمشق.

(7) ممن تدارس معهم العلوم في دمشق الشام عالمها الذهبي الذي قال في ترجمة الفاكهاني: سمع مني وأخذت عنه أحاديث. اهـ. من المعجم المختص، ص: 183، وكذا ابن كثير الذي قال: وسمعنا عليه ومعه. اهـ. من البداية والنهاية: 168/14.

الله الحرام (1) بصحبة ركب الشام (2).

ومما وقع له في دمشق ما ذكره صاحب الديباج قائلًا: أخبرني جمال الدين عبد الله بن محمد بن علي بن أحمد بن حديدة الأنصاري المحدث -أحد الصوفية- بخانقاه سعيد السعيداء في سنة ثمان وسبعين وسبعمائة قال: رحلنا مع شيخنا تاج الدين الفاكهاني إلى دمشق، فقصّد زيارة نعل سيدنا رسول الله ﷺ التي بدار الحديث الأشرية بدمشق - وكنت معه - فلما رأى النعل المكرمة حسر عن رأسه، وجعل يُقبّله ويُمرّغ وجهه عليه، ودموعه تسيل، وأنشد:

فلو قيل للمجنون: ليلى ووضّلها تريد أم الدّنيا وما في طواياها (3)؟
لقال: غبار من تُرابِ نعالها أحبُّ إلى نفسي وأشفى لبلواها (4)؟

سادسًا: آثاره العلمية:

من شأن أكابر أهل العلم تقييد علومهم ومعارفهم في مصنفات تؤخذ عنهم وتقرأ

- (1) نقل ابن الجزري في تاريخه: 705/3 عن علم الدين البرزالي أن التاج ابن الفاكهاني ذكر له أنه حج ثلاث حجج؛ فهل تكون هذه الحجة رابعة أم أنها ضمن الثلاث؛ هذا بحث يحتاج إلى تحرير!
- (2) انظر: تاريخ حوادث الزمان، لابن الجزري: 2/468 و3/704، وتاريخ ابن الوردي: 2/287، وأعيان العصر، للصفدي: 3/644.

وعن هذا الرّكب المبارك قال الحافظ المؤرّخ ابن كثير، وهو أحد أعيان الأعلام الذين كانوا فيه: خرج الرّكب الشامي يوم الإثنين ثامن شوال، وأميره عز الدين أيك - أمير علكم - وقاضيه شهاب الدين الظاهري، وممن حج فيه شهاب الدين بن جهيل، وأبو النسر، وابن جملة، والفخر المصري، والصدر المالكي، وشرف الدين الكفوي الحنفي، والبهاء ابن إمام المشهد، وجلال الدين الأعيالي - ناظر الأيتام - وشمس الدين الكردي، وفخر الدين البعلبكي، ومجد الدين ابن أبي المجد، وشمس الدين ابن قيم الجوزية، وشمس الدين ابن خطيب بيرة، وشرف الدين قاسم العجلوني، وتاج الدين ابن الفاكهاني، والشيخ عمر السلاوي، وكتابه إسماعيل ابن كثير، وآخرون من سائر المذاهب.

حتى كان الشيخ بدر الدين يقول: اجتمع في ركبنا هذا أربعمائة فقيه، وأربع مدارس، وخانقاه، ودار حديث، وقد كان معنا من المفتين ثلاثة عشر نفسًا... وكانت وقفة الجمعة، ومطرنا بالطواف، وكانت سنة مُرخّصة آمنة. اهـ. من البداية والنهاية: 14/154.

- (3) في مطبوع فتح المتعال، للمقري، ص: 174، وأزهار الرياض - له - أيضًا: 3/265: (زواياها).
- (4) الديباج المذهب، لابن فرحون: 2/81، و- عنه - ابن القاضي في درة الحجال، ص: 380 والتي تليها، ونحوه في: فتح المتعال، للمقري، ص: 174، وأزهار الرياض - له - أيضًا: 3/265.

عليهم في حياتهم، وتتجاوز أعمارهم في الحياة الدنيا إلى ما بعد مماتهم بعناية من بعدهم بها؛ رواية ونسخاً وعَرْضاً ومقابلةً وتداولاً، حتى تسيّر بها وإليها الركبان فتبلغ أقاصي الديار والأمصار، ويتناقل أسفارها طلاب العلم في الأسفار.

وقد كان للتاج الفاكهاني رحمته الله في التصنيف حظٌّ وأقرُّ مما سارت به الركبان؛ فعمَّ النفعُ به وشاع، وبلغ صيته الآفاق وذاع؛ فوصل إلينا أكثره وأقلُّه ضاع، ولو لم يُشر إلى ما ضاع منه أو إلى بعض ما فيه في بطون الكتب والرقاع؛ لما انتهى إلينا خبره، ولأهمَل في كتب التراجم والطبقات ذكره!

وها نحن أولاء نُشير - فيما يلي - إلى ما بلغنا نبؤه من مصنفات الفاكهاني رحمته الله مقسمة إلى ثلاثة أقسام؛ أولها ما وقفنا عليه مطبوعاً أو مخطوطاً، وثانيها ما نسبته إليه غيره ولم نقف عليه فترجَّح لنا كونه في عداد المفقود، وثالثها ما أشار الفاكهاني نفسه إلى إنه من تصانيفه ولم يذكره غيره منسوباً إليه.

* فمن القسم الأول:

- الإشارة⁽¹⁾، وهي مما وقفنا الله لتحقيقه، ونسأله التوفيق لنشره.
- تلخيص العبارة في شرح الإشارة⁽²⁾، وهو شرح على الإشارة، وهما مما وقفنا

(1) أشار إليه ابن الجزري بين مؤلفات الفاكهاني: 468/2 و 705/3، والصفدي في أعيان عصره: 644/3، بوصفها مقدمة في النحو، وابن الملقن، ص: 566، بوصفها مقدمة في العربية، كما ذكرها بعنوانها (الإشارة) ابن فرحون في ديباجه: 81/2، و- عنه - ابن القاضي في درة الحجال، ص: 380، وابن حجر العسقلاني في الدرر الكامنة: 209/4 (وعنها الجلال السيوطي في بغية الوعاة: 221/2، وعنها أيضاً ابن العماد في الشذرات: 169/8).

وهو جزء لطيف لم يطبع، وله نسخة - تقع في خمس لوحات ونصف لوحة عدا صفحة الغلاف - يحفظ أصلها تحت رقم (23220-01) في مجموع يحوي الإشارة وشرحها بمكتبة الشهيد علي باشا في القسطنطينية (اسطنبول) أعاد الله مجدها وعزها بالإسلام.

استهله المؤلف بقوله: «الكلمة اصطلاحاً لفظٌ وُضِعَ للغنى مفرد؛ وهي: اسمٌ وفعلٌ وحرفٌ». وختمه بفصل في معرفة ما يدخل على المبتدأ والخبر فيرفع المبتدأ وينصب الخبر وهو كان وأخواتها... وهي عشرون فعلاً.

ثم قال: «الحمد لله وحده، وصلواته على خاتم الأنبياء محمد خير خلقه، وعلى آله وصحبه وسلم، وحسبنا الله ونعم الوكيل».

(2) ذكره في عداد مؤلفاته كلٌّ من: ابن فرحون في ديباجه: 81/2، و- عنه - ابن القاضي في درة الحجال،

الله لتحقيقهما، ونسأله التوفيق لنشرهما.

- رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام⁽¹⁾.

ص: 380، وابن الملقن في طبقات الأولياء، ص: 566، والجلال السيوطي في بغية الوعاة: 221/2 (وعنه ابن العماد في الشذرات: 169/8).

لم يطبع، وله نسخة - تقع في إحدى وسبعين لوحة عدا الغلاف - يحفظ أصلها تحت رقم (23220-01) في مجموع يحوي الإشارة وشرحها بمكتبة شهيد علي باشا في القسطنطينية (اسطنبول)، وقد جاء في خطبة الشرح ما نصه: الحمد لله الذي لم يُسْتَفْتَحْ بأفضل من حمده... أما بعد فقد سألتني بعض المشتغلين علي، ومن إكرامه متعين لدي، أن أضع لهم تعليقة مختصرة على مقدمتي الموسومة بـ «الإشارة»... وسميتها بـ «تلخيص العبارة في شرح الإشارة» اهـ.

وختَمها الشارح رحمته بقوله: «ها أنا أسأل الناظر في هذا التعليق أن يسحب ذئب الكرم على ما زلَّ به الفهم، أو طغى به القلم، ولله دُرُّ القاتل: «من صَنَّفَ فقد استَهْدَفَ؛ فإن أحسنَ فقد استعطفَ، وإن أساءَ فقد استغذَفَ، والله تعالى المسؤول أن يجعل ذلك خالصاً لوجهه الكريم، وموصولاً إلى جنات النعيم، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وصلواته على محمدٍ خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين؛ حمداً دائماً إلى يوم الدين» اهـ.

ولما كان متن «الإشارة» وشرحه المسمى بـ «تلخيص العبارة» مكتوبين بخط ناسخ واحد فقد جعل خاتمتها واحدة قال فيها: فرغ من كتابته أفقر عباد الله إلى عفوه محمد بن إبراهيم المتطيب بن العفيف بن محمود العطار غفر الله له ولوالديه ولمن قرأ فيه ودعاه بالمغفرة والرضوان ولسائر المسلمين أجمعين، وذلك في العشر الأوسط من شهر ذي القعدة سنة ثمان وثلاثين وسبعائة، والحمد لله، وصل الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم» اهـ.

وقد حققت الطالبة أسماءُ ابنة محمد العساف جزءاً من «التلخيص» في أطروحة لنيل درجة الماجستير في النحو من كلية التربية للبنات بالرياض، عام 1411 هـ، ولم أقف على تحقيقها مطبوعاً ولا مرقوناً. قال مقيده أبو الهيثم الشَّهْبَانِي: وقد وفقنا الله في العمل على تحقيق الإشارة والتلخيص تحقيقاً يُنشر قريباً - سيعون الله تعالى - في قادم أعداد مجلة قطر الندى العلمية المحكمة.

(1) نقل منه وأحال إليه التحرير والتحرير، لوحة: 86/ب و 89/أ - وغيرهما - من مخطوط المكتبة الوطنية بتونس، وفي الفجر المنير، لوحة: 16/ب و 72/ب من مخطوط مكتبة تشستر بيتي بـ «لندن»، والمنهج المبين، ص: 73 وغيرها.

وذكره في عداد مؤلفاته كلُّ من: ابن الجزري في تاريخه: 2/468 و 3/705، والصفدي في أعيان عصره: 3/644، وابن فرحون في ديباجه: 2/81، و- عنه - ابن القاضي في درة الحجال، ص: 380، وابن الملقن في طبقات الأولياء، ص: 566، وتقي الدين القاسمي في ذيل التقييد: 2/248، وابن حجر العسقلاني في الدرر الكامنة: 4/209 (وعنها ابن العماد في الشذرات: 8/169)، والجلال السيوطي

- التحرير والتجوير، وهو شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني الذي تقدمه اليوم للفقهاء والمتفقهة - على مذهب إمام دار الهجرة - على ما فتح الله علينا في تحقيقه وخدمته.

- الغاية القصوى في الكلام على آية التقوى⁽¹⁾.

في حسن المحاضرة: 458/1، وفي بغية الوعاة: 221/2، والونشريسي في الوفيات، ص: 27، وحاجي خليفة في كشف الظنون: 1169/2

نشرته - في خمسة أجزاء - دار النوادر بدمشق بتحقيق أخينا الشيخ نور الدين طالب، عام 2010م. وفي هذا الكتاب شرح التاج الفاكهاني «عمدة الأحكام» الذي جمع فيه الإمام الحافظ تقي الدين أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، المتوفى سنة 600هـ جملة من أحاديث الأحكام التي اتفق عليها الشيخان، ورتبها على أبواب الفقه.

وقد جاء في خطبة «الرياض» ما نصه: الحمد لله ذي الكبرياء والكمال... أما بعد فإنه لما عزم جماعة من الطلبة النبهاء الحذاق الفضلاء على قراءة كتاب «عمدة الأحكام»... عليّ قراءة دراية لا مجرد رواية أردت أن أجمع في هذا التعليق ما يمضي في أثناء ذلك الكتاب من المباحث المحققة، والفوائد المنقحة، مع شرح غريبه، والتنبيه على نكت من إعرابه، والبيان لأحكامه، والاستدلال بأحاديثه، والإيضاح لمشكلاته، والتعريف برواته بحسب الإمكان، مضيّاً إلى ذلك ما نقله أئمة هذا الشأن إلى ما تفضل به المولى من الإفهام خشية استيلاء يد النسيان، واندرج ذلك في خبر كان، وسميته بـ «رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام» اهـ.

وختمه الشارح رحمه الله بقوله: كان الفراغ من تصنيفه في الكثرة الثانية يوم الأربعاء في أثناء شهر جمادى الأولى سنة عشر وسبع مائة، أحسن الله خاتمتها. اهـ.

(1) نقل منه وأحال إليه في المنهج المبين، ص: 346 و 439، وفي مختصر المنهج، لوحة: 24/2 وأ 38/1 من مخطوط المكتبة الأزهرية.

وذكره المؤلف رحمه الله في ثانيا الكلام على الحديث الثامن عشر من الأربعين النووية التي شرحها في كتابه المسمى بـ «المنهج المبين» ص: 345 والتي تليها؛ فقال: التقوى لفظة وجيزة وهي مشتملة على خير الدين والآخرة... وقد استوعبت الكلام على قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۖ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ في كراس سميته: الغاية القصوى في الكلام على آية التقوى، فلينظر هناك من أراد. اهـ.

نشرته مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع في بيروت بتحقيق وتعليق محمد يحيى بيدق، عام: 1995م.

وهو جزء لطيف في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۖ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا

- الفجر المنير في الصلاة على البشير النذير (1).

بتحقيق الشيخ علي بن حسن ابن عبد الحميد، عام 1998م. وهو جزءٌ لطيفٌ في تقرير بدعيَّة الاحتفال بالمولد النبوي في ربيع الأول، وحَضَر حكمه بين الكراهة والتَّخريم، وللجلال السيوطي ردُّ حافلٍ عليه ضَمَّن كتابه «الحاوي للفتاوي»: 1/ 223 وما تلاها. وتوجد نسختان تحفظ أولاهما تحت رقم عام (22602) وخاص (1887 فقه شافعي)، وأخراهما تحت رقم عام (42337) وخاص (2657 فقه) في المكتبة الأزهرية بمصر المحروسة، وكلُّ منهما معنونة بـ (المورد في الكلام على عمل المولد)، وهما منسوبتان في فهرس الأزهرية إلى التاج الفاكهاني رحمته الله؛ وقد وقفتُ عليهما وإذا بهما لحاوي فتاوي جلال الدين السيوطي حيث أورد الجلال رسالة الفاكهاني بنصها ورد عليها في ثانية حاوي فتاويه، حيث قال رحمته الله: وقد ادعى الشيخ تاج الدين عمر بن علي اللخمي السكندري المشهور بالفاكهاني -من متأخري المالكية- أن عمل المولد بدعةٌ مذمومةٌ، وألف في ذلك كتابًا سماه «المورد في الكلام على عمل المولد»، وأنا أسوقه هنا برمته، وأتكلم عليه حرفًا حرفًا.... اهـ.

ثم قال بعد أن أتى بكلام الفاكهاني بحروفه كما وعد: هذا جميع ما أورده الفاكهاني في كتابه المذكور. اهـ.

قلت: أشار الشيخ مَحْنُصُ بَابَةِ الدِّيمَانِي إلى ما ذهب إليه الفاكهاني ومخالفوه -في حكم الاحتفال بالمولد- في نظمه المسمى بـ «المتوسط المبين» فقال حفظه الله:

والفاكهاني قد أنكر احتفالا لا بُدَّ بهِا لَمْ تُرَوِّعْ مِنْ سَلَفَا
وبعضُ أصلام الهدى لها ارتضى مع احترام السلف الذي مضى
مثل الإمام الحافظ العراقي والحافظ ابن الجوزي الرَّاقي
وغير ذَيْن من هداةِ جُبرا لم يُنْكروا ما الفاكهاني أنكرا

(1) ذكره في عداد مؤلفاته كلُّ من: ابن فرحون في ديباجه: 2/ 81، و-عنه- ابن القاضي في درة الحجال، ص: 380.

قلت: للكتاب نسخة مخطوطة يحفظ أصلها تحت رقم (3959/4) في مكتبة تشستر بيتي بدبلن، وأخرى يحفظ أصلها تحت رقم (1435) في مكتبة خُدا بِخُش بتته في الهند.

افتتح أبو حفص الفاكهاني رحمته الله كتابه هذا بخطبة ثُرِيَّة قال فيها: الحمد لله الذي هدانا للإسلام... أحمده حمد من توالى عليه النعم التَّوَام... وأصلي على أكرم رسله محمد المصطفى، وحييه المجتبي، المرسل رحمة لكل الأنام... أما بعد... فتعين أن أذكر في هذا اثني عشر باباً:

الباب الأول: في حكم الصلاة على علي عليه وآله وصحبه وسلِّم على التحرير، وذكر الخلاف في ذلك والتقدير.

الباب الثاني: في فضل الصلاة عليه رحمته الله، وما في ذلك من الثواب، والتقرب إلى رب الأرباب.

الباب الثالث: في كيفية الصلاة عليه ﷺ والتسليم، وما يترتب على ذلك من الأجر العظيم.
الباب الرابع: في المواطن التي تستحب الصلاة على النبي ﷺ فيها، ويكثر ويعظم الأجر عليها.
الباب الخامس: في ذم من لم يصل عليه، وتفويق سهام الملامة إليه.
الباب السادس: في زيارة قبره عليه الصلاة والسلام، وما في ذلك من الآداب المرتب عليها كثرة الأجر والثواب.

الباب السابع: في أسمائه المعظمة ونعوته المكرمة.
الباب الثامن: في صفاته الخلقية وشماله المرضية.
الباب التاسع: في صفاته المعنوية وما اختص به رب البرية.
الباب العاشر: في معجزاته، وما اختص به تعالى من آياته.
الباب الحادي عشر: فيمن استغاث به عليه الصلاة والسلام فأغيث في القديم والحديث.
الباب الثاني عشر: فيما ختم الله به أيام حياته، وذكر مرضه ووفاته. اهـ. مختصراً من اللوحتين الأولىين من مخطوط الفجر المنير (رقم 3959/4 في مكتبة تشستر بيتي بدبلن).
قال مُقْبِدُهُ أَبُو الْهَيْثَمِ الشَّهْبَانِيُّ: ههنا تنبيهات:

أولها: أن المصنف رحمه الله خرج في هذا التأليف عن موضوعه الذي وضعه لأجله، وهو الصلاة والسلام على خير الأنام، وبيان فضلها وما تعلق بها من الأحكام، فأبعد النجعة بعد الباب الخامس، حتى قال عنه الشمس السخاوي: هو في اثني عشر باباً؛ يختص بالرحمة منها الخمسة الأولى، وباقيها بعضها يصلح لكتب المناسك، وبعضها للسيرة النبوية. اهـ. من القول البديع، ص: 259.
وانما أراد بما يصلح للمناسك الباب السادس المتعلق بأحكام وآداب زيارة قبر النبي ﷺ، وأراد بما يصلح للسيرة النبوية الأبواب التي أولها الباب السابع وآخرها الثاني عشر عدا الباب الحادي عشر فله شأن آخر.

وثاني التنبيهات المتعلقة بهذا الكتاب: أن في باب الحادي عشر من الغلو في رسول الله ﷺ ما لا يُقرُّه عقل ولا نقل، ويكفي دليلاً على ما ذهب إليه في هذا التنبيه إمعان النظر في عنوان الباب الحادي عشر - فضلاً عن فحواه - وهو «فيمن استغاث به عليه الصلاة والسلام فأغيث في القديم والحديث»، فقد أشار المؤلف رحمه الله إلى أنه لم يأت فيه بشيء من تلقاء نفسه؛ بل اقتصر فيه على اختصار كتاب «مصباح الظلام» فقال في آخر هذا الباب ما نصّه: اعلم أن كل ما ذكرته في هذا الباب - الحادي عشر - وهو باب من استغاث بالنبي ﷺ فأغيث في القديم والحديث؛ فمن كتاب «مصباح الظلام» لشيخ الإسلام والمسلمين أبي عبد الله محمد بن النعمان رحمه الله؛ وقد انتخب أكثر عيونه، وأجود ما فيه، معرضاً عن ذكر الأسانيد المطوّلة؛ فكان في الحقيقة مختصراً. اهـ.

وثالث تنبيهاتي: أن المؤلف رحمه الله لم ينص على تسمية كتابه هذا في خطبته - كما هي عادته في غيره - بل في آخر الباب الحادي عشر؛ إذ قال:.. فكان كتابي هذا يشتمل على تصنيفين: «الفجر المنير»

* ومن القسم الثاني:

- اللُّمعة في الكلام على مَزِيَّة وَفَقَّة الْجُمعة (1).

و«اختصار مصباح الظلام». اهـ. من مخطوط الفجر المنير (رقم 4/ 3959 في مكتبة تشستر بيتي ببلن): 85/أ.

وآخر تنبيهاتي على هذا الكتاب: التنقيح على مسألة جمع الفاكهازي رحمته الله بين الغُلُو المفرط في جناب النبي ﷺ الذي لم يره بدعة - بل حشد للانتصار له الأحاديث والأثار دون تمييز بين ما صحَّ سنده، وما كان منها ضعيفاً أو موضوعاً أو لا أصل له البتة في الكتب المعتمدة - إلى شِدَّة إنكار الاحتفال بذكرى المولد النبوي في ربيع الأول والقطع ببدعيته، وتأنيب فاعله والحكم على فعله بالكراهة أو التحريم!

(1) أشار إليه ابن الجزري في عداد مؤلفات الفاكهازي: 2/ 468، بوصفها جزءاً في مرتبة وقفة الجمعة، وابن حجر العسقلاني في الدرر الكامنة: 4/ 209،

ولم أقف عليه مطبوعاً ولا مخطوطاً، ولا على نقل عنه إلا ما أورده الشهاب الشُّلبي الحنفى رحمته الله في حاشيته على «تبيين الحقائق»: 2/ 26، وهذا نصُّه بتمامه: وقد وقفت على جزءٍ مسمًى بـ «اللُّمعة في الكلام على مزية وقفة يوم الجمعة» تأليف الشيخ الإمام العالم العامل العلامة تاج الدين عمر الإسكندردي اللخمي المالكي، الشهير بابن الفاكهازي تغمَّده الله برحمته ونفعنا ببركته قال في ديباجته: ... أما بعد حمدًا لله تعالى، والثناء عليه بما هو أهله والصلاة والسلام على رسوله محمد ﷺ؛ فإن جماعة تكرر سؤالهم عن مزية وقفة الجمعة على غيرها من سائر الأيام، وقصدوا الجواب عن ذلك مبيناً؛ فقلت وبالله التوفيق والإعانة لا ربَّ سواه، ولا معبودَ حاشاء: المزية من ذلك من خمسة أوجه:

الأول: أنها وقفة رسول الله ﷺ، وكانت في السنة العاشرة، وهي حجة الوداع، ولم يحج بعد الهجرة سواها، وحج الفرض حجتين، وفيها مات إبراهيم ابن رسول الله ﷺ [و] في يوم عرفة عشية الجمعة نزل على رسول الله ﷺ «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ»، ومعلوم قطعاً أن الله سبحانه وتعالى إنما يختار لرسول الله ﷺ الأفضل كما اختاره ﷺ من خير خلقه، واختار له خير الأمم، قال تعالى: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ»، واختار له منها خير أصحابه، وأنزل عليه خير الكتب وهو القرآن العظيم.

الوجه الثاني: أن الأعمال تشرف بشرف الأزمنة كما تشرف بشرف الأمكنة، ويوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع؛ ثبت في صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة» زاد مالك رحمته الله في الموطأ، وأبو داود وغيرهما بأسانيد على شرط البخاري ومسلم: «وفي يوم الجمعة فيه مات، وما من دابة إلا وهي مُصَيَّحة يوم الجمعة من حين تُصبح حتى تطلع الشمس شفقا من الساعة إلا الجن والإنس».

- التحفة المختارة في الرد على من أنكر الزيارة (1).

قلت: مصيخة بالخاء المعجمة، وفي أبي داود: «مُصِيخة» بالسين؛ أي: مصغية مستمعة. قال القاضي أبو بكر بن العربي رحمته الله في كتاب الجمعة من شرح الترمذي: كون الخير المتناهي في الأشخاص والأمكنة والأزمنة والله تعالى أن يفضل ما شاء، ويقدمه على غيره؛ فخير الأشخاص محمد صلوات الله عليه، وخير الأمم أمته، وخير البقاع مكة والمدينة على اختلاف، وخير الأزمنة يوم الجمعة، وخير ساعاتها الساعة التي يستجاب فيها الدعاء. اهـ.

وعظمت اليهود يوم السبت لما كان تمام الخلق فيه فظننت أن ذلك يوجب له فضيلة، وعظمت النصراني يوم الأحد لما كان بدء الخلق فيه، وكل ذلك بحكم عقولهم، وهدي الله هذه الأمة المحمدية لسبب الاتباع؛ فعظمت ما عظم الله، وقد قيل: إن موسى عليه الصلاة والسلام أمرهم بالجمعة وفضلها؛ فناظروه في ذلك وخالفوه، واعتقدوا أن السبت أفضل فأوحى الله تعالى إليه دعهم وما اختاروا.

وكان يوم الجمعة من الأيام المعظمة في الجاهلية والإسلام، ولم تزل الأنبياء يخبرون أن الله سبحانه وتعالى عظمه من حيث إن فيه تمام الخلق وكمال الزيادة؛ فهو أحد الأسباب التي اختص بها، واقتضت تشريفه قال مجاهد في قوله تعالى: «خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ» قال: أولها الأحد وآخرها الجمعة؛ فلما اجتمع خلقها يوم الجمعة جعله الله عيداً للمسلمين.

ومما يدل على تفضيل يوم الجمعة ما روي عن النبي صلوات الله عليه أنه قال: «أَتَيْتُ بِمَرَأَةٍ فِيهَا نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ وَفِي رَوَاةٍ بِيضَاءُ؛ فَقُلْتُ يَا جَبْرِيلُ: مَا هَذِهِ الْمَرَأَةُ؟ قَالَ: هَذِهِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، قُلْتُ: مَا هَذِهِ النُّكْتُةُ، قَالَ: هَذِهِ السَّاعَةُ الَّتِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ».

قال بعض العلماء: السر في كونها سوداء هو أنها مُمَاها والتبأس عينها، وبياضها على مقتضى الرواية الأخرى تنبيه على شرفها وخصوصيتها من حيث إن البياض أشرف الألوان.

وكانت الجمعة من الأيام المعظمة في الجاهلية والإسلام كما تقدم. اهـ.

قلت: قادتني خطاي أثناء البحث عن هذا الجزء إلى نسخة مصورة برقم (38/13 كويت) في معهد المخطوطات العربية عن أصل يحفظ تحت رقم (11329) في دار الكتب الوطنية بتونس وعليها وقف الجامع الأعظم بالمكتبة الحمديدية، وأخرى مطابقة لها يحفظ أصلها تحت رقم عام (23150) وخاص (507 مجاميع) في المكتبة الأزهرية بمصر المحروسة، ولكن الغريب أنهما متطابقتان ومنسوبتان إلى الجلال السيوطي رحمته الله، وما فيهما مغاير لما نقله الشهاب الشلبي الحنفي رحمته الله في حاشيته المذكورة سابقاً؛ فترجّح لديّ أنهما تأليفان مستقلان في نفس الموضوع أحدهما للتاج الفاكهاني، وثانيهما للجلال السيوطي رحمهما الله.

(1) ذكره في عداد مؤلفاته كل من: ابن فرحون في ديباجه: 81/2، و- عنه - ابن القاضي في درة الحجال، ص: 380.

- الدرة القمرية في الآيات النظرية⁽¹⁾.

* ومن القسم الثالث:

- جزء في المسح على الرأس في الضوء⁽²⁾.

- غاية الأمل⁽³⁾.

- الفوائد المكملة في شرح البسملة⁽⁴⁾.

- الفوائد المصرية في نقص النافلة عن الفريضة⁽⁵⁾.

- منهاج الرائض في علم الفرائض⁽⁶⁾.

- الكوكب الوهاج في شرح المنهاج⁽⁷⁾.

- شرح التنقيح⁽⁸⁾.

قلت: لا يتعد أن يكون هذا الكتاب سادس أبواب «الفجر المنير» الذي تقدم ذكره والتعريف به في القسم الأول من مؤلفات الشارح رحمته.

يقع الباب السادس من أبواب «الفجر المنير» بين لورحتي 27 و36 في مخطوط الكتاب الذي يحفظ أصله تحت رقم (4/3959) في مكتبة تشستر بيتي بديلن.

(1) انفرد بذكره منسوباً إلى التاج الفاكهاني رحمته ابن حجر في «الدور الكامنة»: 4/209.

(2) نقل منه وأحال إليه في «رياض الأفهام»: 1/138، والتحرير والتحبير، لوحة: 279/أ من مخطوط المكتبة الوطنية بتونس.

(3) نقل منه وأحال إليه في «تلخيص العبارة» كما في اللوحة السادسة والتاسعة والعشرين وغيرهما من مخطوط مكتبة شهيد علي باشا في اسطنبول.

(4) نقل منه وأحال إليه في «رياض الأفهام»: 2/327، والتحرير والتحبير، لوحة: 103/ب من مخطوط المكتبة الوطنية بتونس.

(5) ذكره في التحرير والتحبير، لوحة: 81/ب من مخطوط المكتبة الوطنية بتونس.

(6) ذكره في التحرير والتحبير، لوحة: 243/أ وغيرها من مخطوط المكتبة الوطنية بتونس.

(7) وهو شرح «منهاج الرائض في علم الفرائض»، وقد نقل منه وأحال إليه في رياض الأفهام: 4/540 و554، والتحرير والتحبير، لوحة: 280/أ، وغيرها من مخطوط المكتبة الوطنية بتونس.

(8) ذكره وأحال إليه في موضع واحد من «رياض الأفهام»: 1/107، وأعقب ذكره بسؤال الله تعالى أن يعينه على إكماله.

ولعله يشير بـ «التنقيح» إلى ما صنفه شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي، المتوفى سنة 684هـ وعُتِبَ بـ «تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول»، والمحصل كتاب معروف في أصول الشافعية للحجة أبي حامد الغزالي، المتوفى سنة 505هـ.

- مختصر مصباح الظلام في المستغيثين بخير الأنام في اليقظة والنام⁽¹⁾.

سابعاً: وفاته ودفنه وثناء العلماء عليه:

قال ابن فرحون رحمه الله: ولما حضرته الوفاة جعل بعض أقاربه⁽²⁾ يَتَشَهَّدُ بين يديه لِيُذَكِّرَهُ؛ ففتح عينيه وأنشد:

وَعَدًا يُذَكِّرُنِي عُهُودًا بِالْحِمَى وَمَنْ نَسِيتُ الْعَهْدَ حَتَّى أَذْكَرَا⁽³⁾
ثم تَشَهَّدَ وقضى نَحْبَهُ⁽⁴⁾.

وذهب جُمُهور من ترجمه إلى أن وفاته كانت سنة أربع وثلاثين وسبعمائة من الهجرة بَشْرَ الإسكندرية⁽⁵⁾.

وبينما أَرَخَ الصفدي وفاته سنة إحدى وثلاثين وسبعمائة⁽⁶⁾ وجاراه في ذلك تقي

(1) أدرجه المؤلف رحمه الله باباً حادي عشر من أبواب «الفجر المنير»، فقد صرح الفاكهاني باعتبار اختصاره للمصباح كتاباً مستقلاً؛ فقال: ... فكان كتابي هذا يشتمل على تصنيفين: «الفجر المنير» و«اختصار مصباح الظلام». اهـ. من مخطوط الفجر المنير (رقم 3959/4 في مكتبة تشتريني بدبلن): 85/أ. أما أصل هذا المختصر فهو كتاب «مصباح الظلام في المستغيثين بخير الأنام في اليقظة والنام» لأبي عبد الله محمد بن موسى بن النعمان المزالي المراكشي، المتوفى سنة 683 هـ وفيه من الطَّوَامِ الْعِظَامِ ما لا يقره أهل الإسلام، وقد نَشَرَتْهُ دار الكتب العلمية بعناية حسين محمد علي شكري.

(2) سمى ابن فرحون الْمُتَشَهِّدَ بين يَدَيِ الْفَاكِهَانِي فقال في موضع آخر من ديباجه: قال صهره الفقيه ميمون: شهدت بين يديه ففتح الشيخ عينيه وأنشد. اهـ. من الديباج: 459/1، وسماء الشمس السخاوي - كذلك - في التحفة اللطيفة: 88/2، وكذا.

(3) في أزهار الرياض، للمقري: (أذكَّره).

(4) الديباج المذهب: 82/2، و- عنه - ابن القاضي في درة الحجال، ص: 381، ودرة الحجال، لابن القاضي، ص: 381، ونحوه في التحفة اللطيفة، للشمس السخاوي: 88/2، وأزهار الرياض: 265/3.

(5) انظر: تاريخ حوادث الزمان، لابن الجزري: 705/3 وفيه أن وفاته في ليلة الجمعة السابع من جمادى الأولى على ما عزا إلى تقي الدين ابن رافع - ولم أجدها في وفاته -.

وانظر أيضاً: المعجم المختص، للذهبي، ص: 183، والبداية والنهاية، لابن كثير: 168/14، والديباج المذهب، لابن فرحون: 82/2، و- عنه - ابن القاضي في درة الحجال، ص: 381، وطبقات الأولياء، لابن الملقن، ص: 566، والوفيات، للونشريسي، ص: 27.

(6) انظر: أعيان العصر: 644/3.

الدين الفاسي⁽¹⁾،

وابن حجر⁽²⁾ (وعنه - بواسطة السيوطي - ابن العماد)⁽³⁾، وحاجي خليفة⁽⁴⁾.

وذكر الجلال السيوطي القولين كليهما؛ فقال: مات بالثغر سنة إحدى وثلاثين وسبعمائة. اهـ⁽⁵⁾؛ وهو في ذلك ناقلٌ غيرٌ محرَّر؛ إذ إنه نقل عن ابن حجر أن وفاة الفاكهاني كانت سنة إحدى وثلاثين وسبعمائة، ونقل عن والد شيخه الشمني رحمهما الله أن وفاة الفاكهاني كانت سنة أربع وثلاثين وسبعمائة، والنقل الأخير موافقٌ لما في كتابه الموسوم بـ «حسن المحاضرة»⁽⁶⁾.

قال مُقَيِّدُهُ أَبُو الْهَيْثَمِ الشَّهْبَائِي: يسقط الاستدلال بما ذكره السيوطي في سنة وفاة الفاكهاني؛ لتناقضه، ويتهافت الاعتماد على ما ذكره الصفدي لتعارض تقدم تاريخ وفاة الفاكهاني على تاريخ حجته الشهيرة سنة 731 هـ؛ فلعله سبقَ نَظَرٌ منه أوقعه في هذا الخطأ أثناء تبليص كتابه «أعيان العصر» على ما في جزءٍ بخطه يحفظ أصله تحت رقم (1722) في مكتبة دير الإسكوريال وفيه - موافقاً لما في المطبوع - ما نصّه: ... قدم دمشق في شهر رمضان سنة إحدى وثلاثين وسبعمائة - بعد زيارته القدس - وتوجه منها إلى الحجاز... وتُوفِّيَ في العَشرِ الأول من جُمادى الأولى سنة إحدى وثلاثين وسبعمائة. اهـ⁽⁷⁾.

تأمل كيف ذكر الصفدي تاريخي وفاة التاج الفاكهاني وقدمه إلى الشام، مقدماً تاريخ الوفاة (في جُمادى الأولى) على تاريخ قدم دمشق الشام (في رمضان)؛ وهذا وهمٌ من المصنّف رحمه الله وغفر له.

وإذا أضفنا إلى ما تقدم أن تلميذِي الفاكهاني الحافظَيْن الإمامَيْن الشمس الذهبي⁽⁸⁾ وأبا الفداء ابن كثير صرَّحاً بمجالسته ومدارسته بعد قدومه دمشق في رمضان سنة

(1) ذيل التقييد: 248 / 2.

(2) الدرر الكامنة: 209 / 4.

(3) شذرات الذهب: 169 / 8.

(4) كشف الظنون: 841 / 1 و 1169 / 2.

(5) بغية الوعاة: 221 / 2.

(6) حسن المحاضرة: 458 / 1.

(7) أعيان العصر (بخط مؤلفه رحمه الله)، لوحة: 92 / أ من مخطوط الإسكوريال.

(8) انظر: المعجم المختص، للذهبي، ص: 183.

731هـ؛ بل زاد ابن كثير -على ما تقدم- أنه حج في ركب الشام مع الفاكهاني وأكابر علماء الأمصار من المذاهب المختلفة، وأن ذلك الركب المبارك خرج من دمشق يوم الإثنين ثامن شوال من نفس العام⁽¹⁾.

دفنه والصلاة عليه صلاة الغائب:

وذكر ابن فرحون وابن القاضي المكناسي أن التاج الفاكهاني دفن رحمته الله بظاهر باب البحر⁽²⁾.

صليت عليه صلاة الغائب بدمشق يوم الجمعة سادس عشرين جمادى الآخرة⁽³⁾.

ثناء العلماء عليه:

لأهل العلم العاملين عُمرٌ ثانٍ بعد استيفاء آجالهم في الحياة الدنيا؛ كما قال أمير شعراء العصر أحمد شوقي رحمته الله:

فأرفع لنفسك بعد موتك ذكرها فالذكر للإنسان عُمرٌ ثانٍ
فكان من أولئك الأعلام الذين خلّفوا ذكراً حسناً في الآخرين، تصوّع أريجُه وفاح
بثناء الفضلاء عليه؛ ومن ذلك:

قول ابن الجزري فيه: هو شيخ فاضل صالح بشوش الوجه كثير الفضائل، وله مصنفات وفوائد، وفيه زهدٌ وعفاف. اهـ⁽⁴⁾.

وقوله عنه في موضع آخر: كان شيخاً فقيهاً مالِكياً نحوياً عنده فضائل وديانة وله مصنفات... وكان صالحاً خيراً وله نعم. اهـ⁽⁵⁾.

وقد نعتَه الذهبي بالإمام النحوي المتقن⁽⁶⁾.

ونحو قول ابن الجزري فيه قال الصفدي في ترجمته: كان شيخاً فقيهاً مالِكياً

(1) انظر: البداية النهاية، لابن كثير: 154/14.

(2) الديباج المذهب: 82/2، و- عنه - ابن القاضي في درة الحجال، ص: 381.

(3) انظر: تاريخ حوادث الزمان: 704/3، ونحوه في المعجم المختص، للذهبي، ص: 183، والبداية، لابن كثير: 168/14.

(4) تاريخ حوادث الزمان: 468/2.

(5) تاريخ حوادث الزمان: 704/3 والتي تليها.

(6) انظر: المعجم المختص، ص: 183.

نحوياً، له ديانة وتصون ومصنفات. اهـ⁽¹⁾.

ونعته الحافظ ابن كثير بالشيخ الإمام ذي الفنون⁽²⁾.

وقول ابن فرحون: ... وكان فقيهاً فاضلاً، متفتناً في الحديث، والفقه، والأصول، والعربية والأدب، وكان على حظٍ وافٍ من الدين المتين، والصلاح العظيم، واتباع السلف الصالح، حسن الأخلاق، صَحِب جماعةً من الأولياء، وتخلق بأخلاقهم، وتأدب بأدابهم. اهـ⁽³⁾.

وقول الجلال السيوطي: كان فقيهاً متفتناً في العلوم، صالحاً عظيماً، صَحِب جماعة من الأولياء، وتخلق بأدابهم. اهـ⁽⁴⁾.

وأختم بما نظمه أخونا الشيخ محمد فال (عرفات) بن فتى الشنقيطي في ذكر بعض من مآثر وآثار التاج الفاكهاني رحمته الله:

والفاكهانيُّ أبو حفص عَمَرُ قد كان تاجَ الدين ذا عِلْمٍ بِهِزِ
ذو الشرحِ للرسالةِ الشَّهِيرِ سَمَاءُهُ بالتخريبِ والتَّخْيِيرِ
وقد أبانَ المُنْهَجَ المُبِينَا فمابِه شَرَحَ الأَرْبَعِينَا
وَشَرَحَ العُمْدَةَ ثُمَّ إِذْ مَضَى (جيمٌ) معَ (اللامِ) بِشَامِنِ⁽⁵⁾ قَضَى⁽⁶⁾



(1) أعيان العصر: 644/3.

(2) البداية والنهاية، لابن كثير: 168/14.

(3) الديباج المذهب: 80/2.

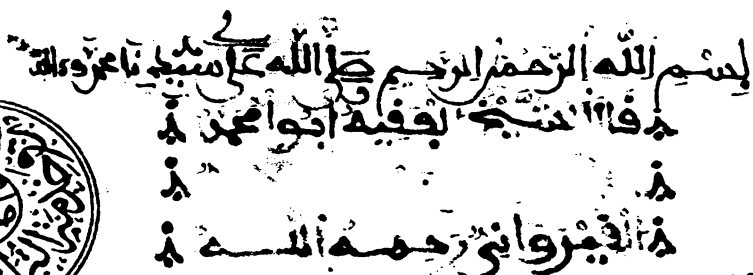
(4) حسن المحاضرة: 458/1.

(5) قوله: (جيمٌ معَ اللامِ) هذان الحرفان يعادلان بحساب الجُمَّل ثلاثاً وثلاثين، وقوله: (بشامين) يريد به القرن الثامن الهجري، وقوله في الشطر الأول: (ثم إِذْ مَضَى) يعني: بعد مُضِيِّ عام 733 هـ؛ فتكون سنة وفاة التاج الفاكهاني هي السنة التي تلي 733 هـ؛ أي: إنه تُوُفِّيَ رحمته الله في سنة 734 هـ.

(6) رشف الفضال، ص: 101.

الْمَخْطُوطَاتُ الْمَعْتَرِدَةُ

فِي التَّحْقِيقِ



أَتَمَّهَ لِلَّهِ الَّذِي ابْتَدَأَ الْإِنْسَانَ بِنِعْمَتِهِ وَصَوَّرَهُ لَدَيْهِ
لَذَرْهُمْ بِحُكْمَتِهِ وَأَبْنِ الزَّمَانَ فِيهِ وَمَا يَسْرَتُهُ مِنْ
دُرِّهِ وَعِلْمُهُ مَا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ وَكَانَ قَضَى اللَّهُ عَلَيْهِ
عُضْيَا وَنَبْتَهُ بِنَاثَرٍ صُنْعِهِ وَأَعْدَى إِلَيْهِ عَلَى
الْأَلْسِنَةِ الْفَرَسِيلِ الْخَبْرُ مِنْ خَلْقِهِ فَهَذَا مِنْ وَرَقِهِ
بِحَقِّهِ وَظَلَّ مِنْ حَيْثُ لَهُ بَعْدُ لَهُ وَيَسْرُ الْمُؤْمِنِينَ الْيُسْرَى
وَشَرَفَ صُدُورَهُمْ لِلتَّكْوِينِ فَاتَّبِعُوا يَا اللَّهُمَّ أَسْتَسْتَعِينُ
تَاكِفِيرَ وَبِقُلُوبِهِمْ تَحْلِصِيرَ وَمَا أَتَتْهُمْ بِهِ مِنْ سُلْطَمٍ
وَكُتْبَةٍ عَامِلِينَ وَتَعْلَمُوا مَا عَلَيْهِمْ وَوَقَّعُوا عِنْدَ مَا
خُذَ لَهُمْ وَأَسْتَعْتُوا بِمَا أَحْلَى لَهُمْ عَقَابَ حَرَمٍ عَلَيْهِمْ أَ
ظَلَمُوا أَعَانَ اللَّهُ وَإِيَّاكَ عَلَى عَائِقَةِ وَعَالِيهِ وَوَجَّهَ
الْأَوْدَ عَنَّا مِنْ شَرِّ أَرْبَعَةٍ فَإِنَّكَ سَأَلْتَهُ أَرَأَيْتَ لَكَ جُمْلَةً
مِنْهُمْ وَمِنْ أَجَابَ أُمُورَ الْيَانَا نَاتٍ مِمَّا تَنْكَرُ بِهِ الْأَلْسِنَةُ
وَمِنْهَا الْقُلُوبُ وَتَعْمَلُهُ الْبَوَارِغُ وَمَا يَسْطَلُّ بِالْوَاجِبِ

لَهُ مَشِيَّةٌ وَفِيمَا عِنْدَهُ رُغْبَةٌ وَالْعِلْمُ ذَلِيلُ الْمَرَاتِفِ وَفَإِذَا
 انْقَضَا لَيْلَةُ الْكِتَابِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ سَنَةً نَبِيَّةً وَالْإِسْلَامُ سَبِيلَ الْقَوْمِ
 مَنِيرٍ وَخَيْرُ الْغُرُورِ مِنْ فِتْنَةٍ أَخْرَجَتْ لِلنَّاسِ نَجَاتٍ فِيهِ الْقَمَرُ
 الْيَوْمَ الْكَاغِبَةُ فِي التَّبَاعِ الْمَلَفِ الصَّالِحِ الْبَحَاثِ وَهُمْ الْفَدْو
 كَذِبٍ تَأْوِيلُ مَا تَأْوِيلُهُ وَأَسْطَرَجَ مَا اسْتَشَبَّ حَوْكُهُ وَإِلَّا اخْتَلَفُوا
 فِي الْفُرُوعِ وَالْحَوَادِثِ لَمْ يَخْرُجْ عَرِجًا عَتِمْ - الْحَمْدُ لِلَّهِ الْوَاحِدِ
 هَدَيْنَا هَذَا وَمَا كُنَّا نَهْتَدِيهِ لَوْلَا أَنْ هَدَىَٰنَا اللَّهُ فَإِنْ جَو
 فَعَمِي كَيْسُ اللَّهِ ابْنِ أَبِي رَيْحٍ فَذَلِكَ أَيْتَانِ عَلَى مَا
 مَشَرْنَا أَنْ نَأْتِيَهُ فِي كِتَابِنَا هَذَا إِمَّا يَسْتَفِيعُ بِهِ مَنْ شَاءَ اللَّهُ
 مِنْ رَغْبَةٍ وَتَقْلِيمِهِ ذَاكَ مِنَ الصَّغَارِ وَمِنْ خَتَامِ الْيَوْمِ مِنَ الْكَلَامِ
 وَبِهِ مَا يُؤَدِّي الْجَاهِلُ إِلَى عِلْمٍ مَا يَعْتَقِدُهُ مِنْ دِينِهِ وَيَعْمَلُ بِهِ
 مِنْ قَرَابَةٍ وَيُفْهِمُ كَثِيرًا مِنْ أَصُولِ الْعَقْدِ وَمِنْ الشُّرُوعِ وَالرَّعَا
 يِبِ وَالْأَقَابِ وَأَنَا أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُبْعَثَنَا وَإِيَّاكَ بِمَا عَلَّمْنَا وَبَعِثْنَا وَإِ
 يَّاكَ عَلَى الْإِقْنَامِ بِحَقِّهِ دِينًا كَلَّفْنَا وَكَأَحْوَالِ مَا حَوَّكَ بِرَأْيِ اللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَقِيمِ
 وَمَعَى اللَّهِ عَلَى سَبِيلِهِ وَأَمَّا مَا جَمَعَ فِيهِ وَوَالِدِهِ وَسَمِي تَسْلِيمًا كَبَلُ الْكِتَابِ جَمْعِي
 اللَّهُ وَحَسْبُ عَوْنُهُ وَهُوَ يَقْتَضِي الْجَمِيلُ بِحَقِّهِ اللَّهُ وَبِإِحْسَانِهِ
 عَلَى يَدِ كِتَابِهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ مَعْنَى بَرِيعٍ
 وَتَمْلِيْلُهُ مِنْ تَمْلِيلِهِ وَفَرَعَتْ مِنْهُ يَوْمَ
 رَمَضَانَ وَاعْتَمَدَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ
 عَشْرُونَ يَوْمًا مِنْ شَهْرِ
 رَجَبٍ مَضَى
 عَامَ ١١٩٦

أول النسخة الأولى لشرح الرسالة التي يحفظ أصلها تحت رقم (3245) في المكتبة الوطنية بتونس، وهي الرموز لها - في التحقيق - بالرمز (ت1)

[illegible]

الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله
عنه

بتونس، وهي الرموز لها - في التحقيق - بالرمز (ت1)

بسم الله الرحمن الرحيم . صلى الله على محمد سيد الانام . وصباح الظلام
 بقول العبد الفقير اليه تعالى محمد بن علي النعماني المالكى الاسكندري رحمه الله
 الحمد لله الذي باحكامه شرع الاحكام . واعلامه من الحلال والحرام . على
 السند الاعلام . ووفق اغنية الافئدة لانعام الانهار . وجعل صدور العلماء
 خزان لمواهب الكلام . ورضهم للعلماء علمهم . وللوقوف عند ما جعلهم . فكانوا
 مصابيح سديهم في دياجي الظلام . ورموا بهم عند الاول حتى اسفرت
 الشريعة المحمدية عن وجه كالبدري النمام . وشارف على الزحف فلت منه في قوة
 السام . احسن حذايا في فناء القوام . وبكافى ما تزايد منها على الدوله
 واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له . وان محمدا عبده ورسوله شهادة اجوبها الظنون
 الي وجه الكرم في دار السلام . واصلى على اكرم رسله محمد المبعوث رحمة لكل الانام صوبها
 بالبحر الباقية والبراهين الفاطمية والاثوار الساطعة التي ليس دونها غمام . اللهم
 اخباركم بان واثاركم عيان يصدق بعضها بعضا فلا ريب ولا انهم مظلومين
 وعلى آله واصحابه وازواجه وسلم ما تفاقوا بالي والايام واستمر النور وتطهر
 الاعوام اما بعد فان اول ما افقت فيقتاس القاس وبذلك فيه تنفس
 القول والحاس ومخبر غايه الحق بالاشفاق . وتناولت ليلتي في اعلق
 وهجت لبعثه سنة الامان . وقطعت حومة المفار واسراب البه النجاة
 ونجحت اليه القلوب . ووجه طلبة على كل بلوب . العلم الذي ليس له قلوب
 مطلب . ولا مندرج عنه مذهب . يسخه الله من اراد به الخير من اوليائه النبيا
 وبتبعه اهل السقا والجفا . هو المنقبة العظمى . والطريقة المثلى . والمنهج القويم
 والمهبع المستقيم . تضع الملائكة لطالبه اخمته . وتسخر له الجنان في الحجته
 والقوام والسباع في مدينته . ويصل عليه كل طب ويا يس وتظار عندك

اول النسخة الثانية لشرح الرسالة التي يحفظ أصلها تحت رقم (94562) في المكتبة

الأزهرية بمصر المحروسة، وهي المرموز لها - في التحقيق - بالرمز (ز)

سوان المعاد

أعوذ بك من شره الأوبع اللهم إليك أنتمت الإمامي يا صاحب العافية رب تقبل توبتي
واغسل حوبتي ولجب دعوتي اللهم اني اسألك عيشة سوية وميتة نقيه ومركها
غير مخزي ولا قاهج آمين يا رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
تسليما الي يوم الدين وقد نجز محمد الله ما وفق الله الحكيم له وهذا اليه من هذا
الشرح الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله فله الحمد والمنة
الحمد لله جدا يواني نعمه ويغني مزيج لا احصي نتا عليك انت ما انيت على نفسك
... عليك الحمد حتى ترضى اللهم صلى على سيدنا محمد النبي الامي وعلى ال سيدنا محمد وآزواجه
ودريته فاصليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد
ووجدت مكتبة على نسخة المصنف اصله قال المصنف

رحمة الله في غفرله فرغت من تصنيفه
يوم الاثنين في شهر شعبان
المشرف عام اربعة عشر
الهجرة النبوية
لله وجميعه
والحمد لله

ووافق الفراغ من تعليق هذا الأخير من شرح الرسالة وصف سيدي الشيخ الامام
اي خفص عمر بن علي الهادي الاسكندرسي قد سر الله وصوره في اليوم اثناس والعشرين
من المحرم سنة ١٢٠٥ هـ وبها احسن الله العاقبة وعرف من قرائه وازاده دعا الله
بالقبول والمغفرة وكتبه في سنة ١٢٠٥ هـ اول صفر سنة ١٢٠٥ هـ واصغفه واخرجهم
واخرجهم دنيا دعيا لعيب لسر الله راجع الذي على سر الله والحمد لله
طابع في سنة ١٢٠٥ هـ
اي هو على سر الله والحمد لله
المسلمين امين



آخر النسخة الثانية لشرح الرسالة التي يحفظ أصلها تحت رقم (94562) في المكتبة
الازهرية بمصر المحروسة، وهي المرموز لها - في التحقيق - بالرمز (ز)

فَانَا اَمَّا هُوَ بِالْعِلْمِ كَمَا جَاءَ الْاَثَرُ هَذَا مَعْنَى كَلَامِ صَاحِبِ الطِّوَارِ وَكَرَّرَ طَبْعُهُ
 قَالُ وَمَا وَقَعَتْ بِهِ الْاِشَارَةُ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى الْبُضْطَةُ الْعِلْمُ فَصَهُ سَلَامَانُ
 عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ الْهَذَا جَاءَتْ قَالُ مَا لِي لَا اَرَى الْهَذَا هَذَا امَّا كَانِ مِنَ الْغَائِبِينَ
 لَا عَذْبَةَ عَذَابًا شَدِيدًا اَوَّلًا دَعَوْتُهُ اَوَّلًا بِنَبِيِّ سُلْطَانِ مُبِيرٍ قَارِئِ
 نَبِيِّ اللَّهِ سُلَيْمٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَجْلِسُهُ اِنْ جَاءَ الْهَذَا فَفَالَا حَطَّتْ تَامَ اَخْطُ
 بِهِ اَنْظُرْ اِلَى اسْتِعْلَاجِهِ بِالْعِلْمِ وَكَفَّ اَطْلَأْتُ نَفْسُهُ وَقَوِي كَلَامُهُ فِي
 مَحَلِّ نَبِيِّ اللَّهِ وَعَظُمَ مُلْكُهُ وَسَعَتْ هَيْبَتُهُ الَّذِي وَهَبَ لَهُ مَلِكٌ لَا يَنْبَغِي
 لِاحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ مِنَ الْاِنْسِ وَلَا مِنَ الْجِنِّ وَتَقَضَّى نَفْسُهُ عَلَيْهِ اَحْطَتْ
 نَا اَلْخُطْبُ بِهِ فَسَيَكُنْ عَصْبُهُ وَهَدْيُ جَانِبِهِ عَمَّا قَوَّعَهُ بِهِ مِنَ الْعَدَابِ
 وَالْاَدْعِ لِمَا كَانَ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الْعِلْمِ الَّذِي اَدْعَاهُ وَاصْطَبَعَهُ وَكَرَّمَهُ
 فَجَعَلَهُ سَفِيرَةً وَرَسُولَهُ اِلَى بَلْقَيْسٍ وَلَا تَعْظُمُ النَّبِيُّ اَلْمَعْطَا وَاغْرِبَ
 مَا وَقَعَتْ بِهِ الْاِشَارَةُ قَوْلُهُ تَعَالَى وَمَا عَظُمَ مِنَ الْخَوَارِجِ مَحَلِّينَ الْاَقْوَالِ
 نَمَا اَنْسَكُ عَلَيْهِمْ وَمَعْلُومٌ اَنَّهُ لَا اَخْبَرَهُ فِي النُّبُوِّ مِنَ الْكَلْبِ وَقَعَ
 الْاَهْتِمَامُ بِهِ فَمَا يَتَعَلَّقُ بِعِلْمِهِ حَتَّى كَانَ يَجْعَلُهُ مُعْتَبَرًا اِنْ كَانَ صَدَقَ
 مَسَاحًا بِحُجْرَتِهِ مَا لَوْ اَنْظَرْتَهُ فَبِمَا سَلَفَ مَا قَتَلَهُ كَلْبٌ فَمِنْ مَعْلَمٍ فَانْهَضَ
 نَحْنُ مُنْجِدٌ مَرْفُوضٌ وَصُورَةٌ الْقَتْلِ وَالْاَعْدَاءُ فِي الْمَوْجِعِينَ اَلْخِطَابُ
 لَكُنْ كَانَ عِلْمُ اَحَدِ الْكَلْبِينَ فَضْلٌ عَلَيْهِ وَالْاُخْرَى كَانَ حَقِيرٌ وَحُصْنٌ
 عَمَلُهُ هَذَا اَيْدٍ لَعَلِّي يَشْرَفُ الْعِلْمُ فِي نَفْسِهِ اَوْ قَدْ شَرَّفَ غَيْرُهُ بِهِ فَلَوْلَا
 شَرَفُهُ فِي نَفْسِهِ لَمَا شَرَّفَ غَيْرُهُ بِهِ وَمَنْ خَمَعَ اَيَّ الْفُرَاغِ وَجَدَ فِيهِ كَهْرًا

أول النسخة الثالثة لشرح الرسالة التي يحفظ أصلها في إحدى الخزانات الخاصة بتبشيت في

بلاد شنقيط، وهي الرموز لها - في التحقيق - بالرمز (ش)

هذا السلام لم يسجد معه وقام فقفى ما عليه فادخل سجدة واحدة
 هذا السلام ليس من الصلوة ولا يجوز له ان يسجد في صلوة سجدة الياس منها من
 يزعم على سبيل في السهو ان شاء الله تعالى من ولا يرفع اذ راسه قبل الامام
 ولا يفعل الا بعد فعله ويعتج بعينه ويقيم من الشبهة بعد قيامه ويسلم بعد سلامه
 وما سوى ذلك فواسع ان يفعله معه ويحذر من ان يفتل في ذلك على وجه الخطي
 وسلم عن ابي هرون رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انما عني الذي
 يرفع راسه قبل الامام ان يحول اليه راسه وراسه اذ او بجا السجدة صورة حياد
 ما حدث نضج النبي من الرفع قبل الامام في الرفع والسجود وتباس عليه انخفض
 كما هو في الرفع والسجود وفي حديث عبد الله بن زيد الخطمي المتقدم قال
 حدثني ابا وهو غير كذب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد اسلم
 حمله ليرى عن احدنا طهر حتى يرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجدا ثم يرفع سجودا
 بعده اخرجه اذا انت في ذلك فقدر في سجودك عن ان القاسم في القبلة ان اقوم معه
 اجزاه ولما لك في الجموع بعد ذلك السلام معه قال بعض اصحابنا وهو في السلام
 اخذ لان اهل العراق لا يوجبونه قلت اريد لا يتعين عندهم التسليم باليد في
 سلقا كما تقدم وقال ابيع بعد ابدأ وخفف فيه ان عبد الحكم قال ان حبيب فولد
 اصبح احب الي قال ابن زب لا يكبر المأموم في شيء من تكبير الملق في قوله ما لك
 حتى تقضي تكبير الامام ويقزع منه ولا يقوم من الجلوس لقيامه حتى لا يكبر وقد
 روي عن بعض اصحابه اذا شرع في التكبير كبر من خلفه وقول ما لك احسن وابح
 قلت وكان بعض الشيوخ يقول اتفق في المسابقة والملاحقة واختلف
 في المساوقة قلت اختلف في تكبير الاحرام هل تحلها الامم من المأموم اول
 مشهور المذهب انه لا تحلها كالرفع والسجود كما جامع المقلون انقل هذا بعد اذا
 كبر قبل امامه وروي انه ذهب عن مالك ان الامام يحمل من المأموم تكبير الاحرام
 قبا على القراءة بجامع الفارن كالقراءة ووجه المشهور ان الامام اما حمل
 من المأموم القراءة بعد ربط صلوة بصلوة بالاحرام واما من لم يربط احراما فله

آخر النسخة الثالثة لشرح الرسالة التي يحفظ أصلها في إحدى الخزانات الخاصة بتبشيت

في بلاد شنقيط، وهي المرموز لها - في التحقيق - بالرمز (ش)

الحمد لله الذي جعل في كل شيء
 من الامور حكمة

١٠٠
 ١٠١
 ١٠٢
 ١٠٣
 ١٠٤
 ١٠٥
 ١٠٦
 ١٠٧
 ١٠٨
 ١٠٩
 ١١٠
 ١١١
 ١١٢
 ١١٣
 ١١٤
 ١١٥
 ١١٦
 ١١٧
 ١١٨
 ١١٩
 ١٢٠
 ١٢١
 ١٢٢
 ١٢٣
 ١٢٤
 ١٢٥
 ١٢٦
 ١٢٧
 ١٢٨
 ١٢٩
 ١٣٠
 ١٣١
 ١٣٢
 ١٣٣
 ١٣٤
 ١٣٥
 ١٣٦
 ١٣٧
 ١٣٨
 ١٣٩
 ١٤٠
 ١٤١
 ١٤٢
 ١٤٣
 ١٤٤
 ١٤٥
 ١٤٦
 ١٤٧
 ١٤٨
 ١٤٩
 ١٥٠
 ١٥١
 ١٥٢
 ١٥٣
 ١٥٤
 ١٥٥
 ١٥٦
 ١٥٧
 ١٥٨
 ١٥٩
 ١٦٠
 ١٦١
 ١٦٢
 ١٦٣
 ١٦٤
 ١٦٥
 ١٦٦
 ١٦٧
 ١٦٨
 ١٦٩
 ١٧٠
 ١٧١
 ١٧٢
 ١٧٣
 ١٧٤
 ١٧٥
 ١٧٦
 ١٧٧
 ١٧٨
 ١٧٩
 ١٨٠
 ١٨١
 ١٨٢
 ١٨٣
 ١٨٤
 ١٨٥
 ١٨٦
 ١٨٧
 ١٨٨
 ١٨٩
 ١٩٠
 ١٩١
 ١٩٢
 ١٩٣
 ١٩٤
 ١٩٥
 ١٩٦
 ١٩٧
 ١٩٨
 ١٩٩
 ٢٠٠
 ٢٠١
 ٢٠٢
 ٢٠٣
 ٢٠٤
 ٢٠٥
 ٢٠٦
 ٢٠٧
 ٢٠٨
 ٢٠٩
 ٢١٠
 ٢١١
 ٢١٢
 ٢١٣
 ٢١٤
 ٢١٥
 ٢١٦
 ٢١٧
 ٢١٨
 ٢١٩
 ٢٢٠
 ٢٢١
 ٢٢٢
 ٢٢٣
 ٢٢٤
 ٢٢٥
 ٢٢٦
 ٢٢٧
 ٢٢٨
 ٢٢٩
 ٢٣٠
 ٢٣١
 ٢٣٢
 ٢٣٣
 ٢٣٤
 ٢٣٥
 ٢٣٦
 ٢٣٧
 ٢٣٨
 ٢٣٩
 ٢٤٠
 ٢٤١
 ٢٤٢
 ٢٤٣
 ٢٤٤
 ٢٤٥
 ٢٤٦
 ٢٤٧
 ٢٤٨
 ٢٤٩
 ٢٥٠
 ٢٥١
 ٢٥٢
 ٢٥٣
 ٢٥٤
 ٢٥٥
 ٢٥٦
 ٢٥٧
 ٢٥٨
 ٢٥٩
 ٢٦٠
 ٢٦١
 ٢٦٢
 ٢٦٣
 ٢٦٤
 ٢٦٥
 ٢٦٦
 ٢٦٧
 ٢٦٨
 ٢٦٩
 ٢٧٠
 ٢٧١
 ٢٧٢
 ٢٧٣
 ٢٧٤
 ٢٧٥
 ٢٧٦
 ٢٧٧
 ٢٧٨
 ٢٧٩
 ٢٨٠
 ٢٨١
 ٢٨٢
 ٢٨٣
 ٢٨٤
 ٢٨٥
 ٢٨٦
 ٢٨٧
 ٢٨٨
 ٢٨٩
 ٢٩٠
 ٢٩١
 ٢٩٢
 ٢٩٣
 ٢٩٤
 ٢٩٥
 ٢٩٦
 ٢٩٧
 ٢٩٨
 ٢٩٩
 ٣٠٠
 ٣٠١
 ٣٠٢
 ٣٠٣
 ٣٠٤
 ٣٠٥
 ٣٠٦
 ٣٠٧
 ٣٠٨
 ٣٠٩
 ٣١٠
 ٣١١
 ٣١٢
 ٣١٣
 ٣١٤
 ٣١٥
 ٣١٦
 ٣١٧
 ٣١٨
 ٣١٩
 ٣٢٠
 ٣٢١
 ٣٢٢
 ٣٢٣
 ٣٢٤
 ٣٢٥
 ٣٢٦
 ٣٢٧
 ٣٢٨
 ٣٢٩
 ٣٣٠
 ٣٣١
 ٣٣٢
 ٣٣٣
 ٣٣٤
 ٣٣٥
 ٣٣٦
 ٣٣٧
 ٣٣٨
 ٣٣٩
 ٣٤٠
 ٣٤١
 ٣٤٢
 ٣٤٣
 ٣٤٤
 ٣٤٥
 ٣٤٦
 ٣٤٧
 ٣٤٨
 ٣٤٩
 ٣٥٠
 ٣٥١
 ٣٥٢
 ٣٥٣
 ٣٥٤
 ٣٥٥
 ٣٥٦
 ٣٥٧
 ٣٥٨
 ٣٥٩
 ٣٦٠
 ٣٦١
 ٣٦٢
 ٣٦٣
 ٣٦٤
 ٣٦٥
 ٣٦٦
 ٣٦٧
 ٣٦٨
 ٣٦٩
 ٣٧٠
 ٣٧١
 ٣٧٢
 ٣٧٣
 ٣٧٤
 ٣٧٥
 ٣٧٦
 ٣٧٧
 ٣٧٨
 ٣٧٩
 ٣٨٠
 ٣٨١
 ٣٨٢
 ٣٨٣
 ٣٨٤
 ٣٨٥
 ٣٨٦
 ٣٨٧
 ٣٨٨
 ٣٨٩
 ٣٩٠
 ٣٩١
 ٣٩٢
 ٣٩٣
 ٣٩٤
 ٣٩٥
 ٣٩٦
 ٣٩٧
 ٣٩٨
 ٣٩٩
 ٤٠٠
 ٤٠١
 ٤٠٢
 ٤٠٣
 ٤٠٤
 ٤٠٥
 ٤٠٦
 ٤٠٧
 ٤٠٨
 ٤٠٩
 ٤١٠
 ٤١١
 ٤١٢
 ٤١٣
 ٤١٤
 ٤١٥
 ٤١٦
 ٤١٧
 ٤١٨
 ٤١٩
 ٤٢٠
 ٤٢١
 ٤٢٢
 ٤٢٣
 ٤٢٤
 ٤٢٥
 ٤٢٦
 ٤٢٧
 ٤٢٨
 ٤٢٩
 ٤٣٠
 ٤٣١
 ٤٣٢
 ٤٣٣
 ٤٣٤
 ٤٣٥
 ٤٣٦
 ٤٣٧
 ٤٣٨
 ٤٣٩
 ٤٤٠
 ٤٤١
 ٤٤٢
 ٤٤٣
 ٤٤٤
 ٤٤٥
 ٤٤٦
 ٤٤٧
 ٤٤٨
 ٤٤٩
 ٤٥٠
 ٤٥١
 ٤٥٢
 ٤٥٣
 ٤٥٤
 ٤٥٥
 ٤٥٦
 ٤٥٧
 ٤٥٨
 ٤٥٩
 ٤٦٠
 ٤٦١
 ٤٦٢
 ٤٦٣
 ٤٦٤
 ٤٦٥
 ٤٦٦
 ٤٦٧
 ٤٦٨
 ٤٦٩
 ٤٧٠
 ٤٧١

أول النسخة الرابعة لشرح الرسالة التي يحفظ أصلها تحت رقم (13200) في الخزنة الحسنية بالقصر الملكي في الرباط، وهي المرموز لها - في التحقيق - بالرمز (ح)

بسم الله الرحمن الرحيم وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
 باب في زكاة العين والحراث وما يخرج من المدين
 وذكر الحريه وما يؤخذ من جارات الذمة والحريين نثر لفظ الزكاة يطلق لفظه وسر لفظه
 لغة النبو والزيادة قال زكاة الرخ وزكاة المال إذا شروى الزوج زكاة تعدده ومعناه ستر
 مال مخصوص يؤخذ من مال مخصوص إذا بلغ قدر مخصوص في وقت مخصوص من صرف وجبات
 مخصوصه ووجه سمته زكاة ما منه ومن الوضع اللغوي من العلاقة وذلك أنه في الغالب
 من المال وزيادته ولذلك اختصت الزكاة بالاموال النامية كما قال صلى الله عليه وسلم
 إنما الزكاة في العين والحراث والماشية وهذه الثلاثة هي الاموال النامية ويحتل ايضاً ان
 تكون سميت زكاة لأنها اسمي المال الذي أخذت منه فسميت ما يؤخذ إليه امرها لقوله
 تعالى انما اراد ان يعمر خيراً وقد روى ابو داود عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال
 الله الزكاة انما يطلب ما بقى من اموالكم والذى قول به انه انما سميت بذلك لانها
 يزكو بفعلها عند الله تعالى ان يرتفع حاله بذلك عنه يشهد لهذا قوله تعالى خذ من
 اموالهم صدقة تطهرهم وتزكّيهم بها فاستدل وقد تقدّر انه احد دعائم الاسلام للحري
 ولا لك متاعهم من الدين بالضرورة فلا حاجة لذكر الادلة على وجوبها وكفى واحداً
 لوجوب ذلك فان الضرورات غلبت عن الاستدلال فمسلر ويجب خصصة
 اوصاف وهي الاسلام والحريه والنصاب والحول وما عدا ما يخرج من الارض وعدم الدين
 العين فصل ثالث والدليل على صحة اشتراط الاسلام في وجوب الزكاة قوله تعالى
 خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكّيهم بها والتزكية لا تنفع في الكفار وهو انضاد دليل
 قوله تعالى قد افلح المؤمنون الى قوله والذين هم للزكاة فاعلوه والدليل على اشتراط الدين
 قوله تعالى خذ من اموالهم صدقة فلما قال تعالى من اموالهم دل على انهم يريدوا الصداق لا ربح
 ان يقال في مال العبد انه ماله على الإطلاق واذا لا يجوز له فيه ما يجوز لغيره من المال والمالك
 من العبيد والصدقة وما اشبه ذلك بل جاء وانما هو مال على صفة والدليل على صحة طه
 قوله الله عز وجل ان يحوا الايمان منكم والعاملين من عباده كما ان يكونوا شركاء فيهم
 انه من فضله اذ لم يحرم ان يورث بالعين والعقار من الاملاك كذلك طامسك منه على
 مدب ما لك لانه ملك عندك والدليل على اشتراط النصاب في ذلك الحد على العاصم وله
 صلى الله عليه وسلم ليس بمأدون خسة ما سبق صدقة وليس بمأدون همس او كس
 الورق صدقة والدليل على صحة اشتراط الحول وما عدا ما يخرج من الارض قوله تعالى

التَّحْرِيرُ وَالتَّحْبِيرُ

فِي شَرْحِ

رِسَالَتِ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ الْقَيْسِيِّ

الْمُلَقَّبِ بِمَالِكِ الصَّغِيرِ

تَضَيَّفَ

تاج الدين أبي حفص عمر بن علي بن بكالم اللخمي الهاشمي

المتوفى سنة ٥٧٣٤ هـ

وَقَفَّ عَلَى تَحْقِيقِهِ وَنَشَرَهُ

المؤرخ محمد بن عبد الكريم نجيب

لِلْجُرْعَةِ الْأَوَّلَى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

/ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وصلّى الله على محمد وآله وصحبه وسلم
تسليماً
[خطبة الشارح ⁽¹⁾]

يقول العبد الفقير إلى رحمة الله جلت قدرته عمر بن علي اللخمي المالكي الإسكندري عفا الله عنه بمنه:

الحمد لله الذي بإحكامه شرع الأحكام، وبإعلامه ⁽²⁾ بيّن الحلال والحرام على السنة المرسلين ⁽³⁾ الأعلام، وفتق أغشية الأفئدة؛ لإفهام الأفهام، وجعل صدور ⁽⁴⁾ العلماء خزائن لجواهر ⁽⁵⁾ الكلام، ووفقهم للعمل ⁽⁶⁾ بما علمهم، والوقوف عند ما حدّ ⁽⁷⁾ لهم، فكانوا مصابيح يهتدى بهم في دياجي ⁽⁸⁾ الظلام، ومزناً يرتوى ⁽⁹⁾ بهم عند اللؤام ⁽¹⁰⁾، حتى أسفرت ⁽¹¹⁾ الشريعة المحمدية عن وجه كالبدر في التمام، وأشرف محلها على الشرف فحلت منه في ذروة ⁽¹²⁾ السنام، أحمدته حمداً يوافي نعمه التوام،

(1) ما بين هاتين المعكوفتين وما يأتي على شاكلته بعد -من عناوين فرعية- إنما هو مما أدرجناه أثناء التحقيق تقريباً لنواله وخدمة لأصله نفع الله به.

(2) في (ز): (وإعلامه).

(3) قوله: (المرسلين) ساقط من (ز) و(ح).

(4) ما يقابل قوله: (وفتق أغشية الأفئدة لإفهام الأفهام، وجعل صدور) بياض في (ح).

(5) في (ح): (الجواهر).

(6) في (ح): (بالعمل).

(7) في (ح): (أحد).

(8) قوله: (في دياجي) يقابله في (ح): (بدياجي).

(9) ما يقابل قوله: (ومزناً يرتوى) مطموس في (ز).

(10) قوله: (ومزناً يرتوى بهم عند اللؤام) ساقط من (ح).

(11) في (ح): (استقرت).

(12) في (ح): (ذروات).

ويكافئ ما تزايد منها على الدوام، وأثني عليه بما أثنى على نفسه مستحق⁽¹⁾ من لا تبلغ كنه صفاته العقول، ولا تحيط به الأوهام، ولا يكيف ذاته إلا هو⁽²⁾، تبارك الله ذو الجلال والإكرام⁽³⁾.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن⁽⁴⁾ محمدًا عبده ورسوله شهادة أرجو بها النظر إلى وجهه الكريم في دار السلام، وأصلي على أكرم رسله محمد المبعوث رحمة لكل الأنام، مؤيدًا بالحجج البالغة والبراهين القاطعة، والأنوار الساطعة التي ليس دونها غمام؛ إنما هي أخبار كعيان، وأثار كأعيان يُصدَّق بعضها⁽⁵⁾ بعضًا فلا ارتياب ولا اتهام.

صلى الله عليه وعلى آله وأزواجه⁽⁶⁾ وأصحابه وسلم ما تعاقبت الليالي والأيام، واستمرت الشهور وتناولت الأعوام؛ أما بعد⁽⁷⁾:

فإن أولى ما أنفقت فيه نفائس⁽⁸⁾ الأنفاس، وبُذِلت فيه تحف العقول والحواس، وتحفي⁽⁹⁾ فيه⁽¹⁰⁾ غاية التحفي⁽¹¹⁾ بالاستحقاق، وتناولت لنيل مرتبته⁽¹²⁾ الأعناق، وهجرت لبهجة⁽¹³⁾ سنائه سنة الأمان، وقطعت دونه المفاوز⁽¹⁴⁾، واشربت إليه

(1) في (ح): (فسبحان).

(2) قوله: (إلا هو) ساقط من (ح).

(3) قوله: (وأثني عليه بما أثنى... ذو الجلال والإكرام) ساقط من (ز).

(4) قوله: (وأن) يقابله في (ح): (وأشهد أن).

(5) قوله: (يصدق بعضها) يقابله في (ح): (يصل ويعونها).

(6) قوله: (آله وأزواجه) يقابله في (ح): (أزواجه).

(7) ما يقابل قوله: (واستمرت الشهور وتناولت الأعوام أما بعد) بياض في (ح).

(8) قوله: (نفائس) ساقط من (ح).

(9) في (ح): (وتحف).

(10) قوله: (فيه) ساقط من (ز).

(11) في (ح): (التحف). ومن هنا بدأت المقابلة على النسخة المرموز لها بالرمز (ش).

(12) في (ح): (مرتب).

(13) في (ح): (بهجت).

(14) في (1ت): (المفاوز).

النحاتر، وتوجهت⁽¹⁾ إليه القلوب، ورجح طلبه⁽²⁾ على كل مطلوب، العلم الذي ليس لعاقل دونه مطلب، ولا لمتدين⁽³⁾ عنه مذهب⁽⁴⁾، يمنحه الله تعالى من أراد به الخير من أوليائه النجباء، ويمنعه أهل⁽⁵⁾ الشقاوة والجفاء، فهو المنقبة العظمى⁽⁶⁾، والطريقة المثلى، والمنهج⁽⁷⁾ القويم، والمهيع المستقيم، تضع الملائكة لطالبه أجنتها⁽⁸⁾، وتستغفر له الحيتان في لججها، والهوام⁽⁹⁾ والنسابع في⁽¹⁰⁾ مدرجها، ويصلي عليه كل رطبٍ ويابس، وتطاول عند⁽¹¹⁾ ملبسه أفخر الملابس، فهو كما⁽¹²⁾ قيل: المؤنس في الوحشة، والصاحب في الغربة، والمجدث في الخلوة⁽¹³⁾، والزين⁽¹⁴⁾ عند الأخلاء، والسلاح عند الأعداء، والقرب عند البعد⁽¹⁵⁾، يرفع الله به أقوامًا فيجعلهم⁽¹⁶⁾ في الخير قادة⁽¹⁷⁾ وأئمة؛ تقتص آثارهم، وترمق أعمالهم، وينتهي إلى آرائهم⁽¹⁸⁾، وترغب الملائكة في مجالستهم، وبأجنتها تمسحهم، أشباحهم من العيون

(1) ما يقابل قوله: (وتوجهت) غير قطعي القراءة في (ح).

(2) قوله: (طلبه) ساقط من (ح).

(3) في (ز): (متدين).

(4) قوله: (عنه مذهب) يقابله في (ح): (عنه مطلب مذهب).

(5) في (ح): (على).

(6) قوله: (العظمى) ساقط من (ح)، وقوله: (المنقبة العظمى) يقابله في (ت 1): (المنفذ العلمي).

(7) قوله: (المثلى والمنهج) يقابله في (ح): (إلى النهج).

(8) قوله: (لطالبه أجنتها) يقابله في (ت 1): (أجنتها إليه)، وفي (ح): (أجنتها لطالبها).

(9) ما يقابل قوله: (لججها والهوام) بياض في (ح).

(10) في (ح): (على).

(11) قوله: (وتطاول عند) يقابله في (ت 1): (وتمضي على).

(12) قوله: (فهو كما) يقابله في (ح): (ما).

(13) في (ح): (الخلوات).

(14) في (ت 1): (والترزين).

(15) في (ز): (البعيد)، وقوله: (والقرب عند البعد) يقابله في (ح): (والمقرب البعيد).

(16) ما يقابل قوله: (فيجعلهم) بياض في (ح).

(17) في (ح): (قادات).

(18) قوله: (وينتهي إلى آرائهم) يقابله في (ح): (وينتهي إلى رأيهم).

مفقودة، وأمثلتهم⁽¹⁾ في القلوب موجودة، فالعالم إذا لا يموت، وإن مات فلا يفوت.

وبالجملة؛ قد وضح لذوي الأبصار والبصائر، واستقر عند أولي الأسرار والسرائر⁽²⁾، وثبت عند⁽³⁾ ذوي القلوب السليمة والعقول / الراجحة المستقيمة؛ أن منزلة العلم عند الله تعالى أعلى المنازل، وفضيلته⁽⁴⁾ أفضل المآثر، وأثرى الفضائل لا سيما معرفة تفاصيل أحكام المكلفين، وضبط قواعد الدين.

ب/1

[فضل العلم في القرآن الكريم]

قال الله تعالى - وهو⁽⁵⁾ أصدق القائلين - لنبيه ﷺ وأعز⁽⁶⁾ الخلق عنده حتمًا⁽⁷⁾: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: 114].

قال بعض العلماء: رَغِبَ نبيه - عليه الصلاة والسلام - في طلب زيادة نافلة العلم؛ لأنه من⁽⁸⁾ علم النبوة، وما يفتقر إليه من معرفة⁽⁹⁾ واجبها ومندوبها ومحرمها ومكروهها ومباحها على⁽¹⁰⁾ ثقة، فندبه إلى طلب العلم مزيدًا⁽¹¹⁾ على ذلك، مع ثبوت الفضل لكل باب من أبواب العبادات؛ كالجهاد، والحج، والصدقة، والصلاة⁽¹²⁾، والصيام، وغير ذلك، فلو كان في ذلك أو في⁽¹³⁾ غيره مرتبة هي أعلى وأوفى من مرتبة العلم؛ لكان

(1) في (ح): (وأمثالهم).

(2) قوله: (والسرائر) ساقط من (ح).

(3) في (ح): (عن).

(4) في (ح): (وفضيلة).

(5) في (ح): (هو).

(6) في (ح): (وأكرم).

(7) في (ح): (حتى).

(8) قوله: (من) ساقط من (ح).

(9) في (ز): (المعرفة).

(10) قوله: (على) ساقط من (ح).

(11) قوله: (العلم مزيدًا) يقابله في (ز): (مزيده).

(12) قوله: (والصلاة) ساقط من (ح).

(13) قوله: (في) ساقط من (ح).

الرسول ﷺ أحق بأن يندب إلى ذلك ويرغب فيه، فبان بذلك (1) فضل باب طلب (2) العلم على سائر الأبواب، وفضل نافلته على سائر النوافل، وبان بذلك -أيضاً- فضل طلب العلم (3)، وإن كان للمتبحر (4) فما ظنك (5) بالمستطرف والجاهل. ومن هذا (6) القبيل ذهاب (7) موسى ﷺ بضرب في الأرض (8)؛ ليلقى (9) من يعلمه ما لم يعلم؛ على (10) ما نبينه.

ومن أفخم (11) ما جاء في الكتاب العزيز في ذكر العلم إعلام الله تعالى نبيه بعظيم منته (12) عليه وجزيل مواهبه (13) لديه، فقال عز من قائل: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: 113] هذا موقع عظيم عند ذوي الحجا والعارفين بمواقع الكلام في تبين شرف العلم، وعلو قدره، وعظيم رتبته، وارتفاع منزلته، وأنه من أسنى المناقب وأفخر المذاهب؛ إذ ذكره الملك الأعظم في معرض الامتان، وما امتن به الأكرم الأعظم، ونبه على (14) المنة به مع سعة سلطانه وجزيل هبته (15) وإحسانه، كان ذلك دليلاً على عظم (16) موقعه من نفس واهبه

(1) في (ح): (ذلك).

(2) قوله: (طلب) ساقط من (ز)، (ح).

(3) قوله: (على سائر الأبواب... فضل طلب العلم) ساقط من (ح).

(4) ما يقابل قوله: (للمتبحر) غير قطعي القراءة في (ز)، (ح).

(5) قوله: (فما ظنك) ساقط من (ت1).

(6) قوله: (ومن هذا) يقابله في (ح): (وهذا).

(7) في (ح): (ذاهب).

(8) قوله: (يضرب في الأرض) ساقط من (ح).

(9) ما يقابل قوله: (ليلقى) غير قطعي القراءة في (ح).

(10) قوله: (على) ساقط من (ح).

(11) في (ح): (أفخر).

(12) قوله: (بعظيم منته) يقابله في (ح): (تعظيم منته).

(13) في (ح): (وهب).

(14) قوله: (ونبه على) يقابله في (ت1): (ونبه به على).

(15) في (ز): (هباته).

(16) قوله: (على عظم) يقابله في (ت1): (على موضع عظم).

تَابَعَ الدِّينَ لِيُخَفِّضَ عِزَّ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْيُخْيَ الْبَاقِيَانِ

والمانَّ به (1)، لا سيما (2). وقد قرنه بالغاية القصوى في النعمة؛ وهي النبوة في قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾ [النساء: 113]؛ هذا وقد أنعم الله عليه (3) بالهدى إلى صنوف الأعمال الصالحات (4) الزكية (5)، ونحله محاسن الأخلاق الطيبة المرضية، حتى قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: 4] فلو كان بعد النبوة عطاء هو أشرف من العلم؛ لكان أولى بذكر امتنان المولى (6) به.

قالوا: ومن أبلغ (7) ما جاء في الكتاب الكريم العزيز في بيان فضل (8) العلم على كل ما عداه قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: 9].

ذكر في معرض التفضيل له؛ فلو كان ثمَّ فضيلة توازيه (9) لا تزيد عليه؛ لما (10) استقام هذا التقرير (11)؛ فإنه لو قيل: نعم يستوي من لا يعلم إذا كان على صفة ما ومن يعلم (12)؛ لم تقم من الآية (13) حجة، ونحن نقطع بأن لفظ الآية (14) وإن اقترن بالاستفهام؛ فالمقصود به التقرير (15) وإقامة الحجة بالاعتراف بأنه لا مساواة / بين العالم (16) وغيره،

(1) قوله: (والمانَّ به) ساقط من (ز).

(2) قوله: (والمانَّ به لا سيما) يقابله في (ح): (ولا سيما).

(3) في (ح): (عليك).

(4) قوله: (الصالحات) ساقط من (ت 1).

(5) في (ح): (الزكيات).

(6) في (ح): (المان).

(7) في (ح): (بلغ).

(8) قوله: (فضل) ساقط من (ح).

(9) في (ح): (توازنه).

(10) في (ح): (ما).

(11) في (ش): (التقدير).

(12) ما يقابل قوله: (ما ومن يعلم) بياض في (ح).

(13) قوله: (من الآية) يقابله في (ح): (لمن الآيات).

(14) في (ح): (الآيات).

(15) قوله: (فالمقصود به التقرير) يقابله في (ح): (والمقصود التقدير).

(16) في (ح): (العلم).

فيتعين (1) حيثُ أن يكون (2) كل نحلة (3) وعطيه دون العلم في الرتبة لا توازيه أصلاً، فضلاً أن تزيد عليه.

ومن غرائب معني (4) الكتاب في ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: 42] فهذه رتبة ينقطع دونها كل أمل (5)، ويتقاصر عن بلوغها (6) كل عمل؛ وهو أن يذكر الله ﷻ أهل (7) العلم في رتبة الشهادة معه (8) في العلم بتصحيح النبوة (9) وتصديق الرسالة.

ومما يدل على فضل العلم عما (10) دونه من مائر الطاعات؛ قصة آدم والملائكة عليهم (11) السلام؛ إذ قال الله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: 30].

لما ذكرت الملائكة ما هم عليه من أنواع العبادات خلق الله تعالى آدم، وعلمه ما لم تعلمه الملائكة من الأسماء، وأراد أن يخصه بذلك؛ رفعاً لقدره عليهم، وتمييزاً لصفته على صفتهم، ثم عرضهم على الملائكة، فقال: ﴿أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: 31]، فلما تبين لهم أنهم غير عالمين بما سُئِلوا عنه قالوا: ﴿سُبْحَنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾ [البقرة: 32]، فأمر (12) الله تعالى آدم أن ينبئهم بأسمائهم فأنبأهم وأعلمهم ما لا يعلمون (13)؛ فأمرُوا عند ذلك بإظهار التعظيم له والتفخيم لشأنه بأن يسجدوا له،

(1) في (ح): (فنيين).

(2) قوله: (يكون) ساقط من (ح).

(3) ما يقابل قوله: (نحلة) غير قطعي القراءة في (ح).

(4) في (ح): (معاني).

(5) في (ح): (أجل).

(6) قوله: (عن بلوغها) يقابله في (ح): (عنها).

(7) في (ح): (على).

(8) قوله: (الشهادة معه) يقابله في (ح): (الشهادات).

(9) في (ح): (النبوءات).

(10) قوله: (عما) ساقط من (ح).

(11) قوله: (والملائكة عليهم) يقابله في (ز): (عليه).

(12) قوله: (أنبئوني بأسماء هؤلاء.... لنا إلا ما علمتنا فأمر) ساقط من (ح).

(13) قوله: (لا يعلمون) يقابله في (ش): (لم يعلموا).

وقيل لهم: اسجدوا لآدم فخرؤا له جميعاً ساجدين، لم يتخلف عن السجود له إلا إبليس؛ فاستوجب من الله لعنته⁽¹⁾ إلى يوم الدين⁽²⁾.

فهذا مقام لا يتجاوز، ونهاية لا تكاد⁽³⁾ تدرك فضلاً أن تتعدى⁽⁴⁾، هذا وما فضلهم⁽⁵⁾ به من العلم بالأسماء⁽⁶⁾ إنما هو بالعلم بالمخلوقات، وإلا فكانوا⁽⁷⁾ عالمين بالله تعالى، وبما يجب له من الصفات، ويستحيل⁽⁸⁾ عليه، ويكون⁽⁹⁾ في حقه مما علمه من كمال الإيمان والمعرفة⁽¹⁰⁾.

قال ابن عباس رضي الله عنه: علّم الله آدم اسم⁽¹¹⁾ كل شيء خلقه من⁽¹²⁾ القصعة والقصيعة، وهذا فرس، وهذا حمار، وأسماء ما كان وما يكون⁽¹³⁾، وكل نسمة⁽¹⁴⁾ يخلقها إلى يوم القيامة⁽¹⁵⁾.

وقال أبو موسى الأشعري رحمة الله عليه: علّمه صنعة كل شيء⁽¹⁶⁾.
وقال أبو إسحاق الإسفراييني: علمه حكمة كل شيء، ولماذا⁽¹⁷⁾ يصلح؟ وفي

(1) في (ت 1): (لعنة).

(2) قوله: (وقيل لهم: اسجدوا لآدم... لعنته إلى يوم الدين) ساقط من (ح).

(3) قوله: (تكاد) ساقط من (ح).

(4) في (ت 1): (يتعدى)، وفي (ز): (يعتدي).

(5) في (ح): (فضله).

(6) قوله: (بالأسماء) ساقط من (ش).

(7) في (ش): (فهم).

(8) قوله: (ويستحيل) يقابله في (ز): (وما يستحيل).

(9) في (ح): (ويمكن).

(10) قوله: (الإيمان والمعرفة) يقابله في (ح): (المعرفة).

(11) قوله: (اسم) ساقط من (ت 1) و (ز).

(12) في (ز): (حتى).

(13) قوله: (وما يكون) يقابله (ز) و (ش): (ويكون).

(14) في (ش): (تسمية).

(15) انظر: تفسير الثعلبي: 1/ 178.

(16) انظر: تفسير عبد الرزاق: 1/ 276.

(17) في (ح): (ولما).

ماذا (1) يتصرف؟

قال: لأن الأسماء بلا معانٍ لا فائدة فيها، وكيف ما كان الأمر فهو مرتبطٌ بأحكام المخلوقات، ثم شَرَّفَ (2) العالم بها حتى سجدت له الملائكة الكرام، فما ظنُّك بمعرفة الله ﷻ، ومعرفة أحكام دينه التي بعث بها (3) الرسل، وسفرت (4) فيها الملائكة (5) من سبع سموات إلى الأرض، وإنما أرسلوا من السموات؛ تعظيمًا لشأن ما أرسلوا (6) به، ووعد (7) فيها وتوعد، وجعلها طريقًا (8) إلى تحصيل سعادة الأبد.

فائدة: وجاء (9) في (10) معنى (11) سجود الملائكة لآدم عليه السلام قولان:

أحدهما: أنهم سجدوا له تعظيمًا كما يستجد (12) بعض الناس للسلطين، وقد كان هذا في بعض الملل (13)؛ قال الله تعالى: ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا﴾ [يوسف: 100].

والثاني: أنهم أمروا بأن يجعلوه قبلتهم (14)، فيسجدوا نحوه (15) كما يسجد (16) لناحية البيت.

(1) قوله: (وفي ماذا) يقابله في (ش): (وفيما)، وفي (ح): (وماذا).

(2) في (ت 1): (شَرَّفَ).

(3) في (ز) و (ش): (فيها).

(4) في (ت): (وأسفرت).

(5) قوله: (العالم بها حتى سجدت.... وسفرت فيها الملائكة) ساقط من (ح).

(6) قوله: (تعظيمًا لشأن ما أرسلوا) يقابله في (ح): (تعظيم الشأن من إرسال).

(7) في (ز): (وعد).

(8) في (ت): (طريقة)، وقوله: (وجعلها طريقًا) يقابله في (ح): (وأجلها طريقة).

(9) قوله: (وجاء) ساقط من (ح).

(10) قوله: (وجاء في) يقابله في (ش): (وفي).

(11) قوله: (وجاء في معنى) يقابله (ز): (في معاني).

(12) في (ش): (سجد).

(13) في (ح): (الملائكة).

(14) في (ش): (قبلة).

(15) في (ح): (له).

(16) في (ت 1): (سجد)، وفي (ح): (يسجدوا).

وقول (1) ثالث (2): أنهم أمروا أن يسجدوا بسجود آدم (3)، أي: يقتدوا (4) به ويجعلوه (5) إمامهم.

ومما يدل على فضل العلم وفضيلته على ما عداه قصة موسى عليه السلام نَجَّى الله وصفوته الذي اختاره الله على (6) أهل زمانه وخصَّه من (7) / بين البرية بسماع كلامه، وفجَّر له الصخر (8)، وقلق له (9) البحر، وأيده بالمعجزات الواضحات، والآيات اليبينات الذي قال له: ﴿وَأَصْطَفَيْتَكَ لِنَفْسِي﴾ [طه: 41]، وقال: ﴿لَئِنْ أَصْطَفَيْتَكَ عَلَى النَّاسِ يَرْسُلَنِي وَبِكَلْمِي﴾ [الأعراف: 144] لَمَّا علم عليه السلام أن في الأرض رجلاً (10) أعلم منه رحل في طلبه (11)، هذا مع ما آتاه الله عليه السلام من العلم (12)، فقال تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: 145]، ومع سعة علمه واستغنائه عن مزيد عليه، واستقلاله بعلوم النبوة (13) على تفاصيل (14) أبوابها، رحل في طلب زيادة علم، فقال (15): ﴿لَا أُتْرَحُ حَتَّى أَتْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا﴾ [الكهف: 60].

وقال قطرب (16): في معنى قوله: ﴿حُقُبًا﴾،

(1) في معظم النسخ: (وقال).

(2) ما يقابل قوله: (ثالث) غير قطعي القراءة في (ح).

(3) قوله: (بسجود آدم) يقابله في (ح): (لأدم).

(4) في (ز): (يقتدون).

(5) في (ش): (ويجعلونه).

(6) قوله: (الله على) يقابله في (ح): (على).

(7) قوله: (من) زيادة من (ش)، (ح).

(8) في (ت1): (الصخر).

(9) قوله: (الصخر وقلق له) ساقط من (ح).

(10) قوله: (رجلاً) زيادة من (ز).

(11) قوله: (في طلبه) يقابله في (ح): (فطلب).

(12) في (ح): (علم).

(13) في (ت1): (النبوات).

(14) في (ح): (تفاصيل).

(15) في (ش): (وقال).

(16) في (ت1)، (ح): (مطرف).

أي (1): دهرًا وزمانًا (2) غير محدود؛ بل يسير أبدًا.

وقال ابن عمر: الْحُقُبُ ثَمَانُونَ سَنَةً (3).

وقال مجاهد: سبعون سنة، وقيل: ثلاثمائة سنة، كل سنة ثلاثمائة وستون يومًا، كل

يوم ألف سنة.

وقال الحسن: سَبْعُونَ أَلْفَ سَنَةٍ، كُلُّ يَوْمٍ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ (4).

وأقل ما قيل فيه: إن (5) الحقب سنة، وجمعه حُقُب وأحقاب، فهذا نبي (6) الله

وصفيُّه وأشرف الخليقة (7) نفسًا، وأكملهم عقلاً وأوفاهم عصمة - أعني: في زمانه -

أجمع على أن يمشي طول عمره في طلب (8) زيادة (9) علم لا يجب عليه، فكيف

بطلب (10) علم واجب تفقّر الشريعة إليه؟! أترى أن اشتغال (11) موسى عليه السلام بالركوع

والسجود وغيره مما يتأتى للمقيم خاصّة من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتكثير

الجماعات، وغير ذلك كان أفضل من الرحلة في طلب (12) العلم عن (13) الله تعالى

(1) قوله: (حقبًا أي) ساقط من (ح).

(2) قوله: (وزمانًا) يقابله في (ح): (أو زمانًا).

(3) رواه البزار في مسنده: 240/12، برقم (5980)، والهيتمي في مجمع الزوائد: 395/10، برقم (18632)، عن ابن عمر رضي الله عنهما، ولفظه: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: وَاللَّهِ لَا يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ أَحَدٌ حَتَّى يَمُكَّتَ

فِيهَا أَحْقَابًا قَالَ: وَالْحُقُبُ بَضْعٌ وَثَمَانُونَ سَنَةً كُلُّ سَنَةٍ ثَلَاثِمِئَةٍ وَسِتُّونَ يَوْمًا مِمَّا تَعُدُّونَ.

وروى البزار في مسنده: 20/16، برقم (9049)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «لَيْسَ فِيهَا

أَحْقَابًا» قَالَ الْحَقْبُ ثَمَانُونَ سَنَةً.

(4) رواه أحمد في الزهد، ص: 288، برقم (1660)، وأبو طاهر المخلص في المخلصيات: 162/4، عن

الحسن رضي الله عنه. وانظر: تفسير القرطبي: 179، 178/19.

(5) قوله: (إن) زيادة من (ز).

(6) في (ح): (النبي).

(7) في (ش): (الخلقة).

(8) قوله: (في طلب) ساقط من (ح).

(9) في (ت1) و (ش): (زائد).

(10) في (ح): (يطلب).

(11) قوله: (أن اشتغال) يقابله في (ح): (إن اشتغل).

(12) قوله: (في طلب) يقابله في (ح): (فطلب).

(13) في (ش): (عند).

تَاجُ الدِّينِ أَبِي خَفِصٍ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ سُلَيْمٍ الْيَحْيَى الْبَقَاكُمَايَ

ورغب فيه (1) موسى إلى ما دونه، وأقره الله تعالى على ذلك؟ يتحاشى نبي الله عن (2) ذلك صلوات الله وسلامه عليه، فلو كان فوق العلم (3) رتبة؛ لكانت نفسه الزكية وعقله الأشرف إلى ذلك أشوق، وأرغب في تحصيله مما هو (4) دونه، فهناك (5) أيها الطالب فضل العلم.

وقد تضمنت قصة (6) موسى عليه السلام أيضًا: إبطال قول كل (7) من يدعي (8) في المكاشفة والاطلاع على الغيوب وتحصيل العلم أنه يؤخذ من (9) ممارسة الفكر والتكشف (10) والإقبال على الحق (11) بالكلية وغير ذلك من دعاويهم (12)، فإن نبي الله (13) الله موسى عليه السلام كان أحق بالاطلاع على علم ما (14) يريد من غير معاناة الرحلة وتحمل نصبها ولغوبها؛ لأن الأنبياء عليهم السلام في مراقبة أحوالهم ورعاية حقوق مليكهم (15) على غاية ما يكون، ثم رحل؛ ليتعلم (16) ما لم يكن يعلمه (17) حتى قال للخضر عليه السلام: ﴿هَلْ أَتَبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَني مِمَّا عَلِمتَ رُشدًا﴾ [الكهف: 66] ولو نال الخضر (18) العلم ما كان

(1) قوله: (فيه) ساقط من (ح).

(2) في (ش): (من).

(3) في (ز): (فعلهم).

(4) قوله: (هو) ساقط من (ت 1) و(ح).

(5) قوله: (فهناك) يقابله في (ح): (فما ظنك).

(6) في (ح): (قصيدة).

(7) قوله: (كل) زيادة من (ت 1).

(8) في (ح): (يدعوا).

(9) في (ح): (مما)، وقوله: (يؤخذ من) يقابله (ت 1): (ما يؤخذ).

(10) في (ح): (والتكشف).

(11) في (ح): (الخلق).

(12) في (ح): (دعواهم).

(13) ما يقابل قوله: (نبي) غير قطعي القراءة في (ح).

(14) في (ح): (من).

(15) في (ح): (ملوكهم).

(16) في (ش): (ليعلم).

(17) في (ز): (يعلم).

(18) قوله: (نال الخضر) يقابله في (ح): (قال للخضر).

عليه (1) من الفكرة والتششف، وما أشبه ذلك؛ لدل (2) موسى عليه السلام على (3) معادن ذلك، ولما كتبه النصيحة فإنه من أهلها، فالعلم (4) إِنَّمَا هُوَ بِالتَّعَلُّمِ، كما جاء الأثر (5)، هذا معنى كلام صاحب الطراز، وأكثر لفظه.

قال: ومما وقعت به (6) الإشارة في كتاب الله تعالى لفضيلة العلم، قصة سليمان عليه السلام مع الهدهد، حيث قال: ﴿مَا لِيَ لَا أَرَى الْهَدَّ هَذَا أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ﴾ ﴿لَأَعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَا أَذْنَحْنَهُ أَوْ لَأَيَّا بَنِي بَسْطَانٍ مُّيِّنٍ﴾ [النمل: 21] / ، فما رام (7) نبي الله سليمان عليه السلام مجلسه أن جاء الهدهد فقال: ﴿أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ﴾ [النمل: 22].

انظر إلى امتعلاء حجته بالعلم، وكيف (8) اطمانت نفسه وقوي كلامه في مجلس نبي الله وعظيم ملكه وسعة هيئته الذي وُهب له (9) ملك لا ينبغي لأحد من بعده (10) من الجن والإنس (11)، وتفخيم (12) نفسه عليه بقوله (13): ﴿أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ﴾ [النمل: 22] فسكن غضبه وهدأ جأشه عما توعد به (14) من العذاب والذبح، لمكان ما هو عليه من العلم الذي ادَّعاه، واصطنعه (15) وأكرمه فجعله (16) سفيره ورسوله إلى

(1) قوله: (عليه) ساقط من (ح).

(2) ما يقابل قوله: (لدل) بياض في (ح).

(3) قوله: (على) ساقط من (ح).

(4) قوله: (فالعلم) يقابله في (ح): (في العلم).

(5) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه: 284/5، برقم (26123)، والبزار في مسنده: 423/5، برقم (2055)،

عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(6) في (ت): (فيه).

(7) في (ح): (أم).

(8) قوله: (وكيف) ساقط من (ح).

(9) قوله: (له) ساقط من (ت1).

(10) في (ح): (بعدي).

(11) قوله: (من الجن والإنس) يقابله في (ش): (من الإنس ولا من الجن). مسند (أ1).

(12) في (ح): (وتفخم).

(13) قوله: (بقوله) زيادة من (ت1).

(14) قوله: (به) ساقط من (ح).

(15) ما يقابل قوله: (واصطنعه) بياض في (ح).

(16) في (ت)، (ح): (وجعله).

بلقيس! ولا يعظم النبي إلا معظماً.

ومن أغرب ما وقعت به الإشارة قوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: 4] ومعلوم أنه لا أحسن في النفوس من الكلب، ثم (1) وقع (2) الاهتمام به فيما يتعلق بعلمه (3) حتى كان فعله معتبراً (4) بأن كان (5) صيده مباحاً محترماً (6) لا يجوز إتلافه عبثاً، بخلاف (7) ما قتله كلبٌ (8) غير معلَّم؛ فإنه محرم نجس مبعد مرفوض، وصورة القتل والأخذ في الموضعين لا تختلف (9)، لكن لمكان (10) علم أحد الكلبيين (11) فضل عمله (12)، والآخر لمكان جهله دحض (13) عمله (14)، فهذا يدلُّ على شرف العلم في نفسه؛ إذ قد شرف غيره به، فلو لا شرفه في نفسه (15) لما شرف غيره به (16)، ومن تتبع (17) آي القرآن (18) وجد فيها (19) كثيراً مما يتضمن فضيلة العلم، وفقنا الله تعالى له، وللعمل به بمنه وكرمه.

-
- (1) قوله: (وما علمتم من الجوارح مكلبين.... النفوس من الكلب ثم) ساقط من (ح).
 (2) في (ح): (وأما).
 (3) في (ح): (تعلمه).
 (4) في (ح): (معتبر).
 (5) في (ح): (كل).
 (6) في (ح): (محترماً).
 (7) قوله: (عبثاً بخلاف) يقابله في (ح): (حيث يخالف).
 (8) في (ح): (كلبك).
 (9) قوله: (لا تختلف) ساقط من (ح).
 (10) ما يقابل قوله: (المكان) غير قطعي القراءة في (ش) وفي (ح): (لما كان).
 (11) في (ح): (المكلبين).
 (12) في (ز) و (ت 1): (علمه).
 (13) قوله: (جهله دحض) يقابله في (ح): (جهل ذم).
 (14) في (ز) و (ت 1): (علمه).
 (15) في (ح): (نفساً).
 (16) قوله: (به) ساقط من (ح).
 (17) في (ش): (يتبع)، وفي (ح): (اتبع).
 (18) ما يقابل قوله: (القرآن) غير قطعي القراءة في (ح).
 (19) في (ز): (فيه).

وقد شَرَّفَ الله تعالى العلماء غاية الشرف (1) حيث أوقع ذكرهم في ثالث رتبة (2) منه، فقال تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: 18] وناهيك بها مزية تخصيصهم بهذه الرتبة (3) دون سائر الخلق، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ خَيْرُ الْأُمَّةِ﴾ جَزَّاءُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُ [البينة: 7-8]، وقال تعالى: ﴿وَمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: 28].

قال بعضهم: خرج من ذلك مقدمتان ونتيجة؛ فالمقدمة (5) الأولى: أن خير البرية من يخشى الله، والثانية: أن (6) الذين يخشون الله تعالى هم العلماء؛ فنتج من ذلك أن خير البرية هم العلماء (7).

قلت: وهذا استنباط حسن صحيح لا يُرتاب (8) في صحته، جعلنا (9) الله تعالى ممن يخشاه ويتقيه (10) بمنه وكرمه.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: 83] فأشار تعالى إلى أن تُردَّ إليهم الأمور المشككة؛ لكونهم أعلم (11) بأسباب كشف حكم الله تعالى في كل معضلة (12)، وقال تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: 59].

(1) في (ت): (شرف).

(2) قوله: (ذكرهم في ثالث رتبة) يقابله في (ح): (ذكر في ثلاث).

(3) قوله: (الرتبة) ساقط من (ح).

(4) قوله: (قوله تعالى) يقابله في (ح): (قول مولانا).

(5) قوله: (فالمقدمة) يقابله في (ح): (في المقدمة).

(6) قوله: (أن) ساقط من (ت: 1).

(7) قوله: (فنتج من ذلك أن خير البرية هم العلماء) ساقط من (ح).

(8) قوله: (صحيح لا يُرتاب) يقابله في (ح): (لا ارتياب).

(9) في (ح): (جعل).

(10) في (ح): (ويتقه).

(11) قوله: (أعلم) ساقط من (ح).

(12) في (ح): (معضلة).

قال المعتبرون⁽¹⁾ من أهل التفسير: أولو⁽²⁾ الأمر: العلماء⁽³⁾، فقرن طاعتهم بطاعته؛ لكونهم حُمَال شريعته.

وقال الله تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: 11] فذكر أهل العلم مرتين؛ عمومًا ثم خصوصًا، فنوّه بذكرهم كما نوّه بذكر بعض ملائكته في قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ [البقرة: 98] وقال تعالى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: 43] فأمر الجهال بسؤال العلماء؛ لكونهم ورثة الأنبياء عليهم السلام، والأدلة من الكتاب العزيز على فضيلة العلم كثيرة لمن تتبّعها⁽⁴⁾ وإن كان في واحدٍ منها مَقْنَعٌ لمن عقل ووفقَ لفهم ذلك، وبالله التوفيق.

فصل

[في نصوص السنة على فضيلة العلم]

وأما⁽⁵⁾ ما جاء في ذلك من السنة فكثيرٌ لا يكاد يُحصَر⁽⁶⁾، / من ذلك: قوله ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهْهُ»⁽⁷⁾ في الدين، رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما، ومالك في موطنه⁽⁸⁾.

ب/3

(1) في (ح): (المعني).

(2) قوله: (التفسير ألو) في (ح): (المفسرين أولي).

(3) قوله: (الأمر العلماء) يقابله في (ح): (الأمر من العلماء).

وانظر: تفسير السمرقندي: 1/ 312، وتفسير الثعلبي: 3/ 334، وتفسير القرطبي: 5/ 259.

(4) في (ش): (يتبّعها).

(5) في (ت1)، (ز): (فأما).

(6) في (ت1): (يحصي).

(7) قوله: (بِهِ خَيْرًا يُفْقِهْهُ) يقابله في (ح): (بخير يوفقه فليوفقه).

(8) متفق على صحته، رواه مالك في موطنه: 5/ 1325، في باب جامع ما جاء في أهل القدر، من كتاب

القدر، برقم (681)، والبخاري: 1/ 25، في باب من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين، من كتاب العلم،

برقم (71)، ومسلم: 2/ 719، في باب النهي عن المسألة، من كتاب الزكاة، برقم (1073)، جميعهم

عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه.

قال بعض العلماء: وهو غاية في بابه؛ فإنه يتضمن أن لا خير فيمن لا (1) لديه فقه في الدين؛ لأنه جعل التفقه في الدين (2) جزاءً لإرادة الخير، فمن وصف أنه (3) أريد به خيرًا؛ وجب أن ينعت بأنه تفقه (4) في الدين، فإذا رأينا من لا تفقه (5) في الدين؛ قلنا: ما أريد به (6) خير (7)؛ إذ لو أريد (8) به خير؛ فقه (9) في الدين.

قال ابن هبيرة: ولم يقل: من يرد الله (10) به الخير؛ بالألف واللام، فكان يكون الخير المعهود (11) المعروف (12) بالألف واللام، فدل على أن هذا (13) التنكير هاهنا أوقع (14)؛ لأنه من لم يفقهه في الدين؛ فإنه (15) لم يرد به خيرًا من الخير؛ فأما (يفقهه) (16)؛ فهذه الهاء مبدلة من الهمزة؛ لأن أصل (17) فقه الرجل: فقي، فالهاء مبدلة من الهمزة (18)، ومعنى فقه الرجل: غاص على استخراج معنى القول من قولهم: فقأت عينه إذا حصبتها (19) بحصا استخراجت به

(1) ما يقابل قوله: (لا) غير قطعي القراءة في (ت1).

(2) قوله: (في الدين) ساقط من (ح).

(3) في (ش): (بأنه).

(4) قوله: (بأنه تفقه) يقابله في (ح): (أنه تفقهوا).

(5) في (ح): (يتفقهوا).

(6) في (ز): (بهذا).

(7) قوله: (خير) ساقط من (ح).

(8) في (ح): (أراد).

(9) قوله: (خير فقه) يقابله في (ح): (خيرًا لفقه).

(10) قوله: (الله) زيادة من (ش).

(11) في (ت1) و(ح): (المقصود).

(12) في (ش): (المعروف).

(13) قوله: (هذا) ساقط من (ش).

(14) في (ح): (وقع).

(15) قوله: (إنه) زيادة من (ش).

(16) قوله: (فأما يفقهه) يقابله في (ح): (فأما ما يفقهه)، وما اخترناه موافق لما في اختلاف العلماء، لابن

هبيرة.

(17) في (ش): (أصله).

(18) قوله: (لأن أصل فقه.... مبدلة من الهمزة) ساقط من (ح).

(19) في (ح): (أحصبتها).

تَاجِ الدِّينِ أَبِي خَفْصٍ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سَيِّدِ الْمَلِكِ الْخَيْيِّ الْبَقَاكِهَانِي

شحمتها⁽¹⁾، فجعلت باطنها ظاهرها، فمعنى الفقه على هذا التأويل؛ أنه⁽²⁾ استخراج الغوامض والاطلاع على أسرار الكلام.

قال: وفي هذا الحديث من الفقه؛ أن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: 19]، ويكون⁽³⁾ المراد بالدين هاهنا: الإسلام⁽⁴⁾؛ بدليل قول النبي ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»⁽⁵⁾.

وقال رحمه الله: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: 19] وقد تقدمت روايتنا حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»⁽⁶⁾، وَحَجَّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا»⁽⁷⁾، فالفقه⁽⁸⁾ في الدين هو التفقه⁽⁹⁾ بهذه⁽¹⁰⁾ الخمس، وذلك أنها عبادة محضة⁽¹¹⁾، وهي تكملة إسلام⁽¹²⁾ المؤمن، وما يتفرع منها حاوية شاملة لما تقررت فيه المذاهب أصولاً وفروعاً، انتهى كلام ابن هبيرة⁽¹³⁾.

وذكر ابن أبي زيد رحمه الله عن ابن القاسم رحمه الله أنه⁽¹⁴⁾ قال: روي أن⁽¹⁵⁾ رسول الله ﷺ قال:

(1) في (ح): (شحمتها).

(2) في (ش): (أن)، وفي (ح): (أنها).

(3) في (ت 1) و(ح): (وكون).

(4) في (ت 1) و(ز): (العلم)، وما اخترناه موافق لما في اختلاف الأئمة العلماء.

(5) تقدم تخريجه، ص: 18 من هذا الجزء.

(6) قوله: (وصوم رمضان) يقابله (ت 1): (وصوم شهر رمضان).

(7) متفق على صحته، رواه البخاري: 1 / 11، في باب قول النبي ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ»، من كتاب الإيمان، برقم (8)، ومسلم: 1 / 45، في باب قول النبي ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ»، من كتاب

الإيمان، برقم (16)، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(8) قوله: (فالفقه) يقابله في (ح): (في الفقه).

(9) في (ت 1) و(ز): (الفقه)، وفي (ح): (المفقه).

(10) قوله: (بهذه) يقابله في (ح): (في هذه).

(11) في (ش): (مختصة).

(12) في (ح): (الإسلام).

(13) انظر: اختلاف الأئمة العلماء، لابن هبيرة: 1 / 18، 19، وما بعدها.

(14) قوله: (أنه) ساقط من (ح).

(15) في (ز): (عن).

«ما جميع أعمال البر في الجهاد إلا كنقطة في بحر، وما جميع أعمال البر والجهاد⁽¹⁾ في طلب العلم إلا كنقطة في بحر»⁽²⁾.

قال صاحب الطراز رحمته الله: وهذا شرف عظيم، ومعلوم أن الجهاد لا يوازيه⁽³⁾ عمل؛ لما فيه من إتلاف⁽⁴⁾ المهج، والنفوس، والإيلام، ومفارقة الأهل والوطن والوالد والولد، مع ما جاء فيه من الترغيب، وأن الشهداء أحياء عند ربهم يرزقون، وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً.

وجاء في فضله من الكتاب ومن السنة⁽⁵⁾ ما يخرج عن الحد، ثم كان ذلك في سائر أنواع البر في طلب العلم كنقطة في بحر.

قال: وقد جاء في⁽⁶⁾ القرآن والسنة؛ ما يشهد⁽⁷⁾ لصدق هذا الخبر، قال الله تعالى: ﴿وَالْعَدِيدَاتِ صَبْحًا﴾ [العاديات: 1] قال ابن عباس رضي الله عنه: هي⁽⁸⁾ الْخَيْلُ تَعْدُو⁽⁹⁾ فِي سَبِيلِ اللَّهِ⁽¹⁰⁾.

(1) قوله: (البر والجهاد) يقابله في (ش): (الجهاد والبر)، بتقديم وتأخير.

(2) لم أقف عليه بلفظه، والذي وقفت عليه؛ قال رحمته الله: «فما أعمال البر عند الجهاد في سبيل الله، إلا كنقطة في بحر لجي، وما جميع أعمال البر، والجهاد في سبيل الله عند الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر إلا كنقطة في بحر لجي».

قال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء: 3/ 1350، ما نصه: «رواه الديلمي في مسند الفردوس مقتصرًا على الشطر الأول من حديث جابر بإسناد ضعيف، وأما الشطر الأخير، فرواه علي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية من رواية يحيى بن عطاء مرسلاً، أو معضلاً، ولا أدري من يحيى بن عطاء».

وانظر: اختصار المدونة، لابن أبي زيد: 18/1.

(3) في (ز) و (ش): (يوازيه).

(4) قوله: (من إتلاف) ساقط من (ح).

(5) قوله: (ومن السنة) يقابله في (ش): (والسنة).

(6) قوله: (فضله من الكتاب... وقد جاء في) ساقط من (ج).

(7) في (ح): (شهد).

(8) قوله: (هي) زيادة من (ز).

(9) في (ح): (تغزوا).

(10) رواه الحاكم في مستدركه: 2/ 115، من كتاب الجهاد، برقم (2507)، عن ابن عباس رضي الله عنه.

والصبح: صوت أنفاسها إذا عدت، فالموريات قدحًا، أي (1): تقدح النار بنعالها، فالمغيرات صبحًا؛ لأن السنة أن تُشَنَّ (2) الغارات على العدو في الصبح، فأثرن به نفعًا: أثرن الغبار -يعني: ارتفاعه- إذا جرت.

فوسطن به جمعًا: اقتحمن وسط العدو، فإذا أقسم الله تبارك وتعالى بغبار سنابك خيل أهل (3) الجهاد، فما الظن بما فوق ذلك من أعمالهم إلى أعلى رتبهم (4) في سفك الدم وذهاب المهج؟! وقد / جاء في الخبر؛ أنه (5) يوزن مداد العلماء، ودم (6) الشهداء يوم القيامة، فيَرْجَح مداد العلماء على دم الشهداء يوم القيامة (7)، ومعلوم أن أعلى ما للشهيد دمه، وأدنى ما للعالم مدأده، فإذا لم يف دم الشهيد (8) بمداد العالم؛ كان ما وراء دم الشهيد من سائر فنون الجهاد كلا شيء بالإضافة إلى ما فوق المداد من فنون العلم.

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «إِنَّ مَثَلَ مَا (9) بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ، قَلِبَتِ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَّا وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَتَفَعَّ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَرَعَوْا، وَأَصَابَ طَائِفَةٌ مِنْهَا أُخْرَى (10)، إِنَّمَا هِيَ قَيْحَانٌ لَا تُمَسِكُ مَاءً (11)، وَلَا تُنْبِتُ كَلًّا، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ (12) فَقَهُ فِي دِينِ اللَّهِ،

(1) قوله: (أي) ساقط من (ح).

(2) في (ح): (تنشأ).

(3) قوله: (أهل) ساقط من (ح).

(4) في معظم النسخ: (رتبتهم).

(5) قوله: (أنه) ساقط من (ح).

(6) في (ز): (ودماء).

(7) قوله: (يوم القيامة) ساقط من (ش).

والحديث موضوع، ذكره ابن عبد البر في جامع بيان العلم: 150/1، برقم (153)، وخلف الدمياطي

في المتجر الرابع، ص: 30، والزرکشي في اللآلئ المشورة، ص: 169.

(8) قوله: (يوم القيامة ومعلوم... لم يف دم الشهيد) ساقط من (ح).

(9) قوله: (ما) ساقط من (ح).

(10) قوله: (أخرى) ساقط من (ح).

(11) في (ح): (الماء)، وقوله: (ماء) ساقط من (ت1).

(12) في (ت) و (ز): (ما).

وَنَفَعَهُ اللَّهُ بِمَا (1) بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ (2)، فَعَلِمَ وَعَلِمَ (3)، وَمَثُلَ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا (4)، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدًى اللَّهِ الَّذِي أَرْسَلْتُ بِهِ، رواه البخاري ومسلم (5).

وفي سنن أبي داود عَنْ كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي الدَّرْدَاءِ، فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ: إِنِّي (6) جِئْتُكَ مِنْ مَدِينَةِ الرَّسُولِ ﷺ؛ لِحَدِيثِ بَلْعَنِي، أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا جِئْتُ لِحَاجَةٍ (7)، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (8) يَقُولُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ (9) عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ (10) الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا (11) لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ الْعَالَمَ (12) لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، وَالْحَيَاتَانِ فِي جَوْفِ الْمَاءِ، وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ، كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَرَثُوا (13) الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ» (14).

(1) قوله: (ونفعه الله بما) يقابله (ز): (ونفعه بما) وفي (ش): (ما).

(2) قوله: (الله به) ساقط من (ح).

(3) في (ح): (وعمل).

(4) قوله: (بذلك رأسًا) يقابله في (ح): (به).

(5) متفق على صحته، رواه البخاري: 27/1، في باب فضل من علم وعلم، من كتاب العلم، برقم (79)، ومسلم: 4/1787، في باب بيان مثل ما بعث به النبي ﷺ من الهدى والعلم، من كتاب الفضائل، برقم (2282)، عن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(6) قوله: (إني) ساقط من (ح).

(7) في (ز): (بحاجة).

(8) قوله: (ما جئت لحاجة قال فإني سمعت رسول الله ﷺ) ساقط من (ح).

(9) في (ح): (فيها).

(10) في (ح): (طريق).

(11) في (ح): (إرضاء).

(12) ما يقابل قوله: (العالم) غير قطعي القراءة في (ح).

(13) في (ح): (وورثوا).

(14) حسن، رواه أبو داود: 3/317، في باب الحث على طلب العلم، من كتاب العلم، برقم (3641)، والترمذي: 5/48، في باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، من أبواب العلم، برقم (2682)، وأحمد في مسنده، برقم (21715)، عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

تَابِ الدِّينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

قال صاحب الطراز رحمه الله: فهذا (1) حديث جمع فنونا جمّة (2)؛ أما قوله: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ (3) عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ (4) الْجَنَّةِ»، فهذه فائدة ينالها طالب العلم في ابتداء سلوكه الطريق للطلب، وغاية ما يتمنى المرء - إن (5) تقطعت آراؤه في الطاعة - إنما هي (6) الجنة.

وقد روى أبو هريرة رحمه الله نحو هذا قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ (7) بِهِ (8) طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»، رواه أبو داود والترمذي، وقال أبو عيسى: هذا حديث (9) حسن صحيح (10).

وروى أيضًا في حديث أبي هريرة: «وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَذَكَّرُونَ (11) بَيْنَهُمْ (12)، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ (13) وَحَفَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ (14)».

(1) قوله: (فهذا) ساقط من (ح).

(2) قوله: (فنونا جمّة) ساقط من (ح).

(3) في (ح): (فيها).

(4) في (ش) و(ح): (طريق).

(5) قوله: (يتمنى المرء إن) ساقط من (ح).

(6) في (ح): (هو).

(7) في (ش): (عليه).

(8) قوله: (به) ساقط من (ح).

(9) في (ح): (الحديث).

(10) رواه مسلم: 4/ 2074، في باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، من كتاب الذكر

والدعاء والتوبة والاستغفار، برقم (2699)، أبو داود: 3/ 317، في باب الحث على طلب العلم، من

كتاب العلم، برقم (3643)، والترمذي: 5/ 28، في باب فضل طلب العلم، من كتاب العلم، برقم

(2646)، جميعهم عن أبي هريرة رحمه الله.

(11) ما يقابل قوله: (وَيَتَذَكَّرُونَ) بياض في (ح).

(12) في (ح): (رسوله)، وقوله: (بينهم) ساقط من (ت1)، وما أثبتناه موافق لما في الحديث.

(13) قوله: (وَعَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ) يقابله في (ح): (والوقار).

(14) رواه مسلم: 4/ 2074، في باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، من كتاب الذكر

والدعاء والتوبة والاستغفار، برقم (2699)، وأبو داود: 3/ 71، في باب ثواب قراءة القرآن، من كتاب

الصلاة، برقم (1455)، عن أبي هريرة رحمه الله.

وأما قوله: «وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنَحَتَهَا رِضًا⁽¹⁾ لِطَالِبِ الْعِلْمِ»، فقول فيه: تكفها عن الطيران؛ لتجلس إليه؛ لتسمع العلم على نحو ما جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه في قوله⁽²⁾: «وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ»، وقيل: تكف عن الطيران؛ توقيرًا⁽³⁾ لطالب العلم وتعظيمًا له، كما قال الله تعالى: ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: 24]⁽⁴⁾.

وقيل: تبسط أجنحتها له بالدعاء كما قيل فيه: «وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ»، فحسبك⁽⁵⁾ بمن توقره⁽⁶⁾ الملائكة، وتدعو له، وتستغفر له، ولولا ما علمت الملائكة⁽⁷⁾ أَنَّ مَنْزِلَتَهُ مَنْزِلَةً⁽⁸⁾ عظيمة معظمة⁽⁹⁾ عند الله تعالى / ما وقَّرتَه، ولو لم يكن في طلب العلم إلا دعاء الملائكة؛ لكان جديرًا بأن يُتنافس فيه، فإن أجدنا يرغب في دعوة⁽¹⁰⁾ يرجو بركتها من رجل صالح، فما الظن بدعاء قوم⁽¹¹⁾ لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون⁽¹²⁾.

وأما قوله: «وَفَضَّلَ الْعَالِمَ عَلَى⁽¹³⁾ الْعَابِدِ، كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ النُّجُومِ»، فقد⁽¹⁴⁾ روى الترمذي نحوه⁽¹⁵⁾ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ

(1) قوله: (رضًا) ساقط من (ح).

(2) قوله: (في قوله) ساقط من (ح).

(3) قوله: (الطيران توقيرًا) يقابله في (ح): (الطير وتوقيرًا).

(4) انظر: معالم السنن، للخطابي: 1 / 61.

(5) في (ح): (فحسبه).

(6) في (ح): (توقرته).

(7) قوله: (وتدعو له، ولولا ما علمت الملائكة) ساقط من (ح).

(8) قوله: (منزلة) ساقط من (ح).

(9) قوله: (معظمة) زيادة من (ش).

(10) في (ح): (دعوتها).

(11) قوله: (بدعاء قوم) يقابله في (ش): (بقوم).

(12) انظر: الذخيرة، للقرافي: 1 / 43.

(13) قوله: (الْعَالِمِ عَلَى) يقابله في (ح): (الْعَالِمِ بِأَمْرِهِ عَلَى).

(14) في (ح): (وقد).

(15) قوله: (نحوه) ساقط من (ش).

تَاجُ الدِّينِ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ الْبَغْدَادِيِّ

أَحَدُهُمَا عَابِدٌ⁽¹⁾ وَالْآخَرُ عَالِمٌ⁽²⁾؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَضَّلُ الْعَالِمَ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَذْنَانِكُمْ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَمَلَائِكَتُهُ⁽³⁾ وَأَهْلُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ⁽⁴⁾ حَتَّى النَّمْلَةُ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى الْحُوتُ لِيَصْلُوكَ⁽⁵⁾ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ»⁽⁶⁾.

قال⁽⁷⁾: وهذه درجة النبوة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: 56]، ومعلوم أن القمر إذا تكامل ضوءه ونوره كان ضوء النجم⁽⁸⁾ معه في حكم المظموس، ولا⁽⁹⁾ يظهر له⁽¹⁰⁾ مع القمر أثر، والعابد⁽¹¹⁾ شُبَّهَ⁽¹²⁾ بالنجم؛ لأنه في ضياء، ونور في الجملة، وعمل صالح، والعالم⁽¹³⁾ شُبَّهَ⁽¹⁴⁾ بالقمر، ونور القمر يُنسَى⁽¹⁵⁾ عنده نور النجم⁽¹⁶⁾ مع ما يعم به من المنفعة، وانتشار نوره وبث أشعته⁽¹⁷⁾ في⁽¹⁸⁾ الأرض بَرًّا وبحرًا؛ لِيُسْتَضَاءَ بنوره، وتكاد

(1) في (ح): (عالم).

(2) قوله: (عابد والآخر عالم) يقابله (ت1): (عالم والآخر عابد)، بتقديم وتأخير.

(3) قوله: (وملائكته) ساقط من (ز)، وما أثبتناه موافق لما في الحديث.

(4) قوله: (وَالْأَرْضِينَ) يقابله في (ح): (وأهل الأرض).

(5) قوله: (وَحَتَّى الْحُوتَ لِيَصْلُوكَ) يقابله في (ح): (يصلون).

(6) صحيح، رواه الترمذي: 50/5، في باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، من كتاب أبواب العلم، برقم (2685)، والطبراني في الكبير: 8/233، برقم (7911)، ورقم (7912)، عن أبي أمامة رضي الله عنه.

(7) قوله: (قال) ساقط من (ح).

(8) في (ح): (النجوم).

(9) قوله: (المظموس ولا) يقابله في (ح): (لا).

(10) في (ح): (معه).

(11) في (ز): (فالعابد)، وفي (ش): (فالعالم).

(12) في (ح): (يشبه).

(13) قوله: (بالنجم؛ لأنه في ضياء ونور في الجملة وعمل صالح، والعالم) ساقط من (ش).

(14) في (ح): (أشبه).

(15) في (ت1)، (ح): (ينتهي).

(16) في (ح): (النجوم)، وقوله: (ونور القمر يُنسَى عنده نور النجم) ساقط من (ش).

(17) ما يقابل قوله: (أشعته) غير قطعي القراءة في (ح).

(18) قوله: (في) يقابله في (ح): (من في).

تلحق الليلة المقمرة⁽¹⁾ بالنهار ضياء؛ إلا أن⁽²⁾ نور الشمس إذا جاء تلاشي⁽³⁾ معه ضوء القمر، وقد⁽⁴⁾ شبهت⁽⁵⁾ النبوة بالشمس في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ وَذَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَيَرَاجَا مُنِيرًا ﴿[الأحزاب: 46]، وقال في الشمس: ﴿وَجَعَلَ الشَّمْسُ سِرَاجًا﴾ [نوح: 16] فالشمس في النيرات هي الغاية، ثم ليس بعد الشمس في الضياء والإشراق؛ إلا القمر وإن كان لا يساويها في إشراقها⁽⁶⁾ إلا أنه أقرب النيرات⁽⁷⁾ إليها، وأحق بخلافتها من سائر النجوم، فالعلماء ورثة الأنبياء، ومن⁽⁸⁾ نورهم يضيئون، وباقتفاء آثارهم ينبرون، كما ينبر القمر باتباع الشمس، وجريه في ضوئها، ومقابلتها، وعلى حدودها، فإذا خرج العالم عن اتباع الرسول ﷺ، ومقابلته دخل في باب الكسوف، كما يكسف البدر إذا حجبت⁽⁹⁾ الأرض عن مقابلة جهة⁽¹⁰⁾ نور⁽¹¹⁾ الشمس وشعاعها.

وأما قوله: «الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ»، فهذه غاية في التفضيل، فإن ما⁽¹²⁾ خلف الشيء قام مقامه، فيشملة⁽¹³⁾ من فضل أصله؛ كالتيمن لما خلف الضوء؛ لحقه⁽¹⁴⁾ من فضل الضوء.

(1) قوله: (المقمرة) ساقط من (ح).

(2) قوله: (أن) ساقط من (ح).

(3) قوله: (جاء تلاشي) يقابله في (ح): (جاءت لا شيء).

(4) في (ح): (ومن).

(5) في (ز): (شبهتها).

(6) قوله: (في إشراقها) يقابله في (ح): (بإشراقها).

(7) قوله: (أقرب النيرات) يقابله (ز): (أقرب من النيرات).

(8) ما يقابل قوله: (ومن) بياض في (ح).

(9) في (ز): (أحجبت).

(10) قوله: (جهة) ساقط من (ت 1).

(11) قوله: (نور) ساقط من (ح).

(12) قوله: (فإن ما) يقابله في (ح): (وأما).

(13) في (ح): (فيشملة).

(14) قوله: (من فضل أصله كالتيمن لما خلف الضوء لحقه) ساقط من (ح).

ومعلوم أن العلماء⁽¹⁾ يخلفون الأنبياء فيما أوحى إلى الأنبياء؛ لأن النبي إنما أرسل؛ لبيان⁽²⁾ للخلقة، قال الله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: 44] والعالم يقوم هذا المقام بعد النبي ﷺ؛ فإنه يحفظ الشريعة، وما أنزل إلى⁽³⁾ الرسول، ويبلغه للناس، ويبين⁽⁴⁾ لهم ما أشكل عليهم من أمر دينهم الذي كان بيانه⁽⁵⁾ على الرسول، فسد العلماء في ذلك⁽⁶⁾ مسد الأنبياء، وقاموا مقامهم فكأنهم في المعنى أنبياء؛ لأنهم يكلمون الناس بما أوحى الله تعالى، والوحي أتى إليهم بواسطة الرسول والتعليم؛ كما⁽⁷⁾ أتى الوحي إلى النبي بواسطة الملك، إلا أنهم ليسوا أنبياء في الحقيقة، ولكنهم⁽⁸⁾ نابوا عن الأنبياء، وقد جعل الله رتبهم تلي رتبة الأنبياء، قال تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: 59] ف قيل فيه: علماء الدين، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِيَ الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: 83] / يريد: العلماء، إلا أن قوله: «وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا»⁽⁹⁾، ولا ذرهما، وإنما ورثوا العلم»، تنبيه⁽¹⁰⁾ على أن جمع⁽¹¹⁾ الحطام ليس من شيم الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وحق الوارث لهم والنازل منزلتهم أن يكون فيما ورثه⁽¹²⁾ عنهم كهم⁽¹³⁾؛ لا يتخذ العلم سوقا⁽¹⁴⁾، ويجعله لكسب الدنيا طريقا.

(1) في (ح): (الأنبياء).

(2) قوله: (ليبين) ساقط من (ح).

(3) قوله: (إلى) ساقط من (ح).

(4) في (ح): (ويبين).

(5) في (ز) و(ش): (تبيانه).

(6) قوله: (في ذلك) ساقط من (ش).

(7) في (ح): (حتى).

(8) في (ح): (ولكن).

(9) في (ش): (مالا).

(10) قوله: (ورثوا العلم تنبيه) يقابله في (ح): (ورث العلماء تنبيها).

(11) في معظم النسخ: (جميع).

(12) في (ح): (يرثه).

(13) قوله: (كهم) ساقط من (ح).

(14) في (ح): (فسوقا).

قال سحنون رحمته الله: لأن أطلب الدنيا بالدف والمزمار أحب إلي من (1) أن أطلبها بالدين (2). والأخبار في فضل (3) العلم على العبادة (4) كثيرة جداً، منها ما رواه (5) ابن عمرو رحمته الله أن النبي صلى الله عليه وآله دخل المسجد (6) فوجد مجلسين؛ أحدهما يذكرون الله تعالى، والآخر يتفقهون، فقال صلى الله عليه وآله: «كَيْلَا الْمَجْلِسَيْنِ عَلَى خَيْرٍ، وَأَحَدُهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ (7) صَاحِبِهِ، أَمَّا هَؤُلَاءِ فَيَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى وَيَسْأَلُونَهُ فَإِنْ شَاءَ أَعْطَاهُمْ، وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُمْ، وَأَمَّا الْمَجْلِسُ الْآخَرُ فَيَتَعَلَّمُونَ (8) الْعِلْمَ وَيَعْلَمُونَهُ (9) الْجَاهِلَ، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ مُعَلِّمًا» فجلس إلى أصحاب الفقه (10).

وروى عنه (11) ابن عباس رحمته الله في الترمذي أنه قال: «فَقِيهٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ» (12).

وعنه صلى الله عليه وآله أنه قال (13): «مَا عُبِدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ فِقْهِ فِي دِينٍ (14)، وَلَفَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى إِبْلِيسَ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ قَوَامٌ، وَقَوَامُ الدِّينِ الْفَقْهُ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ دِعَامَةٌ

(1) قوله: (من) ساقط من (ح).

(2) اختصار المدونة، لابن أبي زيد: 23 / 1، 24.

(3) قوله: (في فضل) يقابله في (ح): (بفضل).

(4) قوله: (العلم على العبادة) يقابله في (ح): (العالم على العبيدة).

(5) في (ت 1) و(ح): (روى).

(6) في (ح): (مسجداً).

(7) قوله: (من) ساقط من (ح).

(8) في (ح): (يتعلمون).

(9) في (ح): (ويعلمون).

(10) ضعيف، رواه ابن ماجة: 1 / 83، في باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، من كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، برقم (229)، والدارمي: 1 / 365، في باب فضل العلم والعالم، برقم (361)، والحاثر في مسنده: 1 / 185، برقم (40)، جميعهم بالفاظ متقاربة، عن عبد الله بن عمرو رحمته الله.

(11) قوله: (وروى عنه) يقابله (ت 1): (وروي عن).

(12) موضوع، ذكره الترمذي: 5 / 48، في باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، من كتاب أبواب العلم، برقم (2681).

(13) قوله: (وعنه صلى الله عليه وآله أنه قال) يقابله في (ح): (وقال صلى الله عليه وآله).

(14) في (ح): (الدين).

وَدَعَامَةُ الدِّينِ الْفَقْهُ» (1).

وعنه عليه السلام أنه قال: «قَلِيلٌ مِنْ (2) الْعِلْمِ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْعِبَادَةِ» (3)، وعنه عليه السلام أنه قال: «يُقَالُ لِلْعَابِدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (4): اَدْخُلِ الْجَنَّةَ، وَيُقَالُ لِلْعَالِمِ: قِفْ، فَاشْفَعْ» (5)، وعنه عليه السلام أنه قال (6): «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَجْمَعُ الْعُلَمَاءَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَيَقُولُ: لِمَ (7) أَوْتَكُمُ عِلْمِي وَحُكْمِي إِلَّا لَخَيْرٍ (8) أَرَدْتُمْ بِكُمْ؛ أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ كُلَّ (9) مَا كَانَ (10) مِنْكُمْ» (11)، ولو تكلمنا (12) عَلَى مَا جَاءَ فِي ذَلِكَ خَرَجَ الْكَلَامُ (13) إِلَى الْإِضْجَارِ وَالْإِمْلَالِ (14).

(1) موضوع، ذكره الطبراني في الأوسط: 6/ 194، برقم (6166)، والدارقطني في سننه: 4/ 55، برقم (3085)، وأبو نعيم في الحلية: 2/ 192، والبيهقي في شعب الإيمان: 3/ 231، برقم (1584).

(2) قوله: (من) ساقط من (ش).

(3) ضعيف، رواه الطبراني في الأوسط: 8/ 301، برقم (8698)، عن عبد الله بن عمرو، ولفظه: «قَلِيلٌ الْفَقْهُ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرِ الْعِبَادَةِ»، والبيهقي في شعب الإيمان: 3/ 226، والهيثمي في مجمع الزوائد: 120/ 1، برقم (477)، جميعهم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

(4) قوله: (للعابد يوم القيامة) يقابله (ز) و(ش): (يوم القيامة للعابد)، بتقديم وتأخير.

(5) موضوع، ذكره الأصبهاني في الترهيب والترهيب: 3/ 100، برقم (2157)، عن أبي أمامة ولفظه: يجاء بالعالم والعابد فيقال للعابد: ادخل الجنة، ويقال للعالم: قف حتى تشفع للناس.

وذكره البيهقي في شعب الإيمان: 3/ 234، برقم (1588)، عن جابر، ولفظه: يُنْعَثُ الْعَالِمُ وَالْعَابِدُ، فَيُقَالُ لِلْعَابِدِ: اَدْخُلِ الْجَنَّةَ، وَيُقَالُ لِلْعَالِمِ: اثْبُتْ حَتَّى تَشْفَعَ لِلنَّاسِ بِمَا أَحْسَنْتَ أَدَبَهُمْ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم: 1/ 108، برقم (97).

(6) قوله: «قَلِيلٌ مِنْ الْعِلْمِ خَيْرٌ....» وعنه عليه السلام أنه قال ساقط من (ح).

(7) في (ز): (الم)، ويشهد لما اخترناه ما في جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر: 1/ 214.

(8) قوله: (أوتكم علمي وحكمتي إلا لخير) يقابله في (ح): (أرثكم على حكمتي إلا الخير).

(9) قوله: (كل) ساقط من (ش) و(ح).

(10) في (ح): (جاء).

(11) ذكره السيوطي في اللآلئ المصنوعة: 1/ 202، وانظر: الذخيرة، للقرافي: 1/ 45.

(12) في (ح): (تكلم).

(13) قوله: (خرج الكلام) يقابله في (ح): (تخرج الكلام بنا).

(14) في (ز): (والمال).

فصل

[في الآثار الدالة على فصل العلم]

وأما ما جاء في ذلك من (1) الآثار عن (2) السلف فأكثر من أن يحصر (3) وأشهر من أن يُذكر (4)، ولكننا نذكر منها عيوناً متبركين مشيرين (5) إلى غيرها منبهين (6)، فعن عمر رضي الله عنه أنه قال (7): «أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِطَلَبِ الْعِلْمِ (8)، فَإِنَّ لِلَّهِ (9) رِذَاءَ مَحَبَّةٍ، فَمَنْ طَلَبَ أَبَا مَنْ الْعِلْمِ رِذَاءَ اللَّهِ بِرِذَائِهِ ذَلِكَ فَإِنْ أَذْنَبَ (10) ذَنْبًا اسْتَعْتَبَهُ، وَإِنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا اسْتَعْتَبَهُ (11)؛ لَيْسَ لَا يَسْلِبُهُ رِذَاءَهُ ذَلِكَ (12)، وَإِنْ تَطَاوَلَ (13) بِهِ ذَلِكَ الذَّنْبُ (14) حَتَّى يَمُوتَ (15)».

وعن علي رضي الله عنه أنه قال (16): كَفَى بِالْعِلْمِ شِرْفًا أَنْ يَدَّعِيَهُ مَنْ لَا يُحْسِنُهُ، وَيَفْرَحُ إِذَا نُسِبَ إِلَيْهِ، وَكَفَى بِالْجَهْلِ ذِمًّا أَنْ يَتَبَرَّأَ مِنْهُ مَنْ هُوَ فِيهِ (17).

(1) قوله: (من) ساقط من (ح).

(2) في (ح): (على).

(3) في (ت 1) و (ح): (يحصي).

(4) قوله: (أن يُذكر) ساقط من (ح).

(5) في (ح): (مبشرين).

(6) ما يقابل قوله: (منبهين) غير قطعي القراءة في (ح).

(7) قوله: (أنه قال) يقابله في (ح): (فقال).

(8) قوله: (يطلب العلم) يقابله في (ح): (بالعلم).

(9) في (ح): (كله).

(10) قوله: (فإن أذنب) يقابله في (ح): (فأذنب).

(11) قوله: (أذنب ذنباً استعتبه) ساقط في (ح)، ويقابله (ت 1): (أذنب ذنباً استعتبه)، وما اخترناه موافق لما في الأثر.

(12) قوله: (ذلك) ساقط من (ش) و (ح).

(13) في (ح): (طاول).

(14) قوله: (الذنب) ساقط من (ح).

(15) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم: 1/ 252، برقم (300)، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(16) قوله: (أنه قال) ساقط من (ش) و (ح).

(17) ذكره ياقوت الحموي في معجم الأدباء: 1/ 16، ونسبه أبو نعيم في الحلية: 9/ 146، للشافعي رحمته الله.

تَابِعِ الدِّينَ لِيُخَفِّضَ عَمَلُكَ عَلَى بَيْنِ الْمَلِكِ وَالْخِيَةِ الْبَاقِيَاتِ

وعن (1) معاذ رضي الله عنه أنه قال (2): تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ؛ فَإِنَّ تَعَلَّمَ لِلَّهِ تَعَالَى (3) خَشْيَةً، وَطَلَبَهُ (4) عِبَادَةً، وَمَذَاقَرَتَهُ (5) تَسْنِيحًا، وَابْتَحَثَ عَنْهُ جِهَادًا، وَتَعَلِيمَهُ لِمَنْ لَا يَعْلَمُ (6) صَدَقَةً، وَبَذَلَهُ لِأَهْلِهِ قُرْبَةً (7).

وقال أبو مسلم الخولاني: مَثَلُ الْعُلَمَاءِ فِي الْأَرْضِ كَمَثَلِ النُّجُومِ فِي السَّمَاءِ، إِذَا بَدَتْ لَهُمْ اهْتَدَوْا (8) لِلنَّاسِ بِهَا، وَإِذَا خَفِيَتْ عَلَيْهِمْ تَحَيَّرُوا (9).

وعن وهب بن منبه قال: يتشعب من العلم الشرف، وإن (10) كان صاحبه دينيًا (11)، والعز وإن كان مهنيًا، والقرب وإن كان قصيًا، والغنى وإن كان فقيرًا، والنبل وإن كان حقيرًا، والمهابة وإن كان وضيعًا، والسلامة (12) وإن كان سفيهاً (13).

وعن الفضيل قال: عَالِمٌ مُعَلَّمٌ يُدْعَى كَبِيرًا (14) فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ عَظِيمًا (15).

وقال غيره: أليس يستغفر لطالب العلم كل شيء؟ أفك هذا (16) منزل؟!

(1) قوله: (أَنْ يُدْعِيَهِ مَنْ لَا يُخْسِنُهُ.... مَنْ هُوَ فِيهِ وَعَنْ) ساقط من (ح).

(2) قوله: (أَنَّهُ قَالَ) ساقط من (ت1)(ت1).

(3) قوله: (لِلَّهِ تَعَالَى) يقابله في (ح): (لَكَ).

(4) في (ح): (وطلب).

(5) في (ح): (ومداركته).

(6) في (ح): (يعلمه).

(7) رواه أبو نعيم في الحلية: 1/ 238، وابن عبد البر في جامع بيان العلم: 1/ 238، برقم (268)، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه.

(8) قوله: (لَهُمْ اهْتَدَوْا) ساقط من (ح).

(9) رواه أبو نعيم في الحلية: 5/ 120، والبيهقي في المدخل إلى سننه الكبرى، ص: 274، برقم (393)، عن أبي مسلم الخولاني رضي الله عنه.

(10) في (ح): (ولو).

(11) في (ش) و(ح): (دينياً).

(12) في (ح): (والسيادة).

(13) انظر: تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم، لابن كنانة، ص: 8.

(14) قوله: (يُدْعَى كَبِيرًا) يقابله في (ح): (يدعوا كثيراً).

(15) قوله: (عَظِيمًا) زيادة من (ش).

والحديث رواه الترمذي: 5/ 50، في باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، من كتاب أبواب العلم، عن الفضيل بن عياض.

(16) في (ز) و(ح): (فك هذا)، وما اخترناه موافق لما في المجموع.

وقيل: العالم كالعين العذبة؛ نفعها / دائم، وقيل: العالم كالسراج من مرَّ به (1) اقتبس (2).

وقيل: العلم يحرسك وأنت تحرس المال، وهو يدفع عنك وأنت تدفع عن المال.
وقيل: العلم حياة القلوب من الجهل، ومصباح البصائر في الظلام (3)، وبه (4) تبلغ منازل الأبرار، ودرجات الأخيار، والتفكير فيه، ومدارسته ترجح على الصلاة، وصاحبه مبجل مكرم.

وقال الشافعي رحمه الله: طلب العلم أفضل من صلاة النافلة، وقال: ليس بعد الفرائض (5) أفضل من طلب العلم.

وقال: من أراد الدنيا فعليه بالعلم، ومن أراد الآخرة فعليه بالعلم.
وقال: إن لم يكن العلماء العاملون (6) أولياء الله فليس لله ولي (7).
وقال البخاري في أول كتاب الفرائض من صحيحه: قال عقبة بن عامر رضي الله عنه: «تَعَلَّمُوا قَبْلَ (8) الظَّائِنِ»؛ قال البخاري (9): يَعْنِي: الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ بِالظَّنِّ (10).
ومعناه (11): تعلموا العلم من أهله؛ المحققين (12) الورعين قبل ذهابهم

(1) قوله: (مرَّ به) يقابله في (ح): (ربه).

(2) ما يقابل قوله: (اقتبس) غير قطعي القراءة في (ح).

(3) في (ش): (الظلم).

(4) في (ش): (به).

(5) في (ز): (الفريضة)، وما اخترناه موافق لما في المجموع، وقوله: (الصلاة، وصاحبه... الفرائض) ساقط من (ح).

(6) قوله: (العلماء العاملون) يقابله في (ش): (الفقهاء العالمون).

(7) في (ح): (وليا).

ومن قوله: (وأما الآثار عن السلف) إلى قوله: (فليس لله ولي) بنصّه مع تصرف في المجموع، للنووي: 1/19 و20.

(8) قوله: (تَعَلَّمُوا قَبْلَ) يقابله في (ح): (تَعَلَّمُوا العلم قَبْلَ)، وما اخترناه موافق لما في صحيح البخاري.

(9) قوله: (قال البخاري) زيادة من (ز).

(10) قوله: (بالظن) يقابله في (ح): (في العلم).

والأثر رواه البخاري: 8/148، في باب تعليم الفرائض، من كتاب الفرائض، عن عقبة بن عامر رضي الله عنه.

(11) قوله: (بالظن ومعناه) يقابله في (ح): (بالظن تميل إليه ومعناه).

(12) قوله: (أهله المحققين) يقابله في (ح): (أهله من المحققين).

ومجيء (1) قوم يتكلمون في العلم بما (2) تميل إليه (3) نفوسهم وظنونهم التي ليس لها مستند (4) شرعي.

وقال سفيان: مَا أَعْلَمُ (5) عَمَلًا (6) أَفْضَلَ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ (7).
ومر رجل بابن حنبل **رحمه الله** فقال له (8): هذا العلم فمته العمل (9)؟ فقال: أليس نحن في عمل؟!

وقال (10) ابن عباس **رحمهما الله**: قالوا (11): إِنَّ الشَّيَاطِينَ قَالُوا (12) لِإِبْلِيسَ: مَالِكَ تَفَرُّحٍ بِمَوْتِ الْعَالِمِ مَا لَا تَفَرُّحُ بِمَوْتِ الْعَابِدِ؟ وَالْعَالِمُ لَا (13) تَصِيبُ مِنْهُ، وَالْعَابِدُ تَصِيبُ مِنْهُ (14)! قَالَ: انْطَلِقُوا فَانْطَلِقُوا إِلَى عَابِدٍ قَائِمٍ يُصَلِّي (15)، فَقَالَ (16) لَهُ إِبْلِيسُ: إِنَّا نُرِيدُ (17) أَنْ أَسْأَلَكَ (18)، فَقَالَ: قُلْ، فَقَالَ إِبْلِيسُ: هَلْ يَقْدِرُ رَبُّكَ أَنْ يَجْعَلَ الدُّنْيَا فِي بَيْضَةٍ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، قَالَ إِبْلِيسُ لِأَصْحَابِهِ: أَتَرَوْنَهُ؟ كَفَرَ فِي سَاعَةٍ (19)،

(1) في (ح): (ويجيء).

(2) قوله: (بما) زيادة من (ش).

(3) في (ز): (إليهم).

(4) في (ح): (مسند).

(5) في (ح): (علم).

(6) في (ش): (علمًا).

(7) رواه الدارمي: 1/ 352، في باب فضل العلم والعالم، برقم (335)، والبغوي في شرح السنة: 279/1، عن سفيان الثوري **رحمهما الله**.

(8) قوله: (له) ساقط من (ت 1).

(9) قوله: (فمته العمل) ساقط من (ح).

(10) ما يقابل قوله: (وقال) بياض في (ح).

(11) قوله: (قالوا) ساقط من (ش).

(12) قوله: (الشَّيَاطِينَ قَالُوا) يقابله في (ح): (الشيطان قال).

(13) قوله: (لا) ساقط من (ح).

(14) قوله: (والعابد تصيب منه) ساقط من (ح).

(15) قوله: (يصلي) ساقط من (ز).

(16) في (ح): (قال).

(17) قوله: (إننا نريد) يقابله في (ح): (أنا أريد).

(18) قوله: (أسألك) يقابله (ز): (أسأل منك).

(19) قوله: (ساعة) يقابله في (ح): (ساعة واحدة).

ثُمَّ جَاءَ إِلَى عَالِمٍ (1) فِي حَلَفَتِهِ يُصَاحِبُ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ: أَنَا (2) أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ، فَقَالَ (3): قُلْ، قَالَ (4): هَلْ يَقْدِرُ رَبُّكَ أَنْ يَجْعَلَ الدُّنْيَا فِي بَيْضَةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: وَكَيْفَ؟ قَالَ: يَقُولُ لِلشَّيْءِ: كُنْ فَيَكُونُ، قَالَ إِبْلِيسُ لِأَصْحَابِهِ: كَيْفَ تَرَوْنَ هَذَا (5)؟ مِثْلُ (6) هَذَا يَفْرَحُ بِمَوْتِهِ (7).

وقال كعب: مُؤْمِنٌ عَالِمٌ أَشَدُّ عَلَى إِبْلِيسَ مِنْ مِائَةِ (8) أَلْفِ عَابِدٍ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَعْصِمُ بِهِمْ (9) مِنَ الْحَرَامِ (10)، وَلَوْ أَخَذْنَا نَذْرَ كُلِّ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْعِلْمِ؛ لَخَرَجْنَا عَنِ الْمَقْصُودِ، وَلَكِنْ هَذِهِ (11) نُبْدُ (12) تَرْشِدُكَ إِلَى غَيْرِهَا، وَتَنْبَهَكَ عَلَى سِوَاهَا. وَلنَخْتَمَ هَذَا الْبَابَ (13) بِحِكَايَةِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ (14) قَالَ (15): أَوَّلُ مَا حَدَّثَنِي بِهِ مَالِكٌ فِي خَاصَةِ نَفْسِي حِينَ أَتَيْتُهُ طَالِبًا (16) لَمَّا أَلْهَمَنِي اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ فِي أَوَّلِ يَوْمٍ جَلَسْتُ (17) إِلَيْهِ أَنْ قَالَ لِي (18): مَا اسْمُكَ؟ فَقُلْتُ لَهُ: أَكْرَمَكَ اللَّهُ! يَحْيَى، وَكُنْتُ

(1) فِي (ت 1) وَ(ح): (العالم).

(2) قَوْلُهُ: (أَنَا) سَاقِطٌ مِنْ (ح).

(3) قَوْلُهُ: (فَقَالَ) يُقَابِلُهُ فِي (ح): (فَقَالَ لَهُ).

(4) فِي (ح): (فَقَالَ).

(5) قَوْلُهُ: (هَذَا) زِيَادَةٌ (ز) وَ (ح).

(6) فِي (ح): (مَشَى).

(7) رَوَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ: 127/1، بِرَقْمِ (127)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(8) قَوْلُهُ: (مِائَةِ) سَاقِطٌ مِنْ (ح).

(9) فِي (ح): (بِهِ).

(10) رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَةِ: 376/5، عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ، وَانْظُرْ: الْجَامِعُ، لِابْنِ يُونُسَ: 94/24 وَ 95.

(11) فِي (ز): (هَذَا).

(12) مَا يُقَابِلُ قَوْلَهُ: (نُبْدُ) بِيَاضٍ فِي (ح).

(13) فِي (ح): (الْكِتَاب).

(14) قَوْلُهُ: (أَنَّهُ) سَاقِطٌ مِنْ (ش) وَ (ح).

(15) قَوْلُهُ: (أَنَّهُ قَالَ) سَاقِطٌ مِنْ (ز).

(16) قَوْلُهُ: (طَالِبًا) سَاقِطٌ مِنْ (ح).

(17) فِي (ح): (جَلَسَ).

(18) قَوْلُهُ: (لِي) سَاقِطٌ مِنْ (ش).

أَخَذْتُ أَصْحَابَهُ (1) سَنًا، فَقَالَ لِي: يَا يَحْيَى! اللَّهُ! اللَّهُ! عَلَيْكَ بِالْجِدِّ فِي هَذَا الْأَمْرِ،
وَسَأُحَدِّثُكَ (2) فِي ذَلِكَ (3) بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ (4) إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، قَالَ: قَدِمْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ
غَلَامٌ (5) بِحَدَاثَةِ سَنِكَ، أَقْبَلَ إِلَيَّ هَذَا (6) الْأَمْرَ قَاصِدًا إِلَى رِبِيعَةٍ، وَنَظَرْتُ مِنْ عِلْمَاءِ
الدِّينِ، وَكَانَ (7) مَعْنَا يَطْلُبُ وَيَجْتَهِدُ حَتَّى نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ، وَهُوَ طَالِبٌ لِهَذَا الْأَمْرِ، فَرَأَيْتُ
جَمِيعَ عِلْمَائِنَا مُجْتَمِعِينَ (8) عَلَى نَعْشِهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ (9) وَلِيٌّ بِالْمَدِينَةِ يَلِي أَمْرَهُ، فَلَمَّا وَضَعَ
نَعْشَهُ؛ لِيَصَلِّيَ عَلَيْهِ نَظَرَ أَمِيرُنَا إِلَى عِلْمَائِنَا، وَفَعَلَهُمْ (10) وَازْدَحَامَهُمْ عَلَى نَعْشِهِ (11) /
أَمْسَكَ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: قَدِمُوا مِنْ أَحَبِّتُمْ (12)، ثُمَّ قَالَ (13) - يَأْثُرُ كَلَامِهِ -: لَوْ
لَمْ يَكُنْ (14) يَرْغَبُ فِي هَذَا الْأَمْرِ إِلَّا لِهَذَا، فَقَدَّمَ أَهْلَ الْعِلْمِ رِبِيعَةً، ثُمَّ نَهَضَ إِلَى قَبْرِهِ
وَأَلَحَدَهُ فِي قَبْرِهِ رِبِيعَةً، وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ شَهَابٍ، وَأَقْرَبُ النَّاسِ -
أَيْضًا- إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ (15) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدَرِ، وَصَفْوَانُ (16) وَسَفْيَانُ بْنُ سَلِيمٍ، وَأَبُو
حَازِمٍ وَأَشْبَاهُهُمْ مِنْ أَهْلِ بَلَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبَنُو اللَّبْنِ عَلَى لَحْدِهِ رِبِيعَةً، وَهَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ
يَنَاولُونَهُ اللَّبْنَ.

(1) فِي (ز): (أَصْحَابِي)، وَمَا اخْتَرَنَاهُ مُوَافِقٌ لِمَا فِي الْجَامِعِ، لَا بِنَ يُونُسَ.

(2) قَوْلُهُ: (الْأَمْرَ، وَسَأُحَدِّثُكَ) يُقَابِلُهُ فِي (ح): (الْأُمُورَ وَسَأُنَبِّئُكَ).

(3) فِي (ح): (هَذَا)، وَقَوْلُهُ: (فِي ذَلِكَ) سَاقِطٌ مِنْ (ش).

(4) قَوْلُهُ: (يَنْفَعُكَ) زِيَادَةٌ مِنْ (ش).

(5) فِي (ح): (عَالِمٌ).

(6) قَوْلُهُ: (إِلَى هَذَا) يُقَابِلُهُ (ز) وَ(ش): (لِهَذَا).

(7) فِي (ش) وَ(ح): (فَكَانَ).

(8) فِي (ش): (يَجْتَمِعُونَ).

(9) فِي (ح): (لَا).

(10) فِي (ح): (وَجَعَلَهُ).

(11) فِي (ح): (نَعَاشَهُ).

(12) فِي (ح): (شَتْتُمْ).

(13) فِي (ح): (قَامَ).

(14) قَوْلُهُ: (يَكُنْ) سَاقِطٌ مِنْ (ز).

(15) قَوْلُهُ: (مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ) سَاقِطٌ مِنْ (ح).

(16) قَوْلُهُ: (وَصَفْوَانُ) سَاقِطٌ مِنْ (ح).

قال (1) مالك رحمته الله: فلما كان في (2) ثالث يوم (3) من اليوم الذي مات فيه رآه في النوم رجلاً من خيار (4) بلدنا، في أحسن صورة؛ غلام أمرد، عليه بياض، معمم (5) بعمامة خضراء (6)، وتحتة فرس أشهب، نازلاً من السماء، فكانه يأتيه قاصداً ويسلم عليه، ويقول له: هذا ما بلّغني إليه العلم، فيقول الرجل: وما الذي بلغك إليه العلم؟ فيقول: أعطاني الله ﷻ بكل باب تعلمته من العلم درجة في الجنة، فلم تبلغ بي الدرجات إلى درجة (7) أهل العلم، فقال الله ﷻ: زيدوا ورثة أنبيائي فقد (8) حتمت على نفسي أنه من مات، وهو عالمٌ بستتي، وسنة أنبيائي، أو طالباً (9) لذلك أن أجمعهم (10) في درجة واحدة (11)، فأعطاني ربي حتى بلغت إلى (12) درجة أهل العلم، فليس بيني وبين رسول الله ﷺ إلا درجة هو فيها جالس، وحوله النبيون كلهم، ودرجة فيها أصحابه، وجميع أصحاب النبيين (13) والذين اتبعوهم بإحسان، ونحن من بعدهم فيها جميع أهل العلم وطلبتهم، فاستويت حتى توسطتهم، فقالوا: مرحباً مرحباً، سوى مالي عند الله تعالى من المزيد، فقال الرجل: ومالك عند الله من المزيد؟ فقال: وعندي أن يحشرنى مع النبيين كما رأيتهم في زمرة واحدة (14)، فأنا (15) معهم إلى يوم القيامة، فإذا كان يوم القيامة قال الله ﷻ: يا معشر العلماء!

(1) في (ت): (1): (فقال).

(2) قوله: (في) ساقط من (ح).

(3) قوله: (يوم) ساقط من (ح).

(4) في (ح): (جنان).

(5) في (ت) 1 و (ز): (متعمم)، وفي (ح): (تعمم).

(6) في (ح): (الخضر).

(7) في (ش): (درجات).

(8) قوله: (أنبيائي فقد) يقابله في (ح): (الأنبياء وقد).

(9) في (ش): (طالب)، وقوله: (بستتي وسنة أنبيائي أو طالباً) يقابله في (ح): (بسنة الأنبياء أو طالب).

(10) ما يقابل قوله: (أجمعهم) غير قطعي القراءة في (ح).

(11) في (ح): (الواحدة).

(12) قوله: (إلى) ساقط من (ش).

(13) قوله: (أصحاب النبيين) يقابله في (ح): (أصحابهم).

(14) قوله: (كما رأيتهم في زمرة واحدة) يقابله في (ح): (في زمر واحد).

(15) في (ز): (فإني).

هذه (1) جنتي قد أبحثها (2) لكم، وهذا رضواني قد رضيت عنكم، فلا تدخلوا الجنة حتى تقفوا فتشفعوا (3) فأعطيك ما شئتم وأشفعكم فيمن (4) استشفعتم له؛ لأري (5) عبادي كرامتكم ومنزلتكم (6) عندي.

قال: فلما (7) أصبح الرجل حدث بهذا الحديث أهل العلم ببلدنا وانتشر خبره بالمدينة.

قال مالك رحمته الله: وكان بالمدينة أقوام (8) بدأوا معنا في طلب العلم ثم كفوا، فلما سمعوا بهذا (9) الحديث الذي حدثنا (10) به؛ فلقد رجعوا إليه، وأخذوا الجد (11)، وهم اليوم علماء بلدنا (12).

فنسأل الله العظيم البر (13) الرحيم الجواد الكريم أن يجعلنا وإياكم (14) من العلماء (15) العاملين (16) المخلصين، وأن يلحقنا بالسلف الصالح (17) حتى نبلغ درجتهم (18) ونصل إلى مرتبتهم، آمين، بمحمد وآله أجمعين، وصلى الله على سيدنا

(1) في (ح): (هذا).

(2) ما يقابل قوله: (جنتي قد أبحثها) بياض في (ح).

(3) في (ح): (فتشفع).

(4) في (ح): (من).

(5) قوله: (لأري) يقابله في (ح): (لأن في هذا).

(6) في (ح): (ومنزلتكم).

(7) في (ح): (لما).

(8) قوله: (بالمدينة أقوام) يقابله في (ح): (في المدينة أقواما).

(9) في (ش) و (ح): (هذا).

(10) في (ش): (حدثك).

(11) قوله: (وأخذوا الجد) يقابله في (ح): (وأخذوه بجد).

(12) في (ح): (بلادنا). وانظر المسألة في: شرح صحيح البخاري، لابن بطال: 134، 135، والجامع، لابن يونس: 370 و371.

(13) في (ح): (الرب).

(14) في (ش): (وإياك).

(15) قوله: (العلماء) ساقط من (ش).

(16) في (ش): (العالمين).

(17) في (ش): (الصالحين)، وقوله: (الصالح) ساقط من (ح).

(18) في (ح): (درجاتهم).

محمد خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

بَابُ فِي ذِمِّ مَنْ أَرَادَ بِعِلْمِهِ غَيْرَ اللَّهِ تَعَالَى

اعلم أن كل ما ذكرناه من الفضل في طلب العلم؛ إنما هو في من أراد به (1) وجه الله تعالى / وابتغاء مرضاته، لا لغرض (2) من (3) الدنيا، فمن (4) أراد له لغرض (5) دنيوي كمال أو رئاسة أو منصب (6)، أو واجهة، أو شهرة (7)، أو استمالة الناس إليه، أو قهر (8) المناظرين بالحق (9)، أو نحو ذلك؛ فهو مذمومٌ حرامٌ.

قال الله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ [الشورى: 20]، وقال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَحُهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا﴾ [الإسراء: 18]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ﴾ [الفجر: 14]، وقال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البينة: 5] والآيات فيه (10) كثيرة.

وروي في صحيح مسلم عن أبي (11) هريرة رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ (13) رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ، فَأَتَى بِهِ فَعَرَفَهُ

(1) في (ت): (فيه).

(2) في (ش): (لغرض).

(3) قوله: (من) ساقط من (ح).

(4) في (ش) و(ح): (ومن).

(5) في (ش): (لغرض).

(6) في (ح): (متصوب).

(7) في (ح): (شهرة).

(8) في (ح): (قهر).

(9) في (ح): (بالحق).

(10) في (ت): (فيها).

(11) قوله: (عن أبي) يقابله في (ح): (أن أبا). (مسألة: 10)

(12) قوله: (يقول) ساقط من (ح).

(13) قوله: (يوم القيامة عليه) يقابله (ز): (عليه يوم القيامة)، بتقديم وتأخير.

تَابِعِ الدِّينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) الْبَاكِرِيُّ

نِعْمَةً⁽¹⁾ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهِدْتُ⁽²⁾، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ⁽³⁾ قَاتَلْتَ لِأَنْ⁽⁴⁾ يُقَالَ: جَرِيءٌ⁽⁵⁾، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى⁽⁶⁾ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ، وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأَتَى بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَةً⁽⁷⁾ فَعَرَفَهَا، قَالَ⁽⁸⁾: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا⁽⁹⁾؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ، وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ⁽¹⁰⁾ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ⁽¹¹⁾ لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: قَارِئٌ، فَقَدْ⁽¹²⁾ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى⁽¹³⁾ أُلْقِيَ فِي النَّارِ⁽¹⁴⁾.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا⁽¹⁵⁾ يُنْتَفَى بِهِ وَجْهُهُ⁽¹⁶⁾ لَا يَتَعَلَّمُهُ⁽¹⁶⁾ إِلَّا لِيُصِيبَ⁽¹⁷⁾ بِهِ عَرَضًا⁽¹⁸⁾ مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَحِذْ عَرَفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» - والعرف: الريح - رواه أبو داود وغيره بإسناد صحيح⁽¹⁹⁾.

(1) في (ش): (نعمته)، وقوله: (فعرفه نعمه) يقابله في (ح): (عرفه رحمته).

(2) قوله: (حَتَّى اسْتَشْهِدْتُ) يقابله في (ح): (قال أنشهدني).

(3) في (ح): (ولكن).

(4) قوله: (لأن) ساقط من (ح).

(5) في (ح): (فلان).

(6) في (ح): (ثم).

(7) في (ش) و (ح): (نعمته).

(8) في (ح): (فقال).

(9) قوله: (فيها) زيادة من (ش) و (ح).

(10) قوله: (فيك) ساقط من (ش).

(11) قوله: (العلم) ساقط من (ح).

(12) في (ح): (وقد).

(13) قوله: (حَتَّى أُلْقِيَ) ساقط من (ح).

(14) رواه مسلم: 3/ 1513، في باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار، من كتاب الإمارة، برقم

(1905)، والنسائي: 6/ 23، في باب من قاتل ليقال فلان جريء، من كتاب الجهاد، برقم (3137)،

عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(15) في (ح): (ما)، وقوله: (مما) ساقط من (ت 1)، وما أثبتناه موافق لما في الحديث.

(16) قوله: (لا يتعلمه) ساقط من (ز)، وما أثبتناه موافق لما في الحديث.

(17) قوله: (لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ) يقابله في (ح): (ليطلب).

(18) في (ح): (غرضاً).

(19) صحيح، رواه أبو داود: 3/ 323، في باب طلب العلم لغير الله تعالى، من كتاب العلم، برقم

وعن عمرو بن شعيب عن (1) أبيه عن جدّه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا يَسْتَعْمُ بِهِ فِي الْآخِرَةِ يُرِيدُ بِهِ عَرْضًا (2) مِنْ (3) الدُّنْيَا؛ لَمْ يَرْجُ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ» (4).
 روي (5) بفتح الياء مع (6) الراء وكسرهما، وروي بضم (7) الياء مع كسر الراء، وهي ثلاث لغات مشهورات (8)، ومعناه: لم يجد ريحها.
 وعن أنس وحذيفة رضي الله عنهما قالوا: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ يَكْفُرَ (9) بِهِ الْعُلَمَاءُ، أَوْ يَضُرِفَ بِهِ وَجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ؛ فَلْيَبْهَوْا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» (10)، رواه الترمذي من (11) رواية كعب بن مالك، وقال فيه: «أَوْحَلَهُ اللَّهُ النَّارَ» (12).
 وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَا يَسْتَعْمُ (13) بِعِلْمِهِ» (14).

-
- (3664)، وابن ماجه: 1/ 92، في باب الانتفاع بالعلم والعمل به، من كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، برقم (252)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
 (1) قوله: (شعيب عن) يقابله في (ح): (شعيب عن أبي جعدة عن).
 (2) في (ح): (غرضاً).
 (3) قوله: (من) ساقط من (ت1) و (ز).
 (4) رواه الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: 1/ 83، برقم (16)، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.
 (5) في (ح): (رواه).
 (6) في (ش): (وتفتح)، وقوله: (الياء مع) ساقط من (ح).
 (7) في (ح): (بكسر).
 (8) في (ز) و (ش): (مشهورة).
 (9) في (ح): (يكافر).
 (10) ضعيف، رواه البيهقي في مسنده: 13/ 487، برقم (7295)، والرويان في مسنده: 2/ 384، برقم (1364)، والطبراني في الأوسط: 6/ 32، برقم (5708)، جميعهم بالفاظ متقاربة عن أنس بن مالك رضي الله عنه.
 (11) في (ح): (ومن).
 (12) حسن، رواه الترمذي: 5/ 32، في باب ما جاء فيمن يطلب بعلمه الدنيا، من كتاب أبواب العلم، برقم (2654)، عن كعب بن مالك رضي الله عنه.
 (13) في (ح): (ينفع).
 (14) ضعيف، رواه الديلمي في المجالسة وجواهر العلم: 1/ 392، برقم (90)، والطبراني في الصغير: 1/ 305، برقم (507)، وابن مفرغ في معجمه، ص: 54، برقم (77)، والبيهقي في شعب الإيمان:

وعنه عليه السلام: «شَرَّارُ النَّاسِ شَرَّارُ (1) الْعُلَمَاءِ» (2).

وفي مسند الدرامي (3) عن أبي علي بن أبي طالب عليه السلام قال: (يَا حَمَلَةَ الْعِلْمِ اَعْمَلُوا بِهِ، فَإِنَّمَا (4) الْعَالِمُ مَنْ عَمِلَ بِمَا عِلْمٌ وَوَافَقَ عِلْمُهُ عَمَلَهُ، وَسَيَكُونُ أَقْوَامٌ (5) يَحْمِلُونَ الْعِلْمَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ (6)، يُخَالِفُ عَمَلُهُمْ عِلْمُهُمْ (7)، وَتُخَالِفُ سَرِيرَتُهُمْ عِلَالِيَّتُهُمْ، يَجْلِسُونَ حِلَقًا فَيَبَاهِي (8) بَغْضَهُمْ بَغْضًا، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَغْضَبُ (9) عَلَى جَلِيسِهِ أَنْ يَجْلِسَ إِلَى غَيْرِهِ وَيَدَعُهُ، أُولَئِكَ لَا تَصْعَدُ أَعْمَالُهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ (10)، تِلْكَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى (11).
وعن سفيان قال (12): (مَا أَزْدَادَ عَبْدٌ عِلْمًا، فَازْدَادَ فِي الدُّنْيَا رَغْبَةً (13)، إِلَّا أَزْدَادَ مِنْ اللَّهِ بُعْدًا) (14).

وعن حماد بن سلمة: (مَنْ طَلَبَ الْحَدِيثَ (15) / لِغَيْرِ اللَّهِ مُكْرَبَهُ) (16).

273/3، برقم (1642)، جميعهم عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(1) في (ح): (أشرار).

(2) ضعيف، رواه البزار في مسنده: 93/7، برقم (2649)، والطبراني في مسند الشاميين: 258/1، برقم (447)، وأبو نعيم في الحلية: 242/1، جميعهم عن معاذ بن جبل رضي الله عنه.

(3) قوله: (الدرامي) يقابله في (ح): (الدراقتني رضي الله عنه).

(4) في (ح): (إنما).

(5) قوله: (وَسَيَكُونُ أَقْوَامٌ) يقابله في (ح): (فس يكون أمراء).

(6) في (ح): (طرفهم).

(7) قوله: (عِلْمُهُمْ) ساقط من (ح).

(8) في (ح): (يباهي).

(9) في (ح): (ليغضبه).

(10) في (ش): (مجالستهم).

(11) رواه الدارمي: 382/1، في باب التوبيخ لمن يطلب العلم لغير الله، برقم (394)، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(12) قوله: (قال) زيادة من (ش).

(13) في (ت1) و (ح): (محبه).

(14) رواه الدارمي: 385/1، في باب التوبيخ لمن يطلب العلم لغير الله، برقم (400)، عن سفيان الثوري رضي الله عنه.

(15) في (ت1) و (ح): (العلم)، وما اخترناه موافق لما في الأثر.

(16) رواه أبو نعيم في الحلية: 251/6، وابن عبد البر في جامع بيان العلم: 663/1، برقم (1153)، عن

حماد بن سلمة رضي الله عنه، ولفظه: «مَنْ طَلَبَ الْحَدِيثَ لِغَيْرِ اللَّهِ مُكْرَبَهُ».

وقال ابن عطية، عند (1) قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: 69]: قال (2) ابن عباس وإبراهيم بن أدهم: هي في (3) الذين يعملون بما يعلمون.

وقد قال النبي ﷺ: «مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ اللَّهُ مَا لَمْ يَعْلَمْ» (4).
 ونزع (5) بعض العلماء بقوله (6) تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: 282].
 وقال عمر بن عبد العزيز: إنما قصر (7) بنا عن علم ما جهلنا تقصيرنا في العمل (8)
 بما علمنا (9).

والآيات والأحاديث (10) والآثار فيها (11) كثيرة ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: 63].

قال ابن رشد: هذا الوعيد - والله أعلم - إنما هو لمن كان أصل عمله الرياء والسمعة، فأما من كان أصل عمله لله، وعلى ذلك عقد نيته؛ فلا يضر ذلك إن شاء الله تعالى الخطرات التي تقع في القلب ولا تملك.

وقد سئل مالك وربيعة عن الرجل يحب أن يلقى في طريق المسجد، ويكره أن يلقى في طريق السوق، فكره ذلك، وأما مالك قل: إذا كان أول ذلك وأصله لله؛ فلا بأس به إن شاء الله تعالى قال الله تعالى: ﴿وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ حَبَابًا مَنِيًّا﴾ [طه: 39]، وقال: ﴿وَأَجْعَلْ لِي

(1) في (ح): (في).

(2) في (ح): (وقال).

(3) قوله: (هي في) يقابله في (ح): (هم).

(4) موضوع، ذكره أبو نعيم في الحلية: 10/15، والفتن في تذكرة الموضوعات، ص: 20، والشوكاني في الفوائد المجموعة، ص: 286.

(5) في (ز): (وبرع)، ما اخترناه موافق لما في تفسير ابن عطية.

(6) في (ح): (لقوله).

(7) ما يقابل قوله: (قصر) غير قطعي القراءة في (ح).

(8) في (ح): (العلم).

(9) انظر: تفسير ابن عطية: 4/326، ونقله القرطبي في تفسيره: 13/364.

(10) قوله: (والأحاديث) ساقط من (ت1).

(11) قوله: (والآثار فيها) يقابله في (ح): (فيه).

لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ» [الشعراء: 84]، وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لابنه: لأن تكون قلتها أحب إليّ من كذا وكذا؛ إذ أخبره بما كان وقع في نفسه من أمر الشجرة التي مثلها رسول الله ﷺ بالرجل المسلم فسأل أصحابه عنها فوقعوا في شجر البوادي، هي النخلة (1).

فقال: فأَي شيء هذا إلا هذا، فإنما هذا يكون أمراً في القلب لا يملك، وهذا (2) إنما يكون من الشيطان؛ ليمنعه من العمل، فمن وجد ذلك فلا يكسله عن التماسي في فعل الخير ولا يؤيسه من الأجر، وليدفع الشيطان عن جهده ما استطاع ويجدد النية لله تعالى (3).

وقد روي عن بعض المتقدمين قال: طلبنا العلم لغير الله فردّنا الله (4).
وقد روي عن النبي ﷺ ما يؤيد ما ذهب إليه مالك، ووقع في جامع المستخرجة في سماع ابن القاسم من رواية معاذ بن جبل أنه قال: يا رسول الله ليس من بني سلمة إلا مقاتل فمنهم من يقاتل طبيعته، ومنهم من يقاتل رياءً، ومنهم من يقاتل احتساباً، فأَي هؤلاء الشهيد من أهل الجنة؟ فقال: «يا معاذ بن جبل من قاتل على شيء من هذه الخصال أصل أمره أن تكون كلمة الله هي العليا فقتل فهو شهيد من أهل الجنة» (5).
وروي أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: الرجل يعمل العمل يخفيه فيطلع عليه الناس فيسره، فقال رسول الله ﷺ: «لَهُ أَجْرُ السِّرِّ وَأَجْرُ الْعَلَانِيَةِ» (6).

-
- (1) متفق على صحته، رواه البخاري: 22/1، في باب قول المحدث: حدثنا، وأخبرنا، وأنبأنا، من كتاب العلم، برقم (61)، ومسلم: 4/2164، في باب مثل المؤمن مثل النخلة، من كتاب صفة القيامة والجنة والنار، برقم (2811)، عن ابن عمر رضي الله عنهما.
(2) في (ش): (فهذا)، ولعل ما أثبتناه أضوب.
(3) انظر: البيان والتحصيل، لابن رشد: 17/630 و631.
(4) أدب الدنيا والدين، للماوردي، ص: 80.
(5) انظر: البيان والتحصيل، لابن رشد: 1/499.
(6) قوله: (قال ابن رشد: هذا الوعيد... له أجر السر وأجر العلانية؛ زيادة من (ش)).

والحديث ضعيف، رواه الترمذي: 4/594، في باب عمل السر، من كتاب أبواب الزهد، برقم (2384)، وابن ماجه: 2/1412، في باب الثناء الحسن، من كتاب الزهد، برقم (4226)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

بَابُ فِي الْإِخْلَاصِ وَالصَّدَقِ وَإِحْضَارِ النِّيَّةِ فِي جَمِيعِ الْأَعْمَالِ الْبَارِزَةِ وَالْخَفِيَّةِ

قال الله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: 5]، وقال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [الزمر: 11]، وقال (1) تعالى: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [الزمر: 2]، وقال تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: 110]

وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ» - وفي رواية: بِالنِّيَّاتِ - وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى (2) فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا (3) يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوُّجُهَا، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ، متفقٌ على صحته (4).

مُجْمَعٌ عَلَى عَظِيمِ مَوْقِعِهِ وَجَلَالَتِهِ (5)، وَهُوَ أَحَدُ قَوَاعِدِ الْإِيمَانِ وَأَوَّلُ دَعَائِمِهِ، حَتَّى قِيلَ: إِنَّهُ يَدْخُلُ فِي (6) سَبْعِينَ بَابًا مِنَ الْفَقْهِ، وَقِيلَ: هُوَ ثُلُثُ الْعِلْمِ (7)، وَهُوَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي عَلَيْهَا مَدَارُ الْإِسْلَامِ، وَكَانَ السَّلَفُ يَسْتَجِبُونَ افْتِتَاحَ الْكُتُبِ (8) بِهَذَا الْحَدِيثِ؛ تَنْبِيْهًُا لِلطَّلَابِ عَلَى تَصْحِيْحِ النِّيَّةِ، وَإِرَادَتِهِ (9) وَجِهَ اللَّهُ تَعَالَى بِجَمِيعِ أَعْمَالِهِ الْبَارِزَةِ

(1) في (ح): (وقوله).

(2) قوله: (وإنما لكل امرئ ما نوى) ساقط من (ت) و (ش) و (ح)، وما أثبتناه موافق لما في الحديث.

(3) قوله: (لدنيا) يقابله في (ح): (إلى الدنيا).

(4) متفق على صحته، رواه البخاري: 20/1، في باب ما جاء إن الأعمال بالنية والحسبة، ولكل امرئ ما نوى، من كتاب الإيمان، برقم (54)، ومسلم: 1515/3، في باب قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنية»، وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال، من كتاب الإمارة، برقم (1907)، عن عمر بن الخطاب ؓ.

(5) في (ح): (وجلاله).

(6) قوله: (في) ساقط من (ح).

(7) انظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي: 85/1، وشرح الأربعين النووية، لابن دقيق العيد، ص: 25.

(8) في (ح): (الكلام).

(9) في (ح): (ورأده).

والخفية (1).

وقال بعض العلماء: من أراد أن يصنف كتاباً فليبدأ (2) بهذا الحديث (3).

وقال الخطابي رحمه الله: كان المتقدمون من شيو خنا يستحبون تقديم (4) هذا الحديث

أمام كل شيء ينشأ ويبدأ من أمور (5) الدين؛ لعموم الحاجة إليه في جميع أنواعها (6).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: إِنَّمَا يُعْطَى الرَّجُلُ عَلَى (7) قَدْرِ نِيَّتِهِ (8).

وقال سهل بن عبد الله التستري رحمه الله: نَظَرَ الْأَكْيَاسُ فِي تَفْسِيرِ الْإِخْلَاصِ فَلَمْ

يَجِدُوا غَيْرَ هَذَا أَنْ تَكُونَ (9) حَرَكَاتُهُ وَسُكُونُهُ (10) فِي سِرِّهِ وَعَلَانِيَتِهِ لِلَّهِ تَعَالَى، لَا يُمَازِجُهُ شَيْءٌ لَا نَفْسٌ وَلَا هَوًى وَلَا دُنْيَا (11).

وقال السري رحمه الله: لا تعمل للناس شيئاً، ولا تترك لهم شيئاً (12)، ولا تعطهم (13)

شيئاً، ولا تكشف لهم شيئاً (14).

وعن حبيب ابن (15) أبي ثابت التابعي رحمه الله

(1) انظر في ذلك التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن: 2/ 128.

(2) في (ش): (فليبتدئ)، وقوله: (كتاباً فليبدأ) يقابله في (ح): (كتاباً فليبتدئ).

(3) جامع العلوم والحكم، لابن رجب: 1/ 61، وعمدة القاري، للعيني: 1/ 22.

(4) قوله: (تقديم) ساقط من (ح).

(5) في (ح): (أمر).

(6) أعلام الحديث، للخطابي: 1/ 106.

(7) قوله: (على) ساقط من (ح).

(8) في (ح): (رتبه). والحديث رواه الدارمي: 1/ 379، في باب التوبيخ لمن يطلب العلم لغير الله، برقم

(387)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، ولفظه: «إِنَّمَا يُحْفَظُ حَدِيثُ الرَّجُلِ عَلَى قَدْرِ نِيَّتِهِ».

(9) في (ح): (يكون).

(10) في (ح): (وسكوته).

(11) قوله: (ولا دنيا) يقابله في (ح): (والدنيا)، تفسير التستري، ص: 133. والأثر رواه البيهقي في سننه

الصغرى: 1/ 11، برقم (8)، عن عبد الله بن سهل رحمه الله.

(12) قوله: (ولا تترك لهم شيئاً) ساقط من (ح).

(13) في (ش) و (ح): (تعطيهم).

(14) انظر: بستان العارفين، للنووي، ص: 28.

(15) قوله: (حبيب ابن) ساقط من (ح).

أنه قيل (1) له: حَدَّثْنَا قَالَ: حَتَّى تَجِيءَ (2) النِّيَّةُ (3).

وعن سفيان الثوري رحمته الله (4) قال: ما عالجت شيئاً أشدَّ عليَّ من نيتي فإنها (5) تنقلب عليَّ (6).

وقال القشيري رحمته الله: الإخلاص إفراد (7) الحق سبحانه في الطاعة بالقصد، وهو أن يريد بطاعته التقرب إلى الله تعالى دون شيء آخر من تصنع لمخلوق، أو اكتساب محمدة عند الناس، أو محبة (8) تقع من الخلق (9)، أو شيء سوى التقرب إلى الله تعالى (10).

قال: ويصح (11) أن يقال: الإخلاص تصفية الفعل عن ملاحظة المخلوقين.

وقال: سمعت (12) أبا علي الدقاق رحمته الله يقول: الإخلاص: التوقي عن (13) ملاحظة الخلق (14)، والصدق: التوقي (15) عن مطالعة / النفس، فالمخلص لا رياء له، والصادق لا (16) إعجاب له.

(1) في (ح): (قال).

(2) في (ز): (تحضر).

(3) رواه ابن الجعد في مسنده، ص: 96، برقم (55)، عن حبيب بن أبي ثابت رحمته الله.

(4) قوله: (قال: حَتَّى تَجِيءَ النِّيَّةُ وعن سفيان الثوري رحمته الله) ساقط من (ح).

(5) في (ش): (فإنها)، وقوله: (نيتي فإنها) يقابله في (ح): (نية أنها).

(6) المجموع، للنووي: 17/1.

(7) قوله: (الإخلاص إفراد) يقابله في (ح): (والإخلاص إجراء).

(8) في (ش) و (ح): (صحبة).

(9) في (ش): (الحق).

(10) قوله: (من تصنع لمخلوق... إلى الله تعالى) ساقط من (ت 1)، وما أثبتناه موافق لما في الرسالة القشيرية.

(11) في (ح): (وأصح).

(12) قوله: (وقال سمعت) يقابله في (ح) و (ش): (وسمعت).

(13) في (ح): (من).

(14) في (ش) و (ح): (الحق).

(15) في (ز): (التبري)، وفي (ح): (التقوى).

(16) في (ح): (ولا).

وعن أبي يعقوب السوسي رحمته الله قال: متى شهدوا في إخلاصهم الإخلاص احتاج إخلاصهم إلى إخلاص.

وعن ذي النون رحمته الله قال (1): ثلاث من علامات الإخلاص؛ استواء المدح والذم من العامة، ونسيان رؤية الأعمال في الأعمال، واقتضاء (2) ثواب العمل في الآخرة. وعن أبي عثمان رحمته الله قال: الإخلاص نسيان (3) رؤية الخلق بدوام النظر إلى الخالق.

وعن حذيفة المرعشي رحمته الله قال: الإخلاص أن تستوي أفعال العبد في الظاهر والباطن.

وعن أبي علي الفضيل بن عياض رحمته الله قال (4): ترك العمل لأجل الناس رياء، والعمل لأجل الناس شرك، والإخلاص أن يعافيك الله منهما.

وعن زويم رحمته الله قال: المخلص (5) لا (6) يريد على عمله عوضاً من الدارين ولا حظاً من الملكين (7).

وعن أبي عثمان قال: إخلاص العوام ما لا يكون للنفس فيه حظ، وإخلاص (8) الخواص ما يجري (9) عليهم لا بهم فتبدو منهم الطاعات (10) وهم عنها بمعزل ولا يقع (11) لهم عليها رؤية (12) ولا بها اعتداد، وأما الصديق فقال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ

(1) قوله: (متى شهدوا في إخلاصهم.... النون رحمته الله قال) ساقط من (ح).

(2) قوله: (واقتضاء) يقابله (ز): (وترك اقتضاء).

(3) في (ز): (ترك).

(4) قوله: (الإخلاص نسيان رؤية الخلق.... بن عياض رحمته الله قال) ساقط من (ح).

(5) في (ش): (الإخلاص).

(6) في (ش): (ألا).

(7) ما يقابل قوله: (الملكين) يياض في (ح).

(8) في (ح): (وخلص).

(9) قوله: (يجري) يقابله في (ح): (لا يجري).

(10) في (ح): (الطاعة).

(11) في (ح): (تقع).

(12) في (ز)، (ت)، (1): (رؤيا).

«آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ» [التوبة: 119]، وقال تعالى: «فَلَوْ صَدَقُوا اللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ» [محمد: 21].

قال القشيري: الصدق (1) عماد الأمر وبه تمامه، وفيه نظامه (2)، وأقله استواء السر والعلانية.

وعن سهل بن عبد الله التستري رحمته الله قال: لا يشم رائحة الصدق عبد داهن نفسه أو غيره (3)، وعن (4) ذي النون رحمته الله قال: الصدق سيف الله ما وضع على شيء إلا قطعه.

وعن الحارث بن أسد المحاسبي رحمته الله قال (5): الصادق هو الذي لا يبالي لو خرج كل قدر له في قلوب الخلق من أجل صلاح قلبه، ولا يحب اطلاع الناس على مثاقيل الذر من حسن عمله، ولا يكره اطلاعهم على السيئ (6) من عمله؛ لأن كراهية ذلك دليل على أنه يحب الرياسة (7) عندهم؛ وليس هذا (8) من إخلاص الصديقين.

وعن أبي القاسم الجنيد رحمته الله قال: الصادق يتقلب في اليوم أربعين مرة، والمراثي يثبت (9) على حاله (10) أربعين سنة (11).

قال الشيخ محي الدين النووي رحمته الله: معناه: أن الصادق يدور مع الحق (12) حيث دار، فإذا (13) كان الفضل الشرعي في الصلاة مثلاً صلّى، وإذا كان في مجالس العلماء

(1) في (ح): (والصدق).

(2) قوله: (وفيه نظامه) ساقط من (ح).

(3) قوله: (أو غيره) يقابله في (ح): (وغيره).

(4) في (ح): (عن).

(5) قوله: (قال: الصدق سيف الله..... أسد المحاسبي رحمته الله قال) ساقط من (ح).

(6) في (ش): (السيئ)، وفي (ح): (اليسير).

(7) في (ز) و (ح): (الرياء).

(8) قوله: (وليس هذا) يقابله (ت 1) و (ح): (لأن هذا ليس).

(9) ما يقابل قوله: (يثبت) غير قطعي القراءة في (ح).

(10) قوله: (حاله) يقابله في (ح): (حال واحدة).

(11) الرسالة القشيرية: 359/2 وما بعدها.

(12) في (ح): (الخلق).

(13) في (ح): (فإن).

والصالحين والضيغان والعيال⁽¹⁾ وقضاء حاجة مسلم⁽²⁾ وجبر قلب مكسور ونحو ذلك فعل الأفضل وترك عاداته، وكذلك الصوم والقراءة والذكر والأكل والشرب، والجد والهزل⁽³⁾، والاختلاط⁽⁴⁾ والاعتزال، والتنعم والابتذال⁽⁵⁾ ونحوها، فحيث رأى الفضيلة الشرعية⁽⁶⁾ في شيء من هذا ترك عاداته فلا⁽⁷⁾ يرتبط بعبادة ولا بعبادة⁽⁸⁾ مخصوصة كما يفعله المرأئي.

وقد كانت لرسول الله ﷺ أحوال في صلاته وصيامه وأوراده وأكله وشربه ولبسه⁽⁹⁾ وركوبه ومعاشرة أهله وجده ومزحه وسروره وغضبه، وإغلاظه⁽¹⁰⁾ في إنكاره⁽¹¹⁾ المنكر، ورفقه فيه وعقوبة⁽¹²⁾ مستحقي التعزير وصفحه عنهم، وغير ذلك بحسب الإمكان، والأفضل في ذلك الوقت والحال، فكذا⁽¹³⁾ اختلاف أحوال الشيء في الأفضلية، / فإن الصوم حرام يوم العيد، واجب قبله، مستحب بعده⁽¹⁴⁾. قلت: يريد عيد الفطر والأضحى⁽¹⁵⁾.

1/8

(1) في (ش): (والقتال).

(2) ما يقابل قوله: (مسلم) بياض في (ح).

(3) في (ش): (والمزح).

(4) قوله: (والهزل والاختلاط) يقابله في (ح): (والأعزل والاحتياط).

(5) قوله: (والتنعم والابتذال) ساقط من (ح).

(6) قوله: (الشرعية) ساقط من (ح).

(7) في (ح): (ولا).

(8) قوله: (ترك عاداته فلا يرتبط بعبادة ولا بعبادة) يقابله في (ش): (فعله، ولا يرتبط بعبادة ولا بعبادة).

(9) في (ح): (وكسبه).

(10) في (ش): (وإغلاظه).

(11) في (ش): (إنكار).

(12) في (ش): (وعقوبته)، وقوله: (ومعاشرة أهله وجده.... ورفقه فيه وعقوبة) ساقط من (ح).

(13) في (ش): (على).

(14) من قوله: (مُجْمَعٌ عَلَى عَظِيمٍ) إلى قوله: (قبله، مستحب بعده) هنا بنصه مع تصرف يسير جدًا في

المجموع للنووي: 16/1، وما بعدها.

(15) قوله: (والأضحى) يقابله في (ز): (لا الأضحى).

(1) ثم قال: والصلاة⁽²⁾ محبوبة في معظم الأوقات، وتكره في أوقات وأحوال كمدافعة الأخبثين، وقراءة القرآن محبوبة، وتكره في الركوع والسجود وغير ذلك، ويندب تحسين اللباس يوم الجمعة⁽³⁾ وعيد وخلافه يوم الاستسقاء، وكذلك ما أشبه هذه الأمثال⁽⁴⁾.

فهذه نبذة⁽⁵⁾ ترشد الموفق⁽⁶⁾ إلى السداد⁽⁷⁾ وتحمله على الاستقامة وسلوك طريق⁽⁸⁾ الرشاد، والله أعلم⁽⁹⁾.

فصل في آداب العالم

وأيضاً⁽¹⁰⁾ نذكر من ذلك نبذاً نشير بها إلى غيرها؛ فإن هذا باب⁽¹¹⁾ واسع جداً فنذكر⁽¹²⁾ منه الأهم فالأهم، فمن أهمها:

(13) أن يقصد بتعليمه وجه الله تعالى، ومنها: أن يتخلق بالمحاسن التي ورد الشرع بها وحثَّ عليها، والخلال⁽¹⁴⁾ الحميدة⁽¹⁵⁾ والشيم⁽¹⁶⁾ المرضية التي أرشد

(1) ههنا استأنف الشارح نقله من المجموع.

(2) في (ش): (الصلاة).

(3) في (ت 1): (الجمعة).

(4) انظر: المجموع، للنووي: 18/1.

(5) ما يقابل قوله: (نبذة) غير قطعي القراءة في (ح).

(6) في (ح): (المؤمن).

(7) ما يقابل قوله: (السداد) بياض في (ح).

(8) في (ح): (طرق).

(9) انظر: المجموع، للنووي: 18/1.

(10) في (ز) و (ش): (وإنما).

(11) في (ت 1) و (ح): (الباب).

(12) في (ش) و (ح): (فأذكر).

(13) ههنا استأنف الشارح نقله من المجموع.

(14) في (ز): (والخصال).

(15) قوله: (عليها والخلال الحميدة) يقابله في (ح): (عليه والحميدة).

(16) ما يقابل قوله: (والشيم) بياض في (ح).

إليها من الزهد والسخاء وطلاقة الوجه، وحسن البشر من غير خروج إلى حد الخلاعة، والحلم والصبر، والتزهد عن دنيء الاكتساب⁽¹⁾.

وتعظيم أبناء الدنيا بالمشي إليهم والقيام لهم⁽²⁾؛ إلا أن يرى في ذلك مصلحة تربى⁽³⁾ على⁽⁴⁾ هذه المفسدة، لا سيما إن ذهب بعلمه إلى مكان ينسب إلى من يتعلمه منه نقص، وإن كان المتعلم كبير القدر؛ بل يصون علمه عن ذلك كما صانته⁽⁵⁾ السلف، وأخبارهم في هذا كثيرة مشهورة مع⁽⁶⁾ الخلفاء وغيرهم؛ فإن دعت إلى ذلك ضرورة، أو اقتضت⁽⁷⁾ مصلحة راجحة على مفسدة ابتذاله؛ رجونا أنه⁽⁸⁾ لا بأس به ما دامت الحال هذه، وعلى هذا يحمل ما جاء عن بعض السلف في هذا.

وبالجملة فإنه من أجله⁽⁹⁾ أجله الله تعالى، ومن أهانه أهانه الله تعالى، وقد رأينا هذا معاناة، وقد أشد في هذا المعنى أبيات منسوبة للجرجاني رحمه الله وهي⁽¹⁰⁾:

يَقُولُونَ لِي⁽¹¹⁾ فِيكَ انْقِبَاضٌ وَإِنَّمَا رَأَوْا رَجُلًا عَنْ مَوْقِفِ الذَّلِّ أَحْجَمًا⁽¹²⁾
وَمَا زِلْتُ مُنْحَارًا بِعَرْضِي جَانِبًا عَنْ⁽¹³⁾ الذَّلِّ أَعْتَدُ⁽¹⁴⁾ الصِّيَانَةَ مَغْنَمًا
إِذَا قِيلَ هَذَا مَشْرَبٌ قُلْتُ قَدْ أَرَى وَلَكِنَّ نَفْسَ الْحُرِّ⁽¹⁵⁾ تَحْتَمِلُ الظَّمَا

(1) انظر: المجموع، للنووي: 28/1.

(2) قوله: (والقيام لهم) يقابله (ز) و (ش): (أو القيام إليهم).

(3) ما يقابل قوله: (تربى) غير قطعي القراءة في (ح).

(4) في (ح): (في).

(5) ما يقابل قوله: (صانته) بياض في (ح).

(6) قوله: (مشهورة مع) يقابله في (ح): (مشهورة السلف مع).

(7) في (ح): (اقتضت).

(8) في (ش): (أن).

(9) قوله: (أجله) يقابله في (ش): (أجله الله).

(10) قوله: (وهي) زيادة من (ز)، وقوله: (وهي) يقابله في (ح): (البياض).

(11) قوله: (لي) ساقط من (ح).

(12) قوله: (أحجما) ساقط من (ح).

(13) في (ش): (من).

(14) في (ح): (أعتاد).

(15) في (ح): (الحق).

وَلَمْ أَقْصِرْ حَقَّ الْعِلْمِ إِنْ كَانَ كُلَّمَا (1) بَدَا طَمَعٌ صَيْرُّهُ لِي سُلْمًا
 أَشَقَى بِهِ عَرَسًا وَأَجْنِيهِ (2) ذِلَّةٌ إِذَا (3) فَاتَّبَاعُ الْجَهْلِ قَدْ كَانَ أَخْزَمًا
 وَلَمْ أَبْتَذِلْ (4) فِي خِدْمَةِ الْعِلْمِ مُهْجَتِي لِأَخْدَمَ مَنْ لَا قِيَّتَ إِلَّا لِأَخْدَمًا
 وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ صَانُوهُ صَانُهُمْ وَلَوْ عَظَّمُوهُ (5) فِي النَّفْسِ لِعَظَّمَا
 وَلَكِنْ أَهَانُوهُ فَهَانُوا (6) وَدَنَسُوا مُحِبَّاهُ بِالْأَطْمَاعِ حَتَّى تَجَهَّمَا (7)
 (8) ومنها: ملازمة الورع والخشوع والسكينة والوقار والتواضع والخضوع لأهل الديانة
 من العلماء العاملين والفقراء الصالحين، ونحو (9) ذلك (10).

ومجانبة العوام ما أمكن؛ إلا لمنفعة دينية متيقنة أو مرجوة (11)؛ من تعليم مسألة، أو
 إرشاد (12) إلى فعل خير، أو تنبيه على فعل (13) جهل؛ ليقلعوا عنه.
 (14) واجتناب (15) الضحك، والإكثار من المزاح (16)، لا سيما عند التذاكر في
 العلم، وملازمة الآداب الشرعية (17) الظاهرة والخفية؛

(1) في (ح): (علما).

(2) في (ح): (وأجنيك).

(3) في (ح): (إذ).

(4) قوله: (ولم ابتذل) يقابله في (ح): (ولما ابتدا).

(5) في (ح): (عظمه).

(6) في (ش): (فهان).

(7) انظر: أدب الدنيا والدين، للماوردي، ص: 83، والآداب الشرعية، لابن مفلح: 2/ 50.

(8) وهنا استأنف الشارح نقله من المجموع.

(9) في (ح): (وغير).

(10) انظر: المجموع، للنووي: 1/ 28.

(11) قوله: (متيقنة أو مرجوة) يقابله في (ح): (وموجودة).

(12) ما يقابل قوله: (إرشاد) غير قطعي القراءة في (ح).

(13) قوله: (فعل) زيادة من (ت1) و (ح).

(14) وهنا استأنف الشارح نقله من المجموع.

(15) في (ح): (ومجالبه).

(16) في (ش): (المزح)، وقوله: (من المزاح) يقابله في (ح): (والمزاح).

(17) في (ح): (الشريعة).

كالنظف بإزالة⁽¹⁾ / الأوساخ، وبتف الإبط، وإزالة الروائح الكريهة، واجتناب الروائح المكروهة⁽²⁾، وتسريح اللحية.

ومن أهمها: اجتناب الرياء والحسد والإعجاب، واحتقار الناس وإن كانوا دونه بدرجات، وهذه أمراض يتلى بها أصحاب الأنفس⁽³⁾ الخبيثة⁽⁴⁾ والقلوب الميتة، أعاذنا الله من ذلك.

قالوا: وطريقه في نفي الرياء: أن يعلم أن الخلق لا ينفعونه ولا يضره حقيقه، فلا يتشاغل⁽⁵⁾ بمراعاتهم فيتعب نفسه، ويضر دينه، ويحبط عمله، ويرتكب سخط الله تعالى ويفوته رضاه.

وطريقه في نفي الإعجاب: أن يعلم أن العلم فضل من⁽⁶⁾ الله تعالى، وهو معه عارية فإن الله ما أخذ والله⁽⁷⁾ ما أعطى، وكل شيء عنده بأجل مسمى، فينبغي أن لا يعجب بشيء لم يخترعه وليس مالكاً له، ولا هو على يقين من دوامه.

وطريقه في الاحتقار: التأدب بما أدبنا الله تعالى به⁽⁸⁾، قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَرْكُؤْ أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: 32]، وقال تعالى: ﴿إِنْ أَكْرَمَكُمُ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَنَكُمُ﴾ [الحجرات: 13] فربما كان هذا الذي يراه دونه أتقى منه الله تعالى، وأطهر قلباً، وأخلص نية، وأزكى عملاً، ثم إنه لا يدري بم يختم له وبه⁽⁹⁾، ففي الصحيح: «إِنَّ الرَّجُلَ⁽¹⁰⁾ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ» الحديث⁽¹¹⁾،

(1) في (ح): (لإزالة).

(2) قوله: (واجتناب الروائح المكروهة) ساقط من (ت 1).

(3) في (ح): (النفوس).

(4) في معظم النسخ: (الخبثية).

(5) في (ز) و(ح)، و(ت 1): (يشغل)، وما اخترناه موافق لما في المجموع.

(6) قوله: (من) ساقط من (ح).

(7) في (ز) و(ش): (وله).

(8) قوله: (به) ساقط من (ح).

(9) في (ح): (به)، وفي (ز) و(ش): (وله).

(10) في (ح): (أحدكم).

(11) متفق على صحته، رواه البخاري: 135/9، في باب قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَنُتُنَا لِعِبَادِنَا

فنسأل (1) الله العافية من كل داء.

ومن أهمها: دوام مراقبته الله تعالى في سره وعلايته محافظاً على قراءة القرآن، ونوافل الصلوات، والصوم وغيرهما، معوّلاً (2) على الله تعالى في كل أمره (3)، معتمداً عليه، مفوضاً في كل الأحوال أمره إليه.

ومنها: أنه (4) إذا فعل فعلاً جائزاً في نفس الأمر، ولكن (5) ظاهره أنه حرام أو مكروه أو مُخل (6) بالمروءة أو نحو (7) ذلك؛ فينبغي له أن يخبر أصحابه، ومن يراه يفعل ذلك بحقيقة ذلك الفعل؛ ليتفعوا، ولئلا يأتوا بظنهم الباطل، ولئلا (8) ينفروا عنه، ويمتنع الانتفاع بعلمه.

ومن هذا الحديث الصحيح: «إِنَّهَا صَفِيَّةٌ» (9).

ومنها: أن لا يستتكف من التعلم ممن هو دونه في سن أو نسب أو شهرة أو دين، أو (10) في علم آخر؛ بل يحرص على الفائدة ممن كانت عنده، وإن كان دونه في جميع هذا، ولا يستحيي من السؤال عما لا يعلمه، فقد قيل: من رق وجهه رق (11) علمه.

أَلْمُرْسَلِينَ [الصفات: 171]، من كتاب التوحيد، برقم (7454)، ومسلم: 4/2036، في باب كيفية خلق آدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته، من كتاب القدر، برقم (2643)، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(1) في (ش): (نسأل).

(2) في (ز): (متوكلاً).

(3) في (ش): (أمر).

(4) قوله: (أنه) ساقط من (ح).

(5) ما يقابل قوله: (ولكن) غير قطعي القراءة في (ح).

(6) قوله: (أو مخل) يقابله في (ح): (ومخل).

(7) قوله: (أو نحو) يقابله في (ح): (ونحو).

(8) في (ح): (لئلا).

(9) متفق على صحته، رواه البخاري: 50/3، في باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه، من كتاب

الاعتكاف، برقم (2038)، ومسلم: 4/1712، في باب بيان أنه يستحب لمن رثي خالياً بامرأة وكانت

زوجته أو محرماً له أن يقول هذه فلانة ليدفع ظن السوء به، من كتاب السلام، برقم (2175)، عن

صفية حبي رضي الله عنها.

(10) قوله: (أو) ساقط من (ح).

(11) ما يقابل قوله: (رق وجهه رق) بياض في (ح).

وعن مجاهد رحمته الله: لا يتعلم العلم (1) مستحي ولا متكبر (2).
 وقال سعيد بن جبير رحمته الله: لا يزال الرجل عالماً ما تعلم (3)، فإذا ترك التعليم (4)
 وظن أنه قد (5) استغنى، واكتفى بما عنده فهو أجهل ما يكون.
 قالوا: وينبغي أن لا يمتنع من تعليم أحد؛ لكونه غير صحيح النية، فإنه يرجى له
 حسن النية، وربما عسر في (6) كثير من المبتدئين بالاشتغال بتصحيح (7) النية؛ لضعف
 نفوسهم وقلة أنسهم (8) بموجبات (9) تصحيح النية، فالامتناع من تعليمهم يؤدي إلى
 تفويت (10) كثير من العلم مع أنه (11) يرجى بركة العلم تصحيحها إذا أنس (12) بالعلم،
 وقد قالوا: طلبنا العلم لغير الله فأبى العلم أن يكون (13) إلا لله، معناه: أنه كان عاقبته
 أن (14) صار لله، وليكن (15) لهم جانبه؛ ففي (16) الحديث: «لِيَتَوَالِمَنْ تُعَلِّمُونَ وَلِمَنْ
 تَتَعَلَّمُونَ مِنْهُ» (17).

(1) قوله: (العلم) ساقط من (ش).

(2) في (ز): (مستكبر).

(3) قوله: (عالماً ما تعلم) يقابله في (ح): (متعلماً).

(4) في (ح): (التعلم).

(5) قوله: (قد) ساقط من (ت 1).

(6) في معظم النسخ: (علي)، وما اخترناه موافق لما في المجموع.

(7) قوله: (المبتدئين بالاشتغال بتصحيح) يقابله في (ح): (المبتدئ الاشتغال بتصحيح).

(8) في (ح): (أنفسهم).

(9) في (ت 1): (بموجب).

(10) في (ح): (تفويته).

(11) قوله: (أنه) يقابله في (ح): (العمل أنه).

(12) قوله: (أنس) ساقط من (ح).

(13) قوله: (أن يكون) ساقط من (ح).

(14) في (ش) و (ح): (أنه).

(15) في (ز): (وليين)، وفي (ح): (وليين).

(16) في (ح): (وفي).

(17) ضعيف جداً، رواه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب: 1/ 79، برقم (238)، والعراقي في

تخريج أحاديث الإحياء، ص: 1073، والمتقي الهندي في كنز العمال: 10/ 239، برقم (29267)،

وأصله رواه الطبراني في الأوسط: 6/ 200، برقم (6184)، عن أبي هريرة، ولفظه: «تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ»

وعن الفضيل بن عياض رحمته الله: إِنَّ اللَّهَ ﻛَلَّمَ يُحِبُّ الْعَالِمَ الْمُتَوَاضِعَ، وَيُبْغِضُ الْعَالِمَ الْجَبَّارَ (1)، وَمَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ وَرَزَّهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ (2) /

1/9

وينبغي أن يكون حريصاً على تعليمهم، ويظهر لهم البشر وطلاقة الوجه ويحسن إليهم بعلمه وماله وجاهه بحسب التيسير، ولا يخاطب الفاضل منهم (3) باسمه بل بكنيته ونحوها، وينبغي أن يتفقدهم ويسأل عن غاب منهم، ويُفَهِّمُ (4) كل واحد منهم بحسب فهمه، ويذكر لهم الأحكام موضحة بالأمثلة من غير دليل لمن لا يتحفظ له الدليل، فإن (5) سهل دليل بعضها ذكره (6) له، ويذكر الدلائل (7) لمختملها، ويبين لهم حد الأمر والنهي والعموم والخصوص والمجمل والمبين والناسخ والمنسوخ، وأن صيغة الأمر على وجوه، وأنه عند تجرده يحمل على الوجوب عند الجمهور، وأن اللفظ على عمومه وحقيقته حتى يرد تخصيص ومجاز، وأن أقسام الحكم الشرعي خمسة؛ واجب ومندوب ومحرم ومكروه ومباح.

وينقسم (8) باعتبار آخر إلى صحيح (9) وفاسد، ويذكر لهم حد كل واحد منها مبيناً (10).

ومن أهم ما يؤمر به ألا يتأذى (11) بمن يقرأ عليه إذا قرأ على غيره؛ فهذه مصيبة

وَتَعَلَّمُوا لِلْعِلْمِ السَّكِينَةَ، وَالْوَقَارَ، وَتَوَاضَعُوا لِمَنْ تَعَلَّمُونَ مِنْهُ، وَالْهَيْمَةَ فِي مَجْمَعِ الزَّوَادِ: 1/ 129، برقم (545)، جميعهم عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(1) في (ح): (المتجبر).

(2) أخلاق العلماء، للأجري، ص: 95 / 2 / 46.

(3) قوله: (منهم) ساقط من (ح).

(4) في (ز) و (ح): (ويقيم).

(5) في (ح): (فإذا).

(6) في (ت 1): (فأذكره).

(7) قوله: (ويذكر الدلائل) يقابله (ت 1): (ويذكر له الدلائل)، وفي (ح): (وكذلك الدليل).

(8) في (ح) و (ت 1): (ويقسم).

(9) في (ح): (الصحيح).

(10) قوله: (مبيناً) ساقط من (ح).

(11) قوله: (ألا يتأذى) يقابله في (ح): (لا يتماذى).

يُتَبَلَى (1) بها جهلة المعلمين (2)؛ لغباوتهم وفساد نيتهم (3)، وهو من الدلائل الصريحة على عدم إرادتهم بالتعليم (4) وجه الله تعالى، وهذا إذا كان المعلم الآخر أهلاً؛ فإن كان فاسقاً أو مبتدعاً أو كثير الغلط ونحو ذلك؛ فليحذر من الاغترار به، وبالله التوفيق (5)، فهذا ما أردت (6) من ذكر هذه النبذة (7) اليسيرة بالنسبة (8) إلى ما ذكر العلماء في ذلك؛ إذ كان هذا الكتاب لا يحتمل أكثر من ذلك، والله تعالى ولي التوفيق وله الحمد والمنة.

بَابُ فِي آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ

(9) أما آدابه في نفسه ودَرْسه فكآداب المعلم، وقد تقدّم ذلك، قالوا (10): وينبغي أن يطهر قلبه من الأدناس؛ ليصلح لقبول العلم وحفظه واستثماره، ففي الصحيحين عن رسول الله ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ (11) الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ (12) الْقَلْبُ» (13). وقالوا (14): تطيب القلب للعلم

(1) في (ح): (تلي).

(2) في (ح): (المسلمين).

(3) في (ز): (ديانتهم).

(4) قوله: (بالتعليم) ساقط من (ش).

(5) قوله: (وينبغي أن لا يمتنع من... الاغترار به، وبالله التوفيق) بنصّه مع تصرف في المجموع، للنووي: 30/1، وما بعدها.

(6) في (ح): (أردنا).

(7) ما يقابل قوله: (النبذة) غير قطعي القراءة في (ح).

(8) قوله: (بالنسبة) ساقط من (ح).

(9) ههنا استأنف الشارح نقله من المجموع.

(10) قوله: (قالوا) ساقط من (ز) و (ح).

(11) في (ح): (فسدت).

(12) في (ح): (وهو).

(13) متفق على صحته، رواه البخاري: 20/1، في باب فضل من استبرأ لدينه، من كتاب الإيمان، برقم (52)، ومسلم: 1219/3، في باب أخذ الحلال وترك الشبهات، من كتاب المساقاة، برقم (1599)،

عن النعمان بن بشير رضي الله عنه.

(14) ما يقابل قوله: (وقالوا) غير قطعي القراءة في (ح).

كتطيب⁽¹⁾ الأرض للزراعة، وينبغي أن يقطع العلائق الشاغلة عن⁽²⁾ كمال الاجتهاد في التحصيل ويرضى باليسير من القوت⁽³⁾ ويصبر⁽⁴⁾ على ضيق العيش.

قال مالك رحمه الله: لَا يَبْلُغُ أَحَدٌ مِنْ هَذَا الْعِلْمِ⁽⁵⁾ مَا يُرِيدُ بِهِ⁽⁶⁾ حَتَّى يَضُرَّ بِهِ الْفَقْرُ وَيُؤْثِرَهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ⁽⁷⁾.

وقال أبو حنيفة رحمه الله: يستعان على الفقه بجمع الهم، ويستعان على حذف⁽⁸⁾ العلائق بأخذ اليسير عند الحاجة ولا يزد⁽⁹⁾.

وقال الشافعي رحمه الله: لا يطلب أحد هذا العلم بالملك والعز⁽¹⁰⁾ فيفلاح، ولكن من طلبه بذل النفس وضيق العيش وخدمة العلماء؛ أفلاح.

وقال أيضًا: لا يُدْرِكُ الْعِلْمَ إِلَّا بِالصَّبْرِ عَلَى الذِّلِّ⁽¹¹⁾.

وقال ابن رشد رحمه الله: ومن⁽¹²⁾ أفضل ما يُستعان به على طلب العلم⁽¹³⁾ تقوى الله عز وجل، فإنه تعالى يقول: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: 282]⁽¹⁴⁾.

قلت: ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿يَتَأَيَّمُوا لِدِينِهِمْ﴾ أَمِنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا [الأنفال: 29]؛ بل هذه الآية أصرح في الدلالة على هذا المعنى من التي قبلها؛ إذ هي شرط وجزاء؛ إذ جعل الفرقان⁽¹⁵⁾.....

(1) في (ح): (كتطيب).

(2) في (ح): (مكان).

(3) قوله: (من القوت) يقابله (ز): (بالقوت)، وفي (ح): (لفوته).

(4) في (ح): (ويرضى).

(5) قوله: (العلم) ساقط من (ز).

(6) قوله: (به) ساقط من (ش) و (ح).

(7) رواه أبو نعيم في الحلية: 6/ 331، عن مالك بن أنس رحمه الله.

(8) في (ز): (قطع).

(9) ما يقابل قوله: (ولا يزد) بياض في (ح).

(10) قوله: (والعز) يقابله في (ش): (وعز النفس).

(11) وهنا استأنف الشارح نقله من المجموع.

(12) قوله: (ومن) ساقط من (ح).

(13) قوله: (طلب العلم) يقابله في (ش): (الطلب).

(14) انظر: المقدمات الممهدة، لابن رشد: 1/ 45.

(15) في (ش): (القرآن).

وهو (1): / الفرق بين الحق والباطل جواباً للشرط وهو (2) الاتقاء، وأما الآية (3) المتقدمة فليست كذلك؛ إذ هي موعظة وتعدد نعمة على ما قاله المفسرون، وإن كان قد قيل في معناها: إن (4) من اتقى الله علم (5) الخير والهمة، والأول أصح وأظهر؛ إذ قوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: 282] مستأنف لا موضع له من الإعراب (6)، وإن كان قد قيل (7): إنه في موضع الحال من الفاعل في (اتقوا)، وأين ارتباط الجزاء بالشرط من ارتباط الحال بذى الحال (8)؟

(9) وقال الخطيب البغدادي رحمه الله: يستحب للطالب أن يكون عزباً ما أمكنه؛ لئلا يشغله الاهتمام (10) بحقوق الزوجة (11) والاشتغال (12) بالمعيشة عن إكمال (13) طلب العلم (14)، واحتج بحديث: «خَيْرُكُمْ بَعْدَ الْمَاءَتَيْنِ: خَفِيفُ الْحَاذِ، وَهُوَ الَّذِي لَا أَهْلَ لَهُ وَلَا وَلَدَ» (15).

(1) في (ح): (وهي).

(2) في (ح): (وهي).

(3) في (ح): (الآيات).

(4) قوله: (إن) ساقط من (ش).

(5) في (ز): (على)، وقوله: (اتقى الله علم) يقابله (ز): (اتقى علم).

(6) قوله: (من الإعراب) زيادة من (ت1).

(7) في (ح): (قال).

(8) قوله: (من الفاعل في اتقوا... الحال بذى الحال) ساقط من (ح).

(9) ههنا استأنف الشارح نقله من المجموع.

(10) في (ز) و (ش): (الاشتغال).

(11) في (ح): (الزوجة).

(12) في (ز) و (ش): (والاهتمام).

(13) قوله: (عن إكمال) يقابله في (ح): (من الكمال).

(14) انظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي: 1 / 101.

(15) موضوع، ذكره ابن الأعرابي في معجمه: 3 / 878، برقم (1830)، وابن المقرئ في معجمه، ص: 337، برقم (1106)، والبيهقي في شعب الإيمان: 12 / 550، برقم (9867)، والصغاني في

الموضوعات، ص: 60، برقم (98)، والزركشي في اللالكى المشورة في الأحاديث المشهورة، ص: 68.

وانظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي: 1 / 101 و 102.

وينبغي أن يتواضع للعلم وللمعلم⁽¹⁾ فبتواضعه يناله، وقد أمرنا بالتواضع مطلقاً فهنا أولى، وينقاد لمعلمه ويشاوره في أموره⁽²⁾ ويأتمر بأمره كما ينقاد لطبيب حاذق ناصح⁽³⁾، وههنا⁽⁴⁾ أولى؛ لتفاوت ثمرتيهما، قالوا⁽⁵⁾: ولا يأخذ العلم إلا ممن كملت أهليته، وظهرت ديانته، وتحققت معرفته واشتهرت صيافته وسيادته، فقد قال⁽⁶⁾ مالك وابن سيرين وخلائق من السلف: هَذَا الْعِلْمُ دِينٌ، فَانْظُرُوا عَمَّنْ⁽⁷⁾ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ⁽⁸⁾.

تنبيه: قالوا⁽⁹⁾: ولا يكفي في أهلية⁽¹⁰⁾ التعليم أن يكون كثير العلم؛ بل ينبغي مع كثرة علمه⁽¹¹⁾ بذلك الفن كونه⁽¹²⁾ له معرفة - في الجملة - بغيره من الفنون الشرعية فإنها مرتبطة⁽¹³⁾.

قلت: لا سيما العربية واللغة، ثم أصول الفقه؛ فإنه قد نقل إجماع⁽¹⁴⁾ العلماء على توقف علم الكتاب والسنة على علم⁽¹⁵⁾ العربية؛ إذ الكتاب والسنة عريان.

(1) قوله: (واحتج بحديث خَيْرُكُمْ بَعْدَ الْمَاءَتَيْنِ.... وللمعلم) ساقط من (ح).

(2) في (ح): (أمره).

(3) في (ت 1) و (ز): (وناصح).

(4) في (ش): (وهذا)، وفي (ح): (هاهنا).

(5) في (ح): (وقالوا).

(6) قوله: (فقد قال) يقابله في (ح): (فقال).

(7) في (ح): (ممن).

(8) رواه مسلم: 14/1، والدارمي: 398/1، في باب الحديث عن الثقات، برقم (438)، وابن أبي شيبة

في مصنفه: 334/5، برقم (26636)، عن ابن سيرين رحمته، وانظر: شرح البخاري، للسفيري: 1/

208.

(9) قوله: (قالوا) ساقط من (ح).

(10) في (ح): (أهل).

(11) في (ح): (العلم).

(12) ما يقابل قوله: (الفن كونه) بياض في (ح).

(13) انظر: المجموع، للنووي: 36/1.

(14) قوله: (نقل إجماع) يقابله في (ح): (قال أجمع).

(15) قوله: (علم) ساقط من (ح).

(1) قالوا: وتكون (2) له دربة ودين وخلق (3) جميل، وذهن صحيح، وإطلاع تام (4)، قالوا: ولا يأخذ العلم عمن كان أخذه (5) من بطون الكتب (6) من غير قراءة (7) على شيوخ أو شيخ حاذق، فمن لم (8) يأخذه إلا من الكتب (9) يقع في التصحيف فيكثر منه (10) الغلط والتحريف (11).

وينبغي له (12) أن ينظر معلمه بعين الاحترام (13) ويعتقد أهليته ورجحانه على أكثر طبقاته (14)، فهو أقرب (15) إلى انتفاعه به ورسوخ (16) ما يسمعه منه في ذهنه (17). وقد رأينا ذلك عياناً، وقد سمعت أن (19) من (20) كلام أهل التصوف **عليهم السلام**: من لم (21) ير خطأ (22) شيخه خيراً

- (1) ههنا استأنف الشارح نقله من المجموع .
- (2) قوله: (وتكون) يقابله في (ح): (أو يكون).
- (3) قوله: (وخلق) يقابله في (ح): (أو خلق).
- (4) قوله: (وإطلاع تام) ساقط من (ح).
- (5) قوله: (كان أخذه) يقابله في (ش): (يأخذه).
- (6) في (ت 1) و (ح): (الكتاب).
- (7) ما يقابل قوله: (قراءة) غير قطعي القراءة في (ح).
- (8) قوله: (فمن لم) يقابله في (ح): (فلم).
- (9) في (ت 1): (الكتاب).
- (10) في (ت 1): (من).
- (11) في (ح): (والتعريف).
- (12) قوله: (له) ساقط من (ز) و (ح).
- (13) قوله: (بعين الاحترام) ساقط من (ح).
- (14) في (ت 1): (طبقاته).
- (15) ما يقابل قوله: (فهو أقرب) غير قطعي القراءة في (ح).
- (16) في (ح): (ورسوخ).
- (17) انظر: المجموع، للنووي: 36/1.
- (18) في (ح): (قد).
- (19) قوله: (أن) ساقط من (ش).
- (20) قوله: (من) ساقط من (ح).
- (21) قوله: (لم) ساقط من (ح).
- (22) في (ت 1): (أخطاء).

من صواب (1) نفسه؛ لم يتفجع به، أو كلاماً هذا معناه (2).
 (3) وقد كان بعض المتقدمين إذا ذهب إلى معلمه تصدَّق بشيء، وقال: اللهم استر عيب
 معلمي عني ولا تذهب بركة علمه مني (4)، وقال الشافعي رحمه الله: كنت أتصفح الورقة بين يدي
 مالك رحمه الله تصفحاً رقيقاً هيبة له؛ لئلا يسمع وقعها (5)، وقال الربيع: والله ما اجترأت أن (6)
 أشرب الماء والشافعي ينظر إليّ؛ هيبة له (7).
 قلت: ولعل تلك بتلك؛ لما احترم الشافعي شيخه احتراماً.
 (8) وعن علي بن أبي طالب رحمه الله قال (9): من حق المتعلم أن يُسلم على القوم
 عامة (10) ويخصه بالتحية، وأن يجلس أمامه، ولا تشيرن (11) عنده بيدك، ولا تعمذن (12)
 بعينك (13) غيره (14)، ولا تقولن (15): قال فلان، خلاف قولك، ولا تغتابن / عنده (16)
 أحداً (16)، ولا تسار في مجلسه، ولا تأخذ بثوبه، ولا تلح عليه إذا كسل، ولا تشيع من
 طول صحبتته؛ فإنما هو كالنخلة تنتظر حتى (17)

-
- (1) قوله: (خيراً من صواب) يقابله في (ح): (خيراً من جواب).
 (2) انظر: إحياء علوم الدين، للغزالي: 76 / 3.
 (3) وهنا استأنف الشارح نقله من المجموع.
 (4) قوله: (ولا تذهب بركة علمه مني) ساقط من (ح).
 (5) في (ز): (وقوعها).
 (6) في (ح): (أو).
 (7) انظر: المجموع، للنووي: 36 / 1.
 (8) وهنا استأنف الشارح نقله من المجموع.
 (9) قوله: (قال) ساقط من (ش).
 (10) قوله: (القوم عامة) يقابله (ت 1) و (ح): (المعلم خاصة)، وما اخترناه موافق لما في الجامع لأخلاق
 الراوي، للخطيب البغدادي و المجموع، للنووي.
 (11) في (ح): (تشير).
 (12) في جميع معظم النسخ: (تغمرن)، وما اخترناه موافق لما في المجموع، للنووي.
 (13) في (ش): (بعينك).
 (14) في (ش) و (ح): (غيره).
 (15) في (ح): (تقولون).
 (16) قوله: (عنده أحداً) يقابله في (ت 1): (أحداً عنده)، بتقليم وتأخير، وفي (ح): (عند أحد).
 (17) في (ش): (متى).

يسقط عليك منها شيء (1).

وقال بعضهم: كنت عند شريك رضي الله عنه، فأتاه بعض أولاد المهدي، فاستند إلى الحائط، وسأله (2) عن حديث فلم يلتفت إليه، وأقبل (3) علينا (4)، ثم عاد فعاد (5) بمثل ذلك، فقال: أتستخف بأولاد الخلفاء؟ فقال شريك: لا، ولكن العلم أجل عند الله تعالى من أن أضيعه، فجثا على ركبتيه، فقال شريك: هكذا يطلب (6) العلم.

قالوا: ومن آداب المتعلم أن يتحرى (7) رضا المعلم، وإن خالف رضا (8) نفسه، ولا يفشي له سرًا (9)، وأن يرد غيبته إذا سمعها؛ فإن عجز؛ فارق ذلك المجلس، وأن لا (10) يدخل عليه بغير إذن، وإن (11) دخل (12) جماعة قدموا أفضلهم وأسنهم، وأن يدخل كامل الهيئة، فارغ القلب من الشواغل، متطهرًا منتظفًا بسواك وقص شارب وظفر (13) وإزالة كريبه الرائحة (14)، ويسلم على الحاضرين كلهم بصوت يسمعون إسماعًا محققًا، ويخص الشيخ بزيادة إكرام (15)،

(1) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم: 1/ 578، برقم (992)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: «مِنْ حَقِّ الْعَالِمِ عَلَيْكَ إِذَا أَتَيْتَهُ أَنْ تُسَلِّمَ عَلَيْهِ خَاصَّةً وَعَلَى الْقَوْمِ عَامَّةً وَتَجْلِسَ قُدَّامَهُ، وَلَا تُشِيرَ بِيَدِكَ، وَلَا تَغْمِزَ بِعَيْنِكَ، وَلَا تَقُلْ: قَالَ فُلَانٌ خِلَافَ قَوْلِكَ، وَلَا تَأْخُذْ بِثَوْبِهِ، وَلَا تَلْعَ عَلَيْهِ فِي السَّوَالِ؛ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَةِ النَّخْلَةِ الْمُزْطِجَةِ لَا يَزَالُ يَسْقُطُ عَلَيْكَ مِنْهَا شَيْءٌ».

(2) في (ش): (وسأل).

(3) قوله: (شريك رضي الله عنه فأتاه... وأقبل علينا) ساقط من (ح).

(4) في (ش): (إلينا).

(5) في (ز): (فقال).

(6) في (ش): (طلب).

(7) قوله: (من أن أضيعه، فجثا... المتعلم أن يتحرى) ساقط من (ح).

(8) في (ش): (رأي).

(9) قوله: (يفشي له سرًا) يقابله في (ح): (يفشوا له أمر).

(10) قوله: (وأن لا) يقابله في (ز): (ولا).

(11) في (ش): (وإذا).

(12) قوله: (وإن دخل) يقابله في (ح): (وإذا دخلوا).

(13) قوله: (وظفر) ساقط من (ح).

(14) قوله: (كريبه الرائحة) يقابله (ت1) و (ح): (رائحة كريهة).

(15) في (ش): (الإكرام).

وكذلك يسلم (1) إذا انصرف؛ ففي الحديث (2) الأمر بذلك (3)، ولا يتخط رقاب (4) الناس، وليجلس (5) حيث انتهى به المجلس إلا أن يصرح له الشيخ، أو الحاضرون (6) بالتقدم والتخطي أو يعلم من (7) حالهم إثارة ذلك، ولا يُقَمُّ أحدًا (8) من مجلسه، فإن أثره غيره بمجلسه لم يأخذه إلا أن تكون في ذلك مصلحة للحاضرين بأن (9) يقرب من الشيخ ويذاكره مذاكرة يتتفع (10) الحاضرون بها، ولا يجلس وسط الحلقة إلا لضرورة، ولا بين صاحبين إلا برضاهما، وإذا فُسِحَ (11) له قعد وضُم نفسه، ويحرص على القرب من الشيخ؛ ليفهم كلامه فهما كاملاً بلا مشقة، وهذا بشرط أن (12) لا يرتفع في المجلس على أفضل منه، ويتأدب مع رفيقه (13) وحاضري المجلس، فإن تأدبه معهم تأدب للشيخ واحترام لمجلسه، ويقعد قعدة المتعلمين لا قعدة المعلمين (14). وذلك (15) أن يجثو على ركبتيه، أو كالمتشهد غير أنه لا يضع يديه على فخذه أو كالمحتبي ونحو ذلك، وليحذر (16) من جعل يده اليسرى خلف ظهره معتمداً عليها، ففي الحديث أنها «فِعْلَةٌ

(1) قوله: (على الحاضرين كلهم.... وكذلك يسلم) ساقط من (ح).

(2) قوله: (ففي الحديث) يقابله في (ح): (وفي حديث).

(3) لعله يشير إلى الحديث الحسن صحيح، الذي رواه أبو داود: 4/353، في باب السلام إذا قام من المجلس، من كتاب الأدب، برقم (5208)، عن أبي هريرة، ولفظه: «إِذَا انْتَهَى أَخَذَكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ، فَلْيُسَلِّمْ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ، فَلْيُسَلِّمْ فَلْيَسِّرِ الْأَوَّلَى بِأَحَقِّ مِنَ الْآخِرَةِ».

(4) في (ح): (لرقاب).

(5) في (ز): (ويجلس).

(6) قوله: (أو الحاضرون) يقابله في (ح): (والحاضرون).

(7) قوله: (من) ساقط من (ح).

(8) في (ح): (أحد).

(9) قوله: (بأن) يقابله (ت1): (من أن).

(10) في (ح): (فيتنفع)، وقوله: (مذاكرة يتنفع) يقابله (ز): (ليتنفع)، وما اختارناه موافق لما في المجموع.

(11) في (ز): (فسحوا).

(12) قوله: (أن) ساقط من (ح).

(13) في (ز): (رفيقه).

(14) انظر: المجموع، للنووي: 36/1 و37.

(15) قوله: (وذلك) يقابله في (ح): (وكذلك على أن).

(16) في (ح): (ليحذر).

الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ»، رواه أبو داود في سننه (1).

(2) ولا يرفع صوته رفعا بليغا من غير حاجة، ولا يكثر الكلام من غير (3) حاجة، ولا يلتفت بلا حاجة بل يقبل على الشيخ مُضْغِيًا له (4).

فقد جاء: حَدَّثَ النَّاسَ مَا رَمَقُوكَ (5) بِأَبْصَارِهِمْ (6)، أو نحو هذا.

(7) ولا يسبقه إلى شرح مسألة، أو جواب سؤال إلا أن يعلم (8) من حال الشيخ إثار ذلك؛ ليستدل به على فضيلة المتعلم، ولا يقرأ (9) عليه عند اشتغال قلب الشيخ وملله ونعاسه (10) واستيفازه، ولا يسأله (11) عن شيء في غير موضعه، إلا أن يعلم من حاله أنه لا يكرهه، ولا يلح في السؤال إلحاحا مضجرا (12).

وإذا مشى معه كان عن (13) يمين الشيخ، ولا يسأله في الطريق، وإذا (14) وصل الشيخ إلى منزله فلا يقف مقابلة (15) بابه؛ كراهة أن يصادف خروج من يكره الشيخ اطلاعه عليه، / وإذا صعد معه سلما تأخر المتعلم عن الشيخ، وإذا نزل الشيخ (16) سبقه

10/ب

(1) صحيح، رواه أبو داود: 4/ 263، في باب الجلسة المكروهة، من كتاب الأدب، برقم (4848)، عن الشريد بن سويد، ولفظه: مَرَّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا جَالِسٌ هَكَذَا، وَقَدْ وَصَعْتُ يَدِي الْيُسْرَى خَلْفَ ظَهْرِي وَأَتَكَأْتُ عَلَى أَلْيَةِ يَدِي، فَقَالَ: «أَتَقْعُدُ قَعْدَةَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ؟»، وأحمد في مسنده، برقم (19454)، عن الشريد بن سويد رحمه الله.

(2) ههنا لستأنف الشارح نقله من المجموع.

(3) قوله: (من غير) يقابله (ز) و (ش): (لغير).

(4) انظر: المجموع، للنووي: 37/1.

(5) في (ح): (رمقه).

(6) رواه الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي: 330/1.

(7) ههنا استأنف الشارح نقله من المجموع.

(8) في (ح): (علم).

(9) في (ح): (يقراه).

(10) قوله: (وملله ونعاسه) يقابله في (ح): (حال نعاسه).

(11) قوله: (واستيفازه ولا يسأله) يقابله في (ح): (وسأله واستيفازه ويسأله).

(12) انظر: المجموع، للنووي: 37/1.

(13) في (ح): (على).

(14) في (ح): (إذا).

(15) في (ش): (قبالة).

(16) قوله: (الشيخ) ساقط من (ت1).

المتعلم؛ لاحتمال أن تزل رجل الشيخ فيتعلمه⁽¹⁾.

(2) ويغتنم⁽³⁾ سؤاله عند طيب نفسه وفراغه، ويتلطف في سؤاله، ويحسن⁽⁴⁾

خطابه، ولا يستحيي من السؤال عما أشكل عليه؛ بل يستوضحه⁽⁵⁾ أكمل استيضاح،

وقد⁽⁶⁾ قيل: من رق وجهه عند السؤال ظهر نقصه عند اجتماع الرجال.

وعن الخليل بن أحمد رحمته الله: منزلة الجهل بين الحياء والأنفة.

وينبغي له إذا سمع الشيخ يقول مسألة أو يحكي حكاية، وهو يحفظها أن يصغي⁽⁷⁾ إليها

إصغاء من لا يحفظها، إلا إذا علم من الشيخ إشاره علمه⁽⁸⁾ بأن المتعلم حافظها⁽⁹⁾، وينبغي أن

يكون حريصاً على التعلم⁽¹⁰⁾ مواظباً عليه في جميع أوقاته ليلاً ونهاراً⁽¹¹⁾، حضراً وسفراً، ولا

يذهب من أوقاته شيئاً في غير العلم إلا بقدر الضرورة لأكل ونوم⁽¹²⁾ قدرًا لا بد منه ونحوهما

كاستراحة يسيرة لإزالة الملل، وشبه⁽¹³⁾ ذلك من الضرورات⁽¹⁴⁾، وليس بعاقل من أمكنه

درجة ورثة⁽¹⁵⁾ الأنبياء ثم فوتها.

وقد⁽¹⁶⁾ قال الشافعي رحمته الله في رسالته: حق على طلبه العلم بلوغ غاية جهدهم في

(1) في (ز) و(ش): (فيتعلمه).

(2) ههنا استأنف الشارح نقله من المجموع.

(3) في (ح): (ونعم).

(4) في (ح): (ومجلس).

(5) في (ح): (يتوضحه).

(6) في (ش) و(ح): (فقد).

(7) في (ح): (يصغي).

(8) في (ح): (عليه).

(9) في (ز) و(ت1) و(ح): (حافظًا)، وما اخترناه موافق لما في المجموع.

(10) قوله: (على التعلم) يقابله في (ح): (من المتعلم).

(11) قوله: (ونهارًا) يقابله في (ح): (أو نهارًا).

(12) قوله: (لأكل ونوم) يقابله في (ح): (الأكل أو نوم).

(13) في (ح): (ونحو).

(14) في (ح): (الضروريات).

(15) قوله: (ورثة) ساقط من (ز) و(ح)، وما أثبتناه موافق لما في المجموع، للنووي.

(16) قوله: (وقد) ساقط من (ح).

الاستكثار من علمه، والصبر على كل عارض دون طلبه⁽¹⁾، وإخلاص النية لله تعالى في إدراك علمه؛ نصًّا واستنباطًا، والرغبة إلى الله تعالى في العون عليه⁽²⁾.
وفي صحيح مسلم: «لَا يُسْتَطَاعُ الْعِلْمُ بِرَاحَةِ الْجِسْمِ»⁽³⁾.

فصل [في آداب عامة]

قال الخطيب البغدادي رحمته الله: أجود أوقات الحفظ: الأسحار، ثم نصف النهار، ثم الغداة، وحفظ الليل أنفع من حفظ النهار، ووقت الجوع أنفع من وقت الشبع.
قال: وأجود أماكن⁽⁴⁾ الحفظ الغرف، وكل موضع⁽⁵⁾ بعيد عن الملهيات⁽⁶⁾، قال: وليس بمحمود الحفظ بحضرة النبات والخضرة والأنهار وقوارع الطرق؛ لأنها تمنع غالبًا خلو القلب، وينبغي⁽⁷⁾ أن يصبر على جفوة شيخه وسوء خلقه ولا يصدده⁽⁸⁾ ذلك عن ملازمته واعتقاده كماله، ويتأول لأفعاله التي ظاهرها الفساد وأويلات صحيحة، قالوا: فما يعجز عن ذلك إلا قليل التوفيق.

وإذا جفاه الشيخ ابتدأ هو بالاعتذار وأظهر الذنب له والعتب عليه، فذلك أنفع له دينًا ودنياً، وأبقى لقلب شيخه، وقد⁽⁹⁾ قالوا: من لم يصبر على ذل التعليم⁽¹⁰⁾ بقي عمره في عمالة الجهالة⁽¹¹⁾، ومن صبر عليه آل أمره إلى عز⁽¹²⁾ الآخرة والدنيا، ومنه الأثر

(1) في (ز) و (ش) و (ح): (طلبت).

(2) الرسالة، للشافعي، ص: 19.

(3) رواه مسلم: 1/ 428، في باب أوقات الصلوات الخمس، من كتاب المساجد ومواضع الصلاة، برقم (612)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم: 1/ 385، برقم (555)، عن يحيى بن أبي كثير رحمته الله.

(4) قوله: (أماكن) يقابله في (ح): (ما كان).

(5) قوله: (وكل موضع) يقابله في (ح): (كل فعل).

(6) ما يقابل قوله: (بعيد عن الملهيات) بياض في (ح).

(7) قوله: (وينبغي) ساقط من (ح).

(8) في (ح): (يصد).

(9) قوله: (وقد) ساقط من (ش).

(10) في (ش): (العلم).

(11) في (ش): (الجهل).

(12) قوله: (عز) ساقط من (ح).

المشهور عن ابن عباس رضي الله عنه: ذَلَلْتُ طَالِيًا، فَعَزَزْتُ (1) مَطْلُوبًا (2).

ومن (3) آدابه: الحلم والأناة، وأن (4) تكون همته عالية، فلا يرضى باليسير مع إمكان الكثير (5)، ولا يسوف في اشتغاله ولا يؤخر تحصيل فائدة وإن قلَّت إذا تمكن منها، وإن أمن حصولها بعد (6) ساعة فإن للتأخير آفات، ولأنه في الزمان (7) الثاني يحصل غيرها (8).
ومن كلام الفقهاء: الوقت سيف فلا تشغلك أعذار (9)، قيل: معناه إن لم تقطعه قطعك، ولا يحمل نفسه ما لا يطيق مخافة الملل، فقد قال الشيخ: «إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ فَأَوْغِلْ فِيهِ بِرَفْقٍ» (10)، فَإِنَّ الْمُنْبِتَّ لَا أَرْضًا (11) قَطَعَ، وَلَا ظَهْرًا (12) أَبْقَى (13).
ومنه: «خَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا» (14).

(15) وإذا جاء مجلس الشيخ / فلم (16) يجده انتظره /11

(1) في (ح): (وعززت).

(2) رواه الدينوري في المجالسة وجواهر العلم: 439 / 4، برقم (1635)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم: 1 / 474، برقم (756)، عن ابن عباس رضي الله عنه.

(3) في (ت 1): (وفي).

(4) في (ح): (أن).

(5) في (ت 1) و (ح): (كثير).

(6) قوله: (بعد) ساقط من (ح).

(7) في (ح): (الزمن).

(8) انظر: المجموع، للنووي: 1 / 37 و 38.

(9) قوله: (فلا تشغلك أعذار) زيادة من (ح).

(10) قوله: (فأوغل فيه برقي) يقابله في (ح): (فأوغلوا فيه بالرفق).

(11) في (ح): (أرض).

(12) في (ح): (ظهر).

(13) ضعيف، رواه ابن الأعرابي في معجمه: 3 / 899، برقم (1883)، والقضاعي في مسند الشهاب:

2 / 184، برقم (1147)، والبيهقي في سننه الكبرى: 3 / 27، برقم (4743)، جميعهم عن جابر بن

عبد الله رضي الله عنه.

(14) في (ح): (أوسطها). والحديث ضعيف، رواه البيهقي في سننه الكبرى: 3 / 387، برقم (6102)، عن

عمرو بن الحارث رضي الله عنه.

(15) وهنا استأنف الشارح نقله من المجموع.

(16) في (ز): (لم).

ولا يفوت (1) درسه (2) إلا أن يخاف كراهية (3) الشيخ لذلك بأن يعلم من حاله (4) الإقراء في وقت بعينه (5) فلا يشق عليه بطلب (6) القراءة في غيره.

قال الخطيب: وإذا وجده نائماً فلا يستأذن عليه، بل يصبر عليه حتى يستيقظ أو ينصرف (7)، والاختيار البصر، كما كان ابن عباس والسلف (8) رضي الله عنهم أجمعين يفعلون (9)، وينبغي أن يغتنم التحصيل (10) في وقت الفراغ والنشاط وحال الشباب وقوة البدن، ونباهة خاطر، وقلة الشواغل قبل قبول عوارض البطالة (11) وارتفاع المنزلة، فقد روي عن عمر رضي الله عنه: تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوِّدُوا (12)، وقال الشافعي رحمته الله: تَفَقَّهْ قَبْلَ أَنْ تَرَأْسَ، فَإِذَا تَرَأَسْتَ (13) فَلَا سَبِيلَ إِلَى التَّفَقُّهِ (14).

قلت: وقد رأينا ذلك عياناً، وندم من ندم، وينبغي أن يبكر لدرسه (15)؛ لحديث:

(1) في (ت 1): (يفوته).

(2) في (ح): (درسك).

(3) في (ش): (كراهية).

(4) قوله: (حاله) يقابله في (ز): (حالة الشيخ).

(5) في (ح): (معين).

(6) في (ح): (طلب).

(7) في (ح): (ينام).

(8) قوله: (والسلف) ساقط من (ح).

(9) رواه الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي: 159 / 1، عَنِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، قَالَ: «كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَأْتِي الرَّجُلَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُرِيدُ أَنْ يَسْأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ، فَيَقَالُ لَهُ: إِنَّهُ نَائِمٌ، فَيَضْطَجِعُ عَلَى الْبَابِ فَيَقَالُ لَهُ: أَلَا تُوقِظُهُ؟ فَيَقُولُ: لَا».

(10) في (ح): (التفضيل).

(11) في (ح): (الباطل).

(12) رواه البخاري: 25 / 1، في باب الاغتراب في العلم والحكمة، من كتاب العلم، والدارمي: 314 / 1، في باب ذهاب العلم، برقم (256)، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(13) في (ح): (رأست).

(14) انظر: المجموع، للنووي: 38 / 1. والأثر رواه البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى، ص: 266، برقم (375)، عن الشافعي رحمته الله.

(15) قوله: (يبكر لدرسه) يقابله في (ح): (يفكر تدرسه).

«اللَّهُمَّ بَارِكْ لِمَنْتِي فِي بُكُورِهَا» (1).

(2) وأول ما يتندئ له (3) بحفظ القرآن العزيز فهو أمير (4) العلوم، وكان السلف عليه السلام لا يعلمون الفقه والحديث (5) إلا لمن حفظ القرآن العزيز، وإذا حفظ (6) فليحذر من الاشتغال عنه (7) بالحديث والفقه وغيرهما اشتغالا يؤدي إلى نسيان شيء منه أو تعريضه (8) للنسيان، وبعد حفظه (9) القرآن يحفظ من كل فن مختصرا (10) ويبدأ بالأهم فالأهم (11).

وقالوا: ومن أهمها الفقه والنحو (12)، ثم الحديث والأصول، ثم الباقي على ما تيسر (13)، ثم يشتغل باستشراح محفوظاته، ويعتمد من الشيوخ (14) في كل فن أكملهم في الصفات (15) السابقة، فإن أمكنه شرح دروس في كل يوم فعل، وإلا (16) اقتصر على الممكن من درسين (17) أو ثلاثة وغيرها، فإذا اعتمد شيخا في فن وكان لا يتأذى

(1) صحيح، رواه أبو داود: 35/3، في باب الابتكار في السفر، من كتاب الجهاد، برقم (2606)، والترمذي: 509/3، في باب ما جاء في التكبير بالنجاة، من كتاب أبواب البيوع، برقم (1212)، عن صخر الغامدي رضي الله عنه.

(2) ههنا استأنف الشارح نقله من المجموع.

(3) في (ش) و (ح): (به).

(4) في (ت) و (ش): (أهم).

(5) قوله: (الفقه والحديث) يقابله في (ش): (الحديث والفقه)، بتقديم وتأخير.

(6) في (ش) و (ح): (حفظه).

(7) ما يقابل قوله: (عنه) بياض في (ح).

(8) في (ح): (يعرضه).

(9) في (ت) و (ش): (حفظ).

(10) قوله: (فن مختصرا) يقابله في (ح): (مختصر).

(11) قوله: (فالأهم) زيادة من (ح).

(12) قوله: (والنحو) يقابله (ز): (ثم النحو).

(13) قوله: (ما تيسر) يقابله (ز) و (ح): (تيسير).

(14) قوله: (من الشيوخ) يقابله في (ح): (بالشيوخ).

(15) في (ح): (الصفة).

(16) في (ح): (إلا).

(17) قوله: (درسين) ساقط من (ح).

تَاَجِ الدِّينَ لِي خَفِصَ عَمْرُ بْنُ عَلِيٍّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) الْخَلِّيَّ الْفَاكِهَانِيَّ

لقراءة⁽¹⁾ ذلك الفن على ثانٍ وثالثٍ؛ فعل، فإن تأذى المعتمد اقتصر عليه، فهو أقرب لانتفاعه، وقد قدّمنا أنه لا ينبغي أن يتأذى من ذلك، ولا يحتقر فائدة يسمعا أو يراها في أي فن كانت⁽²⁾؛ بل يبادر إلى كتبها⁽³⁾.

فقد⁽⁴⁾ روي عن أبي عمرو بن العلاء رحمته الله أنه قد كتب هذين البيتين بعد⁽⁵⁾ ما أقيمت الصلاة على الصلاة، وهما:

لَا تَحْسَبَنَّ الْمَوْتَ مَوْتَ الْبَلَىٰ وَإِنَّمَا الْمَوْتُ سُؤَالُ الرَّجَالِ
كِلَاهُمَا مَوْتُ وَلَكِنَّ ذَا أَشَدُّ مِنْ ذَاكَ⁽⁶⁾ على كل حال

⁽⁷⁾ ثم يواظب على مطالعة ما كتبه⁽⁸⁾، وليلازم حلقة الشيخ، وليعتن بكل الدروس ويعلق عليها ما أمكن، فإن عجز اعتنى بالأهم فالأهم⁽⁹⁾، ولا يؤثر بنوبته؛ فإن القرب لا يؤثر⁽¹⁰⁾ بها، فإن رأى الشيخ المصلحة في ذلك في وقت فأشار به؛ امثل أمره.

وينبغي أن يرشد رفقته وغيرهم من الطلبة إلى مواطن⁽¹¹⁾ الاشتغال والفائدة، ويذكر لهم ما استفاده على جهة النصيحة والمذاكرة، ويأرشدهم⁽¹²⁾ يُبَارِكْ له في علمه ويستتير قلبه، وتؤكد المسائل معه، مع جزيل⁽¹³⁾ ثواب الله تعالى، ومن بخل بذلك كان بضده فلا يثبت معه، وإن ثبت لم يثمر، ولا يحسد أحدًا ولا يحتقره ولا يعجب بفهمه،

(1) في (ش): (لقراءته).

(2) قوله: (كانت) ساقط من (ش).

(3) انظر: المجموع، للنووي: 38/1 و39.

(4) في (ح): (وقد).

(5) قوله: (البيتين بعد) يقابله في (ت1) و (ز): (البيتين من بعد).

(6) في (ح): (ذلك).

(7) ههنا استأنف الشارح نقله من المجموع.

(8) في (ح): (كتب).

(9) قوله: (فالأهم) زيادة من (ش).

(10) في (ز): (تؤثر)، وقوله: (بنوبته) فإن القرب لا يؤثر) ساقط من (ح).

(11) في (ح): (موطن).

(12) في (ح): (ويأرشاد).

(13) قوله: (جزيل) ساقط من (ح).

وقد تقدم هذا في آداب المعلم⁽¹⁾، فإذا فعل ما ذكرناه وتكاملت أهليته واشتهرت فضيلته / اشتغل بالتصنيف⁽²⁾ وجدَّ في الجمع والتأليف، محققاً⁽³⁾ كل ما يذكره⁽⁴⁾، مثبتاً في نقله واستنباطه، متحريراً إيضاح العبارات وبيان المشكلات، ويتجنب⁽⁵⁾ ركيك العبارات⁽⁶⁾ والأدلة الواهية، مستوعباً معظم أحكام ذلك الفن، غير مغلٍ بشيء من أصوله، منبهاً على القواعد والتمنات فبذلك تظهر له⁽⁷⁾ الحقائق وتتكشف⁽⁸⁾ المشكلات، ويطلع على الغوامض وحل المتعضلات، ويعرف⁽⁹⁾ مذاهب العلماء والراجع من المرجوح، ويرتفع عن⁽¹⁰⁾ الجمود على محض التقليد، ويلتحق بالأئمة المجتهدين أو يقاربه⁽¹¹⁾ إن وفق لذلك⁽¹²⁾، وبالله التوفيق.

فصل في آداب يشترك فيها العالم والمتعلم

فينبغي⁽¹³⁾ لكل واحد⁽¹⁴⁾ منهما ألا يخلَّ بوظيفته⁽¹⁵⁾ لعروض مرض خفيف ونحوه مما يمكن⁽¹⁶⁾ معه الاشتغال، ويستشفي بالعلم، ولا يسأل نعتاً وتعجيزاً، فلا

- (1) في (ز) و (ح): (العلم).
- (2) قوله: (بالتصنيف) يقابله (ت 1): (في التصنيف)، وفي (ح): (فالتصنيف).
- (3) ما يقابل قوله: (محققاً) غير قطعي القراءة في (ح).
- (4) قوله: (بذكره) يقابله في (ح): (يشته بذكره).
- (5) في (ت 1): (ويجتنب).
- (6) في (ش) و (ح): (المبارة).
- (7) قوله: (له) ساقط من (ت 1).
- (8) قوله: (ذلك الفن، غير مغلٍ.... الحقائق وتتكشف) ساقط من (ح).
- (9) في (ح): (ويرفع).
- (10) في (ت 1): (على).
- (11) في (ز): (بأقاربهم).
- (12) قوله: (إن وفق لذلك) يقابله في (ح): (أو فوق ذلك).
- (13) في (ش): (ينبغي).
- (14) قوله: (واحد) زيادة من (ت) و (ح).
- (15) في (ش): (بوظيفة).
- (16) قوله: (يمكن) ساقط من (ح).

يستحق جواباً، وفي الحديث النهي عن (1) أغلوطات المسائل (2).

وأن يعتني بتحصيل الكتب بشراء (3) أو استعارة (4) ولا ينشغل (5) بنسخها إن حصلت (6) بالشراء؛ لأن الاشتغال أهم، إلا أن يتعذر (7) الشراء؛ لعدم الثمن أو عدم (8) الكتاب (9) مع نفاسته (10) فيستنسخه (11) وإلا فينسخه، ولا يهتم بحُسن الخط؛ بل بتصحيحه (12) ولا يرتضي الاستعارة مع إمكان تحصيله ملكاً فإن استعار لم يبطئ به؛ لثلاث (13) يفوت الانتفاع على صاحبه، ولثلاث يكسل (14) عن تحصيل الفائدة منه، ولثلاث يمتنع من (15) إعارته (16) غيره، وقد جاء في ذم الإبطاء بردّ الكتب المستعارة عن السلف أشياء كثيرة نثراً ونظماً، منها: عن الزهري: إِيَّاكَ وَغُلُولُ الْكُتُبِ، وَهُوَ حَبْسُهَا عَنْ أَصْحَابِهَا (17).

وعن الفضيل: ليس من فعل (18) أهل الورع

(1) قوله: (النهي عن) يقابله في (ح): (أنه قد).

(2) ضعيف، رواه أبو داود: 321/3، في باب التوقي في الفتيا، من كتاب العلم، برقم (3656)، عن معاوية، ولفظه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْغُلُوطَاتِ»، وأحمد في مسنده، برقم (23688)، والطبراني في الأوسط: 137/8، برقم (8204)، عن معاوية.

(3) في (ش): (شراء).

(4) قوله: (بشراء أو استعارة) يقابله (ز): (بالشراء أو الاستعارة).

(5) في (ز) و (ش): (يشتغل).

(6) في (ت 1): (حصلها)، وقوله: (بشراء أو استعارة.... بنسخها إن حصلت) ساقط من (ح).

(7) قوله: (يتعذر) ساقط من (ح).

(8) في (ش): (لعدم).

(9) في (ح): (الكتب).

(10) قوله: (مع نفاسته) يقابله (ز): (كنفاسته).

(11) في (ش): (فليستنسخه)، وفي (ح): (فيستنسخه).

(12) في (ح): (بصحيحه).

(13) في (ت 1) و (ح): (ولثلاث).

(14) في (ح): (يحصل).

(15) في (ت 1): (عن).

(16) في (ح): (إعارة).

(17) رواه ابن المقرئ في معجمه، ص: 287، برقم (922)، وأبو نعيم في الحلية: 366/3، والبيهقي في

المدخل إلى السنن الكبرى، ص: 350، برقم (584)، عن ابن شهاب الزهري رحمه الله.

(18) في (ز): (فعال)، وفي (ح): (أفعال).

ولا من (1) فعل (2) الحكماء أن تأخذ (3) سماع رجل وكتابه فتحبسه (4) عنه، ومن فعل ذلك فقد ظلم نفسه.

وقال رجل لأبي العتاهية: أعزني كتابك! فقال إني أكره ذلك، فقال: أما علمت أن المكارم موصولة بالمكاره؟ فأعاره (5).
ويستحب شكر المعير؛ لإحسانه فقد قال عليه السلام: «لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ» (6).

فهذه (7) نبذ (8) من آداب العالم والمتعلم، وهي وإن كانت طويلة بالنسبة إلى هذا الكتاب فهي مختصرة جداً (9) بالنسبة إلى ما جاء فيها، وإنما قصدنا بإيرادها أن يكون الكتاب (10) جامعاً لكل ما يحتاج إليه طالب العلم، والله ولي التوفيق بمنه وفضله (11).

بَابُ تَحْرِيرِ مَا يَجِبُ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ

اعلم أن ذلك على ثلاثة أقسام؛ فرض عين، وفرض كفاية، ونافلة.
ففرض العين تعلّم المكلف ما لا يتأتى الواجب الذي تعين عليه فعله إلا به، ككيفية (12)
الوضوء والصلاة والصيام والزكاة، إن كان ممن تجب عليه الزكاة (13)، والحج إن كان

(1) قوله: (من) ساقط من (ح).

(2) في (ز) و (ح): (فعال).

(3) في (ت) 1 و (ح): (يأخذ).

(4) في (ت) 1 و (ح): (فيحبسه).

(5) انظر: المجموع، للنووي: 1/ 39 و 40.

(6) صحيح، رواه أبو داود: 4/ 255، في باب شكر المعروف، من كتاب الأدب، برقم (4811)،
والترمذي: 4/ 339، في باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك، من كتاب أبواب البر والصلة، برقم
(1954)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(7) قوله: (فهذه) ساقط من (ح).

(8) في (ز): (نبذة).

(9) قوله: (جداً) ساقط من (ش).

(10) قوله: (الكتاب) ساقط من (ح).

(11) قوله: (بمنه وفضله) ساقط من (ح). وانظر المسألة في: المجموع، للنووي: 1/ 38 وما بعدها.

(12) قوله: (كيفية) يقابله (ت) 1 و (ح): (وكذلك كيفية).

(13) قوله: (الزكاة) ساقط من (ت) 1 و (ح).

مستطيعاً له، وعلى ذلك يحمل جماعات (1) الحديث المروي في (2) مسند أبي يعلى الموصلي عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: «طَلَبُ الْعِلْمِ قَرِيبَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ» (3).

قال الشيخ محي الدين النووي رحمته الله: وهذا الحديث وإن (4) لم يكن ثابتاً، فمعناه صحيح، وحمله آخرون على فرض الكفاية، انتهى كلامه (5).

وأما أصل واجب / الإسلام، وما يتعلق بالمعتقدات، فقد اختلف هل يكفي في ذلك التقليد؟ والمرجح عند أهل الكلام عدم (6) التقليد، والمسألة شهيرة، فأما علم القلب وهو معرفة أمراض القلوب كالكبر والحسد والغل والحقد والبغي والغضب لغير الله تعالى والغش والسمعة والبخل والإعراض عن (7) الحق استكباراً، والخوض فيما لا يعني (8)، ومثل (9) الطمع، وخوف الفقر، وسخط المقدور، والبطر، وتعظيم الأغنياء لغنائهم، والاستهزاء بالفقراء لفقرهم، والفخر (10) والخيلاء، والتنافس في الدنيا والمباهاة، والتزين للمخلوقين والمداهنة، وحب المدح بما لا يفعل، والاشتغال بعيوب الخلق عن عيوب (11) النفس، ونسيان النعمة والحمية والرغبة والرغبة لغير الله، والرياء والعجب (12)؛ فحرام إجماعاً.

1/12

(1) في (ح): (جماعة).

(2) في (ز) و (ح): (من).

(3) صحيح، رواه ابن ماجة: 81 / 1، في باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، من كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، برقم (224)، والبيار في مسنده: 240 / 13، برقم (6746)، وأبو يعلى في مسنده: 223 / 5، برقم (2837)، جميعهم عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(4) في (ح): (إن).

(5) المجموع، للنووي: 24 / 1.

(6) قوله: (عدم) ساقط من (ح).

(7) قوله: (عن) ساقط من (ح).

(8) في (ح): (ينبغي).

(9) في (ز): (مثل).

(10) قوله: (والفخر) ساقط من (ح).

(11) قوله: (بعيوب الخلق عن عيوب) يقابله (ت1): (عن عيوب الخلق بعيوب).

(12) في (ح): (لعجب).

(1) قال الغزالي رحمته الله: معرفة حدودها وأسبابها وطبها وعلاجها (2) فرض عين.
 وقال غيره: إن رُزق المكلف قلباً سليماً من هذه الأمراض المحرمة كفاه (3) ذلك،
 ولا يلزم تعلم دوائها، وإن لم يسلم؛ نَظَرَ فَإِنْ تَمَكَّنَ مِنْ تَطْهِيرِ قَلْبِهِ مِنْ ذَلِكَ بَلَا تَعْلَمَ؛
 لزمه التطهير، كما يلزمه ترك الزنا ونحوه من غير تعلم أدلة الترك، وإن لم يتمكن (4) من
 الترك إلا بتعلم (5) العلم المذكور؛ تَعَيَّنَ (6) حيثُذِّ، والله أعلم (7).
 وممن يتعين (8) عليه أيضاً طلب العلم من كان فيه أيضاً موضع الإمامة (9)
 والاجتهاد، قاله مالك رحمته الله، وقد سئل عن طلب العلم أواجبٌ هو؟ قال: أما (10) على
 كل الناس فلا (11)، وعن الشافعية في ذلك خلاف.
 وأما فرض الكفاية فما عدا ذلك، ونعني بفرض (12) الكفاية: أن يتعلق الخطاب
 بالجميع فإذا فعل واحدٌ فصاعداً سقط عن الباقي؛ كصلاة الجنازة، وإن امتنع
 الجميع (13) من الفعل؛ أثم كل (14) من لا عذر له ممن علم ذلك، وأمكنه القيام به،
 أو (15) لم يعلم وهو قريبٌ يمكنه العلم بحيث ينسب إلى تقصير، ولا يأثم من لم يتمكن؛
 لكونه غير أهل أو لعذر (16).

(1) ههنا استأنف الشارح نقله من المجموع .

(2) قوله: (وطبها وعلاجها) ساقط من (ح).

(3) ما يقابل قوله: (المحرمة كفاه) بياض في (ح).

(4) في (ح): (يمكن).

(5) في (ح): (تعلم).

(6) في (ح): (تعليم).

(7) انظر: المجموع، للنووي: 26 / 1.

(8) في (ح): (تعين).

(9) في (ش): (للأمانة)، وفي (ح): (الأمانة).

(10) قوله: (قال أما) ساقط من (ح).

(11) البيان والتحصيل، لابن رشد: 425 / 18.

(12) قوله: (ونعني بفرض) يقابله في (ح): (ويعني فرض).

(13) قوله: (الجميع) ساقط من (ز) و (ح).

(14) قوله: (كل) ساقط من (ت1).

(15) في (ش): (وإن).

(16) قوله: (لعذر) يقابله في (ح): (لغير عذر).

(1) وذلك (2) تحصيل ما لا بد للناس منه في إقامة دينهم من العلوم (3) الشرعية كحفظ القرآن والحديث وعلومهما والأصول والفقه والنحو واللغة والتصريف ومعرفة رواة الحديث، والإجماع والخلاف، هكذا عَيَّن هذه (4) العلوم الشيخ محيي الدين النووي رحمته الله (5)، ولم أر لأصحابنا في ذلك تعييناً، والظاهر الاتفاق في ذلك، والله أعلم.

(6) وأما النفل فما وراء القدر الذي يحصل (7) به فرض الكفاية؛ كالتبحر في أصول الأدلة وغوامض (8) الفرائض والتدقيق (9) في العربية والتصريف، وشواذ اللغة زائداً على ما يقوم بفرض الكفاية (10) كما تقدم (11)، كتعليم (12) العامي نوافل الخير والعبادات (13) لغرض العمل (14) إلا ما يقوم به العلماء من تمييز الفرض من النفل؛ فإن ذلك فرض كفاية في حقهم، والله أعلم.

فصل [في المحرم والمكروه من العلوم والأمر بالتبليغ والإنذار]

وقد (15) ذكرنا أقسام العلم الشرعي؛

- (1) ههنا استأنف الشارح نقله من المجموع .
- (2) في (ز): (وكذلك).
- (3) في (ت 1) و (ح): (الأمر).
- (4) قوله: (عَيَّن هذه) يقابله في (ش): (عَيَّن علم هذه).
- (5) المجموع، للنووي: 26 / 1.
- (6) ههنا استأنف الشارح نقله من المجموع .
- (7) في (ح): (يجعل).
- (8) في (ز): (وغويص).
- (9) في (ز): (والدقيق).
- (10) قوله: (كالتبحر في أصول الأدلة ... ما يقوم بفرض الكفاية) ساقط من (ح).
- (11) قوله: (كما تقدم) زيادة من (ت 1) و (ح).
- (12) في (ز) و (ش): (وكتعلم)، وفي (ح): (وكتعليم).
- (13) قوله: (الخير والعبادات) يقابله في (ز) و (ش): (العبادات).
- (14) في (ح): (العلم).
- (15) في (ش): (قد).

ومن (1) العلوم الخارجة عنه ما هو محرم أو مكروه، فالمحرم كتعليم / السحر لا لمصلحة والفلسفة والشعبذة (2) والتنجيم وعلوم الطبائعين، وكل ما كان سبباً لإثارة الشكوك ويتفاوت (3) في التحريم (4).

وينبغي أن يلحق بذلك (5) تعلم لعب (6) الشطرنج والغناء والقمار ونحو ذلك، فقد قال القاضي أبو الوليد (7) ابن رشد رحمته الله: وكما يجب على المتعلم التعلم (8) يجب على العالم التعليم، قال الله تعالى: ﴿يَمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَيَمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران: 79] وقرئ (9): (تعلمون) (10) الكتاب (11)، و(تعلمون الكتاب) (12)، بمعنى تتعلمون (13)، فجمع القراءات الثلاث: العلم والتعلم والتعليم.

وقال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [آل عمران: 187].

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَلْغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً» (14).

وقال (15): «أَلَا لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ» (16).

(1) في (ت 1): (فمن).

(2) في (ح): (والشعر).

(3) في (ح): (وتفاوت).

(4) انظر: المجموع، للنووي: 27 / 1.

(5) في (ح): (ذلك).

(6) قوله: (لعب) ساقط من (ح).

(7) قوله: (القاضي أبو الوليد) ساقط من (ح).

(8) في (ت 1): (التعليم).

(9) في (ت 1) و (ش): (ويقرأ).

(10) قوله: (تعلمون) ساقط من (ح).

(11) قوله: (الكتاب) زيادة من (ش).

(12) قوله: (الكتاب) زيادة من (ش).

(13) في (ت 1) و (ح): (يتعلمون).

(14) رواه البخاري: 4 / 170، في باب ما ذكر عن بني إسرائيل، من كتاب أحاديث الأنبياء، برقم

(3461)، والترمذي: 5 / 40، في باب ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل، من كتاب أبواب العلم،

برقم (2669)، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

(15) قوله: (وقال) ساقط من (ح).

(16) متفق على صحته، رواه البخاري: 1 / 33، في باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب، من كتاب العلم، برقم

(105)، ومسلم: 3 / 1305، في باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال، من كتاب القسامة

وروي عن (1) أبي (2) ذر رضي الله عنه أنه قال: لَوْ وَضَعْتُمُ الصَّمْصَمَةَ عَلَى هَذِهِ - وَأَشَارَ إِلَى قَفَاهُ - ثُمَّ ظَنَنْتُ أَنِّي أَنْفِذْتُ، كَلِمَةً سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ تُجِيزُوا (3) عَلَيَّ، لَأَنْفِذْتُهَا (4).

قلت: الصمصامة (5): السيف الذي لا ينثني.

باب في النهي الأكيد والوعيد الشديد

لمن يؤذي أو ينقص الفقهاء أو

المتفقيين والحث على إكرامهم

(6) قال الله تعالى وهو أصدق القائلين: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعِيرَةَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: 32]، وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ حُرْمَةَ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ [الحج: 30]، وقال تعالى: ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: 215]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيٍ مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: 58].

وثبت في صحيح البخاري عن (7) أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: مَنْ أَذَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَنِي بِالْحَرْبِ» (8).

والمحاربين والقصاص والديات القسامة والمحاربين والقصاص والديات، برقم (1679)، عن أبي بكر رضي الله عنه.

(1) قوله: (وروي عن) يقابله في (ش): (وعن).

(2) قوله: (عن أبي) يقابله في (ح): (أبو).

(3) في (ح): (تجيزوا).

(4) انظر: المقدمات الممهدة، لابن رشد: 1/ 43 و 44.

والحديث رواه البخاري: 1/ 24، في باب العلم قبل القول والعمل، من كتاب العلم، والدارمي: 1/ 456، في باب البلاغ عن رسول الله ﷺ، وتعليم السنن، برقم (562)، عن أبي ذر رضي الله عنه.

(5) في (ح): (الصمصامة).

(6) وهنا استأنف الشارح نقله من المجموع.

(7) في (ح): (وعن).

(8) قوله: (بالحرب) يقابله في (ح): (في الحرب). وانظر المسألة في: المجموع، للنووي: 1/ 24.

والحديث رواه البخاري: 8/ 105، في باب التواضع، من كتاب الرقاق، برقم (6502)، عن أبي

انظر -رحمك الله- إلى هذا الوعيد الشديد والنهي الأكيد، فإن هذا الحديث يؤذن⁽¹⁾ من حيث الاستنباط أنه من تنقص⁽²⁾ ولياً لله تعالى كان⁽³⁾ في الإثم بمنزلة أكل الربا، فإن الله تعالى يقول: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴿[البقرة: 278] فقد اجتمعاً أعني⁽⁴⁾: أكل الربا والمتنقص في الآية، والحديث في الإيذان بالحرب، وقد قيل: إنه ليس في⁽⁵⁾ المعاصي الفرعية معصية، هي⁽⁶⁾ أشد من معصية الربا.

وروي أن رجلاً رأى سكراناً ينظر⁽⁷⁾ في القمر ويقول: آخذك يا قمر! آخذك يا قمر! فحلف الرجل حين رآه على هذه الحالة أنه لا معصية أشد من شرب الخمر، ثم أتى مالكا رضي الله عنه فسأله عن اليمين⁽⁸⁾ التي حلفها⁽⁹⁾، فقال له: امض حتى تعود فعاد إليه بعد ذلك، فقال له مالك رضي الله عنه: إني أرى أن تحنث؛ فإني⁽¹⁰⁾ لم أجد في كتاب الله تعالى أعظم إثماً⁽¹¹⁾ من أكل الربا، قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [البقرة: 279] ولم يقل ذلك في⁽¹²⁾ غيره، أو كلاماً هذا معناه⁽¹³⁾.

هريرة، ولفظه: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُ بِالحَرْبِ»، وأبو نعيم في الحلية: 4/ 1، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

- (1) في (ج) و (ز): (يؤذن).
- (2) في (ج): (تبخض).
- (3) قوله: (كان) ساقط من (ت 1).
- (4) في (ز) و (ج): (يعني).
- (5) في (ش) و (ح): (من).
- (6) في (ج): (هو).
- (7) ما يقابل قوله: (ينظر) غير قطعي القراءة في (ج).
- (8) في (ز): (يمينه).
- (9) في (ج): (فعلها).
- (10) في (ج): (فإذا).
- (11) قوله: (إنما) ساقط من (ج).
- (12) قوله: (ذلك في) يقابله في (ج): (في ذلك).
- (13) انظر: البيان والتحصيل، لابن رشد: 68/ 6.

(1) وقد تقدّم قول الشافعي رحمته الله وغيره من العلماء: وإن (2) لم يكن الفقهاء أولياء الله فليس الله تعالى ولي (3).

فليحذر العاقل من ذلك كل (4) الحذر / فإنه يكون بهذه المعصية الشديدة من الله تعالى على أعظم (5) خطر.

(6) وعن ابن عباس رضي الله عنه: مَنْ آذَى فِقِيهَا فَقَدْ آذَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَنْ آذَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَدْ آذَى اللَّهَ ﷻ (7).

قلت (8): ومن آذَى الله ورسوله في الدنيا (9) فقد استوجب (10) اللعنة في الدنيا والآخرة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [الأحزاب: 57] (11).

فائدة: يستنبط من هذه الآية أيضًا أن الرافضة ملعونون (12) في الدنيا والآخرة؛ فإنه قال عليه السلام: «لَا تُؤْذُونِي فِي أَصْحَابِي» (13)، وقال (14): «ومن (15) آذاهم فقد آذاني» (16)، ومن

(1) ههنا استأنف الشارح نقله من المجموع .

(2) في (ح): (إن).

(3) المجموع، للنووي: 24 / 1.

(4) قوله: (كل) ساقط من (ح).

(5) في (ح): (عظم).

(6) ههنا استأنف الشارح نقله من المجموع .

(7) انظر: المجموع، للنووي: 24 / 1. والأثر رواه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال، ص: 90،

برقم (284)، عن ابن عباس رضي الله عنه.

(8) قوله: (قلت) ساقط من (ش).

(9) قوله: (في الدنيا) ساقط من (ح).

(10) في (ح): (أوجب).

(11) هذه الآية ساقطة من (ت 1).

(12) قوله: (الرافضة ملعونون) يقابله في (ح): (الرافضة ملعونين).

(13) رواه الطبراني في الكبير: 372 / 12، برقم (13383)، عن أبي بكر، ولفظه: «لَا تُؤْذُونِي فِي

صَاحِبِي».

(14) قوله: (وقال) ساقط من (ت 1).

(15) في (ح): (من).

(16) لم أقف عليه، والذي وقفت عليه حديث ضعيف، رواه الترمذي: 696 / 5، في باب فيمن سب

آذاه ﷺ فقد آذى الله تعالى، ومن آذى الله ورسوله لعنه الله في الدنيا والآخرة؛ وقد (1) آذوه (2) فيهم (3)؛ فهم ملعونون بكتاب الله تعالى في الدنيا والآخرة، فتنبه لها (4)، فإنها نكتة حسنة.

(5) وقال الإمام الحافظ أبو القاسم ابن عساكر رحمه الله: اعلم يا أخي وفقنا الله وإياك لمرضاته وجعلنا ممن يخشاه ويتقيه حق تقاته، أن لحوم العلماء مسمومة، وعادة الله في هتك أستار منتقصيهم (6) معلومة، وأن من أطلق لسانه في العلماء بالثلب (7) بلاه الله قبل موته بموت القلب، ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: 63] (8).

قلت: وهذا مستقر (9) لا يكاد ينخرم (10) أصلاً، فنسأل الله تعالى أن يعصمنا مما (11) يؤذينا (12) ويوفقنا لمرضاته ويهدينا، إنه جواد كريم بر رحيم، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا.

أصحاب النبي ﷺ، من كتاب أبواب المناقب، برقم (3862)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، وَلَفْظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اللَّهُ فِي أَصْحَابِي، لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَيُحِبِّي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَيُبْغِضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ، وَمَنْ آذَى اللَّهَ فَيُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ»، وأحمد في مسنده، برقم (16803)، عن عبد الله بن مغفل رحمه الله.

- (1) في معظم النسخ: (فقد).
- (2) في (ح): (آذى).
- (3) قوله: (فيهم) ساقط من (ت) 1 و (ش).
- (4) قوله: (لها) ساقط من (ح).
- (5) ههنا استأنف الشارح نقله من المجموع.
- (6) في (ز) و (ح): (منتقصهم).
- (7) في (ح): (بالتلف).
- (8) المجموع، للنووي: 1 / 24.
- (9) في (ت) 1: (مستقراً).
- (10) في (ش): (ينخرم).
- (11) في (ح): (ممن).
- (12) قوله: (مما يؤذينا) يقابله في (ش): (عما يردينا).

بَابُ أَذْكَرِ فِيهِ نَسَبُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
وَنَبْذًا مِنْ مَنَاقِبِهِ وَوَفَاتِهِ وَمَوْلَدِهِ

هو (1) أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن غيمان - بالغين المعجمة والياء المثناة تحت (2) - بن خُثَيْل - بالخاء المعجمة المضمومة وفتح الثاء المثناة - بن عمرو بن الحارث، وهو ذو أصبح (3)، الأصبحي المدني (4) إمام دار الهجرة وأحد أئمة المذاهب المتبوعة، وهو من تابعي (5) التابعين. وروى (6) الغافقي ثم الجوهري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن أبي القاسم الرعيني قال: حدثنا أبو بشر قال: حدثنا أبو (7) الزبناح قال سمعت أبا مصعب يقول: مالك بن أنس من العرب صليبةً وحلقة (8) في قریش من (9) بني تميم بن مرة.

قال الزبير: عداؤه من بني تميم إلى عبد الرحمن بن عثمان بن عبد الله.

قال الشيخ محيي الدين النووي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سمع نافعا مولى ابن عمر ومحمد بن المنكدر وأبا الزبير (10) والزهري وعبد الله بن دينار وأبا حازم، وخلائق آخرين من التابعين، وروى عنه يحيى الأنصاري والزهري وهما من شيوخه، وابن جريج ويزيد بن عبد الله بن الهادي والأوزاعي والثوري (11) وابن عيينة وشعبة والليث بن سعد وابن المبارك وابن عُلَيَّة والشافعي وابن وهب وإبراهيم بن طهمان والقعنبي وعبد الله بن

(1) في (ح): (وهو).

(2) قوله: (تحت) يقابله في (ح): (من أسفل).

(3) في (ح): (صبح).

(4) قوله: (المدني) ساقط من (ح).

(5) في (ح): (تابع).

(6) في (ش): (روى).

(7) قوله: (قال: حدثنا أبو) ساقط من (ح).

(8) قوله: (صليبةً وحلقة) يقابله في (ح): (صبيته وخليفته).

(9) في (ش): (في).

(10) قوله: (وأبا الزبير) يقابله في (ح): (والزبير).

(11) في (ح): (الثوري).

(12) قوله: (سعد وابن) يقابله في (ح): (مسعود ابن).

13/ب

يوسف وعبد الله بن نافع ويحيى القطان وعبد الرحمن بن / مهدي، ومغن⁽¹⁾ بن عيسى
وعبد الرحمن بن القاسم العتقي المصري⁽²⁾ وأبو عاصم⁽³⁾ النبيل وروح بن عبادة
والوليد بن مسلم وأبو عامر العقدي ويحيى بن يحيى ويحيى⁽⁴⁾ بن بكير وعبد العزيز
الأوسي وقتيبة وسعيد بن أبي مريم، وسعيد بن كثير بن عفير ومطرف بن عبد الله
اليساري وورقاء بن عمر وخلاتق آخرون.

قال: وأجمعت طوائف العلماء على إمامته وجلالته وعظيم سيادته وتبجيله وتوقيره⁽⁵⁾
والإذعان له في الحفظ والتثبت، وتعظيم حديث⁽⁶⁾ رسول الله ﷺ.

قال البخاري: أصح الأسانيد: مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما⁽⁷⁾.

قلت: وتسمى سلسلة الذهب، وفي هذه المسألة خلاف عند المحدثين.

قال الإمام أبو منصور التميمي رحمته الله: أصحها: الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن
عمر عن النبي ﷺ⁽⁸⁾، وقيل غير ذلك.

وقال سفيان: ما كان أشد انتقاد مالك للرجال⁽⁹⁾.

وقال ابن المديني: لا أعلم مالكا ترك إنسانا⁽¹⁰⁾ إلا من في حديثه⁽¹¹⁾ شيء⁽¹²⁾.

وقال أحمد بن حنبل وابن معين وابن المديني: أثبت أصحاب الزهري
مالك⁽¹³⁾.

(1) في (ح): (ومعد).

(2) قوله: (المصري) ساقط من (ح).

(3) في (ح): (عامر).

(4) قوله: (ويحيى) ساقط من (ح).

(5) ما يقابل قوله: (وتوقيره) غير قطعي القراءة في (ح).

(6) قوله: (حديث) ساقط من (ح).

(7) رواه البيهقي في سننه الكبرى: 477/10، برقم (21380)، عن البخاري رحمته الله.

(8) انظر: مقدمة ابن الصلاح، ص: 16.

(9) رواه الجوهرى في مسند الموطأ، ص: 100، برقم (39)، عن سفيان بن عيينة رحمته الله.

(10) في (ح): (إنسا).

(11) قوله: (في حديثه) يقابله في (ح): (وحديثه).

(12) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي: 177/1.

(13) انظر: التاريخ الكبير، لابن أبي خزيمة: 255/2.

وقال أبو حاتم: مالك ثقة، وهو إمام أهل الحجاز، وهو أثبت أصحاب الزهري (1).
 وقال الشافعي: إذا جاء الأثر فمالك النجم، ومالك وابن عيينة القرينان (2).
 وقال الشافعي: لولا مالك وسفيان - يعني: ابن عيينة - لذهب علم الحجاز (3).
 وكان مالك إذا شك في شيء من (4) الحديث تركه كله (5).
 وقال أيضًا: مالك مُعَلِّمي وعنه أخذنا العلم.
 وقال حرمله: لم يكن الشافعي يقدم على (6) مالك أحدًا في الحديث.
 وقال وهب بن خالد: ما بين المشرق والمغرب رجل آمن على حديث رسول الله ﷺ من مالك (7).

قال الشيخ محيي الدين النووي رحمه الله: رُوِيَنا بالإسناد الصحيح (8) في الترمذي وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَضْرِبَ (9) النَّاسُ أَبْطَاطَ (10) الْمُطَيِّ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَلَا يَجِدُونَ عَالِمًا أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ الْمَدِينَةِ»، قال الترمذي: حديث حسن، قال: وقد روي عن سفيان بن عيينة أنه قال: هو مالك بن أنس (11).

(1) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: 15 / 1 وما بعدها.

(2) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: 206 / 8.

(3) مسند الشافعي، ص: 341، والحلية، لأبي نعيم: 322 / 6.

(4) قوله: (شيء من) ساقط من (ش).

(5) قوله: (كله) ساقط من (ح)، الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص: 234.

(6) قوله: (على) ساقط من (ح).

(7) تهذيب الأسماء واللغات، للنووي: 76 / 2.

(8) قوله: (بالإسناد الصحيح) يقابله (ت1): (بالأسانيد الصحيحة).

(9) في (ت1) و (ح): (تضرب)، وما اخترناه موافق لما في الحديث.

(10) ما يقابل قوله: (أباط) بياض في (ح).

(11) قوله: (ابن أنس) ساقط من (ح).

والحديث ضعيف، رواه الترمذي: 47 / 5، في باب ما جاء في عالم المدينة، من كتاب أبواب العلم، برقم (2680)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَفْظُهُ: «يُوشِكُ أَنْ يَضْرِبَ النَّاسُ أَكْبَادَ الْإِبِلِ يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ فَلَا يَجِدُونَ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ الْمَدِينَةِ»، والحميدي في مسنده: 485 / 2، برقم (1147)، والبزار في مسنده: 353 / 15، برقم (8925)، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وشرح مشكل الآثار، للطحاوي: 187 / 10،

قال: وكان (1) مالك إذا أراد أن يخرج يحدث (2) توضعاً وضوءه للصلاة (3) ولبس أحسن ثيابه، ومشط لحيته، ف قيل له في ذلك؟ فقال: أَوْقَرُ (4) به حديث رسول الله ﷺ.
قال: ورؤينا عن معن (5) بن عيسى قال: كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ (6) إِذَا أَرَادَ أَنْ يَجْلِسَ لِلْحَدِيثِ اغْتَسَلَ، وَتَبَخَّرَ، وَتَطَيَّبَ، فَإِنْ رَفَعَ أَحَدُ صَوْتُهُ فِي مَجْلِسِهِ (7) قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: 2] فَمَنْ (8) رَفَعَ صَوْتَهُ عِنْدَ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ فَكَأَنَّمَا رَفَعَ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (9).

وعن حبيب الوراق قال: دخلت على مالك فسألته عن ثلاثة رجال لم (10) لم ترو عنهم؟ فأطرق، ثم رفع رأسه فقال (11): ما شاء الله لا قوة إلا بالله - وكان كثيراً ما يقولها - فقال: يا حبيب أدركت هذا المسجد، وفيه سبعون شيخاً ممن أدرك من أدرك أصحاب (12) رسول الله ﷺ (13).

/ وقال الشيخ أبو (14) القاسم عبد الرحمن الغافقي ثم الجوهري رحمه الله: أخبرنا محمد بن أحمد الدّهلي قال: حدثنا جعفر قال: حدثنا محمد بن إسماعيل قال: سمعت

برقم: (4017).

- (1) قوله: (قال وكان) يقابله في (ح): (وقال كان).
- (2) في (ت) (1) و (ح): (لحديث)، وما اخترناه موافق لما في الجامع، لأخلاق الراوي.
- (3) قوله: (وضوءه للصلاة) يقابله (ز) و (ش) و (ح): (وضوء الصلاة)، وما اخترناه موافق لما في الجامع، لأخلاق الراوي.
- (4) في (ز) و (ح): (أقرأ)، وما اخترناه موافق لما في الجامع، لأخلاق الراوي.
- (5) في (ح): (معد).
- (6) قوله: (بن أنس) ساقط من (ح).
- (7) قوله: (في مجلسه) ساقط من (ح).
- (8) في (ح): (ومن).
- (9) رواه الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي: 1/ 406، برقم (961)، عن معن بن عيسى القزاز رحمه الله.
- (10) قوله: (لم) ساقط من (ح).
- (11) في (ش): (وقال).
- (12) قوله: (أصحاب) ساقط من (ت) (1) و (ز)، وقوله: (من أدرك أصحاب) ساقط من (ح).
- (13) انظر: تهذيب الأسماء، للنووي: 2/ 76 و 77.
- (14) في (ش): (ابن).

تَابِعِ الدِّينَ ابْنَ خَفِصٍ عُمَرَ بْنَ عَلِيٍّ (بَنِيَّ) الْمَلِكِ الْيَحْيَى ابْنَهُمَا فِي

ابن أبي (1) أويس يقول (2): سَمِعْتُ خَالِي مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، يَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ، فَاَنْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ، لَقَدْ أَدْرَكْتُ سَبْعِينَ مِمَّنْ يَقُولُ: قَالَ فُلَانٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ هَذِهِ الْأَسَاطِينِ: وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا أَخَذْتُ عَنْهُمْ (3) شَيْئًا، وَإِنْ أَحَدُهُمْ لَوْ اتَّخَذَ عَلَى بَيْتِ مَالٍ (4) لَكَانَ بِهِ أَمِينًا؛ لَأَنَّهُمْ (5) لَمْ يَكُونُوا مِنْ أَهْلِ هَذَا الشَّانِ، وَقَدِمَ عَلَيْنَا (6) ابْنُ شِهَابٍ الزَّهْرِيُّ فَتَرَدَّجِمُ عَلَيَّ بَابِهِ (7).

وقال ابن وهب عن مالك قال دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، فَاسْتَضَعَفْتُهَا (8)، فَلَمْ أَخُذْ عَنْهَا إِلَّا قَوْلَهَا: كَانَ لِأَبِي مِرْكَنٌ يَتَوَضَّأُ هُوَ وَجَمِيعُ أَهْلِهِ مِنْهُ (9).

وقال يحيى بن معين: قال سفيان بن عيينة: مَنْ (10) نَحْنُ عِنْدَ مَالِكٍ! إِنَّمَا كُنَّا نَتَّبِعُ (11) آثَارَ (12) مَالِكٍ وَنَنْظُرُ الشَّيْخَ إِنْ كَانَ مَالِكُ (13) كَتَبَ عَنْهُ (14) وَإِلَّا تَرَكْنَاهُ (15).

وقال الشافعي: إِذَا وَجَدْتُ مُتَقَدِّمِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَلَى شَيْءٍ (16) فَلَا يَدْخُلُ (17) قَلْبُكَ شَكٌّ فِيهِ أَنَّهُ الْحَقُّ (18)، وَكُلُّ مَا جَاءَكَ (19) مِنْ غَيْرِ ذَلِكَ فَلَا تَلْتَفِتْ إِلَيْهِ، وَلَا تَعْبَأْ بِهِ،

(1) قوله: (أبي) ساقط من (ح).

(2) في (ح): (قال).

(3) في (ح): (منهم).

(4) قوله: (مال) ساقط من (ح).

(5) ما يقابل قوله: (لأنهم) غير قطعي القراءة في (ح).

(6) ما يقابل قوله: (وقدم علينا) بياض في (ح).

(7) رواه الجوهري في مسند الموطأ، ص: 99، برقم (37)، عن ابن أبي أويس، عن مالك بن أنس رضي الله عنه.

(8) في (ح): (واستضعفتها).

(9) رواه الجوهري في مسند الموطأ، ص: 100، برقم (39)، عن ابن وهب، عن مالك بن أنس رضي الله عنه.

(10) قوله: (من) ساقط من (ح).

(11) في (ز): (نتبع).

(12) في (ح): (وآثار).

(13) قوله: (مالك) ساقط من (ح).

(14) قوله: (مالك كتب عنه) يقابله (ت 1): (كتب عنه مالك)، بتقديم وتأخير.

(15) رواه الجوهري في مسند الموطأ، ص: 100، برقم (40)، عن سفيان بن عيينة رضي الله عنه.

(16) قوله: (على شيء) ساقط من (ح).

(17) قوله: (يدخل) يقابله: (ح): (يدخل في).

(18) في (ح): (لحق).

(19) في (ز): (جاء).

فَقَدْ وَقَعَتْ فِي اللَّجَجِ وَوَقَعَتْ فِي الْبَحَارِ (1).
 وقال أيضًا: إِذَا جَاوَزَ الْحَدِيثُ الْحَرَمَيْنِ ضَعُفَ نُخَاعُهُ (2).
 وقال أيضًا: إِذَا جَاءَ الْحَدِيثُ عَنْ مَالِكٍ فَشُدَّ يَدَكَ بِهِ (3).
 وقال أيضًا: كَانَ مَالِكٌ إِذَا شَكَّ فِي بَعْضِ الْحَدِيثِ طَرَحَهُ كُلَّهُ (4).
 وقال معن (5) بن عيسى: كَانَ مَالِكٌ رحمته الله يَتَّقِي فِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْبَلَاءَ وَالتَّاءَ وَنَحْوَهُمَا (6).

وقال سعيد بن عُفَيْرٍ (7): سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ (8): أَمَّا حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَجِبْ أَنْ يُؤْتَى بِهِ عَلَى (9) أَلْفَاظِهِ (10).
 وقال ابن وهب: قَالَ لِي مَالِكٌ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَهْبٍ، أَذْ مَا (11) سَمِعْتَ وَحَسْبُكَ، وَلَا (12) تَحْمِلْ لِأَحَدٍ عَلَى ظَهْرِكَ، فَقَدْ كَانَ يُقَالُ: أَخْسُ (13) النَّاسِ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَاهُ، وَأَخْسُ (14) مِنْهُ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ (15).
 وقال محمد بن إسماعيل: كَانَ مَالِكٌ إِذَا جَلَسَ لِلْحَدِيثِ يَقُولُ: لِيَلْزِمِي مِنْكُمْ أُولُو

-
- (1) في (ت 1): (الصحابي)، وقوله: (وَوَقَعَتْ فِي الْبَحَارِ) ساقط من (ح).
 رواه الجوهري في مسند الموطأ، ص: 100 و101، برقم (41)، عن الشافعي رحمته الله.
 (2) رواه الجوهري في مسند الموطأ، ص: 101، برقم (42)، عن الشافعي رحمته الله.
 (3) رواه الجوهري في مسند الموطأ، ص: 101، برقم (45)، عن الشافعي رحمته الله.
 (4) رواه الجوهري في مسند الموطأ، ص: 102، برقم (46)، عن الشافعي رحمته الله.
 (5) في (ح): (معن).
 (6) رواه الجوهري في مسند الموطأ، ص: 102، برقم (47)، عن معن بن عيسى رحمته الله.
 (7) في (ح): (جبير).
 (8) قوله: (يقول) ساقط من (ح).
 (9) قوله: (على) ساقط من (ح).
 (10) رواه الجوهري في مسند الموطأ، ص: 102، برقم (48)، عن مالك بن أنس رحمته الله.
 (11) في (ت 1) و (ح): (كما)، وما اختارناه موافق لما في الأثر.
 (12) قوله: (وحسبك، ولا) يقابله (ز): (وحسبك الله، ولا)، وما اختارناه موافق لما في الأثر.
 (13) في (ز) و (ح): (أخسر)، وما اختارناه موافق لما في الأثر.
 (14) في (ز) و (ح): (وأخسر)، وما اختارناه موافق لما في الأثر.
 (15) رواه الجوهري في مسند الموطأ، ص: 102، برقم (46)، عن ابن وهب، عن مالك بن أنس رحمته الله.

الْأَخْلَامِ وَالنَّهْيِ، قَالَ: فَرُبَّمَا قَعَدَ الْقَعْنَبِيُّ عَنْ يَمِينِهِ (1).

وقيل: مَرَّ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَلَى (2) أَبِي حَازِمٍ وَهُوَ يَحْدُثُ، فَجَاوَزَهُ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ (3)!
فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَجِدْ مَوْضِعًا أَجْلِسُ فِيهِ (4)، فَكِرِهْتُ أَنْ أَخُذَ (5) حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا قَائِمٌ (6).

وقال عبد الرحمن بن مهدي: مَا أَذْرَكْتُ أَحَدًا إِلَّا وَهُوَ يَخَافُ هَذَا الْحَدِيثَ، إِلَّا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ (7) فَإِنَّهُمَا كَانَا يَجْعَلَانِهِ مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ (8).
وعنه أيضًا: وسأله (9) رجل فقال: يَا أَبَا سَعِيدٍ، بَلَّغْنِي أَنْكَ قُلْتَ: مَالِكُ (10) أَفْقَهُ مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ، فَقَالَ: مَا قُلْتَ هَذَا، وَلَكِنِّي أَقُولُ: كَانَ أَعْلَمَ مِنْ أُسْتَاذِ أَبِي حَنِيفَةَ يَغْنِي: حَمَّادًا (11).

وقال بشر بن عمر: سَأَلْتُ مَالِكًَا (12) عَنْ رَجُلٍ فَقَالَ: أَرَأَيْتَهُ (13) فِي كُتُبِي؟ قُلْتُ (14): لَا، قَالَ: لَوْ كَانَ ثِقَةً لَرَأَيْتُهُ فِي كُتُبِي (15).
وروى الغافقي ثم الجوهري عن أبي قدامة قال: قال عبد الرحمن بن مهدي: السُّنَّةُ

(1) رواه الجوهري في مسند الموطأ، ص: 103، برقم (53)، عن محمد بن إسماعيل، عن مالك بن أنس رحمته الله.

(2) قوله: (مَرَّ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَلَى) يقابله في (ح): (مَالِكُ عَنْ).

(3) قوله: (فِي ذَلِكَ) ساقط من (ز) و (ح).

(4) قوله: (فِيهِ) ساقط من (ش).

(5) قوله: (أَخُذَ) يقابله في (ح): (أَخُذَ فِي).

(6) رواه الجوهري في مسند الموطأ، ص: 104، برقم (54)، عن مالك بن أنس رحمته الله.

(7) قوله: (وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ) يقابله في (ح): (وَأَحْمَدُ بْنُ مَسْلَمَةَ).

(8) رواه الجوهري في مسند الموطأ، ص: 104، برقم (55)، عن عبد الرحمن بن مهدي رحمته الله.

(9) في (ح): (سَأَلَهُ).

(10) قوله: (مَالِكُ) ساقط من (ح).

(11) رواه الجوهري في مسند الموطأ، ص: 108 و 109، برقم (73)، عن أبي سعيد رحمته الله.

(12) في (ح): (مَالِكُ).

(13) في (ح): (رَأَيْتَهُ).

(14) في (ح): (فَقَالَ).

(15) ما يقابل قوله: (لَرَأَيْتُهُ فِي كُتُبِي) بياض في (ح). وانظر المسألة في: صحيح مسلم: 26/1، وتهذيب

الْمُتَقَدِّمَةُ مِنْ (1) سُنَّةِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ خَيْرٌ مِنَ الْحَدِيثِ (2).

قال البخاري: سمعت عليًا قال: قال (3) يحيى بن سعيد القطان: مالك أمير المؤمنين في الحديث؛ روى عنه يحيى بن سعيد (4) الأنصاري.

وقال ابن وهب: لولا (5) مَالِكُ وَاللَّيْثُ / لَضَلَلْنَا (6).

14/ب

وعن خلف بن عمر قال: كنت عند مالك فأتاه ابن كثير قارئ المدينة فناوله رقعة، فنظر فيها مالك، ثم جعلها تحت (7) مصلاه، فلما قام من عنده وذهبت (8) أقوم، فقال: اجلس يا خلف وناولني الرقعة، فإذا فيها: رأيت الليلة في منامي كأنه يقال (9) لي: هذا رسول الله ﷺ جالس والناس حوله يقولون له (10): يا رسول الله! أعطنا يا رسول الله! مُر (11) لنا، فقال لهم: إني قد (12) كنت تحت المنبر كنزًا، وقد (13) أمرت مالكا (14) أن يقسمه فيكم، فاذهبوا إلى مالك، فانصرف الناس وبعضهم يقول لبعض: ما ترون مالكا فاعلًا؟ فقال بعضهم: ينفذ لما أمره به (15) رسول الله ﷺ، فرق مالك وبكى، ثم خرجت من عنده وهو على تلك الحال (16).

(1) في (ح): (هو).

(2) رواه الجوهري في مسند الموطأ، ص: 104، برقم (56)، عن عبد الرحمن بن مهدي رحمته الله.

(3) قوله: (قال) ساقط من (ح).

(4) قوله: (القطان... سعيد) زيادة من (ش).

(5) قوله: (لولا) يقابله في (ح): (لو كان).

(6) رواه الجوهري في مسند الموطأ، ص: 106، برقم (63)، عن ابن وهب رحمته الله.

(7) ما يقابل قوله: (تحت) غير قطعي القراءة في (ح).

(8) في (ش): (ذهبت).

(9) في (ح): (يقول).

(10) قوله: (له) زيادة من (ت1).

(11) في (ش) و (ح): (من).

(12) قوله: (قد) زيادة من (ت1).

(13) قوله: (كنزًا، وقد) يقابله (ت1): (كنزًا كبيرًا، وقد)، وما أثبتناه موافق لما في الأثر.

(14) في (ح): (مالك).

(15) قوله: (به) ساقط من (ت1).

(16) انظر: تهذيب الأسماء، للنووي: 77/2.

وروى⁽¹⁾ ابن أبي حاتم عن عبد الرحمن بن مهدي قال: أئمة⁽²⁾ الناس في زمانهم أربعة: سفيان الثوري بالكوفة، ومالك بالحجاز، والأوزاعي بالشام، وحماد⁽³⁾ بن زيد بالبصرة⁽⁴⁾.

وعن أبي سلمة عن حسان الخلاخلي مولى مالك ابن عبد⁽⁵⁾ الله الجهني قال: كان مالك يتوضأ وَكَانَ فِي سَاقِهِ عِرْقٌ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ⁽⁶⁾: مالك عدة لدين الله⁽⁷⁾، فرآني أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فقال: أَيَّ شَيْءٍ تَنْظُرُ⁽⁸⁾؟ ما كتبه كَاتِبٌ⁽⁹⁾.

قلت⁽¹⁰⁾: والذي رأيته في شرح المبسوط أنه كان في فخذه، وإن كان⁽¹¹⁾ ابن القاسم رآه في الحمام حين انكشف طرف المئزر عن فخذه، فوجده مكتوباً بين اللحم والجلد⁽¹²⁾: مالك عدة لدين الله، أو نحو⁽¹³⁾ هذا، فقال: اكتم عني يا ابن القاسم! وعن أيوب بن سويد⁽¹⁴⁾ الرملي قال⁽¹⁵⁾: ما رأيت أحداً⁽¹⁶⁾ قط أجود حديثاً من مالك بن أنس⁽¹⁷⁾.

(1) في (ت 1) و (ح): (وقال).

(2) في (ح): (إنما).

(3) في (ح): (وأحمد).

(4) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: 118 / 1.

(5) قوله: (مولى مالك ابن عبد) يقابله في (ح): (وعبد).

(6) قوله: (عليه) ساقط من (ح).

(7) قوله: (مالك عدة دين الله) يقابله في المعجم الكبير: (الله).

(8) في (ت 1) و (ح): (تنظره)، وما اخترناه موافق لما في الأثر.

(9) رواه الطبراني في الكبير: 296 / 19، برقم (659)، والهشيمي في مجمع الزوائد: 403 / 9، برقم (16114)، عن أبي سلمة عن حسان الخلاخلي.

(10) قوله: (قلت) ساقط من (ش).

(11) قوله: (كان) زيادة من (ت 1).

(12) قوله: (اللحم والجلد) يقابله في (ح): (الجلد واللحم)، بتقديم وتأخير.

(13) قوله: (أو نحو) يقابله في (ح): (ونحو).

(14) في (ح): (سييد).

(15) قوله: (قال) ساقط من (ح).

(16) في (ح): (أحد).

(17) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: 13 / 1.

وعن عبد الرحمن بن مهدي قال: مَا أُقَدِّمُ عَلَى مَالِكٍ فِي صِحَّةِ الْحَدِيثِ أَحَدًا (1).
وعن أحمد بن حنبل رحمته قال: مالك أثبت أصحاب الزهري في كل شيء، وكذا (2) قال يحيى (3) بن معين، وعمر (4) بن علي: أثبت أصحاب الزهري مالك على كل شيء، وكذلك (5) قال يحيى بن (6) عاصم قال: قلت لأحمد بن حنبل: الرجل يريد حفظ الحديث فحديث (7) من يحفظ؟ قال: حديث مالك بن أنس.

قلت: الرجل يريد أن يقرأ بفقرأة من يقرأ؟ قال: بقراءة أهل المدينة.
قال: الرجل (8) يريد أن ينظر في الرأي فبرأي من (9)؟ قال: برأي (10) مالك (11) بن أنس (12).

وعن أبي مصعب (13) قال: رأيت معن بن عيسى جالساً على العتبة وما ينطق مالك بشيءٍ إلا كتبه (14).

وعنه أيضاً قال: كانوا يزدحمون على باب مالك بن أنس فيقتتلون (15) على الباب من الزحام، وكنا نكون عند مالك فلا يُكَلِّمُ هذا هذا، ولا يلتفت ذا إلى ذا والناس

(1) رواه الجوهري في مسند الموطأ، ص: 106، برقم (66)، وأبو نعيم في الحلية: 322 / 6، عن عبد الرحمن بن مهدي رحمته.

(2) في (ش) و (ح): (وكذلك).

(3) قوله: (قال يحيى) ساقط من (ح).

(4) في (ش): (وعمر)، وفي (ح): (ومحمد).

(5) في (ح): (وكذا).

(6) قوله: (مالك... بن) يقابله في (ز): (وعن عبد السلام بن).

(7) قوله: (فحديث) يقابله في (ح): (أما حديث).

(8) في (ش): (والرجل).

(9) قوله: (فبرأي من) يقابله في (ح): (أين أو من).

(10) ما يقابل قوله: (قال برأي) بياض في (ح).

(11) في (ح): (ومالك).

(12) انظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: 14 و 15.

(13) قوله: (أبي مصعب) يقابله (ز): (ابن مصعب)، وما اخترناه موافق لما موطأ مالك: 52 / 1.

(14) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: 26 / 1.

(15) في (ح): (فيقتلون).

تَابِعِ الدِّينَ أَبِي خَفْصٍ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي الدُّنْيَا الْيَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ

برؤوسهم⁽¹⁾ هكذا، وكانت السلاطين تهابه، وهم قائلون ومستمعون⁽²⁾، وكان يقول في المسألة: لا أو نعم، فلا يقال له: من أين قلت هذا؟⁽³⁾.

وعن شعبة قال: دخلت المدينة ونافع حي ولمالك حلقة.

وعن محمد بن رمع⁽⁴⁾ قال: رأيت رسول الله ﷺ من أربعين سنة، فقلت: يا رسول الله! مالك والليت يختلفان في مسألة؟ فقال ﷺ: مالك، مالك، مالك، ورث⁽⁵⁾ جدِّي، يعني: إبراهيم الخليل.

وعن بكر قال: رأيت في النوم أني دخلت الجنة فرأيت الأوزاعي وسفيان الثوري⁽⁶⁾ ولم

أَر / مالكا⁽⁷⁾، فقلت: وأين مالك؟ قالوا: وأين مالك؟ وأين مالك⁽⁸⁾؟! رُفِعَ مالك، فما زال يقول: وأين مالك؟ رُفِعَ مالك، حتى سقطت قلنسوته⁽⁹⁾.

وقال معن⁽¹⁰⁾ بن عيسى: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، يَقُولُ: لَيْسَ لِمَنْ سَبَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْفَنَاءِ حَقٌّ، قَدْ قَسَمَ اللَّهُ ﷻ الْفَنَاءَ، فَقَالَ: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ﴾ [الحشر: 8]، وَقَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [الحشر: 9]، وَقَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾⁽¹¹⁾: [الحشر: 10]، فَإِنَّمَا⁽¹²⁾ الْفَنَاءُ لِهَذِهِ الْأَصْنَافِ

(1) في (ح): (يرونهم).

(2) في (ش): (ويستمعون).

(3) انظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: 26 / 1.

(4) في (ت 1): (واضح)، وما اخترناه موافق لما في الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم.

(5) في (ح): (ورثي).

(6) قوله: (وسفيان الثوري) يقابله (ت 1): (والليثان والثوري)، وما اخترناه موافق لما في الجرح والتعديل.

(7) في (ح): (مالك).

(8) قوله: (وأين مالك) ساقط من (ح).

(9) تهذيب الأسماء، للنووي: 78 / 2.

(10) في (ح): (معاذ).

(11) قوله: (الْفَنَاءُ، فَقَالَ: لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا....، وَقَالَ اللَّهُ ﷻ) ساقط من (ح).

(12) قوله: (وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ) يقابله في (ح): (إلى قوله).

(13) في (ح): (وإنما).

الثَّلَاثَةُ (1).

وعن هشام بن عمار (2) قال سمعت مالكا يقول: مَنْ سَبَّ أَبَا (3) بَكْرٍ وَعُمَرَ جُلْدًا، وَمَنْ سَبَّ عَائِشَةَ أُمَ الْمُؤْمِنِينَ (4) قُتِلَ. فَقِيلَ لَهُ: وَلِمَ يُقْتَلُ فِي عَائِشَةَ؟ فقال: لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ فِي عَائِشَةَ: ﴿يُعْظَمُ اللَّهُ أَنْ تَعُوذُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [النور: 17]، قال (5): فَمَنْ رَمَاهَا فَقَدْ خَالَفَ الْقُرْآنَ، وَمَنْ خَالَفَ الْقُرْآنَ قُتِلَ (6).

وعن مَخْلَدُ بْنُ خَدَّاشٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ عَنِ اللَّعِبِ بِالشُّطْرَنِجِ (7) فَقَالَ مَالِكُ (8): أَمِنَ الْحَقُّ هُوَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ (9): فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ (10). وعن ابن أبي أُوَيْسٍ قَالَ: قَالَ مَالِكُ: طَعَامُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْيَوْمِ مَرَّتَيْنِ وَتِلَاوَةُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَهْلِ الْجَنَّةِ: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا بُكْرَةٌ وَعَشِيَّةٌ﴾ [مريم: 62] ثُمَّ قَالَ (12): وَعَوَّضَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصِّيَامِ السَّحُورَ بِدَلَّةٍ (13) مِنَ الْغَدَاءِ لِيَقُومُوا عَلَى عِبَادَةِ رَبِّهِمْ (14).

-
- (1) قوله: (الأصناف الثلاثة) يقابله في (ز): (الثلاثة أصناف). والأثر رواه البيهقي في سننه الكبرى: 604/6، برقم (13111)، عن معن بن عيسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- (2) في (ز): (عامر)، وفي (ح): (عمر)، وما اخترناه موافق لما في الأثر.
- (3) في (ح): (أبوا).
- (4) قوله: (أُمُ الْمُؤْمِنِينَ) زيادة من (ز).
- (5) قوله: (قال) زيادة من (ز).
- (6) رواه الجوهري في مسند الموطأ، ص: 112، برقم (87)، عن هشام بن عمار، عن مالك بن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- (7) في (ح): (الشطرنج).
- (8) قوله: (مالك) زيادة من (ح).
- (9) قوله: (قال) ساقط من (ح).
- (10) رواه الجوهري في مسند الموطأ، ص: 113، برقم (91)، عن مخلد بن خدّاش، عن مالك بن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- (11) قوله: (أهل) ساقط من (ش).
- (12) قوله: (ثم قال) ساقط من (ش).
- (13) ما يقابل قوله: (بدله) غير قطعي القراءة في (ح).
- (14) رواه الجوهري في مسند الموطأ، ص: 114، برقم (92)، عن إسماعيل بن أبي أُوَيْسٍ، عن مالك بن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

عن القواريري قال: كنا عند حمّاد بن زيد، فجاءه نعي مالك بن أنس فبكى حتى سألت دموعه، ثم قال: رَحِمَ اللهُ أَبَا عَبْدِ اللهِ، كَانَ مِنَ الدِّينِ بِمَكَانٍ، ثم قال حمّاد: سمعت أيوب -أو قال: أيوب⁽¹⁾- يقول: لَقَدْ كَانَتْ لَهُ حُلْفَةٌ فِي حَيَاةٍ نَافِعٍ⁽²⁾.

وعن سعيد بن عبد الجبار قال: كنا عند سفيان بن عيينة فأتاه نعي (3) مالك (4)، فقال: مَاتَ وَاللَّهِ (5) سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ (6).

وعنه أيضًا قال: سمعت سفيان بن عيينة يقول: مالك بن أنس سيد المسلمين⁽⁷⁾، وعن⁽⁸⁾ القعني قال: كنا عند سفيان بن عيينة فرأيتُه مُتَكَيِّمًا، فَقُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا: مَا بَالُ⁽⁹⁾ أَبِي مُحَمَّدٍ؟ فقال: جَاءَهُ مَوْتُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، ثُمَّ ذَكَرَهُ سُفْيَانُ، فقال: مَا تَرِكَ مِثْلُهُ أَوْ مَا تَرِكَ عَلَى الْأَرْضِ مِثْلُهُ⁽¹⁰⁾.

وَعَنْهُ أَيْضًا: رَأَيْتُ مَالِكًا⁽¹¹⁾ أَبْيَضَ الرَّأْسَ وَاللَّحْيَةَ⁽¹²⁾.

وقال الإمام أبو القاسم الدؤلي في كتابه الرسالة المصنفة في بيان سبل⁽¹³⁾ السنة

(1) قوله: (أو قال أيوب) ساقط من (ح).

(2) رواه الجوهری فی مسند الموطأ، ص: 114 و 115، برقم (94)، عن حماد بن زید رضی اللہ عنہ.

(3) ما يقابل قوله: (نعي) بياض في (ح).

(4) قوله: (مالك) يقابله في (ح): (مالك مات).

(5) قوله: (مات والله) يقابله (ت1): (مالك بن أنس)، وما اخترناه موافق لما في الأثر.

(6) رواه الجوهرى فى مسند الموطأ، ص: 115، برقم (96)، عن سفیان بن عیینة رحمته الله.

(7) قوله: (وعنه أيضًا... المسلمين) زيادة من (ش).

(8) في (ح): (عن).

(9) قوله: (مَا بَالُ) يقابله في (ح): (مال).

(10) قوله: (ترك مثله أو ما ترك على الأرض) يقابله في (ت1): (يترك على الأرض مثله أو ما ترك)، وما اخترناه موافق لما في الأثر.

والأثر رواه الجوهري في مسند الموطأ، ص: 115، برقم (97)، عن سفیان بن عیینة رضی اللہ عنہ.

(11) في (ح): (مالك).

(12) رواه الجوهرى في مسند الموطأ، ص: 117، برقم (102)، عن القعنبي رحمته الله.

(13) فی (ح): (سپیل).

المشرفة: أخذ مالك على تسعمائة شيخ؛ منهم ثلاثمائة من التابعين، وستمائة من تابعيهم ممن اختاره وارتضى دينه وفقهه وقيامه بحق الرواية وشروطها وحصلت الثقة به، وترك الرواية عن أهل دين وصلاح لا يعرفون (1) الرواية (2).

قال الشيخ محيي الدين النووي رحمته الله، في كتاب تهذيب الأسماء واللغات: وأحوال مالك رحمته الله (3) ومناقبه كثيرة مشهورة، توفي بالمدينة في صفر سنة تسع وسبعين ومائة.

قال محمد بن سعد: وقال إسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس: مرض مالك أياما يسيرة ثم توفي صبيحة أربعة عشر (4) من شهر ربيع الأول سنة تسع وسبعين ومائة، / وصلى عليه عبيد (5) الله بن محمد (6) بن إبراهيم بن محمد (7) بن علي بن عبد الله بن عباس رضي الله عنه، وهو يومئذ وال على المدينة ودفن بالبقيع، وقبره بباب بالبقيع عليه قبة، وولد مالك سنة ثلاث وتسعين من الهجرة، وقيل: سنة إحدى وتسعين من الهجرة (8)، وقيل: سنة أربع (9) وتسعين (10)، وقيل: سنة (11) سبع، قالوا: وحمل به (12) في البطن ثلاث سنين، وقال (13) عند وفاته: لله الأمر من قبل ومن بعد، فهذا ما أردت من ذلك (14).

ومناقبه رحمته الله أكثر من أن تُحصَر (15) وأشهر من أن تذكر، فرضي الله عنه وعن سائر

(1) قوله: (الرواية وشروطها وحصلت الثقة به، ... لا يعرفون) ساقط من (ح).

(2) موطأ مالك: 1 / 26.

(3) قوله: (في كتاب تهذيب الأسماء واللغات: وأحوال مالك رحمته الله) ساقط من (ح).

(4) في (ح): (عشرة).

(5) في (ش): (عبد).

(6) قوله: (بن محمد) ساقط من (ح).

(7) في (ح): (عمر).

(8) قوله: (من الهجرة) زيادة من (ش) و (ح).

(9) في (ش): (سبع).

(10) قوله: (وتسعين) زيادة من (ز).

(11) قوله: (سنة) ساقط من (ش).

(12) قوله: (وحمل به) يقابله في (ح): (وحمله).

(13) في (ح): (وقيل).

(14) تهذيب الأسماء، للنووي: 2 / 79.

(15) ما يقابل قوله: (تُحصَر) غير قطعي القراءة في (ح).

أئمة المسلمين وجعلنا ممن يتبع آثارهم ويهتدي بأخبارهم ويجعل أقصى أربنا⁽¹⁾ من ذلك بلوغ رضا المولى⁽²⁾، ويرزقنا تقواه في السر والنجوى، آمين، بمحمد وآله أجمعين صلوات الله عليه وسلامه؛

وبعد⁽³⁾:

فإنه لما⁽⁴⁾ كانت الرسالة للإمام المحقق المعظم والحبر⁽⁵⁾ الكامل المقدم أبي محمد بن أبي زيد - رحمه الله وغفر له ورضي عنه وأرضاه وبوأه من مقر الفردوس أعلاه - قد اشتغل بها كثير من الطلبة المتفقهين وعمت بركتها كثيراً من المشتغلين⁽⁶⁾، وظهرت لوائح الخير على حفاظها⁽⁷⁾ ومتلقي⁽⁸⁾ ألفاظها، فضلاً عما تفقه في مسائلها، ووضح⁽⁹⁾ له الفرق بين مقاصدها ومسائلها، وفهم إشارات اللطيفة، ودقيق معانيها الشريفة المنيفة، وتبين له ما اشتملت عليه من⁽¹⁰⁾ التلخيص والاختصار والتعبير بالألفاظ⁽¹¹⁾ الوجيزة عن⁽¹²⁾ المعاني الغزار، وعلم أنها - وإن صغرت حجماً - كنيف⁽¹³⁾ ملئ علماً.

سألني⁽¹⁴⁾ جماعة من الطلبة النبهاء⁽¹⁵⁾ أن أضع عليها تعليقاً يشتمل على

-
- (1) ما يقابل قوله: (أقصى أربنا) بياض في (ح).
 - (2) في (ز) و (ح): (المؤمنين).
 - (3) قوله: (وبعد) ساقط من (ش).
 - (4) قوله: (فإنه لما) يقابله (ز): (فلما).
 - (5) في (ح): (والخير).
 - (6) قوله: (المشتغلين) يقابله في (ح): (المشتغل بها).
 - (7) في (ش): (حافظها).
 - (8) في (ش): (ومتلقي)، وفي (ح): (ومتلقين).
 - (9) في (ش): (ووضع).
 - (10) قوله: (من) ساقط من (ز).
 - (11) في (ت1): (بألفاظه).
 - (12) في (ت1) و (ح): (على).
 - (13) ما يقابل قوله: (كنيف) غير قطعي القراءة في (ح).
 - (14) في (ح): (سألني).
 - (15) في (ح): (الفقهاء).

حل (1) ألفاظها وبين (2) المهم من أغراضها ويبرز المكنون من أسرارها، ويوضح المشكل من أغوارها، فتوقفت عما سألوه، ولم (3) أجبهـم إلى ما طلبوه؛ لعلمي (4) أن غيري (5) قد قام بهذه الوظيفة، وقطع بعد شق النفس مغاويرها (6) المخوفة (7)، فعارضني معارض بأن شارحها (8) أفرط أحدهم (9)، والآخر فرط، فالمقصد (10) أن يكون لها شرح أوسط (11) معظمه نص النقول (12) واستنباطها؛ لقوله ﷺ: «خَيْرُ الْأُمُورِ (13) أَوْسَطُهَا» (14)، فبقيتُ لذلك بين الترك والفعل أتحرى (15)، أقدم رجلاً وأؤخر أخرى، إلى أن اعتراني مرض خشيت معه الفوت، وأشرفت منه أو كدت (16) على الموت، فوقع في خاطري في (17) أثناء المرض إن عوفيت أن أفي (18) لهم بهذا الغرض، ثم بعد ذلك استخرت الله تعالى وسألته الإعانة وأن يرزقني التوفيق والتسديد إلى ما قصدته من الإبانة، فقوي عزمي على ذلك واستمر وثبت عندي أنه إلهام من الله تعالى واستقر، فشرعت في ذلك راجياً ثواب الله الجزيل، معتصماً به متوكلاً عليه، وهو حسبي ونعم الوكيل.

(1) في (ح): (حد).

(2) في (ت 1): (وتبين).

(3) في (ح): (ولهم).

(4) ما يقابل قوله: (لعلمي) بياض في (ح).

(5) قوله: (أن غيري) يقابله في (ح): (أو غيره).

(6) في (ح): (مغاويرها).

(7) قوله: (مغاويرها المخوفة) يقابله (ز): (مفاوزها المخلوقة).

(8) في (ح): (شارحها).

(9) في (ز): (أحدهما).

(10) في (ز) و (ش): (والمقصد)، وفي (ح): (والمقصد).

(11) في (ت 1): (وسط).

(12) في معظم النسخ: (المنقول).

(13) في (ح): (المؤمن).

(14) تقدم تخريجه، ص: 69 من هذا الجزء.

(15) ما يقابل قوله: (أتحرى) بياض في (ح).

(16) قوله: (أو كدت) يقابله في (ح): (وأكدت).

(17) قوله: (في زيادة من (ت 1) و (ح)).

(18) في (ح): (أو في).

فصل [في كيفية شرحه للرسالة]

واعلم أن هذا التصنيف ليس لي⁽¹⁾ فيه إلا الترتيب، والتلخيص⁽²⁾ في بعضه
والتهذيب، فكل ما رأيته فمن⁽³⁾ أقوال العلماء المسطورة ورواياتهم المنقولة المشهورة
/ مع أي⁽⁴⁾ أعزو كل قولٍ لقائله مع ما تيسر من توجيهه⁽⁵⁾، وتبيين دلائله، وإن ظهر
لي⁽⁶⁾ شيء قلت⁽⁷⁾ فيه: قلت⁽⁸⁾، مدققاً في⁽⁹⁾ التحرير والتحقيق، سالكاً في ذلك - إن شاء
الله - أجمل طريق⁽¹⁰⁾، مضيئاً إلى ذلك ما⁽¹¹⁾ كان المعنى محتاجاً إليه من علمي⁽¹²⁾
اللغة والنحو، مسنداً أو معزياً ما كان من حديث رويته أو رأيته⁽¹³⁾ على هذا النحو، مقرباً
ذلك أبلغ تقريب، مهذباً له أحسن تهذيب؛ لينتفع⁽¹⁴⁾ بذلك - إن شاء الله - النشأة
المبتدئون، ويتذكر به العلماء⁽¹⁵⁾ الماهرون، والله تعالى أسأل أن ينفع⁽¹⁶⁾ به جامعه
وكتابه وقارئه وسامعه والناظر فيه وجميع المسلمين، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم،
موصلاً إلى النظر إلى وجهه⁽¹⁷⁾ تعالى

1/16

(1) قوله: (لي) ساقط من (ت1) و (ز).

(2) في (ح): (وتلخيص).

(3) في (ح): (من).

(4) قوله: (مع أي) يقابله في (ت1): (مع ما أي).

(5) في (ت1) و (ش): (توجيه).

(6) في (ح): (في).

(7) قوله: (قلت) ساقط من (ت1).

(8) قوله: (قلت) ساقط من (ح).

(9) في (ز): (من).

(10) في (ح): (طريقاً).

(11) قوله: (ذلك ما) يقابله في (ح): (ذلك الآن ما).

(12) في (ح): (علم).

(13) قوله: (أو رأيته) يقابله في معظم النسخ: (وروايته).

(14) قوله: (أو معزياً ما كان.... أحسن تهذيب لينتفع) ساقط من (ح).

(15) في (ز) و (ت1): (العقلاء).

(16) في (ح): (ينفعنا).

(17) قوله: (موصلاً إلى النظر إلى وجهه) ساقط من (ز).

في دار (1) النعيم، آمين بمحمد وآله أجمعين، وحسبي (2) الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

16/ب

فصل في الرموز المستخدمة في ذلك

وحيث تجد في هذا الكتاب (ع) هكذا (3)، فهي (4) عبارة عن قولي: قال (5) عبد الوهاب، و (6) (م) هكذا فعبارة عن ابن يونس، أو (7) (ر) هكذا فعبارة عن ابن رشد، أو (ج) هكذا فعبارة عن صاحب الجواهر، والله أعلم (8).



(1) في (ح): (ذلك).

(2) في (ح): (حسبي).

(3) قوله: (هكذا) ساقط من (ح).

(4) في (ح): (فهو)، وقوله: ((ع) هكذا فهي) يقابله (ت1): (هكذا (ع) فهو).

(5) قوله: (قال) ساقط من (ت1)، وقوله: (عن قولي قال) ساقط من (ح).

(6) في (ش): (أو).

(7) في (ح): (و).

(8) ما يقابل قوله: (والله أعلم) بياض في (ح).

**[بابُ شُروحِ خطبةِ الرسالة،
وبيانِ معنىِ الحمدِ والشكر]**

قال المصنف رحمه الله:

(الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي ابْتَدَأَ الْإِنْسَانَ بِنِعْمَتِهِ).

الشرح: بدأ بالحمد لله؛ لقوله ﷺ: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ، لَا (1) يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ، فَهُوَ (2) أَقْطَعُ» (3)، وفي رواية: «بِحَمْدِ اللَّهِ» (4)، وفي رواية: «بِالْحَمْدِ فَهُوَ أَقْطَعُ» (5)، وفي رواية: «كُلُّ كَلَامٍ لَا (6) يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ فَهُوَ أَجْدَمُ» (7)، وفي رواية: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ، لَا يُبْدَأُ (8) فِيهِ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَهُوَ (10) أَقْطَعُ» (11)، وحديث أبي هريرة رضي الله عنه، هذا حديث حسن، رواه أبو داود وابن ماجه في سننهما، والنسائي في عمل اليوم والليلة

(1) قوله: (ذِي بَالٍ لَا) يقابله في (ح): (مهم لم).

(2) قوله: (فَهُوَ) ساقط من (ش).

(3) ضعيف، رواه ابن أبي شيبة في مصنفه: 339/5، برقم (26683)، والبيهقي في الدعوات الكبير: 65/1، برقم (1)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(4) ضعيف، رواه النسائي في سننه الكبرى: 184/9، في باب ما يستحب من الكلام عند الحاجة، من كتاب عمل اليوم والليلة، برقم (10255)، وابن حبان في صحيحه: 1/173، برقم (1)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(5) ضعيف، رواه ابن ماجه: 610/1، في باب خطبة النكاح، من كتاب النكاح، برقم (1894)، والبخاري في مسنده: 291/14، برقم (7898)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(6) قوله: (كُلُّ كَلَامٍ لَا) يقابله في (ح): (كلام لم).

(7) ضعيف، رواه أبو داود: 261/4، في باب الهدي في الكلام، من كتاب الأدب، برقم (4840)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(8) قوله: (ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ) يقابله (ز): (لا يبتدأ).

(9) في (ت1): (بسم).

(10) قوله: (فَهُوَ) ساقط من (ت1) و (ح).

(11) ضعيف جداً، رواه الخطيب البغدادي، في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: 69/2، في باب ما يتبدى به المستملي من القول ينبغي أن يقرأ في المجلس سورة من القرآن قبل الأخذ في الإملاء، برقم (1209)، (1210)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. انظر الكلام على هذا الحديث في أول طبقات الشافعية، للسبكي.

وغيرهم (1).

ومعنى (2) له (3) بال: له حال يُهْتَم به.

ومعنى (4) أقطع: ناقص قليل البركة، وأجذم بمعناه - بجيم وذال معجمة - يقال: جَذِمَ يَجْذِمُ (5) كَعَلِمَ يَعْلَمُ (6).

قال العلماء - رحمهم الله -: يستحب البداية بالحمد لله لكل مصنفٍ ودارسٍ ومدرسٍ وخطيبٍ وخاطبٍ ومتزوجٍ ومزوجٍ (7)، وبين يدي سائر الأمور المهمة. قلت: وكذلك الثناء على الله تعالى، والصلاة على رسوله ﷺ.

فإن قلت: لِمَ (8) لم يبدأ مالك ﷺ في موطئه بحمد الله تعالى كما جاء في هذا (9) الحديث، وهو في الحديث ماهر؟

قلت: يظهر الجواب من وجهين:

أحدهما: أن الذي اقتضاه (10) الحديث أن يُحْمَد، لا أن يُكْتَب، والظاهر أن مالكاً ﷺ حمد بلسانه؛ فإن الحديث مشهور فيبعد خفاؤه عليه، أو تركه (11) له مع علمه به (12).

والثاني: أن لفظة (الحمد) ليست متعينة لتسميته حمداً، قالوا: لأن الحمد هو الثناء،

(1) قوله: (حديث... وغيرهم) يقابله في (ش): (وفي رواية: «كل أمر ذي بال»).

انظر: عمل اليوم والليلة، للنسائي: 1/ 345، برقم (494).

(2) في (ز): (ومعناه).

(3) قوله: (ومعنى له) يقابله في (ح): (ومعناه).

(4) في (ز): (ومعناه).

(5) في (ت 1): (ويجذم).

(6) في (ز): (ويعلم).

(7) قوله: (ومتزوج ومزوج) يقابله في (ح): (ومتزوج ومتزوج)، بتقديم وتأخير.

(8) قوله: (لم) ساقط من (ح).

(9) قوله: (هذا) زيادة من (ز)، وقوله: (في هذا) ساقط من (ح).

(10) في (ح): (اقتضى).

(11) قوله: (أو تركه) يقابله في (ح): (وتركه).

(12) قوله: (به) ساقط من (ح).

وقد أثنى على الله تعالى في كتابه، فقال: بسم الله الرحمن الرحيم، قالوا: والتسمية⁽¹⁾ من أبلغ الثناء، ويؤيد هذا التأويل أنه جاء⁽²⁾ في رواية كما نقلناه⁽³⁾، والله أعلم.

وكأنَّ⁽⁴⁾ الثناء على الله تعالى كهدية المستشفع قبل مسألته؛ رجاء أن يتفع بذلك في قضاء حاجته⁽⁵⁾، وأما معنى الحمد: فهو⁽⁶⁾ الثناء على المحمود بجميل صفاته وأفعاله، والشكر: الثناء عليه⁽⁷⁾ بإنعامه، فكل شكر حمد، وليس كل حمد شكراً، / ونقيض الحمد الذم، ونقيض الشكر الكفران⁽⁸⁾.

1/17

وقد اختلف العلماء في هذا العموم والخصوص هل هو عموم مطلقاً، أو خصوص مطلقاً⁽⁹⁾، أو من وجه دون وجه؟

فمنهم من يقول: إنه مطلق، فكل شكر حمد ولا ينعكس، كما تقدم، ومنهم من⁽¹⁰⁾ يقول: إن كل واحدٍ منهما عامٌّ من وجه خاصٍّ من وجه⁽¹¹⁾؛ لأنَّ الحمد لا يكون إلا باللسان، والشكر يكون باللسان وغيره.

قال الشاعر:

أَفَادَتْكُمْ النَّعْمَاءُ مِنِّي ثَلَاثَةً يَدِي وَلِسَانِي وَالضَّمِيرَ الْمُحْجَبَا

فإذا وُجد الشكر باليد والضمير، فقد وُجد الحمد⁽¹²⁾ - ولا وجه لما تقدم من أن⁽¹³⁾

(1) قوله: (والتسمية) يقابله (ز): (أو التسمية).

(2) قوله: (أنه جاء) يقابله في (ح): (وجاء).

(3) في (ش): (نقلنا).

(4) في (ز): (وقال).

(5) في (ح): (حواله).

(6) قوله: (الحمد فهو) يقابله (ت 1) و (ح): (الحمد لله فهو).

(7) قوله: (عليه) ساقط من (ح).

(8) قوله: (الذم ونقيض الشكر الكفران) يقابله في (ح): (المدح والشكر الكفر).

(9) قوله: (مطلقاً أو خصوص مطلقاً) يقابله في (ح): (مطلق أو خصوصاً مطلق).

(10) قوله: (ومنهم من) يقابله في (ح): (ومن).

(11) قوله: (من وجه) ساقط من (ح).

(12) قوله: (الحمد) زيادة من (ح).

(13) قوله: (أن) ساقط من (ح).

الحمد لا يكون إلا باللسان فكان أعم بهذا الاعتبار - وإن وجد الشكر باللسان فقد وجد الحمد، وإن وجد الحمد⁽¹⁾ لا في مقابلة الإنعام، فقد وجد الحمد ولا شكر، فكان الحمد أعم بهذا الاعتبار⁽²⁾، فثبت أن العموم والخصوص بينهما من وجه دون وجه. والحمد والمدح معناهما واحد؛ وإن اختلفا من جهة أن الحمد خاص⁽³⁾ بأولي النعم، والمدح⁽⁴⁾ يكون لأولي النعم وغيرهم.

فإن قلت: أصل الحمد النصب؛ لأنه من المصادر التي تنصبها العرب بأفعال مضمرة في معنى الإخبار كقولهم: شكراً وكفراً⁽⁵⁾، وما أشبه ذلك، فلم عدل به إلى الرفع؟ قلت: للدلالة على ثبوت المعنى واستقراره، ومنه قوله تعالى: ﴿قَالُوا سَلِّمْ عَلَ سَلِّمْ﴾ [هود: 69].

قال الزمخشري: رفع السلام الثاني⁽⁶⁾ للدلالة⁽⁷⁾ على أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام حياهم بأحسن من تحيتهم؛ لأن الرفع دالٌّ على معنى ثبات⁽⁹⁾ السلام لهم⁽¹⁰⁾ دون تجدد⁽¹¹⁾.

وكان شيخنا محيي الدين المازوني رحمه الله يشير إلى تحقيق معنى أن الرفع أثبت من⁽¹²⁾ جهة المعنى؛ لأن النصب⁽¹³⁾ إما بفعل ماضٍ فقد تصرَّم،

(1) قوله: (وإن وجد الحمد) ساقط من (ش).

(2) تكرر في (ح) قوله: (وإن وجد الشكر... بهذا الاعتبار).

(3) قوله: (الحمد خاص) يقابله في (ح): (المدح).

(4) في (ح): (والحمد).

(5) قوله: (وكفراً) ساقط من (ح).

(6) قوله: (الثاني) ساقط من (ح).

(7) في (ح): (لدلالة).

(8) قوله: (أن) ساقط من (ح).

(9) في (ح): (إثبات).

(10) قوله: (لهم) ساقط من (ح).

(11) تفسير الزمخشري: 9/1.

(12) قوله: (أثبت من) يقابله في (ح): (أثبت لأمر من).

(13) قوله: (لأن النصب) يقابله في (ش): (بالنصب).

أو بمستقبل⁽¹⁾ فهو الآن⁽²⁾ معدوم، وإما بفعل حاضر فهو يتصرم، والأسماء ثوابت لا تجدد لها ولا انقراض.

قال غيره: ولأن الرفع أثبت، اختاره ⁽³⁾ سيبويه رحمته الله في قول القائل: رأيت زيدًا فإذا له علمٌ علمٌ ⁽⁴⁾ الفقهاء (الرفع)، وفي مثل رأيت زيدًا فإذا له صوتٌ صوتٌ ⁽⁵⁾ حمار (النصب) ⁽⁶⁾.

والسرُّ⁽⁷⁾ في الفرق⁽⁸⁾ بين الرفع والنصب؛ أن في النصب إشعارًا بالفعل، وفي صيغة الفعل⁽⁹⁾ إشعار بالتجديد⁽¹⁰⁾ والطروء، وليس⁽¹¹⁾ كذلك الرفع؛ فإنه إنما يستدعي اسمًا؛ ذلك الاسم صفة⁽¹²⁾ ثابتة، ألا ترى أن المقدر مع النصب نحمد الله الحمد، ومع الرفع الحمد لله ثابتٌ أو مستقرٌ⁽¹³⁾؟

قلت: وهذا - في المعنى - راجع إلى ما⁽¹⁴⁾ قاله⁽¹⁵⁾ الشيخ رحمه الله.

واختلفوا⁽¹⁶⁾ في التعريف في الحمد، هل هو للعهد أو لاستغراق الجنس؟ فقليل: لاستغراق الجنس، أي: جميع أنواع الحمد لله تعالى لا غيره.

(1) في (ح): (يستقبل).

(2) في (ح): (لأن). وهنا بداية سقط بمقدار لوحة واحدة تقريباً من النسخة المرموز لها بالرمز (ز).

(3) في (ش): (اختار).

(4) قوله: (علم) ساقط من (ح).

(5) قوله: (صوت) ساقط من (ح).

(6) الكتاب، لسيبويه: 1/ 361، 362.

(7) في (ش) و (ح): (والسر).

(8) في (ت1): (الجر).

(9) قوله: (الفعل) ساقط من (ح).

(10) في (ش): (بالتجدد)، وفي (ح): (بالجدد).

(11) فی (ش): (ولا).

(12) فی (ش): (صفتہ).

(13) قوله: (أو مستقر) يقابله في (ح): (ومستقر).

(14) قوله: (إلى ما) يقابله في (ش): (لما).

(15) فی (ش): (قال).

(16) في (ح): (واختلف).

ولنا في إضافة الحمد إلى الله تعالى تقديران:

أحدهما: إن⁽¹⁾ الحمد هو الثناء على الله تعالى بأوصاف الكمال والإنعام والإفضال، ولا كمال، ولا إنعام، ولا إفضال⁽²⁾ إلا لله تعالى.

الثاني: إن الحمد لله تعالى صفة وفعل؛ لأن المُنْثِي⁽³⁾ إما أن يكون هو⁽⁴⁾ الله تعالى، أو غيره، فإن كان هو⁽⁵⁾ الله تعالى؛ فالثناء كلامه، وكلامه⁽⁶⁾ صفته⁽⁷⁾، فالحمد لله صفته⁽⁸⁾؛ فإن أثنى على نفسه فقد أثنى على نفسه بنفسه، قال الله تعالى: ﴿فَبِعَمِّ الْقَدِيرُونَ﴾ [المرسلات: 23]، وقال⁽⁹⁾: ﴿فَبِعَمِّ الْمَهْدُونَ﴾ [الذاريات: 48]، وقال النبي ﷺ: «لَا أُحْصِي ثَنَاءَ عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ»⁽¹⁰⁾، وإن أثنى على مخلوق؛ فقد أثنى بنفسه على فعله، وإن كان المُنْثِي هو العبد فثناؤه فعل لله⁽¹¹⁾ تعالى، فالحمد لله تعالى⁽¹²⁾ فعل، وإن أثنى العبد على الله تعالى؛ فقد أثنى على الله تعالى بفعله على نفسه، وإن أثنى على غير الله تعالى، فيكون الله تعالى قد أثنى بفعله على فعله، فالحمد لله تعالى صفة وفعلاً، فلا حمد إلا لله تعالى، فهذا معنى قول من يقول: إن التعريف لاستغراق الجنس.

(1) قوله: (أحدهما أن) ساقط من (ح).

(2) قوله: (ولا كمال ولا إنعام ولا إفضال) يقابله في (ح): (والإكمال).

(3) في (ح): (الثناء).

(4) في (ح): (من).

(5) في (ح): (من).

(6) في (ش): (فكلامه).

(7) في (ت 1): (صفة).

(8) في (ت 1) و(ح): (صفته).

(9) قوله: (وقال) ساقط من (ش) و(ح).

(10) رواه مالك في موطئه: 299/2، في باب ما جاء في الدعاء، من كتاب القرآن، برقم (238)، ومسلم:

352/1، في باب ما يقال في الركوع والسجود، من كتاب الصلاة، برقم (486)، عن عائشة رضي الله عنها.

(11) في (ح): (الله).

(12) قوله: (فالحمد لله تعالى) ساقط من (ح).

وأما من قال (1) فيه (2): إنه عهدي، ففيه (3) عندي قلق؛ لأن العهدي إما أن ينصرف إلى فرد معين من أفراد الجنس تقدم ذكره باعتبار تمييزه (4) عن غيره من الأفراد بالتعريف (5) في نحو (6) قوله تعالى: ﴿فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ﴾ [المزمل: 16]، وإما أن ينصرف العهد فيه إلى الماهية باعتبار تمييزها (7) عن غيرها (8) من الماهيات (9) كالتعريف في نحو: أكلت الخبز وشربت الماء، وكلا النوعين غير (10) موجب للاستغراق (11)، والمعنى يوجب الاستغراق كما تقدم، فهذا وجه القلق فيه؛ لكن (12) سمعت شيخنا أبا العباس المرسى رحمه الله يقول: قلت لابن (13) النحاس النحوي: ما تقول في الألف واللام في الحمد؛ أجنسية هي أم عهديّة؟ فقال: يا سيدي، قالوا (14): إنها جنسية.

فقلت له: الذي أقوله (15): إنها عهديّة؛ وذلك أن الله تعالى لما علم عجز (16) خلقه عن كنه حمده حمّد نفسه بنفسه في أزله نيابة عن خلقه، قبل أن يحمده، فقال: أشهدك أنها (17) للعهد.

(1) في (ش): (يقول).

(2) قوله: (فيه) ساقط من (ت 1) و (ح).

(3) قوله: (ففيه) ساقط من (ح).

(4) في (ش): (تميزه).

(5) في (ش): (كالتعريف).

(6) قوله: (نحو) ساقط من (ح).

(7) في (ش): (تميزها).

(8) قوله: (عن غيرها) ساقط من (ح)، ويقابله في (ت 1): (على غيرها من غيرها).

(9) في (ح): (الماهية).

(10) قوله: (غير) يقابله في (ح): (في يد).

(11) في (ح): (الاستغراق).

(12) في (ش): (ولكن).

(13) في (ت 1): (لأبي).

(14) في (ح): (قال).

(15) في (ش) و (ح): (أقول).

(16) قوله: (عجز) يقابله في (ح) قوله: (عجز عن).

(17) قوله: (أشهدك أنها) بياض في (ح).

قلت: فهذا الذي قاله الشيخ رحمته الله من حيث المعنى يزيل ما ذكرته من القلق ويعيد كلامه (1) كالقلق، لكن لقائل أن يقول: هي وإن كانت للعهد - كما ذكره الشيخ رحمته الله - فالعهد يرجع إلى معهود؛ هو حمد (2) الله تعالى، وحمد الله تعالى هو الحمد (3) على ما سبق، فهي (4) للعهد من وجه وللجنس من وجه، فتأمل هذا! فإنه (5) من الفوائد المستجادة.

قال المصنف رحمته الله: (الله).

الشرح: الله تعالى هو المعبود بحق (6)، واختلف في لفظه هل هو مشتق أم لا؟ فذهب جمهور النحويين، وغيرهم إلى اشتقاقه، وذهب آخرون إلى أنه غير مشتق، وهو أحد (7) قولي الخليل رحمته الله، والقائلون بالاشتقاق اختلفوا على أربعة أقوال: الأول: إنه مشتق من أَلِه يَأْلُه أَلْهًا: إذا تحيّر (8)، قالوا: فالقلوب تحار في عظمتها سبحانه فلا تستطيع أن تحدّه ولا تكيّفه (9) ولا تصفه إلا بما وصف (10) به نفسه؟ جل وعز أن تحيط به الأقطار (11) أو تحدّه الأفكار وتعالى علوًا كبيرًا. الثاني: قال (12) ابن عباس رضي الله عنهما: هو الذي يأله إليه كل شيء، وهو مَفْرَعُ كل شيء ومستغاثه، لا ربَّ غيره.

قال البطليوسي رحمته الله: وهذا القول لم نجد عليه شاهدًا من اللغة، وهو مروي عن

(1) في (ح): (مظالمه).

(2) في (ح): (حمده).

(3) في (ح): (كالحمد)، وقوله: (وحمد الله تعالى هو الحمد) يقابله في (ش): (وهو كل الحمد).

(4) في (ش) و (ح): (فهو).

(5) في (ت 1) و (ح): (فهو).

(6) قوله: (بحق) يقابله في (ش): (بكل حق).

(7) قوله: (وهو أحد) يقابله في (ح): (وأحد).

(8) في (ح): (محيروا).

(9) في (ح): (يكيّفه).

(10) في (ح): (يصف).

(11) في (ح): (الأقطار).

(12) في (ح): (قول).

ابن عباس رضي الله عنه كما ترى.

الثالث: قيل: هو مشتق من آله الله: عبده⁽¹⁾، يَأْلَهُهُ إِلاَهُةٌ⁽²⁾ بمعنى: يعبده عبادة
الرابع: هو مشتق من الوله، وهو أشد ما يكون من الشوق⁽³⁾ والحزن، / سمي⁽⁴⁾ بذلك؛
لأن القلوب تُؤَلُّهُ إليه، أي: تشاق إلى معرفته وتَلْهَجُ⁽⁵⁾ بذكره وتلزمه، واحتج له بقوله تعالى:
﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: 165] وذهب قائل هذا القول⁽⁶⁾ إلى أن أصل آله ولاه؛
أبدلت الواو همزة؛ لانكسارها⁽⁷⁾ أول الكلمة كما أبدلت في وشاح ووسادة⁽⁸⁾ وأشباه ذلك،
وعلى الأقوال المتقدمة الهمزة أصلية، والصحيح عند النحويين القولان الأولان، ومن قال
بعدم اشتقاقه قال: لما⁽⁹⁾ عجز أهل⁽¹⁰⁾ اللغة تصرفوا⁽¹¹⁾ في اشتقاقه، وما كانوا يستعملونه⁽¹²⁾
في غير الله تعالى؛ بل قل ما يوجد في كلامهم استعمال لفظ الله قبل الشرع في صفته تعالى فضلاً
عن صفة غيره، فكانوا يكتبون: باسمك اللهم، وقال الله تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾
[مريم: 65] جاء في التفسير: هل تعلم⁽¹³⁾ أحداً يسمى الله غير الله⁽¹⁴⁾؟ وهذه إحدى معجزات
الرسول ﷺ التي تدل على صدقه في الخبر، حيث أخبر أنه لا سمي له، فقبض الله ﷻ القلوب
عن⁽¹⁵⁾ التجاسر على إطلاق

(1) في (ش): (العبد).

(2) في (ش) و(ت1): (إلهة)، ولعل ما أثبتناه أصوب، وهو موافق لما في الصحاح، للجوهري:
2223 / 6، والمصباح المنير، للفيومي: 19 / 1.

(3) قوله: (وهو مروي عن ابن عباس... يكون من الشوق) ساقط من (ح).

(4) في (ح): (يسمى).

(5) في (ح): (وتلهم).

(6) قوله: (هذا القول) ساقط من (ح).

(7) في (ش): (لانكسار).

(8) في (ح): (وأسادة).

(9) قوله: (قال لما) يقابله في (ش): (قال: لم أر أهل اللغة لما).

(10) قوله: (لما عجز أهل) يقابله في (ش): (لما عجزوا).

(11) ما يقابل قوله: (تصرفوا) غير قطعي القراءة في (ح).

(12) في (ح): (استعملونه).

(13) في (ش): (تعرف)، وفي (ح): (تسمع).

(14) قوله: (غير الله) ساقط من (ش) و(ح).

(15) في (ح): (على).

هذه (1) التسمية في صفة غيره مع كثرة أعداء الدين وشدة حرصهم (2) وتوفير دواعيهم (3) على تكذيبه ﷺ في أخباره.

قال الإمام أبو القاسم القشيري رحمه الله: قال بعض المشايخ: كل اسم من أسمائه يصلح التخلق به إلا هذا الاسم؛ فإنه للتعلق دون التخلق (4).

قلت: لا (5) خلاف بين النحويين أنه أعرف المعارف، وإن كان علمًا فهو مستثنى من الخلاف؛ أيهما أعرف العَلَمُ أو المُضَمَّر؟

وحكى ابن جنِّي أن سيبويه رُوي بعد وفاته؛ فقليل له: ما فعل الله بك؟ قال (6): خيرًا، وذكر كرامة (7) عظيمة، فقليل (8) له: بم ذلك؟ فقال: لقولي: إن اسم الله ﷻ أعرف المعارف.

قالوا: وهو عَلَمٌ بالغلبة؛ لأن إلها يطلق في اللغة على كل شيء (9) معبود بحق أو باطل، ولفظة (10) الله تعالى غلب على المعبود بحق فكان كالنجم والعيوق (11) في وقوعها على نجم مخصوص وعيوق (12) مخصوص، وكالكتاب عند النحاة على كتاب سيبويه، وقد أشار القشيري (13) رحمه الله إلى أنه لا يطلق في وصفه تعالى العلم، ولا اللقب (14)؛ لعدم التوقيف، يريد -والله أعلم-: أنه لا يطلق العلم صفة، فلا يقال: يا الله يا

(1) في (ح): (هذا).

(2) في (ح): (مرضهم).

(3) في (ح): (دوامهم).

(4) في (ح): (التحقق).

(5) في (ش) و (ح): (ولا).

(6) في (ش): (فقال)، وقوله: (قال) ساقط من (ح).

(7) قوله: (وذكر كرامة) يقابله في (ح): (وكرامة).

(8) في (ح): (فقال).

(9) قوله: (شيء) ساقط من (ش).

(10) في (ش) و (ح): (ولفظ).

(11) في (ح): (والعيون).

(12) في (ح): (وعيون).

(13) قوله: (أشار القشيري) يقابله في (ح): (أشار إليه القشيري).

(14) في (ح): (القلب).

عليم (1)، كما يقال: يا الله يا رحمن، وما أشبه ذلك.

وأما كونه يُعْتَقَدُ عَلَمِيَّةً ويخبر بها فيقال: اسم الله عَلَمٌ (2)، واسم الله معرفة، فما أظن أحداً يخالف في ذلك.

قال الأستاذ أبو منصور عبد القاهر التميمي البغدادي: والإشارة (3) بهذا الاسم إلى ذات قديم واحد بلا تشبيه ولا تعطيل، وهو الذي صنع العالم وأوجده بعد العدم، وهو المستحق للصفات التي لا بد للصانع أن يكون عليها (4)، وبهذا نقول، وإليه نذهب، انتهى كلامه.

والأصل فيه: إله (5) على وزن فعال، ثم دخلت الألف واللام، فبقى الفاعل، ثم نقلت حركة الهمزة للام الساكنة قبلها فبقى: أَلِله (6) بلامين الأولى مكسورة والثانية مفتوحة؛ فسكنوا الأولى / وأدغموها في الثانية كراهة اجتماع المثليين، ثم فحّموا ف قيل: الله (7)؛ لأنه متى لم يكن قبله كسرة؛ فخم، وإن كان قبله كسرة؛ رقق.

ومنه من يرققه على كل حال، على ما ذكره أبو البقاء في إعرابه، وقال الزمخشري: أصله: الإله ونظيره الناس أصله الإنسان، فحذفت الهمزة وعوض منها (8) حرف (9) التعريف، ولذلك قيل في النداء: يا الله بقطع الهمزة كما يقال: يا إله (10). قلت: والظاهر (11) أنه مذهب (12) الفارسي، وهما قولان للنحويين.

18/ب

(1) في (ح): (علم).

(2) في (ح): (علماً).

(3) في (ش): (الإشارة).

(4) في (ح): (عظيمًا).

(5) في (ح): (الله).

(6) ما يقابل قوله: (أله) بياض في (ح).

(7) قوله: (فقيل: الله) ساقط من (ح).

(8) قوله: (منها) ساقط من (ت1)، وفي (ش): (عنها)، وما أثبتناه موافق لما تفسر الزمخشري.

(9) في (ش): (بحرف).

(10) في (ت1): (بالاه)، وفي (ح): (ياالله)، وما أثبتناه موافق لما تفسر الزمخشري: 1/5، 6.

(11) في (ح): (وأظهر).

(12) في (ح): (قول).

قال المصنف رحمه الله: (الَّذِي ابْتَدَأَ الْإِنْسَانَ بِنِعْمَتِهِ)

الشرح: الابتداء حقيقة إضافية لا تعقل⁽¹⁾ إلا بين مبتدئ ومبتدأ به؛ فالمبتدئ هو الله تعالى والمبتدأ به هو النعمة، والضمير في (بِنِعْمَتِهِ) عائد على الله تعالى؛ إذ هو خالق النعمة ومالكها، ويحتمل أن يعود على الإنسان مجازاً من حيث إن النعمة⁽²⁾ خلقها الله⁽³⁾ وأنعم بها عليه، قال تعالى: ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: 7]، ﴿وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ﴾ [لقمان: 20]، ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ﴾ [النحل: 18]، ﴿أَنْعَمْتَ عَلَى وَعَلَى وَآلِدَى﴾ [النمل: 19].

وقالت الأمة بلسان واحد: إن الله تعالى هو المبتدئ بالنعمة، وأتم نعم الله تعالى على عباده، وأجلها قدرًا، وأعظمها خطرًا هدايتهم إلى توحيدِهِ والإيمان برسله وشرائعه وتوفيقهم لذلك، وتمكينهم من ذلك⁽⁴⁾.

قال الله تعالى: ﴿فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَكُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [البقرة: 64]، ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا﴾ [النور: 21].

وسمعت شيخنا أبا علي البجائي رحمه الله يقول في مثل هذا الموضع أو فيه بعينه: يجب على الإنسان أن يحمد الله تعالى من ثمانية أوجه:

الأول: أن أوجده من العدم.

الثاني: أن خلقه حيواناً ولم يخلقه جماداً.

الثالث: أن خلقه ناطقاً ولم يخلقه غير ناطق.

الرابع: أن خلقه ذكراً ولم يخلقه أنثى.

الخامس: أن جعله مسلماً ولم يجعله كافراً.

السادس: أن جعله سنياً ولم يجعله بدعياً.

السابع: أن جعله من أهل العلم مثلاً⁽⁵⁾ ولم يجعله من أهل الجهل.

(1) قوله: (إضافية لا تعقل) يقابله في (ح): (إضافة لا تتعلق).

(2) قوله: (أن النعمة) يقابله في (ح): (أن الله خلق النعمة).

(3) قوله: (أن النعمة خلقها الله) يقابله في (ش): (أن الله تعالى خلق النعمة له).

(4) قوله: (من ذلك) يقابله في (ش): (فيه).

(5) قوله: (مثلاً) ساقط من (ح).

الثامن: أن وقفه لمعرفة هذه الرتب⁽¹⁾، أو كلامًا ذا معناه.

قلت: ومن النعم نيل اللذات وسلامة الحواس وما ينتفعون به مما تميل إليه طبائعهم وتصلح عليه أجسامهم، وغير ذلك من النعم التي لا تكاد تنحصر، وكأن الشيخ رحمه الله إنما حصر⁽²⁾ في تعديده المهم من ذلك، والله تعالى أعلم.
قال المصنف رحمه الله:

(وَصَوْرُهُ فِي الْأَرْحَامِ بِحِكْمَتِهِ)

أي: مثله، والمصور: المُمَثِّل⁽³⁾، والأرحام: جمع رحم⁽⁴⁾، وهو موضع وقوع نطفة⁽⁵⁾ الذكر في⁽⁶⁾ فرج الأنثى، سمي بذلك؛ لانعطافه وحنوه⁽⁷⁾ على ما فيه. والحكمة تحتمل⁽⁸⁾ أن يراد بها⁽⁹⁾: العلم، والحكيم⁽¹⁰⁾ عند⁽¹¹⁾ الله تعالى هو: العالم، ويجوز أن يراد بها⁽¹²⁾ التصوير على وفق المصلحة.
قال الجوهري رحمه الله: الحكيم: العليم، صاحب الحكمة، المتقن للأمور، وقد حكُم بالضم صار حكيماً⁽¹³⁾.

وقيل: كل كلام وافق الحق فهو الحكمة، والباء في / (بِحِكْمَتِهِ) للمصاحبة، ونسبة⁽¹⁴⁾ التصوير إلى الله تعالى فيه

1/19

- (1) في (ح): (الرب).
- (2) في (ح): (حصله).
- (3) قوله: (والمصور: الممثل) يقابله في (ح): (الممثل والمصور المصور الممثل).
- (4) قوله: (رحم) ساقط من (ح).
- (5) قوله: (نطفة) ساقط من (ح).
- (6) في (ش) و (ح): (من).
- (7) في (ح): (وحقوه).
- (8) في (ح): (يحتمل).
- (9) في (ح): (به).
- (10) قوله: (والحكيم) ساقط من (ح).
- (11) في (ت1): (غير).
- (12) في (ح): (بهذا).
- (13) انظر: الصحاح، للجوهري: 5/ 1901.
- (14) في (ت1): (ونسبته).

رد على الطبايعيين (1) القائلين: إن الفاعل موجب (2) بالذات.

قال الشيخ محيي الدين النووي رحمته الله في شرح مسلم: وقد صفا لنا (3) أن الحكمة عبارة عن العلم المتصف بالأحكام، المشتغل على المعرفة بالله تبارك وتعالى، المصحوب بنفاذ (4) البصيرة وتهذيب النفس، وتحقيق الحق والعمل به والصد عن اتباع الهوى والباطل، والحكيم من له ذلك (5).

وأما وجه حكمته تعالى فواضح؛ لأن (6) من شاهد بنية الإنسان وتركيبه وإتقان صنعته، ووجه الحكمة في تصويره وتركيب حواسه (7) وآلاته (8)، واختلاف آلات منافعه في مخالفة مدخل الطعام والشراب لمخارجهما، ومخرج النفس، واجتذاب الرئة (9) الهواء الذي يمسك القلب وصوله إليه، وجعل الولد في بطن أمه وجهه إلى ظهرها؛ لكيلا يجري على وجهه الطعام والشراب، وجعل أنفه بين ركبتيه (10)؛ ليتنفس في فراغ (11)، وجعل غذاءه واصلًا إليه من سرتة (12)، وغير ذلك مما لم يطلع عليه، ومما أطلع عليه (13) سبحانه من شاء، لا رب غيره ولا معبود سواه.

(1) في (ح): (الطبايع).

(2) في (ح): (موجبات).

(3) قوله: (لنا) ساقط من (ح).

(4) في (ت 1)، (ح): (بنفوذ)، وما أثبتناه موافق لما في شرح النووي على مسلم.

(5) شرح النووي على مسلم: 2 / 33.

(6) قوله: (فواضح لأن) يقابله في (ح): (فوضح).

(7) في (ح): (حواسيه).

(8) في (ت 1): (والآلة).

(9) ما يقابل قوله: (واجتذاب الرئة) بياض في (ح).

(10) في (ح): (ركبتيها).

(11) في (ح): (فارغ).

(12) ههنا انتهى السقط المشار إليه آنفاً، والمقدر بلوحة واحدة تقريباً من النسخة المرموز لها بالرمز (ز).

(13) قوله: (عليه) ساقط من (ز).

(وَأَبْرَزُهُ إِلَى رِفْقِهِ، وَمَا يَسَّرَ لَهُ مِنْ رِزْقِهِ، وَعَلَّمَهُ مَا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ، وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْهِ (1) عَظِيمًا)

برز الشيء: ظهر، وأبرزه غيره، والبراز: الموضع الواسع، فالله تعالى أبرز الإنسان من العدم إلى الوجود، ومن ضيق البطن إلى سعة الدنيا، والرفق: ضد العنف، يُقال منه: رَفَقْتُ بِهِ، وترَفَّقْتُ (2) أيضًا، وأول رفقته به ما تقدَّم من جعل وجهه إلى ظهرها إلى آخر ما ذكرنا (3)، وكان خروجه برأسه دون رجله غالبًا، ثم جعل حجر أمه له (4) وطاء، وثديها له (5) سقاء، وجعل لبنها بين العذوبة والملوحة (6) باردًا في الصيف حارًّا في الشتاء يخرج من عرقين يتغذى (7) بأحدهما (8) ويشرب من الآخر.

وقوله (9): (يَسَّرَ لَهُ مِنْ رِزْقِهِ (10))، يريد: ما هيأ له من رزقه من حين حياته إلى حين وفاته، على ما تقتضيه حكمته من قليل أو كثير، بمشقة كان أو بسهولة.

قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾ [الرعد: 26]، ومنه الحديث الصحيح (11): «يُجْمَعُ خَلْقُ أَحَدِكُمْ فِي بَطْنِ أُمِّهِ (12) أَرْبَعِينَ يَوْمًا» الحديث (13).
فائدة: ولتعلم أن مذهب العلماء من (14) أهل السنة أن الله تعالى يرزق الحلال

(1) في (ن1): (عليك).

(2) ما يقابل قوله: (به، وترفقت) بياض في (ح).

(3) في (ح): (ذكر).

(4) قوله: (له) ساقط من (ح).

(5) قوله: (له) ساقط من (ح).

(6) قوله: (العذوبة والملوحة) يقابله (ز) و (ش): (الملوحة والعذوبة)، بتقديم وتأخير.

(7) في (ز): (يتغذى).

(8) قوله: (بأحدهما) يقابله في (ح): (من أحدهما).

(9) في (ش): (قال).

(10) في (ت1): (رزق).

(11) قوله: (الصحيح) ساقط من (ش).

(12) قوله: (حكمته من قليل أو كثير... أَحَدِكُمْ فِي بَطْنِ أُمِّهِ) ساقط من (ح).

(13) صحيح، رواه ابن ماجة: 1/ 29، في باب القدر، من كتاب الإيمان وفصائل الصحابة والعلم، برقم

(76)، وأحمد في مسنده، برقم (3934)، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(14) قوله: (العلماء من) زيادة من (ت1) و (ح).

والحرام، قالوا: إن جميع ما يتغذى⁽¹⁾ به المكلف من حلال أو حرام؛ فهو رزقه. وقال⁽²⁾ أهل القدر: إنما يكون رزقه ما كان حلالاً له⁽³⁾، وذلك خلاف الكتاب والسنة والإجماع، فأما مخالفتهم الكتاب⁽⁴⁾ فإنه⁽⁵⁾ قال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: 6]، وقد علمنا أن جميع المكلفين ليس⁽⁶⁾ يأكلون حلالاً؛ لأنهم قد يسرقون ويغصبون فيتغذون⁽⁷⁾ به؛ ولأنه⁽⁸⁾ عليه السلام قال: «أَنْ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا»⁽⁹⁾، فدل ذلك على أن جميع ما أكلت كان رزقها⁽¹⁰⁾، ولأن الناس يقولون: اللهم ارزقنا الحلال⁽¹¹⁾ ولا تجعل رزقنا حراماً، فدل على⁽¹²⁾ أن الرزق على ضربين: حلال وحرام، ولأن / المسلمين قد أجمعوا⁽¹³⁾ على القول بأن الله تعالى قد⁽¹⁴⁾ رزق البهائم ما تأكله، وليس لها ملك، فدل ذلك على⁽¹⁵⁾ أن الغذاء يكون رزقاً لمن أكله، وإن لم يكن ملكه⁽¹⁶⁾، ولأن اللبن رزق الطفل وإن لم يملكه⁽¹⁷⁾، هذا معنى كلام ابن فورك وأكثر لفظه.

19/ب

- (1) في (ش): (تغذى).
- (2) قوله: (وقال) ساقط من (ح).
- (3) قوله: (له) ساقط من (ت1) و (ح).
- (4) في (ز): (للكتاب)، وفي (ش): (الكتاب فيه).
- (5) في (ش) و (ح): (فلأنه).
- (6) قوله: (ليس) ساقط من (ح).
- (7) في (ح): (فيغصبون).
- (8) في (ت1): (لأنه).
- (9) رواه القضاعي في مسنده الشهاب: 2/ 185، برقم (1151)، عن ابن مسعود رضي الله عنه، والبغوي في شرح السنة: 14/ 304، برقم (4112).
- (10) قوله: (فدل ذلك على أن جميع ما أكلت كان رزقها) ساقط من (ح).
- (11) قوله: (الحلال) ساقط من (ح).
- (12) قوله: (على) ساقط من (ز) و (ش).
- (13) في (ح): (اجتمعوا).
- (14) قوله: (قد) ساقط من (ح).
- (15) قوله: (على) ساقط من (ت1).
- (16) قوله: (يكن ملكه) يقابله (ز): (يملكه).
- (17) قوله: (يكن ملكه... وإن لم يملكه) يقابله في (ح): (يكمل).

تَاجُ الدِّينِ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي الْيَاقِينِ الْبَاقِرِ

وقوله: (وَعَلَّمَهُ مَا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ...) إلى آخره يجوز أن يريد: أوجد فيه العلم، ويجوز أن يراد بالتعليم: فعل يترتب عليه العلم، ولذلك يقال: علمته (1) فلم يتعلم، فأول ذلك معرفة الآباء والأقارب، ثم التمييز بين الحيوانات، ثم معرفة الضروريات من الآلام (2) واللذات، والفرح والحزن والسرور وغير ذلك، ثم معرفة وجود الله تعالى وتوحيده، وما يترتب على ذلك من العلوم، ولا فضل أعظم من هذا ولا نعمة أعم منه.

(وَنَبَّهَهُ بِآثَارِ صَنَعَتِهِ).

أي: أيقظه من نوم الغفلة والجهالة بآثار صنعته، أي: بإيجاد آثار صنعته (3) في تلك (4) المخلوقات، وهذا التنبيه (5) وارد في كتاب الله تعالى في مواضع، قال الله تعالى: ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: 21]، وقال: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ﴾ [آل عمران: 190]، وقال تعالى: ﴿وَآخْتِلَافِ أَلْسِنَتِكُمْ وَالْوَبَيْكِرِ﴾ [الروم: 22]، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ مِهْدًا﴾ ① وَالْجِبَالَ أَوْتَادًا ② وَخَلَقْنَاهُ أَزْوَاجًا ③ وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتًا ④ وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لِبَاسًا ⑤ وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا ⑥ وَبَنَيْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعًا شِدَادًا ⑦ وَجَعَلْنَا سِرَاجًا وَهَّاجًا ⑧ وَأَنْزَلْنَا مِنَ الْمُعْصِرَاتِ مَاءً ثَجَّاجًا ⑨ لِنُخْرِجَ بِهِ حَبًّا وَنَبَاتًا ⑩ وَجَنَّاتٍ أَلْفَافًا ⑪ [النبا: 6-16]، وغير ذلك من الآي (6).

فمن وفقه الله ونبهه وأيقظه وتأمل (7) بأدنى فكره مضمون هذه الآيات، وأدار نظره على عجائب خلق (8) الأرض والسموات (9)، وبدائع فطر الحيوان والنبات؛ علم أن هذا الأمر العجيب، والترتيب المحكم الغريب لا يستغني عن صانع يدبره وفاعل يحكمه

(1) في (ت): (1): (علمه)، وفي (ح): (علم).

(2) في (ش): (الإيلام).

(3) قوله: (أي: بإيجاد آثار صنعته) ساقط من (ح).

(4) قوله: (في تلك) يقابله في (ش): (وذلك).

(5) في (ح): (التشبيه).

(6) في (ح): (الآيات).

(7) ما يقابل قوله: (وتأمل) غير قطعي القراءة في (ح).

(8) قوله: (عجائب خلق) يقابله في (ح): (عجبه).

(9) قوله: (الأرض والسموات) يقابله (ز): (السموات والأرض)، وفي (ح): (وخلق السموات والأرض).

ويقدِّره، بل تكاد فطر النفوس تشهد بكونها مقهورة تحت تسخير، ومصرفة بمقتضى تدبيره، ولذلك قال (1) تعالى: ﴿أَفَى اللَّهِ شَيْءٌ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: 10].

قال الغزالي رحمه الله: ولذلك (2) بعث الله تعالى الأنبياء كلهم؛ لدعوة الخلق للتوحيد (3)؛ ليقولوا: لا إله إلا الله، وما أمروا أن يقولوا: لنا إله (4)، أو للعالم (5) إله، فإن معرفة ذلك كانت (6) مجبولة في فطر عقولهم من مبدأ نشوئهم، وفي عفوان سنهم (7)، ولذلك قال ﷺ: ﴿وَلَيْن سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: 25]، وقال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَرِيمُ وَلَكِنْ بَ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: 30].

وقال: إن (8) من رأى ثوباً من (9) ديباج حسن النسيج والتأليف متناسب (10) التطريز والتطريف، ثم توهم صدور نسجه عن ميت لا استطاعة له، أو إنسان لا قدرة له؛ كان منخلعاً (11) عن غريزة العقل ومنخرطاً (12) في سلك أهل الغباوة والجهل (13)، وما أحسن قول الشاعر في هذا المعنى (14):

أيا عجباً كيف يعصى الإله؟ أم كيف يجحده الجاحد؟!

(1) في (ح): (قوله).

(2) في (ش): (ولهذا).

(3) قوله: (الخلق للتوحيد) يقابله (ز): (الحق والتوحيد).

(4) في (ح): (الله).

(5) قوله: (أو للعالم) يقابله في (ح): (وللعالم).

(6) قوله: (كانت) ساقط من (ح).

(7) في إحياء علوم الدين: (شبابهم).

(8) قوله: (إن) ساقط من (ش) و (ح).

(9) قوله: (من) ساقط من (ت1).

(10) في (ح): (مناسب).

(11) في (ح): (متخلفاً).

(12) في (ح): (ومعترضا).

(13) انظر: إحياء علوم الدين، للغزالي: 105/1 وما بعدها.

(14) قوله: (في هذا المعنى) ساقط من (ت1) و (ح).

ولله في كل تسسكينة وتحريكة عليك⁽¹⁾ شاهد
وفي كل شيء له آية تدل على أنه الواحد⁽²⁾
وفي كلام المصنف رحمته حذف لا بد من تقديره؛ كأنه قال: وبه بآثار صنعته
على⁽³⁾ وجوده تعالى ووحدايته، وغير ذلك من صفاته.

(وَأَعْذَرَ إِلَيْهِ / عَلَى أَلْسِنَةِ الْمُرْسَلِينَ الْغَيْرَةِ مِنْ خَلْقِهِ)

1/20

الإعذار: المبالغة في طلب المعذرة، ومنه: الإعذار في الحكم، قالوا: قد⁽⁴⁾ أعذر
من أنذر، أي: بالغ في المعذرة من تقدم إليك بإنذار، وقد ورد النص بذلك في مواضع
منها قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَتُنَبِّئَ
ءَابَائِنَا مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَخْزَى﴾ [طه: 134]، ومنها قوله تعالى: ﴿لَقَلَّ يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ
حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: 165]، ومنها قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ نَعْمَرْكُمْ مَا يُتَذَكَّرُ فِيهِ مِنْ تَذَكَّرٍ
وَجَاءَكُمْ الْأَنْذَارُ﴾ [فاطر: 37] إلى غير ذلك من الآيات.

وقوله: (عَلَى أَلْسِنَةِ الْمُرْسَلِينَ) الألسنة⁽⁵⁾: جمع لسان، وهو يذكر ويؤنث؛ فمن ذكره
ذهب به مذهب الدليل والبرهان، ومن أنثه ذهب به⁽⁶⁾ مذهب اللغة والحجة⁽⁷⁾، وهو
ترجمان القلب يعبر به⁽⁸⁾ عن كل ما فيه من خاطر⁽⁹⁾.
قال الشاعر⁽¹⁰⁾:

إِنْ الْكَلَامَ لَفِي الْفَوَادِ وَإِنَّمَا جَعَلَ اللِّسَانَ عَلَى الْفَوَادِ دَلِيلًا

(1) قوله: (وتحريكة عليك) يقابله (ز) و (ش) و (ح): (عليك وتحريكة)، بتقديم وتأخير.

(2) في (ز) و (ح): (واحد).

(3) في (ز): (عن).

(4) في (ش): (وقد).

(5) قوله: (الألسنة) زيادة من (ش) و (ح).

(6) قوله: (به) ساقط من (ت) و (ح).

(7) في (ت) و (ح): (والجبهة).

(8) قوله: (به) ساقط من (ت) و (ز).

(9) في (ح): (الخاطر).

(10) قوله: (قال الشاعر) ساقط من (ش) و (ح).

والمرسلون: جمع مرسل، وهو المأمور بتبليغ الوحي إلى العباد، وهو أخص⁽¹⁾ من النبي، والمرسلون ثلاثمائة وثلاثة⁽²⁾ عشر، كلهم عجمي⁽³⁾ إلا خمسة: محمد، وصالح، وإسماعيل⁽⁴⁾، وشعيب، وهود عليهم السلام. وقوله: (الْخَيْرَةُ مِنْ خَلْقِهِ) هو⁽⁵⁾ بتسكين الياء وفتحها؛ ذكر اللغتين الجوهري وغيره⁽⁶⁾، والاختيار: الاصطفاء وكذلك التخيير⁽⁷⁾.

ولقد⁽⁸⁾ أحسن بعض الوزراء حين وقع على قصة الاختبار صرفك، والاختيار صرفك⁽⁹⁾، وكأن معنى الخيرة هنا - والله أعلم - المختارون من⁽¹⁰⁾ باب رجل عدل ورضا، أي: الرسل اختيار الله للتبليغ⁽¹¹⁾، فكأنهم نفس الاختيار مبالغة⁽¹²⁾، أو ذو اختيار، أي⁽¹³⁾: بمعنى خيرين في أنفسهم على الأوجه الثلاثة التي في رجل⁽¹⁴⁾ عدل ونحوه.

وأما قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لَهُمُ الْحِزْمَةُ﴾ [القصص: 68] فقال المفسرون: معناه ما كان لهم أن يختاروا غير اختيار الله تعالى. قال ابن عطية: قيل⁽¹⁵⁾: سببها ما تكلمت به قریش من استغراب أمر النبي ﷺ،

(1) في (ح): (أعم).

(2) في (ح): (و ثلاث).

(3) في (ز): (أعجمي).

(4) قوله: (وصالح، وإسماعيل) يقابله (ز) و (ش): (وإسماعيل وصالحًا)، بتقديم وتأخير.

(5) قوله: (هو) زيادة من (ز) و (ح).

(6) قوله: (وغيره) ساقط من (ح).

(7) انظر: الصحاح، للجوهري: 2 / 652.

(8) في (ح): (وقد).

(9) قوله: (والاختيار صرفك) ساقط من (ح).

(10) قوله: (من) ساقط من (ح).

(11) قوله: (اختيار الله للتبليغ) يقابله في (ح): (اختاره بتبليغ).

(12) في (ز): (1): (للمبالغة).

(13) في (ش): (أو) وهو ساقط من (ح).

(14) ما يقابل قوله: (رجل) يياض في (ح).

(15) قوله: (قيل) ساقط من (ز) و (ح).

وقول بعضهم: لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم؛ فنزلت الآية، بسبب تلك (1) المنازع، وردَّ الله تعالى عليهم وأخبرهم (2) أنه يخلق من عباده، وسائر مخلوقاته ما يشاء، وأنه يختار لرسالته من يريد، ويعلم المصلحة، ثم نفى (3) أن يكون الاختيار (4) للناس في هذا (5) ونحوه (6)، هذا قول جماعة المفسرين، أي: ليس لهم تخيير على الله تبارك وتعالى فتجيء الآية؛ كقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ الآية [القصص: 68] (7).

ويروى (8) أن بعض المعتزلة وقف على الحسن (9) بن علي عليه السلام فقال له (10): تعالى ربنا عن الفحشاء! فقال الحسن (11): تعالى أن يكون في داره ما لا يشاء، فقال المعتزلي: أرايت إن جنبني الهدى وسبب إلي الردى أحسن (12) إلي أم أساء؟ فقال الحسن عليه السلام: إن كان تصرفه فيما لا يملكه (13) فقد (14) أساء، وإن كان / تصرفه فيما يملكه (15) فرحمته يصيب (16) بها من يشاء، فولَّى المعتزلي وهو يقول: الله أعلم حيث يجعل رسالته (17)، وإنما طوَّلت

20/ب

(1) في (ت1) و (ح): (ذلك)، وما اخترناه موافق لما في تفسير ابن عطية.

(2) في معظم النسخ: (وأخبر).

(3) ما يقابل قوله: (نفى) بياض في (ح).

(4) قوله: (يكون الاختيار) يقابله في (ح): (يكون تلك الاختيار)، وما أثبتناه موافق لما في تفسير ابن عطية.

(5) قوله: (في هذا) يقابله في (ح): (فهذا).

(6) قوله: (ونحوه) يقابله (ت1): (أو نحوه).

(7) انظر: تفسير ابن عطية: 4 / 295.

(8) في (ح): (وروي).

(9) في (ح): (الحسين).

(10) قوله: (له) زيادة من (ز) و (ح).

(11) في (ح): (الحسين).

(12) في (ش) و (ح): (أحسن).

(13) في (ش): (يملك).

(14) في (ز): (قد).

(15) في (ز) و (ش): (يملك).

(16) في (ز) و (ش): (يختص).

(17) انظر: تفسير الرازي: 21 / 420، والواقعة فيه منسوبة لأبي إسحاق الإسفراييني مع القاضي عبد

في هذا الموضوع⁽¹⁾؛ لأن بعض الناس وَهَمَ فيه، فزدته بياناً؛ ليتضح.
 قيل⁽²⁾: وإنما اختارهم؛ لأن قبول قول⁽³⁾ الأفاضل أسوغ⁽⁴⁾ والانقياد إليهم أقرب
 وأوقع، فبعثهم الله تعالى؛ لإظهار الحق، ولتحصيل⁽⁵⁾ اليقين ورفع الشك، ومبالغة في
 المعذرة، ورفعاً لحجة العباد، ومبشرين ومنذرين؛ لئلا يكون للناس على الله حجة بعد
 الرسل، فلا عذر ولا حجة للعبد، والله الحجة البالغة، وفي هذا تنبيه على أن العقل لا
 يُكتفى به عن بعثة الرسل، وأنه لا يحسن ولا يقبح، فلا حكم إلا ما جاءت به الرسل، ولا
 حسن ولا قبيح إلا ما حسنه الشرع أو قبحه.
 وظاهر كلام المصنف، أو نصه يقتضي تفضيل الأنبياء على الملائكة - على
 جميعهم السلام -، وهو المختار عند أهل الحق، على ما سيأتي.

(فَهْدَى مَنْ وَفَّقَهُ بِفَضْلِهِ، وَأَذَلَّ مَنْ خَذَلَهُ بِعَدْلِهِ).

قيل: الهداية: هي الإرشاد والبيان، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ﴾ [الإنسان: 3]،
 ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾ [البلد: 10] أي: بين لهم⁽⁶⁾ طريقي⁽⁷⁾ الخير والشر.
 وقيل: هي⁽⁸⁾ المعرفة؛ فمن سبقت له العناية الأزليّة وهي⁽⁹⁾ التوفيق اهتدى وسلك
 طريق الخير، ومن لم تسبق⁽¹⁰⁾ له عناية أضلّه الله وصرفه عن طريق الخير⁽¹¹⁾، فهداية
 المهتدي وسلوكه الخير إنما هو بفضل الله تعالى؛ إذ ليس ذلك عوضاً من شيء، ولا

الجبار المعتزلي.

(1) في (ش) و (ح): (الموضع).

(2) قوله: (قيل) ساقط من (ح).

(3) قوله: (قول) ساقط من (ح).

(4) في (ش): (أسرع).

(5) في (ح): (وتحصيل).

(6) في (ز) و (ش): (له).

(7) قوله: (بين لهم طريقي) يقابله في (ح): (بيننا له طريق).

(8) في (ح): (هو).

(9) في (ح): (وهو).

(10) في (ت1): (يسبق).

(11) قوله: (ومن لم... الخير) ساقط من (ش).

سابقة استحقاق للعبد، ولا يجب ذلك على الله تعالى، بل هو فضل محض والإضلال والخذلان منه عدل؛ إذ هو تعالى مالك لجميع الأشياء ولا حجر⁽¹⁾ عليه فيها؛ ولهذا⁽²⁾ نفى الله تعالى الظلم عنه فقال: ﴿وَمَا رَأَيْكَ بِظُلْمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: 46]؛ لأن الظلم هو التصرف في ملك الغير بغير استحقاق، وهو تعالى لا يصادف لغيره ملكًا، بل هو مالك كل مالك ومملوك سبحانه وتعالى.

وفي هذا تبيين على من يقول: إن الله تعالى لا يضل، وإنه يجب عليه رعاية الصلاح⁽³⁾ والأصلح⁽⁴⁾، وهو مذهب المعتزلة.

قال الغزالي رحمه الله: وليت شعري! بما يجب⁽⁵⁾ المعتزلي في قوله: إن الأصلح واجب عليه⁽⁶⁾ عن مسألة نفرضها⁽⁷⁾ عليه، وهو أن نفرض⁽⁸⁾ مناظرة في الآخرة بين صبي مات مسلمًا وبين بالغ⁽⁹⁾ مات مسلمًا؛ فإن الله سبحانه يزيد في درجات البالغ ويفضله على الصبي؛ لأنه تعب بالإيمان والطاعات⁽¹⁰⁾ بعد البلوغ، ويجب عليه ذلك عند المعتزلي، فلو قال الصبي: يارب! لم رفعت منزلته علي؟

فيقول: لأنه بلغ واجتهد في الطاعة⁽¹¹⁾، فيقول الصبي: أنت أمتني في الصبا، وكان يجب أن تديم⁽¹²⁾ حياتي حتى أبلغ فأجتهد، فقد عدلت عن العدل في التفضيل عليه بتطويل العمر دوني⁽¹³⁾ فلم فضّلته؟

(1) ما يقابل قوله: (ولا حجر) بياض في (ح).

(2) قوله: (ولهذا) ساقط من (ح).

(3) في (ح): (الصلح).

(4) قوله: (الصلاح والأصلح) يقابله (ز): (الأصلح والصلاح)، بتقديم وتأخير.

(5) في (ح): (يجب).

(6) قوله: (عليه) يقابله في (ش): (على الله).

(7) في (ز): (نفرضها).

(8) في (ز): (نفرض)، وفي (ح): (فرض).

(9) قوله: (وبين بالغ) يقابله في (ح): (وبالغ).

(10) قوله: (بالإيمان والطاعات) يقابله في (ح): (في الإيمان والطاعة).

(11) قوله: (بعد البلوغ، ويجب...) واجتهد في الطاعة) ساقط من (ح).

(12) في (ح): (تديم).

(13) قوله: (بتطويل العمر دوني) يقابله في (ح): (في التطويل بالعمر دونه).

فيقول الله تعالى: لأني علمت⁽¹⁾ أنك لو بلغت لأشركت أو عصيت فكان⁽²⁾ الأصلح⁽³⁾ لك الموت في الصبا.

هذا عذر المعتزلة⁽⁴⁾ / عن⁽⁵⁾ الله تعالى، وعندئذ⁽⁶⁾ ينادي الكفار من دركات لظى -أعاذنا الله منها- ويقولون: أما علمت أننا إذا بلغنا أشركنا؟! فهلاً أمتنا في الصبا؛ فإننا رضينا بما دون منزلة الصبي المسلم، فبماذا يجيب عن ذلك؟ وهل يجب عند⁽⁷⁾ هذا إلا القطع بأن الأمور الإلهية تتعالى⁽⁸⁾ بحكم الجلال عن⁽⁹⁾ أن توزن بميزان أهل الاعتزال⁽¹⁰⁾.

ورأيت الفقيه شهاب الدين القرافي رحمه الله ذكر في كتابه الانتقاد في الاعتقاد⁽¹¹⁾ أن⁽¹²⁾ هذه المناظرة جرت بين الشيخ أبي الحسن الأشعري رحمه الله وبين الجبائي من المعتزلة⁽¹³⁾ حتى إذا⁽¹⁴⁾ انقطع⁽¹⁵⁾ الجبائي، ولم يجد جواباً. قال الشيخ أبو الحسن: أبك جنون؟ فقال له الشيخ رحمه الله: بل وقف حمار الشيخ في العقبه.

ورأيت من شيوخننا من نقل⁽¹⁶⁾ هذه الحكاية على غير هذه الصورة.

(1) قوله: (لأني علمت) ساقط من (ت 1).

(2) في (ح): (كان).

(3) في (ت 1): (الأصح).

(4) في (ش): (المعتزلي).

(5) في (ح): (عند).

(6) قوله: (وعندئذ) يقابله في (ش) و (ح): (وعند هذا).

(7) قوله: (عن ذلك وهل يجب عند) يقابله في (ح): (عنده).

(8) في (ح): (تعلق).

(9) في (ت 1): (على).

(10) إحياء علوم الدين للغزالي: 1 / 112.

(11) في (ش): (الاعتقادات).

(12) قوله: (أن) ساقط من (ش).

(13) قوله: (من المعتزلة) يقابله في (ح): (والمعتزلة).

(14) قوله: (إذا) ساقط من (ت 1).

(15) قوله: (انقطع) يقابله في (ح): (قطع انقطع).

(16) في (ح): (ينقل).

قال (1) الغزالي رحمته الله: فإن قيل (2): مهما قدر على رعاية صلاح العباد، ثم سلب عليهم أسباب العذاب كان ذلك قُبْحًا (3) لا يليق بالحكمة.

قلنا: معنى القبيح ما لا يوافق الغرض حتى يكون الشيء (4) القبيح (5) قبيحًا عند شخص حسنًا عند (6) غيره، إذا وافق غرض أحدهما دون الآخر حتى يستقبح قتل الشخص (7) أولياؤه ويستحسنه أعداؤه.

فإن أريد بالقبيح ما لا يوافق غرض الباري عز وجل فهو محال؛ إذ (8) لا غرض له فلا يتصور منه ظلم؛ إذ لا يمكن منه (9) التصرف (10) في ملك الغير.

وإن أراد بالقبيح ما لا يوافق غرض الغير؛ فلماذا (11) قلتم: إن ذلك محال عليه؟ وهل هذا إلا مجرد شبه (12) شهد بخلافه (13) ما قد (14) فرضناه من تخاصم أهل النار.

ثم الحكيم معناه: العالم بحقائق الأشياء والقادر على إحكام فعلها على وفق إرادته، وهذا من أين (15) يوجب رعاية الأصلح، وإنما (16) الحكيم هنا (17) يراعي

(1) في (ح): (فقال).

(2) قوله: رحمته الله فإن قيل ساقط من (ح).

(3) في (ت1) و (ش) و (ح): (قبيحًا).

(4) قوله: (الشيء) ساقط من (ز) و (ح).

(5) قوله: (القبيح) ساقط من (ت1).

(6) في (ح): (عنده).

(7) في (ح): (الشيخ).

(8) قوله: (إذ) ساقط من (ت1).

(9) قوله: (منه) ساقط من (ح).

(10) قوله: (منه التصرف) يقابله (ز) و (ش): (التصرف منه)، بتقديم وتأخير.

(11) في (ش) و (ح): (فلم).

(12) في (ز): (تشبيه) و (ش): (تشبه).

(13) في (ز): (بخلاف).

(14) قوله: (قد) زيادة من (ش).

(15) قوله: (وهذا من أين) يقابله في (ز): (وهذا ياب من أنه لا).

(16) في إحياء علوم الدين: (وأما).

(17) قوله: (الحكيم هنا) يقابله في (ح): (الحاكم من).

الأصلح⁽¹⁾؛ نظرًا لنفسه، فيستفيد به في الدنيا ثناءً وفي⁽²⁾ الآخرة ثواباً، أو يدفع به عن نفسه رحمة ورقة، وكل ذلك محال على الله تعالى⁽³⁾.

(وَيَسِّرَ الْمُؤْمِنِينَ لِلْيُسْرَى، وَشَرَحَ صُدُورَهُمْ لِلذِّكْرِ، فَأَمَّنُوا بِاللهِ بِأَسْنَتِهِمْ نَاطِقِينَ، وَبَقَلُوبِهِمْ مُخْلِصِينَ)⁽⁴⁾، وَبِمَا أُنْتَهَمُ بِهِ رُسُلُهُ وَكُتِبَهُ عَامِلِينَ، وَتَعَلَّمُوا مَا عَلَّمَهُمْ، وَوَقَفُوا عِنْدَ مَا حَدَّثَهُمْ، وَاسْتَفْنَوْا بِمَا أَحَلَّ لَهُمْ عَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ).

يسر المؤمنين لليسرى⁽⁵⁾، أي: هيأهم، ومنه قوله ﷺ: «كُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ»⁽⁶⁾، واليسرى؛ قيل: يجوز أن⁽⁷⁾ يراد بها⁽⁸⁾ الجنة، أو الخير⁽⁹⁾، أو طريقاهما؛ لأن طريق الخير عاقبته يسر، ويجوز أن يراد بالتيسير: تهوين فعل الطاعات⁽¹⁰⁾؛ بأن يخلقها فيهم محبوبة لهم حتى يكون عليهم أهون الأمور وأيسرها.

ومعنى شرح: فتح ووسع، ومنه شرح المسائل: إذا بسطها ووسع الكلام عليها، وعبر بالصدر⁽¹¹⁾ عن⁽¹²⁾ القلوب، كما يعبر⁽¹³⁾ عنها بالأفئدة⁽¹⁴⁾، وهو من التعبير

(1) في (ت 1) و (ح): (الإصلاح).

(2) قوله: (وفي) يقابله في (ح): (دام في).

(3) انظر: إحياء علوم الدين، للغزالي: 112 و 113.

(4) قوله: (وَبَقَلُوبِهِمْ مُخْلِصِينَ) ساقط من (ح).

(5) قوله: (لِلْيُسْرَى) زيادة من (ز) و (ح).

(6) متفق على صحته، رواه البخاري: 9/ 159، في باب قول الله تعالى: «وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ»، من كتاب التوحيد، برقم (7551)، ومسلم: 4/ 2041، في باب كيفية خلق آدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته، من كتاب القدر، برقم (2649)، عن عمران بن حصين رضي الله عنه.

(7) قوله: (أن) ساقط من (ش)، وقوله: (يجوز أن) ساقط من (ح).

(8) في (ت 1): (به).

(9) قوله: (الجنة، أو الخير) يقابله في (ح): (النجاة والخير).

(10) في (ح): (الطاعة).

(11) في (ش) و (ح): (بالصدر).

(12) في (ح): (على).

(13) في (ش): (عبر).

(14) ما يقابل قوله: (بالأفئدة) بياض في (ح).

عن (1) الشيء بمحله أو بمجاوره.

والذكرى مصدر يراد (2) به: الموعظة، فنور (3) قلوبهم ووسّعها حتى قبلوا الموعظ، واهتدوا بها حتى تعلموا (4) مقتضاها (5)؛ فكان ذلك سبباً لإيمانهم بوجود (6) / الله تعالى ووحدانيتها، وكتبه ورسله واليوم الآخر، فأمنوا (7) بذلك نطقاً واعتقاداً وعملاً بما أنتهم به الرسل؛ امتثالاً وتصديقاً لقول الله (8) تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: 7] ووقفوا عند ما حدّ لهم من ذلك.

21/ب

قيل: وفي هذا إشارة إلى الطعن على مذهب (9) البراهمة والفلاسفة وأشباههم ممن ينكر إرسال الرسل، ويزعم أن في العقل غنية عنه، واستغنوا بما أباح لهم عما حرم (10) عليهم.

(أَمَّا بَعْدُ: أَعَانَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ عَلَى رِعَايَةِ وَدَائِعِهِ (11)، وَحَفِظَ مَا أَوْدَعَنَا مِنْ شَرَائِعِهِ)

قوله: (أما بعد)، أي: بعد (12) ما سبق، قيل (13): إن رسول الله ﷺ كان يقولها في خطبته وشبهها.

قال جماعة: هي (14) فصل الخطاب الذي أوتيّه داود عليه السلام، قيل: هو أول من قالها،

(1) في (ح): (على).

(2) في (ت 1): (ويراد).

(3) في (ح): (ينور).

(4) قوله: (حتى تعلموا) يقابله (ز): (فتعلموا) و (ش): (فعلموا).

(5) في (ش): (بمقتضاها)، ويقابله في (ح): (ما اقتضاها).

(6) في (ح): (لوجد).

(7) في (ت 1): (آمنوا).

(8) قوله: (لقول الله) يقابله في (ش): (له).

(9) في (ش): (مذاهب).

(10) في (ش): (حظر).

(11) قوله: (رِعَايَةٍ وَدَائِعِهِ) يقابله في (ح): (رعايته).

(12) قوله: (أي بعد) ساقط من (ح).

(13) قوله: (قيل) ساقط من (ح).

(14) في (ح): (هو).

وقيل: قس بن ساعدة، وقيل: كعب بن لؤي⁽¹⁾، وتُسمَّى كلمة إخبار وفصل وتفصيل، وفيها معنى الشرط، والتحقيق: إن التفصيل والشرط⁽²⁾ إنما هو في (أما) خاصة، دون (بعد).

يقال: إن⁽³⁾ (أما) حرف تفصيل نائب عن حرف الشرط⁽⁴⁾ وفعله، والكلام على هذه⁽⁵⁾ المسألة متسع⁽⁶⁾ في كتب⁽⁷⁾ النحو، والمشهور فيها: أما بعدُ بضم⁽⁸⁾ الدال، وأجاز الفراء: أما بعدُ⁽⁹⁾ بالنصب والتنوين.

وأجاز⁽¹⁰⁾ هشام: أما بعدُ بفتح الدال دون تنوين، وأنكره ابن⁽¹¹⁾ النحاس⁽¹²⁾، وهي كلمة توضع في صدور⁽¹³⁾ الرسائل عند إرادة المقصود.

قال ثعلب: معناها: أخرج مما⁽¹⁴⁾ نحن فيه إلى غيره، وفيها معنى التنبيه، وقيل: إنها فصل الخطاب؛ لأنه يفتح⁽¹⁵⁾ الكلام في الأمر الذي له⁽¹⁶⁾ شأن بذكر الله تعالى وتحميده، فإذا أراد أن يخرج إلى الغرض المسوق إليه، فصل بينه وبين ذكر الله تعالى⁽¹⁷⁾ بقوله: أما بعد، وقيل: فصل الخطاب قوله ﷺ: «الْبَيِّنَةُ عَلَى مَنْ

(1) تاريخ الطبري: 6 / 179، والمتنظم في تاريخ الملوك، لابن الجوزي: 2 / 225.

(2) قوله: (التفصيل والشرط) يقابله في (ح): (الشرط).

(3) قوله: (إن) ساقط من (ش).

(4) في (ش): (شرط).

(5) في (ح): (هذا).

(6) قوله: (متسع) ساقط من (ح).

(7) في معظم النسخ: (كتاب).

(8) قوله: (أما بعدُ بضم) يقابله في (ش) و (ح): (ضم).

(9) في (ح): (بعد).

(10) في (ح): (وأجازها).

(11) قوله: (ابن) ساقط من (ش) و (ح).

(12) عمدة الكتاب، لابن النحاس، ص: 242.

(13) قوله: (توضع في صدور) يقابله في (ح): (تضع في صدور).

(14) في (ش) و (ح): (عما).

(15) في (ح): (يفتح).

(16) في (ح): (فيه).

(17) قوله: (وتحميده، فإذا أراد... وبين ذكر الله تعالى) ساقط من (ح).

ادْعَى (1)، وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ (2).

ومعنى أعاننا الله: رزقنا (3) الإعانة.

وقوله (4): (وَأَيُّكَ)، الخطاب للشيخ الصالح المؤدب محرز رحمته الله، وهو الذي سأله تأليف الرسالة على ما قيل، وينبغي لمن دعا لغيره أن يدخل نفسه (5) معه في الدعاء؛ لأنه قد جاء أن (6) الدعاء بظهر الغيب مستجاب (7)، وقدّم نفسه على غيره في الدعاء (8)، تأدّباً بآداب الكتاب والسنة؛ فأما (9) الكتاب فقوله تعالى: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لَذَنبِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: 19] و﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ﴾ [نوح: 28]، ﴿رَبَّنَا آغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: 10].

وأما السنة فروى أبو داود في سننه أنه عليه السلام كان إذا دعا بدأ بنفسه (10)، وقال عليه السلام: «ابْدَأْ بِنَفْسِكَ ثُمَّ بِمَنْ تَعُولُ» (11)، فإذا طلب تقديم النفس في أمور (12) الدنيا؛ فطلبه في

(1) قوله: (من ادعى) يقابله في (ح): (المدعى).

(2) رواه الدارقطني في سننه 5/ 390، برقم (4509)، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

(3) قوله: (الله رزقنا) يقابله (ز): (رزقنا الله)، بتقديم وتأخير.

(4) قوله: (رزقنا الإعانة وقوله) ساقط من (ح).

(5) في (ت1): (غيره).

(6) قوله: (أن) ساقط من (ح).

(7) في (ت1): (مستحب).

والحديث رواه مسلم: 4/ 2094، في باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب، من كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، برقم (2733)، عن أبي الدرداء، ولفظه: دَعَا الْمَرْءُ الْمُسْلِمَ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةً، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلِ، وابن ماجه: 2/ 966، في باب فضل دعاء الحاج، من كتاب المناسك، برقم (2895)، عن أبي الدرداء رضي الله عنه.

(8) قوله: (على غيره في الدعاء) يقابله في (ح): (بالدعاء).

(9) في (ش) و (ح): (أما).

(10) صحيح، رواه أبو داود: 4/ 33، في كتاب الحروف والقراءات، برقم (3984)، عن أبي بن كعب رضي الله عنه.

(11) رواه مسلم: 2/ 692، في باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة، من كتاب الزكاة، برقم (997)، عن جابر، ولفظه: «ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا، فَإِنْ فَضَّلَ شَيْءٌ فَلِأَهْلِكَ، فَإِنْ فَضَّلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فَلِذِي قَرَابَتِكَ...»، والنسائي: 5/ 69، في باب أي الصدقة أفضل، من كتاب الزكاة، برقم (2546)، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(12) قوله: (أمر) ساقط من (ت1) و (ح).

أُمُور⁽¹⁾ الْآخِرَةِ أُولَى.

وقوله: (عَلَى رِعَايَةِ وَدَائِعِهِ) الرعاية والحفظ والكلاءة والمراقبة كلها بمعنى واحد، وهو: القيام بالشيء والاهتبال به.

والودائع: الأمانات، وقيل: العبادات كالروضء والصلاة، وقيل: الجوارح، وأقول: ولا يمتنع أن تكون⁽²⁾ الودائع مجموع ما تقدم؛ لأن⁽³⁾ الإنسان راع⁽⁴⁾ على جوارحه وعباداته وجميع تصرفاته، وقد قال **الطَّيْبِيُّ**: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»⁽⁵⁾.

والشرائع: جمع شريعة وهي أحكام الله تعالى، والشريعة: الطريقة، / وشوارع البلد: طرقه، وشوارع الدار: أعلاها⁽⁶⁾، وحفظ الشرائع: الإتيان بها من⁽⁷⁾ جميع جهاتها من فرض وسنة⁽⁸⁾ وفضيلة.

[شُرح بيان سبب تأليفه للرسالة]

(فَإِنَّكَ سَأَلْتَنِي أَنْ أَكْتُبَ لَكَ جُمْلَةً مُخْتَصَرَةً مِنْ وَاجِبِ أُمُورِ الدِّيَانَةِ⁽⁹⁾، مِمَّا تَنْطِقُ بِهِ الْإِنْسَنَةُ، وَتَعْتَقِدُهُ الْقُلُوبُ، وَتَعْمَلُهُ⁽¹⁰⁾ الْجَوَارِحُ).

السؤال والالتماس يكونان من المتماثلين، والدعاء من الأدنى إلى الأعلى⁽¹¹⁾،

(1) قوله: (أُمُور) ساقط من (ح).

(2) في (ح): (يكون).

(3) في (ت1): (فإن)، وهو ساقط من (ح).

(4) في (ت1): (أمين).

(5) متفق على صحته، رواه البخاري: 31/7، في باب المرأة راعية في بيت زوجها، من كتاب النكاح، برقم (5200)، ومسلم: 3/1459، في باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية، والنهي عن إدخال المشقة عليهم، من كتاب الإمارة، برقم (1829)، عن ابن عمر **رضي الله عنهما**.

(6) في (ز): (أعلاه).

(7) قوله: (من) ساقط من (ح).

(8) قوله: (وسنة) يقابله في (ح): (أو سنة).

(9) في (ز): (الديانات).

(10) قوله: (وَتَعْمَلُهُ) يقابله (ز): (وَتَعْمَلُ بِهِ).

(11) قوله: (إِلَى الْأَعْلَى) يقابله (ز) و (ش): (لِلأَعْلَى).

والأمر عكسه.

والجملة، من أجملت الشيء: إذا⁽¹⁾ لم تفصله، ومنه⁽²⁾: أجملت الحساب إذا جمعت بعضه إلى بعض.

والاختصار: التعبير باللفظ القليل على⁽³⁾ المعنى الكثير، وسيأتي حدُّ الواجب وما معه من الأحكام الخمسة إن شاء الله تعالى.

والأمور جمع أمر، والأمر تارة يراد به الفعل والشأن، وتارة يراد⁽⁴⁾ به القول الطالب للفعل على سبيل الاستعلاء، فالذي بمعنى القول يجمع على أوامر⁽⁵⁾، والذي بمعنى الفعل والشأن يجمع على أمور⁽⁶⁾؛ فلذلك⁽⁷⁾ أضاف الواجب إلى الأمور؛ لأن الأحكام الشرعية هي المتعلقة بأفعال العباد، وأفعال العباد لا تخرج عن نطق اللسان واعتقاد القلب وعمل الجوارح.

والديانة: مصدر دان يدين إذا طاع⁽⁸⁾ فهو دَيْنٌ⁽⁹⁾ ومتدِينٌ⁽¹⁰⁾.

والألْسنة جمع لسان يذْكَر ويؤنَّث، ويقع⁽¹¹⁾ على⁽¹²⁾ العضو المعروف، ويقع على اللغة والكلام، فمن ذَكَرَ ذهب به⁽¹³⁾ مذهب الدليل، ومن أنَّث ذهب به مذهب الحجة كما تقدم⁽¹⁴⁾، وسيأتي الكلام على تفسير الاعتقاد.

(1) في (ح): (وإذا).

(2) قوله: (تفصله ومنه) يقابله في (ح): (يفصله ومنها).

(3) في (ش): (عن).

(4) في (ح): (يريد).

(5) في (ح): (أمور).

(6) قوله: (والذي بمعنى الفعل والشأن يجمع على أمور) ساقط من (ح).

(7) في (ح): (ولذلك).

(8) في (ش): (أطاع).

(9) في (ح): (يدين).

(10) ما يقابل قوله: (ومتدين) غير قطعي القراءة في (ح).

(11) في (ش): (ويوقع).

(12) قوله: (على) ساقط من (ح).

(13) قوله: (به) ساقط من (ش).

(14) قوله: (الحجة كما تقدم) يقابله في (ح): (الدليل ومن أنَّث ذهب به مذهب الحجة).

والقلوب جمع قلب، والقلب يقع على اللّحمة الصنوبرية، ويقع على المعنى القائم بها وهو العقل، على قول من يقول: إن العقل محله القلب، وهو الصحيح عند أكثر أهل السنة، ويقع أيضًا على النجم المعروف المتبوع به (الشولة)، ويكون أيضًا مصدر (1) قلبت الشيء قلبًا.

والجوارح (2): الكواصب وهي أعضاء الإنسان التي يكتسب بها.

(وَمَا يَتَّصِلُ بِالْوَاجِبِ مِنْ ذَلِكَ مِنَ السُّنَنِ مِنْ مُؤَكَّدِهَا، وَنَوَافِلِهَا، وَرَغَائِبِهَا، وَشَيْءٍ مِنَ الْأَدَابِ مِنْهَا).

(مِنْ مُؤَكَّدِهَا) بدل من (3) (مِنَ السُّنَنِ)، وكل مطلوب في الشرع ليس (4) بواجب (5) يصح أن يطلق عليه مندوب ومسنون ومرغب فيه وفضيلة ونافلة، إلا أن الفقهاء - لا سيما المالكية (6) - خصصوا (7) كل لفظ بمعنى يخصه.

فقالوا (8): السنة ما فعله النبي ﷺ وذاوم عليه وأظهره في الجماعة، ولم يدل دليل (10) على وجوبه كالوتر والجلسة الوسطى.

والفضيلة والرغبة: ما كان دون السنة في الرتبة؛ إما (11) لأن النبي ﷺ لم (12) يفعله في جماعة كركعتي الفجر، على أحد القولين عندنا، أو لم يداوم عليه كصلاة الضحى.

(1) في (ح): (مصدرا).

(2) في (ش): (بالجوارح).

(3) قوله: (من) ساقط من (ت1) و (ز).

(4) في (ح): (وليس).

(5) قوله: (وكل مطلوب في الشرع ليس بواجب) يقابله في (ش): (ليس بواجب مطلوب، وكل مطلوب في الشرع).

(6) ما يقابل قوله: (المالكية) بياض في (ح).

(7) في (ح): (خصوصا).

(8) في (ح): (قال)، وفي (ت1) و (ز): (قالوا).

(9) قوله: (النبي) ساقط من (ح).

(10) قوله: (دليل) ساقط من (ح).

(11) قوله: (الرتبة إما) يقابله في (ح): (المرتبة).

(12) قوله: (لم) ساقط من (ح).

والنوافل: هي التوابع للمفروضات (1) ونحو ذلك.

وقوله: (وَشَيْءٌ مِنَ الْأَدَابِ مِنْهَا)، الآداب (2) جمع أدب.

قال الجوهري رحمه الله: الأدب (3) أدب النفس وأدب الدرس (4)؛ تقول: أدب الرجل بالضم، فهو أديب وأدبته (5) فتأدب (6).

قلت (7): وقد قال بعض الناس: الأدب (8) على ثلاثة أقسام:

/ أدب طبعي (9)، وأدب كسبي، وأدب صوفي.

22/ب

فأما الأدب الطبيعي: فهو ما يفطر عليه الإنسان من التخلق بالأخلاق السنية، والأتصاف بالصفات (10) المرصية (11)؛ من الحلم والكرم والشجاعة وحسن الخلق، إلى (12) غير ذلك من الصفات (13) المحمودة.

وأما الكسبي (14): فهو ما يكتسبه (15) الإنسان بالحفظ والنظر، وهو عبارة عن معرفة أربعة (16) أشياء، وهي (17): النحو واللغة والشعر والخبر (18)، وبعضهم يضيف

(1) قوله: (هي التوابع للمفروضات) يقابله في (ح): (هو التابع للمفروضة).

(2) في (ح): (والآداب).

(3) في (ت1) و (ش) و (ح): (الآداب)، وما اخترناه موافق لما في صحاح، الجوهري.

(4) قوله: (وأدب الدرس) يقابله في (ش): (والدرس).

(5) في (ح): (فأدبته).

(6) الصحاح، للجوهري: 86/1.

(7) قوله: (قلت) ساقط من (ح).

(8) قوله: (الأدب) ساقط من (ت1).

(9) في (ح): (طبعي).

(10) في (ح): (بالصفة).

(11) في (ت1)، (ز): (الرضية)، وما يقابل قوله: (الرضية) غير قطعي القراءة في (ح).

(12) قوله: (إلى) يقابله في (ح): (وغير ذلك إلى).

(13) قوله: (من الصفات) يقابله في (ح): (والصفات).

(14) في (ح): (الكسب).

(15) في (ز) و (ش): (يكسبه).

(16) قوله: (أربعة) ساقط من (ح).

(17) في (ح): (وهو).

(18) في (ح): (الخبر).

إلى ذلك معرفة الكتاب والسنة وعلومهما.

وأما الأدب الصوفي: فهو حفظ الحواس ومراعاة الأنفاس، والذي أَرَادَهُ (1) المصنف **تَحَلُّلَهُ** بـ (الأدب) (2) ما ذكره في كتاب (3) الجامع، وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى (4).

(وَجَمَلٌ مِنْ أَصُولِ الْفَقْهِ وَفُتُونِهِ، عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ **تَحَلُّلَهُ** وَطَرِيقَتِهِ).

قد تقدّم الكلام في (5) تفسير الجملة (6)، ويصح في (جَمَل) (النصب عطفًا) (7) على جملة مختصرة، وأما الخفض فعطف على السنن. وأصول الفقه: أدلته، وفنونه: أنواعه وفروعه، كأبواب الطهارة والصلاة والزكاة وغير ذلك من أبوابه.

وقوله: (عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ) (8)، المذهب: الطريق، والذهاب: المرور؛ يقال: ذهب (9) ذَهَابًا وَذُهُوبًا وأذهبه غيره، وذهب (10) فلان مذهبًا حسنًا، فقول (11) المصنف: على مذهب مالك وطريقته، قيل (12): معناهما واحد، وقيل: مذهبه: ما أخذه بنفسه لنفسه (13)، والطريقة على ما (14) أفتى به غيره.

(1) ما يقابل قوله: (والذي أَرَادَهُ) بياض في (ح).

(2) في (ت1): (بالأدب).

(3) في (ح): (الكتاب).

(4) انظر، ص: 243 من الجزء السادس.

(5) في (ح): (على)، وقوله: (الكلام في) ساقط من (ش).

(6) انظر، ص: 132 من هذا الجزء.

(7) قوله: (في جمل النصب عطفًا) يقابله في (ح): (النصب).

(8) قوله: (الإمام مالك بن أنس) ساقط من (ح).

(9) قوله: (يقال ذهب) يقابله في (ح): (ويقال مذهب).

(10) في (ح): (ذهب).

(11) في (ت1): (فقال).

(12) في (ت1): (فقيل).

(13) قوله: (ما أخذه بنفسه لنفسه) يقابله في (ت1): (ما أخذه لنفسه) وفي (ش): (ما أخذه به لنفسه).

(14) قوله: (والطريقة ما) يقابله في (ح): (والطريقة على ما).

قيل: وإنما اختار مذهب مالك؛ لأفضليته، وصواب مذهبه، أما أفضليته⁽¹⁾ فإنه إمام دار الهجرة ومهبط الوحي والتنزيل، وفي⁽²⁾ الحديث: «يُوشِكُ أَنْ تَضْرِبَ النَّاسُ أَكْبَادَ الْإِبِلِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَلَا يَحِدُّونَ عَالِمًا أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ الْمَدِينَةِ»⁽³⁾. قال ابن جريج وابن عيينة⁽⁴⁾: هو مالك بن أنس، وكانوا يرونه⁽⁵⁾ مالك بن أنس، على ما سبق⁽⁶⁾ في⁽⁷⁾ مناقبه رحمه الله.

وأما صواب مذهبه فإنه اعتمد فيه⁽⁸⁾ على الكتاب، وخبر الرسول ﷺ، وإجماع أهل المدينة وأكثرهم⁽⁹⁾ بعد مخالفتهم ومناظرتهم.

(مَعَ مَا سَهَّلَ سَبِيلَ مَا أَشْكَلَ مِنْ ذَلِكَ مِنْ تَفْسِيرِ الرَّاسِخِينَ، وَبَيَانِ الْمُتَفَقِّهِينَ).

سهّل بمعنى: يسّر وهوّن، والسبيل: الطريق، يذكر⁽¹⁰⁾ ويؤنث؛ فمن التذكير قوله تعالى: ﴿وَأَنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ [الأعراف: 146]. ومن التأنيث⁽¹¹⁾ قوله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: 108] ومعنى ما⁽¹²⁾ أشكل: التبس واشتبّه، يريد: أنه ضم إلى الجملة المختصرة بيان ما أشكل منها وإيضاحه، وذلك البيان والإيضاح مأخوذ من تفسير الراسخين وبيان المتفقهين.

والراسخون - هنا -: الثابتون في العلم، يقال: رسخ إذا ثبت، والمتفقهون: الفقهاء،

(1) في (ز) و (ح): (فضليته).

(2) في (ح): (في).

(3) تقدم تخريجه، ص: 86 من هذا الجزء.

(4) قوله: (وابن عيينة) ساقط من (ح).

(5) في (ح): (بروه).

(6) قوله: (سبق) ساقط من (ح).

(7) في (ش): (من).

(8) قوله: (فيه) ساقط من (ح).

(9) في (ح): (وأكثر).

(10) في (ش): (فيذكر).

(11) في (ح): (الثانية).

(12) قوله: (ما) زيادة من (ز).

وإن كان الاصطلاح في المتفقيين المتوسطين⁽¹⁾ في الفقه.

والفقه في اللغة: الفهم، يقال: فقه - بكسر القاف - إذا فهم، وفتحها إذا سبق غيره للفهم، ويضمها إذا صار الفقه له سجيّة⁽²⁾، هكذا ذكره ابن عطية رحمته الله في تفسيره⁽³⁾.

1/23

وأضاف التفسير إلى الراسخين، والبيان إلى⁽⁴⁾ المتفقيين؛ / لأن التفسير أشرف من البيان من حيث كان التفسير: هو الكشف عن المراد من اللفظ، والبيان: هو التعبير⁽⁵⁾ عن إظهار ذلك المعنى المراد بعبارة منبئة⁽⁶⁾ عن حقيقته، والفضل والمزية لكاشف⁽⁷⁾ المراد من أصله⁽⁸⁾ دون المعبر⁽⁹⁾ عنه؛ فلذلك - والله أعلم - أضاف التفسير إلى الراسخين⁽¹⁰⁾، والبيان للمتفقيين، وإن كان قد قيل: إن البيان والتفسير بمعنى واحد، والأول أظهر، والله أعلم.

(لِمَا رَغِبْتَ فِيهِ⁽¹¹⁾ مِنْ تَعْلِيمِ ذَلِكَ لِلْوِلْدَانِ، كَمَا تَعْلَمُهُمْ حُرُوفَ الْقُرْآنِ، لِيَسْبِقَ إِلَى قُلُوبِهِمْ مِنْ قَبْلِ دِينِ اللَّهِ وَشَرَائِعِهِ مَا تُرْجَى لَهُمْ بَرَكَتُهُ، وَتُحْمَدَ لَهُمْ عَاقِبَتُهُ، فَأَجِبْتُكَ إِلَى ذَلِكَ؛ لِمَا رَجَوْتُ لِنَفْسِي وَلَكَ⁽¹²⁾ مِنْ ثَوَابِ مَنْ عَلَّمَ دِينَ اللَّهِ أَوْ دَعَا إِلَيْهِ).

يقال: رَغِبَ يَرْغَبُ - كعلم يعلم -، رَغْبَةً وَرَغْبًا - بالتحريك في الثاني - في الشيء: إذا أردته، ورغبت عنه: إذا⁽¹³⁾ لم ترده

(1) قوله: (وبيان المتفقيين والراسخون... المتفقيين المتوسطين) ساقط من (ح).

(2) في (ح): (شجيّا).

(3) قوله: (في تفسيره) ساقط من (ح). وانظر المسألة في: تفسير ابن عطية: 2/ 279.

(4) قوله: (إلى) ساقط من (ح).

(5) في (ح): (التفسير).

(6) في (ز): (بينة)، وفي (ش): (مبينة).

(7) في (ح) و (ت 1): (للكاشف).

(8) في (ح): (أهله).

(9) ما يقابل قوله: (المعبر) غير قطعي القراءة في (ح).

(10) قوله: (إلى الراسخين) يقابله في (ش): (للمراسخين).

(11) قوله: (فيه) ساقط من (ز) و (ح).

(12) في (ح): (لك).

(13) في (ش): (إن).

وزهدت (1) فيه.

والولدان: الصبيان، والصبي في أصل اللغة: المرضع فإذا فطم (2) سمي غلامًا إلى سبع سنين، ثم يصير يافعًا (3) إلى عشر سنين، ثم حزورًا (4) إلى خمس عشرة سنة، ثم (5) يصير قمدًا (6) إلى خمس وعشرين سنة، ثم يصير عنططًا (7) إلى ثلاثين سنة، ثم يصير (8) صملاً (9) إلى أربعين سنة (10)، ثم يصير كهلاً إلى خمسين سنة، ثم يصير شيخًا إلى ثمانين سنة، ثم يصير بعد ذلك هرماً (11) كبيراً، هكذا (12) نقلته من كتاب خلق الإنسان (13) لأبي جعفر أحمد بن محمد النحوي رحمه الله (14).

وأما الجوهري رحمه الله ففسر الصبي بالغلام (15)، وهذا هو (16) الذي أراد به المصنف (17) رحمه الله؛ إذ كان تعليم المرضع لا يتأتى.

فقوله: (لِمَا رَغِبْتَ...) إلى آخره. قال بعض الشيوخ: يحتمل أن يكون بياناً لسبب (18) سؤال السائل تأليف الرسالة من الشيخ
.....

(1) في (ح): (وزهد).

(2) في (ش): (أفطم).

(3) ما يقابل قوله: (يافعاً) بياض في (ح).

(4) في (ح): (حزوراً).

(5) قوله: (سنة ثم) ساقط من (ت1).

(6) في (ش): (فهذا)، وقوله: (قمدًا) ساقط من (ح).

(7) في (ش): (عنططاً).

(8) قوله: (ثم يصير) ساقط من (ش).

(9) في (ش): (صملاً).

(10) قوله: (ثم يصير صملاً إلى أربعين سنة) ساقط من (ت1) و (ح).

(11) قوله: (هرماً) يقابله في (ز): (هَمًّا فانيًا).

(12) في (ح): (هذا).

(13) في (ح): (الناس).

(14) انظر: كفاية المتحفظ، لأبي إسحاق الطرابلسي، ص: 72.

(15) الصحاح، للجوهري: 2398 / 6.

(16) قوله: (هو) ساقط من (ح).

(17) قوله: (أراد المصنف) يقابله في (ح): (أراد به المصنف).

(18) في (ح): (السبب).

أبي محمد⁽¹⁾، وذلك السبب هو رغبة السائل في تعليم ذلك المستول⁽²⁾ للولدان، ويحتمل أن يكون بياناً لسبب سؤاله كَتَبَ الجملة المختصرة؛ لأن⁽³⁾ مقصوده تعليم الولدان لمَّا طلبه، والجملة المختصرة أقرب للحفظ وأسهل للضبط، ومثَّل ذلك بقوله: كما تعلمهم حروف القرآن، ولم يقل: كما تعلمهم القرآن⁽⁴⁾؛ لأنه يريد تعليم اللفظ دون المعنى.

وقوله: (تُرَجَّى لَهُمْ بَرَكَتُهُ)، البركة⁽⁵⁾؛ كثرة الخير وزيادته⁽⁶⁾، ومنها: تبارك الله، وفيه معنيان⁽⁷⁾: تزايد خيره وتكاثر وتزايد على كل شيء وتعالى عنه في صفاته وأفعاله.

وعاقبة كل شيء: آخره، وقول النبي ﷺ⁽⁸⁾: «أَنَا الْعَاقِبُ»⁽⁹⁾ يعني: آخر الأنبياء، ولا⁽¹⁰⁾ شك أنه إذا تمكن دين الله تعالى وأحكامه في قلوب الصبيان ثبت⁽¹¹⁾ ذلك بعد بلوغهم، وزاد فيهم وسهَّل عليهم ما يحاولونه من ذلك، وهذا معلوم بالاستقراء، وذلك عاقبة⁽¹²⁾ محمودة وبركة⁽¹³⁾ ظاهرة.

(1) قوله: (الرسالة من الشيخ أبي محمد) يقابله (ح) و (ت1): (الشيخ أبي محمد الرسالة).

(2) في (ش) و (ح): (السؤال).

(3) في (ت1) و (ح): (لا).

(4) قوله: (ولم يقل: كما تعلمهم القرآن) ساقط من (ح).

(5) قوله: (البركة) ساقط من (ز)، وقوله: (بركته، البركة) يقابله في (ح): (بركته، وتحمد لهم عاقبته، البركة).

(6) في (ش): (وزيادة).

(7) في (ح): (معنيين).

(8) قوله: (وقول النبي) يقابله في (ح): (وقوله).

(9) متفق على صحته، رواه مالك في موطئه: 5/ 1461، في باب أسماء النبي ﷺ، برقم (844)، والبخاري: 4/ 185، في باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ، من كتاب المناقب، برقم (3532)، ومسلم: 4/ 1828، في باب أسمائه ﷺ، من كتاب الفضائل، برقم (2354)، عن جبير بن مطعم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(10) قوله: (ولا) ساقط من (ح).

(11) قوله: (ثبت) ساقط من (ح).

(12) في (ت1) و (ز): (عاقبة).

(13) في (ت1) و (ز): (وبركة).

وقوله: (فَأَجَبْتُكَ إِلَى ذَلِكَ...) إلى آخره، أو -هنا⁽¹⁾ - بمعنى الواو، لأن كل واحد منهما داع ومعلم؛ لأن التأليف تعليم، ولأن التعليم فعل يترتب عليه العلم، والتأليف كذلك، وهو دعاء إلى الخير من جهة المعنى، وقد قام بذلك المصنف.

وأما الشيخ الزاهد العابد⁽²⁾ المؤدب محرز رحمته الله فهو معلم / وداع حقيقة، وما ذكرناه⁽³⁾ من كون أن⁽⁴⁾ (أو) بمعنى الواو، هو أحد ما قيل في قوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصفافات: 147] ولا خلاف أنها كذلك في قول الشاعر:

قَوْمٌ، إِذَا سَمِعُوا الصَّرِيخَ رَأَيْتَهُمْ مِنْ بَيْنِ مُلْجَمٍ مُهْرِهِ، أَوْ سَافِعٍ وَلأن⁽⁵⁾ السافع: الجاذب، فهو يلجم ثم يجذب، وليس المراد أن واحدا⁽⁶⁾ يلجم وآخر يجذب؛ إذ المعنى على خلاف ذلك، ولأن بين لا تضاف إلى واحد⁽⁷⁾.

وما أحسن قول المصنف رحمته الله: (لِمَا⁽⁸⁾ رَجَوْتُ)، وإن كان ثواب التعليم في⁽⁹⁾ حسن النية محققاً، لكنه تأدب بنسبة التقصير إلى نفسه، وكأنه لم يأت بذلك العمل⁽¹⁰⁾ من جميع جهاته، وما يستحقه، فكأنه⁽¹¹⁾ يُجَوِّزُ عدم القبول؛ فلذلك قال: رجوت.

وهكذا ينبغي⁽¹²⁾ لكل عاقل أن يرى أنه لم يعبد الله تعالى حق عبادته طرفة عين⁽¹³⁾، ولو أفنى جميع عمره في عبادته تعالى، وقد أثنى الله تعالى على⁽¹⁴⁾ من كان هذا وصفه، فقال

(1) يقصد في قوله: (عَلَّمَ دِينَ اللَّهِ أَوْ دَعَا إِلَيْهِ).

(2) قوله: (الشيخ الزاهد العابد) ساقط من (ش).

(3) في (ش) و (ح): (ذكرنا).

(4) قوله: (أن) زيادة من (ت).

(5) في (ش) و (ح): (لأن).

(6) قوله: (أن واحداً) يقابله في (ح): (واحد).

(7) قوله: (ولأن بين لا تضاف إلى واحد) زيادة من (ش).

(8) قوله: (لما) ساقط من (ح).

(9) في (ش): (مع).

(10) في (ز): (العلم).

(11) قوله: (فكأنه) ساقط من (ح).

(12) قوله: (وهكذا ينبغي) يقابله (ت1) و (ح): (وهذا المعنى ينبغي).

(13) قوله: (عين) ساقط من (ح).

(14) قوله: (على) ساقط من (ح).

هذا وصفه، فقال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ﴾ [المؤمنون: 60] جاء في التفسير: أنهم يصلون ويصومون ويتصدقون ويخافون ألا يقبل منهم.

(وَأَعْلَمُ أَنَّ خَيْرَ الْقُلُوبِ أَوْعَاهَا لِلْخَيْرِ، وَأَرْجَى الْقُلُوبِ لِلْخَيْرِ مَا لَمْ يَسْبِقِ الشَّرُّ إِلَيْهِ).

خير⁽¹⁾ الأول هو الذي للمشاركة والتفضيل، والثاني ضد الشر، والمعنى: أن قلوب المؤمنين قد اشتركت في الخيرية، وزاد بعضهم على بعض، ولا خلاف في ذلك، وإلا لم يكن العالم خيراً⁽²⁾ من الجاهل، والورع خيراً⁽³⁾ من الفاسق.

وقوله: (أَوْعَاهَا لِلْخَيْرِ) يقال: وعيت العلم وأوعيت⁽⁴⁾ المتاع، فهو⁽⁵⁾ من وعيت لا من⁽⁶⁾ أوعيت؛ لأن أفعّل التفضيل لا يبنى⁽⁷⁾ إلا من ثلاثي غالباً، ولأن المعنى معنى وعيت لا⁽⁸⁾ أوعيت⁽⁹⁾، على ما تقرر⁽¹⁰⁾ آنفاً، يريد: أن أقرب القلوب للخير قلب لم يسبق شر⁽¹¹⁾ إليه⁽¹²⁾، وذلك أن القلب إذا لم يسبق الشر إليه قيل ما يرد عليه من الخير أحسن قبول؛ إذ ليس هناك مانع ولا قاطع، كما قال الشاعر⁽¹³⁾:

أتاني هواها قبل أن أعرف الهوى فصادف قلباً⁽¹⁴⁾ خالياً فتمكنا⁽¹⁵⁾

(1) قوله: (خير) ساقط من (ح).

(2) في (ح): (خير).

(3) في (ح): (خير).

(4) قوله: (وأوعيت) يقابله (ز): (أو أوعيت).

(5) في (ح): (وهو).

(6) قوله: (من) ساقط من (ح).

(7) في (ش): (ينبنى).

(8) قوله: (وعيت لا) يقابله في (ت 1): (وعيت العلم وأوعيت المتاع، وهو من وعيت لا).

(9) قوله: (لأن أفعّل التفضيل لا يبنى... وعيت لا أوعيت) ساقط من (ح).

(10) في (ح): (تقدم).

(11) في (ح): (الشر).

(12) قوله: (شر إليه) يقابله (ز): (إليه شر)، بتقديم وتأخير، وفي (ش): (إليه الشر)..

(13) قوله: (كما قال الشاعر) ساقط من (ت 1) و (ح).

(14) في (ح): (قلبي).

(15) في (ز): (فتحكما)، وما اخترناه موافق لما في البيان والتبيين، للمجاهظ: 29 / 2 والبيت من كلام عمر بن أبي ربيعة.

وإذا سبق إليه اعتقاد الشر - والعياذ بالله - عظمت الحيلة في إزالته، واحتاج إلى كبير⁽¹⁾ الكلفة في قلع ما قد⁽²⁾ استولى عليه؛ ولذلك أمر النبي ﷺ بأن يؤمر الصبيان⁽³⁾ بالصلاة لسبع سنين، ويضربوا⁽⁴⁾ عليها لعشر⁽⁵⁾؛ تمريناً⁽⁶⁾ وتأليفاً حتى تسبق إلى قلوبهم حلاوة الإيمان، وتتمكن في أفئدتهم حلاوة الدين، فجزئ الله عنا سيدنا ونبينا محمداً ﷺ خيراً.

(وَأُولَى مَا عُنِيَ بِهِ النَّاصِحُونَ، وَرَغِبَ فِي أَجْرِهِ⁽⁷⁾ الرَّاغِبُونَ، إِيصَالُ الْخَيْرِ إِلَى قُلُوبِ أَوْلَادِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَرْسَخَ فِيهَا، وَتَنْبِيهِهُمْ عَلَى مَعَالِمِ الدِّيَانَةِ⁽⁸⁾ وَحُدُودِ الشَّرِيعَةِ لِيُرَاضُوا عَلَيْهَا⁽⁹⁾).

عُنِيَ مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي لَمْ⁽¹⁰⁾ تَسْتَعْمَلْ إِلَّا مَبْنِيَةً لِلْمَفْعُولِ كَحَمِ⁽¹¹⁾ وَزَكَمِ⁽¹²⁾ وَهَزِي⁽¹³⁾، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ، وَالْمَعْنَى: أُولَى مَا تَوَجَّهَتْ إِلَيْهِ الْعَنَاءُ، وَاسْتَعْمَلَتْ فِيهِ النَّصِيحَةُ وَالتَّمَسُّ فِيهِ الثَّوَابُ: تَبْلِيغُ الْخَيْرِ إِلَى قُلُوبِ أَوْلَادِ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْشَادُهُمْ⁽¹⁴⁾ / إِلَى

1/24

(1) في (ز): (كثير).

(2) قوله: (قد) ساقط من (ش).

(3) قوله: (الحيلة في إزالته واحتاج... بأن يأمر الصبيان) ساقط من (ح).

(4) في (ح): (ويضرب).

(5) حسن صحيح، رواه أبو داود: 133 / 1، في باب متى يؤمر الغلام بالصلاة، من كتاب الصلاة، برقم

(495)، عن عبد الله بن عمرو، ولفظه: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ

عَلَيْهَا، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ»، وأحمد في مسنده، برقم (6756)، عن عبد الله بن

عمرو رضي الله عنه.

(6) في (ح): (تعريفاً).

(7) في (ح): (أجله).

(8) في (ح): (الديانات).

(9) قوله: (لِيُرَاضُوا عَلَيْهَا) ساقط من (ح).

(10) في (ح): (لا).

(11) ما يقابل قوله: (كحم) بياض في (ح).

(12) في (ح): (وركن).

(13) في (ت1): (وزطي)، وفي (ش) و (ح): (وزهي).

(14) في (ش): (وإيقاظهم).

فهم قواعد الدين وأحكام الشريعة؛ لأنه (1) بذلك يثبت الدين في قلوبهم وتنقاد إليه طبائعهم وينطاعون (2) للعمل بذلك؛ لأنهم آلات منفعة وطينة رطبة (3) تقبل ما ينطبع فيها من الصور، وكالبهيمة التي تراض للتعليم؛ ليتأتى (4) منها المراد، وإذا لم تتعلم كانت جموحاً شموساً لا تنقاد ولا تنطاع (5)، وأولى هنا، كأنه بمعنى: أحق، والناصحون: المرشدون للخير المحذرون من الشر.

والرسوخ: الثبوت، والتنبيه - هنا -: الإيقاظ من سِنَّة الجهل والغفلة، والمعالم: جمع مَعْلَم، وهو الأثر يُسْتَدَلُّ به على الطريق، ومعناه - هنا (6)، والله أعلم -: قواعد الدين.

قوله: (وَحُدُودُ الشَّرِيعَةِ) جمع حد والحد: عبارة عن المقصود الذي تحصره وتحيط به إحاطة تمنع أن يدخل فيه ما ليس منه، وأن يخرج عنه ما هو منه، وهذا معنى قول العلماء أن الحد ما كان جامعاً أي: جامعاً لجملة أفراد المحدود (7) مانعاً من دخول غيره معه (8) والرياضة قيل (9) هي: التذلل (10) والطوع والانقياد.

قال المصنف رحمه الله:

(وَمَا عَلَيْهِمْ أَنْ تَعْتَقِدَهُ مِنَ الدِّينِ قُلُوبُهُمْ، وَتَعْمَلُ بِهِ جَوَارِحُهُمْ، فَإِنَّهُ رُويَ أَنَّ تَعْلِيمَ الصِّغَارِ لِكِتَابِ اللَّهِ يُطْفِئُ غَضَبَ اللَّهِ، وَأَنَّ تَعْلِيمَ الشَّيْءِ فِي الصِّغَرِ كَالنَّقْشِ فِي الْحَجَرِ).

قوله: (وَمَا عَلَيْهِمْ أَنْ تَعْتَقِدَهُ) (11)، (ما) هنا (12) بمعنى الذي، معطوفة بصلتها

(1) في (ح): (لأن).

(2) ما يقابل قوله: (ويناطعون) بياض في (ح).

(3) ما يقابل قوله: (وطينة رطبة) بياض في (ح).

(4) في (ز): (ليأتي).

(5) في (ح): (تطاع).

(6) قوله: (هنا) ساقط من (ح).

(7) في (ح): (الحدود)، ولعل ما أثبتناه أصوب.

(8) قوله: (قوله: وحدود الشريعة جمع حد... دخول غير مفعله) زيادة من (ح).

(9) قوله: (قيل) زيادة من (ش).

(10) في (ز): (التذليل).

(11) قوله: (أَنْ تَعْتَقِدَهُ) ساقط من (ت1) و (ح).

(12) في (ح): (هو).

وعائدها على معالم الديانة⁽¹⁾، والمعنى: وتنبههم على معالم الديانة⁽²⁾، وهي الأحكام⁽³⁾ الظاهرة، وعلى الذي⁽⁴⁾ يجب عليهم أن يعتقدوه عند البلوغ، وكأنه من باب عطف الخاص على العام؛ لأن الاعتقاد والعمل من⁽⁵⁾ معالم الدين⁽⁶⁾، لكنه لما كانا - أعني: الاعتقاد والعمل⁽⁷⁾ - أصلاً لما عداهما حُسِّنَ عطفهما على معالم الديانة؛ تنبيهاً على عَظَمَتِهِمَا بالنسبة إلى غيرهما.

ويبعد أن تكون (ما) نافية ويكون المعنى: إنهم ينبهون على معالم الديانة وحدود الشريعة، وليس عليهم أن تعتقد ذلك قلوبهم ولا أن تعمل به جوارحهم؛ إذ لا يبقى للتعليم فائدة سوى مجرد الحفظ، ويبقى ذلك مبيناً لقوله: ليراضوا عليها؛ إذ مجرد الحفظ لا يحصِّل الرياضة، وإنما تحصِّل الرياضة بالاعتقاد والتدريب على العمل لا بمجرد الحفظ⁽⁸⁾.

ولقد مرَّ بي⁽⁹⁾ في بعض كتب الغزالي ~~تكملة~~ ما معناه أن بعض الشيوخ كان يعمل⁽¹⁰⁾ أعمالاً كثيرة ويقول: إن هذه الأعمال غير مقبولة؛ لأن لقبولها⁽¹¹⁾ شروطاً وليست عندي، فيقال له: ولم تعملها؟ فيقول: لعلَّ الله يصلحني يوماً ما فلا أعود نفسي ترك العمل من الرأس، هذا مع شيخوخته وكثرة عبادته⁽¹²⁾ ومعرفته، فما ظنك بمن⁽¹³⁾ لم تتقدم له ممارسة العمل ألبتة.

(1) في (ح): (الديانات).

(2) قوله: (والمعنى: وتنبههم على معالم الديانة) ساقط من (ح).

(3) قوله: (وهي الأحكام) يقابله في (ح): (والأحكام).

(4) في (ح): (ما).

(5) قوله: (من) ساقط من (ح).

(6) في (ش): (الديانة).

(7) قوله: (والعمل) ساقط من (ح).

(8) قوله: (ويبقى ذلك مبيناً لقوله... لا بمجرد الحفظ) ساقط من (ح).

(9) ما يقابل قوله: (مرَّ بي) غير قطعي القراءة في (ح).

(10) في (ح): (يعلم).

(11) في (ح): (قبولها).

(12) قوله: (وكثرة عبادته) يقابله في (ح): (وعبادته).

(13) في (ت): (بما).

ويضعفه أيضًا قول المصنف رحمه الله بعد: (لِيَأْتِيَ عَلَيْهِمُ الْبُلُوغُ، وَقَدْ تَمَكَّنَ ذَلِكَ مِنْ قُلُوبِهِمْ، وَكَانَتْ إِلَيْهِ أَنْفُسُهُمْ، وَأَنْتَ بِمَا يَفْعَلُونَ بِهِ مِنْ ذَلِكَ جَوَارِحُهُمْ)، أليس هذا نصًّا⁽¹⁾ في أن المراد منهم العمل والاعتقاد⁽²⁾ قبل البلوغ، وإنما أطلت الكلام في هذه المسألة؛ لأن بعض من تكلم على الرسالة فهم من⁽³⁾ هذا الموضوع فهمًا رديئًا⁽⁴⁾، حتى اعتقد أن (ما) نافية، وأن المعنى على ما تقدم أنه⁽⁵⁾ بعيد، بل أقول: إنه باطل أصلاً، فتأمل!

وقوله: (يُطْفِئُ غَضَبَ اللَّهِ)، قال بعض المعاصرين ممن تكلم على الرسالة: يتضح هذا / الكلام⁽⁶⁾ بتفسير معنى الغضب، ومعنى وصف الله تعالى بالغضب⁽⁷⁾.

أما حقيقة الغضب في حق البشر فهو: غليان في الدم⁽⁸⁾ واستشاشة في الطبيعة، وهذه الحقيقة يلزمها في غالب العادة⁽⁹⁾ إما إرادة الانتقام⁽¹⁰⁾ من المغضوب عليه⁽¹¹⁾ أو ذمه وإيقاع الانتقام به، فالأول يرجع إلى صفات الذات، والذم يرجع إلى⁽¹²⁾ صفة الكلام، والانتقام يرجع إلى صفة⁽¹³⁾ الفعل، فالغضب بمعنى غليان الدم واستشاشة الطبيعة مستحيل⁽¹⁴⁾ في حق الله تعالى، فلا بد من صرف الغضب في حق الله تعالى إلى لازم هذه الحقيقة، وهو إما إرادة الانتقام ممن عصاه أو ذمه، أو انتقامه منه⁽¹⁵⁾؛ فإذا قيل: غضب

(1) في (ز) و (ح): (أيضًا).

(2) قوله: (العمل والاعتقاد) يقابله في (ش): (الاعتقاد والعمل)، بتقديم وتأخير.

(3) قوله: (من) زيادة من (ح).

(4) قوله: (رديئًا) ساقط من (ح).

(5) في (ح): (وأنه).

(6) في (ح): (المعنى).

(7) في (ح): (الغضب).

(8) في (ز): (البدن).

(9) قوله: (غالب العادة) يقابله (ز): (حالة الغضب).

(10) في (ح): (الانتفاع).

(11) قوله: (المغضوب عليه) يقابله (ش): (المغضب)، وفي (ز): (الغضب).

(12) قوله: (صفات الذات والذم يرجع إلى) ساقط من (ز).

(13) قوله: (الكلام، والانتقام يرجع إلى صفة) ساقط من (ش).

(14) في (ز): (فمستحيل).

(15) قوله: (انتقامه منه) يقابله في (ش): (انتقاصه).

الله لكذا فمعناه: أنه أراد الانتقام منه أو ذمّه، وهما راجعان إلى صفة الذات، أو بمعنى: انتقم منه، وهذا راجع إلى صفة الفعل فيكون الغضب في حقه تعالى إما من صفات الذات وإما من صفة الفعل، وقد يكون إطلاق الغضب عليه تعالى من مجاز التشبيه؛ لأن انتقام الرب ممن أغضبه يشبه انتقام العباد ممن أغضبهم.

وقال القاضي أبو بكر بن الطيب رحمته الله: غضبه على من غضب عليه، ورضاه عن (1) رضي عنه هما إرادته لإثابة المرّضي عنه وعقوبة المغضوب عليه (2)، فردّهما إلى صفات (3) الذات؛ إذ الإرادة (4) من صفات (5) الذات بلا (6) إشكال.

وأما إطفاء الغضب بتعليم الصبيان، فقليل: معناه: إنه يرد (7) النكال (8) الواقع بالغضب، وقيل: إن تعليمهم دلّ على أن الله تعالى لا (9) يسبق (10) له إلا إرادة الخير لهم (11).

فإن قيل: الصبيان لم يوجد سبب الغضب في حقهم؛ لعدم التكليف فلا يكون تعليمهم راداً (12) للغضب عنهم فمن يطفأ عنه (13) هذا الغضب؟ قلنا: يجوز أن يكون عن آبائهم، أو من تسبب (14) في تعليمهم، أو عن معلمهم (15)،

(1) قوله: (عمن) يقابله (ز) و (ح): (على من).

(2) تمهيد الأوائل، لأبي بكر الباقلاني، ص: 47.

(3) في (ح): (صفة).

(4) في (ز): (الإرادات).

(5) في (ح): (صفة).

(6) في (ح): (فلا).

(7) في (ز): (يراد) و (ش): (يريد).

(8) قوله: (يرد النكال) يقابله في (ح): (يرد إلى النكال).

(9) في (ش): (لم).

(10) في (ح): (يسوق).

(11) قوله: (لهم) زيادة من (ش).

(12) في (ح): (رد).

(13) في (ح): (عنهم).

(14) في (ت1): (يتسبب).

(15) قوله: (أو عن معلمهم) ساقط من (ح).

أو عنهم فيما يُستقبل من الزمان؛ فإنه يروى أن القرآن يجادل عن صاحبه ويشفع له (1)، أو عن المجموع، أو يرد العذاب عموماً.

وقد ورد ما (2) معناه: «لَوْ لَا صَبِيَانُ رُضِعَ، وَشُبُوحُ رُكِعَ، وَبَهَائِمُ رُتِعَ، لَصَبِيتَ عَلَيْكُمْ (3) الْعَذَابَ (4) صَبًّا» (5).

(وَ قَدْ مَثَلْتَ لَكَ مِنْ ذَلِكَ مَا يَنْتَفِعُونَ (6) إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِحِفْظِهِ ، وَيَشْرَفُونَ بِعِلْمِهِ ، وَيَسْعَدُونَ بِاعْتِقَادِهِ وَالْعَمَلِ بِهِ) .

الانفعاع بالرسالة ظاهر لا يُنكر، وقد قيل: إن فيها أربعة آلاف مسألة، والنفع يقع بكل مسألة منها (7) فضلاً عن الكل، ولأن (8) حفظها مَرْقَاة (9) لما بعدها من كتب المذهب، والعلم (10) بذلك يُحْصَلُ الشرف والزيادة؛ لأن العلم أشرف ما يتزين (11) به.

وقال (12) بعضهم: وقد خنعت الملائكة والرسل والملوك للعلم، وقد قيل: قيمة (13) كل امرئ

(1) حسن صحيح، رواه أحمد في مسنده، برقم (6626)، عن عبد الله بن عمرو، ولفظه: الصِّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ الصِّيَامُ: أَيْ رَبِّ، مَنَعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّهَوَاتِ بِالنَّهَارِ، فَشَفَعْنِي فِيهِ، وَيَقُولُ الْقُرْآنُ: مَنَعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ، فَشَفَعْنِي فِيهِ، قَالَ: فَيُشَفَّعَانِ، والطبراني في الكبير: 38/13، برقم (88)، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

(2) قوله: (وقد ورد ما) ساقط من (ح).

(3) في (ح): (عليكم).

(4) في معظم النسخ: (البلاء)، وما أثبتناه موافق لما في الحديث.

(5) ضعيف، رواه الطبراني في الأوسط: 327/6، برقم (6539)، والبيهقي في سننه الكبير: 3/481، برقم (6391)، عن مسافع الديلمي.

(6) قوله: (مَا يَنْتَفِعُونَ) ساقط من (ح).

(7) قوله: (منها) ساقط من (ح).

(8) في (ح): (ولكن).

(9) في (ح): (مراعات).

(10) في (ش): (فالعلم).

(11) في (ح): (يتدين).

(12) في (ش): (قال).

(13) قوله: (قيمة) ساقط من (ح).

تَابِعِ الدِّينَ لِيُخَفِّضَ عَمْرُ بْنُ عَلِيٍّ أَلَمَ الْيَحْيَى ابْنَاكَ فِي

ما يحسن⁽¹⁾، والناس أبناء ما يحسنون⁽²⁾، وقد تقدم من فضيلة العلم ما يغني عن الإعادة، جعلنا الله من أهل العلم العاملين به وختم لنا بذلك.

وقوله: (وَيَسْعُدُونَ بِاعْتِقَادِهِ وَالْعَمَلِ بِهِ) يعني⁽³⁾: إنه / إذا حفظ تلك الجملة وعمل بها كان من أهل السعادة إذا ختم عمله بذلك؛ إذ لا أحد أسعد بعد الأنبياء من العالم العامل وإن مات جوعاً، علم ذلك من عِلْمِهِ وجهله⁽⁴⁾ من جهله.

1/25

(وَقَدْ جَاءَ أَنْ يُؤْمَرُوا بِالصَّلَاةِ لِسَبْعِ سِنِينَ، وَيُضْرَبُوا عَلَيْهَا عَشْرٌ، وَيُفَرَّقَ بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ).

روى هذا الحديث جماعة منهم ابن وهب في المدونة، ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه⁽⁵⁾، ورواه سبرة بن معبد الجهني عن النبي ﷺ⁽⁶⁾، ورواه أيضاً عمرو بن شعب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ⁽⁷⁾، وأخرجه⁽⁸⁾ أبو داود السجستاني في سننه من الطريقين المذكورين⁽⁹⁾، وليس في حديث سبرة⁽¹⁰⁾ التفريق في المضاجع، والعجب أنهم اختلفوا مع ذلك في الوقت الذي يؤمر فيه الصبي بالصلاة.

(1) في (ش): (يحسنه).

(2) لم أقف عليه في كتب الحديث المسندة، ولكن ذكره ابن عبد البر في جامع بيان العلم: 416/1.

(3) قوله: (يعني) ساقط من (ح).

(4) قوله: (وجهله) يقابله (ت1) و (ش): (وجهل ذلك).

(5) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه: 304/1، برقم (3482)، عن عبد الله بن عمرو ؓ.

(6) رواه أحمد في مسنده، برقم (15339)، ولفظه: «إِذَا بَلَغَ الْغُلَامُ سَبْعَ سِنِينَ أُمِرَ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا بَلَغَ عَشْرًا ضُرِبَ عَلَيْهَا»، والطبراني في الكبير: 115/7، برقم (6548)، عن سبرة بن معبد الجهني ؓ.

(7) تقدم تخريجه، ص: 142 من هذا الجزء.

(8) في (ش): (وخرجه).

(9) في (ش): (المذكورتين).

حسن صحيح، رواه أبو داود: 133/1، في باب متى يؤمر الغلام بالصلاة، من كتاب الصلاة، برقم (494)، ولفظه: عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مُرُوا الصَّبِيَّ بِالصَّلَاةِ إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ، وَإِذَا بَلَغَ عَشْرَ سِنِينَ فَأَضْرِبُوهُ عَلَيْهَا»، وبرقم (495)، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَأَضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ».

(10) قوله: (بن معبد الجهني عن النبي ﷺ)... وليس في حديث سبرة (ساقط من (ح)).

فقال يحيى بن عمر: يُؤمَر بها إذا عرف يمينه من شماله.

وقال ابن حبيب عن ابن الماجشون: يُؤمَر بها⁽¹⁾ إذا أطاقها وإن لم يحتلم.

وروى ابن القاسم عن مالك⁽²⁾ في المجموعة: يُؤمَر بها إذا بلغ الحلم.

قلت: هذا محمولٌ على الأمر التكليفي لا التمريني - أعني: قول ابن القاسم عن

مالك -، وأما الضرب عليها فقال سفيان: لا يضرب عليها الصبي، وإنما يرشد إليها⁽³⁾، وفي الحديث: «يُضْرَبُوا⁽⁴⁾ عَلَيْهَا لِعَشْرِ»⁽⁵⁾.

وروى ابن وهب عن مالك في العتبية⁽⁶⁾: يضربون عليها لسبع سنين⁽⁷⁾، وعن ابن

القاسم: يُفَرَّق بينهم في المضاجع إذا أثغروا، وذلك لسبع سنين⁽⁸⁾، وهذه أقوال تخالف ظاهر الحديث.

قيل⁽⁹⁾: ومعنى⁽¹⁰⁾ التفريق بينهم في المضاجع⁽¹¹⁾: إنه لا⁽¹²⁾ يتصل جسم الوالدة

بجسم ابنها أو ابنتها⁽¹³⁾، ولا الأخوين، ولا الأختين، ولا ذكر مع ذكر أو مع أنثى؛ لأنهم ناهزوا الحلم حينئذ ويفهمون، وربما يحصل البلوغ من اثنتي عشرة سنة.

وقد روي أنه لم يكن بين عبد الله بن عمرو بن العاص وأبيه إلا اثنتي عشرة سنة،

(1) قوله: (بها) ساقط من (ت 1).

(2) قوله: (عن مالك) ساقط من (ح).

(3) في (ز) و (ح): (عليها).

(4) في (ش) و (ح): (يضربون).

(5) حسن صحيح، رواه أحمد في مسنده، برقم (6756)، عن عبد الله بن عمرو، ولفظه: مُرُوا أَبْنَاءَكُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ سِنِينَ... الحديث، والبيهقي في سننه الكبرى: 2/ 324، برقم (3234)، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

(6) قوله: (في العتبية) ساقط من (ح).

(7) قوله: (سنين) زيادة من (ش).

(8) البيان والتحصيل، لابن رشد: 2/ 50.

(9) في (ت 1): (وقيل).

(10) قوله: (قيل ومعنى) يقابله في (ح): (وقيل معنى).

(11) قوله: (بينهم في المضاجع) ساقط من (ش).

(12) قوله: (لا) ساقط من (ش).

(13) قوله: (أو ابنتها) يقابله (ز) و (ح): (وابنتها).

وقد قيل: إن الأنثى تبلغ على تسع.

قال ابن رشد: للصبي حال⁽¹⁾ لا يفهم فيها، ولا يعقل فهو كالبهيمة فعله جبار⁽²⁾، وحال⁽³⁾ يفهم فيها ويعقل، فينبه فيها على الصلاة والزكاة والوصية، ثم اختلف في أجر هذا الصبي⁽⁴⁾ لمن يكون؟ فقيل: للأب، وقيل: للأم، وقيل: بينهما. قلت: ولا يمتنع⁽⁵⁾ أن يكون للصبي أيضًا أجر، وقد قال عليه السلام لما سُئِلَ عن الصبي ألهذا حج؟ قال⁽⁶⁾: «نَعَمْ، وَلَكِ⁽⁷⁾ أَجْرٌ»⁽⁸⁾.

قال بعض المناظرين: فإن قيل: الصبي غير مكلف فكيف يخاطب بالصلاة؟ قلنا: الصبي غير مكلف وغير مخاطب من جهة الشرع، وإنما يخاطب الشرع الولي؛ ليأمر الصبي⁽⁹⁾ بالصلاة، فخطاب⁽¹⁰⁾ الولي تكليف، وأمر الصبي أمر أدب وإرشاد، وضرره كضرب التعليم.

قلت: في هذا⁽¹¹⁾ الجواب نظر؛ لأن الولي إما أن يكون خطابه أصالة أو نيابة، لا جائز أن يكون أصالة؛ إذ الإنسان لا يخاطب بفعل غيره، فلم يبق إلا أن يكون نيابة عن الصبي، والصبي غير مخاطب كما تقرر فعاد السؤال.

وقد أجاب عن هذا السؤال⁽¹²⁾ بعض شيوخنا بأن قال: الوجه أن يقال: / إن

25/ب

(1) في (ز): (حالة).

(2) في (ح): (جبار). والجبار: الهدر، انظر: الصحاح، للجوهري: 608 / 2.

(3) في (ز): (وحالة).

(4) قوله: (الصبي) ساقط من (ح).

(5) في (ح): (يمنع).

(6) في (ح): (فقال).

(7) في (ح): (وله).

(8) رواه مالك في موطئه: 3 / 620، في باب جامع الحج، من كتاب الحج، برقم (426)، ومسلم: 2 / 974، في

باب صحة حج الصبي وأجر من حج به، من كتاب الحج، برقم (1336)، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(9) قوله: (الصبي) ساقط من (ح).

(10) في (ح): (فخاطب).

(11) ما يقابل قوله: (هذا) غير قطعي القراءة في (ح).

(12) قوله: (السؤال) ساقط من (ش).

الصبي لم يخاطب خطاب تكليف بل خطاب تأديب، وهذه المسألة هي المترجم عليها في أصول الفقه بأن الأمر بالشيء هل يكون أمراً⁽¹⁾ بذلك الشيء أو⁽²⁾ لا؟ والفرق بين أن يكون أمراً بالتبليغ أو بالأمر كما إذا قيل: مُرهم بكذا، أو قل⁽³⁾ لهم: ليفعلوا كذا، انتهى كلامه، وفيه نظر⁽⁴⁾.

وإنما أمروا بالصلاة دون الصيام؛ لأن الصيام أشق عليهم من الصلاة، وأيضاً فإن أحكام الصلاة أكثر من أحكام الصيام، فلو لم⁽⁵⁾ يُؤخذوا بها ويُعلموا⁽⁶⁾ أحكامها؛ لضاع كثير من أحكامها بعد البلوغ؛ لجهلهم بأحكامها⁽⁷⁾، ولأن الصلاة تتكرر كل يوم فالحاجة إلى التمرين فيها⁽⁸⁾ أشد، وفي الحديث: «الْخَيْرُ عَادَةٌ»⁽⁹⁾.

(كَذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ يَعْلَمُوا مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ قَبْلَ بُلُوغِهِمْ، لِيَأْتِيَ عَلَيْهِمُ الْبُلُوغُ، وَقَدْ تَمَكَّنَ ذَلِكَ مِنْ قُلُوبِهِمْ، وَسَكَنَتْ إِلَيْهِ أَنْفُسُهُمْ، وَأَنْسَتَ بِمَا يَعْمَلُونَ بِهِ مِنْ ذَلِكَ جَوَارِحَهُمْ، وَقَدْ فَرَضَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى الْقَلْبِ⁽¹⁰⁾ عَمَلًا مِنَ الْأَعْتِقَادَاتِ، وَعَلَى الْجَوَارِحِ الظَّاهِرَةِ عَمَلًا مِنَ الطَّاعَاتِ⁽¹¹⁾).

أصل الفرض في اللغة: التقدير، قال الله تعالى: ﴿فَيَنْصِفُ مَا فََرَضَ﴾ [البقرة: 237] أي: قَدَرْتُمْ، وقد فرض⁽¹²⁾ رسول الله ﷺ

(1) في (ح): (أمر).

(2) في (ح): (أم).

(3) قوله: (أو قل) يقابله في (ت) 1 و (ز): (قل).

(4) قوله: (وفيه نظر) زيادة من (ش).

(5) قوله: (فلو لم) يقابله في (ح): (فلم).

(6) في (ح): (ويتعلموا)، وقوله: (ويتعلموا) يقابله (ت) 1: (ولم يعملوا).

(7) قوله: (لجهلهم بأحكامها) يقابله في (ز): (بجهلهم لأحكامها).

(8) في (ز) و (ح): (إليها)، وفي (ش): (عليها).

(9) حسن، رواه ابن ماجة: 80 / 1، في باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، من كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، برقم (221)، وابن حبان في صحيحه: 8 / 2، في باب الصدق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، من كتاب البر والإحسان، برقم (310)، عن معاوية رضي الله عنه.

(10) في (ن) 1: (القلوب).

(11) قوله: (وَقَدْ فَرَضَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ... مِنَ الطَّاعَاتِ) ساقط من (ز) و (ح).

(12) قوله: (وقد فرض) يقابله في (ش): (وفرض).

زكاة الفطر⁽¹⁾، أي: قدرها، وكذلك⁽²⁾ فرض القاضي نفقة الزوجة، والفرض أيضًا: الحز⁽³⁾، ومنه فرض⁽⁴⁾ القوس: وهي الحزة التي يستقر فيها الوتر، وفرضة النهر⁽⁵⁾ نُلْمَتُهُ التي يُسْتَقَى منها، والفرض ما أوجبه الله تعالى.

قال الجوهري: سُمِّيَ⁽⁶⁾ بذلك؛ لأن له معالمَ وحدودًا، والفرض: العطية الموسومة يقال: ما أصبَتْ منه فرضًا ولا قرصًا.

والفرض: الترس، والفرض: القدح، والفرض: ضرب من التمر، وأنشد⁽⁷⁾ الجوهري:

إِذَا أَكَلْتُ سَمَكًا وَفَرَضًا⁽⁸⁾ ذَهَبْتُ طُولًا وَذَهَبْتُ عَرْضًا⁽⁹⁾

والعباد: جمع عبد، وهو يجمع⁽¹⁰⁾ على: عباد وعبيد وأعبد وعُبدان ومعبوداء كشيوخًا في جمع شيخ، وعبدئ⁽¹¹⁾ وعبايد⁽¹²⁾.

والقول معروف، والعمل: ما يتعلق بالجوارح والقلوب، ولكن الأسبق للفهم⁽¹³⁾ تخصيص⁽¹⁴⁾ العمل بأفعال الجوارح، وإن كان ما يتعلق بالقلوب فعلاً للقلوب أيضًا.

(1) متفق على صحته، رواه البخاري: 2/ 130، في باب فرض صدقة الفطر، من كتاب الزكاة، برقم (1503)، ومسلم: 2/ 677، في باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير، من كتاب الزكاة، برقم (984)، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(2) في (ش): (وكذا).

(3) في (ح): (الحد).

(4) في معظم النسخ: (فرضة).

(5) قوله: (وفرضة النهر) يقابله (ت1): (وفرض النهار).

(6) في (ت1) و (ح1): (يُسَمَّى).

(7) في (ح): (أنشد).

(8) قوله: (وفرضًا) يقابله (ت1) و (ح): (وأكلت فرضًا)، وما اخترناه موافق لما في الصحاح، للجوهري.

(9) الصحاح، للجوهري: 3/ 1097.

(10) قوله: (وهو يجمع) يقابله (ت1): (ويجمع).

(11) قوله: (شيخ وعبدئ) يقابله في (ح): (شيخ، وعبدًا وعبدئ).

(12) قوله: (وعبايد) زيادة من (ش).

(13) قوله: (للفهم) يقابله في (ش): (إلى الفهم).

(14) ما يقابل قوله: (تخصيص) غير قطعي القراءة في (ح).

قال الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد رحمته الله في شرح عمدة الأحكام: ورأيت بعض المتأخرين من أهل الخلاف خصص الأعمال بما لا يكون قولاً وأخرج الأقوال من ذلك.

قال (1): وفي هذا عندي بُعد، وينبغي أن يكون لفظ العمل يعم (2) جميع أفعال الجوارح، نعم لو كان حُصِّصَ بذلك لفظ (3) الفعل كان أقرب فإنهم (4) استعملوهما متقابلين، فقالوا: الأفعال والأقوال، قال: ولا تردد عندي في (5) أن الحديث -يريد: قوله عليه السلام: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ» (6) يتناول الأقوال (7) أيضاً (8).

قلت: وهو خلاف (9) ظاهر قول (10) المصنف رحمته الله؛ حيث عطف العمل على القول، والأصل في العطف المغايرة، ويقوي ذلك ما روي عنه عليه السلام: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ» (11)، وقد قال (12) بعض الناس في قول النحاة: فعل، ولم يقولوا: عمل؛ لأن (13) الفعل يعم القول / والعمل، والبلوغ مختلف فيه عندنا؛ فقليل: ثمان عشرة سنة، وقيل: سبع عشرة، وقيل: خمس عشرة.

واختلف في الإنابات على ثلاثة أقوال؛ ثالثها: يعتبر في الجهاد خلاصة، وأما الاحتلام والحيض فلا خلاف فيه (14).

(1) في (ز): (قلت).

(2) قوله: (يعم) ساقط من (ح).

(3) في (ش): (لفظة).

(4) في (ش): (فإنهما).

(5) قوله: (في) ساقط من (ح).

(6) في (ش): (بالنيات). تقدم تخريجه، ص: 45 من هذا الجزء.

(7) قوله: (يتناول الأقوال) يقابله في (ح): (والأقوال).

(8) إحكام الأحكام، لابن دقيق العيد: 1 / 61.

(9) قوله: (خلاف) ساقط من (ت1).

(10) في (ح): (كلام).

(11) صحيح، رواه ابن ماجه: 2 / 1264، في باب الجوامع من الدعاء، من كتاب الدعاء، برقم (3846)، وأحمد في مسنده، برقم (25019)، عن عائشة رضي الله عنها.

(12) قوله: (وقد قال) يقابله (ز): (وقال).

(13) في (ش): (أن).

(14) في (ش): (فيهما).

و(تَمَكَّنَ): ثبت واستقر.

و(الْجَوَارِحُ): الكواصب، وقد تقدّم.

وقوله: (وَقَدْ فَرَضَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى الْقَلْبِ) إلى قوله: (الطَّاعَاتِ) (1)، وهذا كما قيل (2): الفرائض على ضربين؛ فرائض على القلوب دون الجوارح، وفرائض على الجوارح، إلا أن من فرائض (3) الجوارح ما يشاركها (4) القلوب فيه، ومنها ما تختص به الجوارح (5) فقط، فما يخص القلوب (6) اعتقاد توحيده - تعالى ذكره - والإيمان به، والإقرار بالهيئته (7)، وأنه (8) على ما هو عليه من صفاته (9) الواجبة لذاته؛ من حياته وعلمه (10) وقدرته وسائر صفاته، والتصديق بأنبيائه ورسله وكتبه وشرائعه، واعتقاد وجوب أوامره ولزوم طاعته والتعبد إلى ما يتصل بذلك مما يجري مجراه، فهذا من عمل القلوب وفرائضها، لا فرض على الجوارح فيه على وجه.

وأما الفرض على الجوارح؛ فمثل العبادات المتعلقة بالأبدان كالطهارة والصلاة والحج (11) والجهاد (12) وما أشبه ذلك، إلا أن هذه وإن كانت مفروضة على الجوارح خاصة (13) فلها تعلق بفرضها على القلوب من حيث كانت لا تصح ولا تكون مؤداة على ما أمر بها إلا إذا قارنها اعتقاد القلب وقصده، وما لا يحتاج إلى نية وقصد من

(1) قوله: (إلى الطاعات) يقابله (ز): (والطاعات) و (ش) و (ح): (الطاعات).

(2) في (ش): (قال).

(3) في (ت 1): (الفرائض).

(4) قوله: (ما يشاركها) يقابله (ت 1): (وما تشاركه).

(5) قوله: (به الجوارح) يقابله في (ش): (بالجوارح).

(6) قوله: (يخص القلوب) يقابله في (ح): (يختص به القلب).

(7) ما يقابل قوله: (بإلهيته) بياض في (ح).

(8) قوله: (وأنه) ساقط من (ت 1).

(9) في (ح): (الصفات).

(10) قوله: (وعلمه) ساقط من (ح).

(11) قوله: (والصلاة والحج) يقابله (ت 1) و (ح): (والصلاة والزكاة والحج).

(12) قوله: (والجهاد) ساقط من (ح).

(13) قوله: (خاصة) ساقط من (ت 1) و (ح).

فرائض الجوارح خاصّة، وهو (1) كل ما لا (2) يحتاج إلى نية على قصد (3) على (4) وجه.

قلت: وذلك كرد الودائع والعواري والغصوب وإزالة النجاسات وأشبه ذلك، والله سبحانه أعلم.

(وَسَاقُضْ لَكَ مَا شَرَطْتُ لَكَ (5) ذَكَرَهُ بَابًا بَابًا؛ لِيَقْرُبَ مِنْ فَهْمٍ مُتَعَلِّمِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى،
وَأَيَّاهُ نَسْتَخِيرُ، وَبِهِ نَسْتَعِينُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا
مُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ (6) وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا (7)).

قوله: بَابًا بَابًا منصوب على الحال، وإن لم يكن (8) مشتقًا لكنه في معنى (9) المشتق؛ إذ هو بمعنى مفصلاً، فهو مشتق من التفصيل، وفعل ذلك؛ لأنه أعون على الحفظ وأقرب إلى ذهن المتعلم.

ومعنى (وَأَيَّاهُ نَسْتَخِيرُ (10)): أي (11): نطلب منه الخيرة، وكذلك ينبغي لكل عازم على (12) أمر أن يستخير الله تعالى في الإقدام والإحجام (13)، فإن في (14) الاستخارة تسليمًا لأمر الله تعالى وخروجًا عن حد (15) التدبير والحكم؛ ليختار له ما فيه الخيرة،

(1) في (ح): (وبين).

(2) قوله: (لا) ساقط من (ت1) و (ح).

(3) قوله: (على قصد) ساقط من (ح).

(4) قوله: (على) ساقط من (ز).

(5) قوله: (لك) ساقط من (ح).

(6) قوله: (نبيه) ساقط من (ح).

(7) قوله: (كثيرًا) ساقط من (ح).

(8) قوله: (وإن لم يكن) يقابله في (ح): (وأن يكون).

(9) قوله: (لكنه في معنى) يقابله (ت1): (فهو في حكم).

(10) قوله: (وَأَيَّاهُ نَسْتَخِيرُ) يقابله في (ش): (نستخير الله).

(11) قوله: (أي) ساقط من (ش).

(12) قوله: (على) ساقط من (ت1).

(13) في (ح): (عليه).

(14) قوله: (في) ساقط من (ح).

(15) قوله: (حد) ساقط من (ت1) و (ح).

وقد قيل لبعضهم - عن الله تعالى، كما (1) ذكره الغزالي رحمته الله - اختر، قال (2) - وكان موفقاً - أنت (3) عالم من جميع الوجوه (4) وأنا جاهل (5) من جميع الوجوه فما أختار (6)، وما أعلم أنا حتى أختار، ولكن اختر لي أنت ما تعلمه خيراً لي، أو كلاماً ذا معناه.

ومعنى نستعين: نطلب الإعانة، وهي: التقوي على فعل الخيرات، أو ما (7) يؤدي

إلى فعلها. / 26/ب

وقوله: (وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ).

الحول (8): الحيلة والقوة أيضاً، يقال: ما لي حول ولا حيلة ولا احتيال، ولا محال ولا محالة.

قال بعض المتأخرين: الحول: التغيير (9)، من قولهم: حال يحول، إذا تغير، ويلزم من التغيير (10) التحول والانتقال، وعن ابن مسعود رضي الله عنه: سمعني رسول الله ﷺ وأنا أقول (11): لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، فقال (12): «أَلَا (13) أُخْبِرُكَ بِتَفْسِيرِهَا؟»، قُلْتُ: تَبْلَى، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «لَا حَوْلَ عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ إِلَّا بِعِصْمَةِ اللَّهِ» (14)،

(1) في (ش): (ما).

(2) قوله: (قال) ساقط من (ح).

(3) في (ت 1): (أنتم)، وقوله: (موفقاً أنت) يقابله في (ش): (موفقاً فقال أنت).

(4) قوله: (من جميع للوجوه) ساقط من (ح).

(5) قوله: (وأنا جاهل) يقابله في (ش): (وأنا بقول لجاهل).

(6) في (ت 1) و (ح): (أختاره) وقوله (فما أختار) يقابله في (ش): (اختر).

(7) قوله: (أو ما) يقابله (ز): (وما).

(8) في (ح): (والحول).

(9) في (ش): (التغيير).

(10) في (ش): (التغيير).

(11) في (ح): (نقول).

(12) في (ح): (قال).

(13) قوله: (ألا) زيادة من (ش).

(14) قوله: (إلا بعصمته) ساقط من (ت 1)، وقوله (بعصمة الله) يقابله في (ش)، (ز): (بعصمته)، وما

وَلَا قُوَّةَ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ (1) إِلَّا بِعَوْنِ اللَّهِ (2)، وفي رواية أنه قال عليه صلاة الله وسلامه: «هَكَذَا» (3) أَخْبَرَنِي جَبْرِيلُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى (4).

وعن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه قال: تفسيرها: إنا (5) لا نملك مع الله شيئاً، ولا من دونه شيئاً (6)، ولا نملك إلا ما ملكنا مما (7) هو أملك به (8) منا (9).

والمعنى الجامع لهذا كله أن يقال: لا يقدر أحد على التحول من مكان إلى مكان، ولا من حال إلى حال، ولا حيلة إلا بالله تعالى في خلق (10) القدرة (11) للعبد على ذلك، وينبغي لكل من قصد إلى عمل دنيوي أو أخروي أن يعتقد ذلك بقلبه، وأنه لا يتم إلا بحول الله تعالى وقوته، واللفظ يتضمن نفي الحول والقوة، ونفي (12) الاستقلال عن (13) غير الله وإثبات الاختراع والاستقلال والقدرة لله تعالى في كل شيء، وفيه (14) إثبات الكسب للعبد.

وعن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال (15): «أَكْثَرُوا مِنْ قَوْلٍ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ

أثبتناه موافق لما في الحديث.

(1) قوله: (طاعة الله) يقابله في (ت 1)، (ز)، (ش): (طاعته)، وما أثبتناه موافق لما في الحديث.

(2) قوله: (بعون الله) يقابله في (ز) و (ت 1): (بعونه)، وما أثبتناه موافق لما في الحديث.

(3) في (ش): (كذلك)، وفي (ح): (كذا).

(4) رواه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال، ص: 106، برقم (351)، والبيهقي في شعب الإيمان: 163/2، برقم (656)، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(5) قوله: (إنا) ساقط من (ح).

(6) قوله: (شيئاً) ساقط من (ت 1) و (ح).

(7) في (ت 1): (ممن).

(8) قوله: (أملك به) يقابله في (ح): (أهله).

(9) انظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال: 140/10.

(10) قوله: (في خلق) يقابله في (ش): (وخلق).

(11) في (ح): (المقدرة).

(12) في (ت 1): (ولفظ).

(13) قوله: (الاستقلال عن) يقابله في (ش): (الاستقلال عن الاستقلال عن).

(14) في (ح): (وفي).

(15) قوله: (أنه قال) زيادة من (ز).

العظيم؛ فَإِنَّهَا تَدْفَعُ (1) تِسْعَةً وَتَسْعِينَ دَاءً أَذْنَاهَا أَلْهَمُ (2).

قلت: اللمم لفظ مشترك، والظاهر هو (3) اللاتق به في الحديث إن شاء الله تعالى أنه الطرف (4) من الجنون، يقال: رجل ملموم، أي: به لمم؛ لأنه من جملة الأدوية، وعن مكحول: من قالها كشف الله عنه سبعين باباً من الضر أذناها الفقر (5)، والله تعالى هو العلي في شأنه العظيم في سلطانه، وكلاهما من أبنية المبالغة.

وقوله: (وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ وَآلِهِ (6) وَسَلَّم تَسْلِيمًا).

الصلاة من الله تعالى: الرحمة (7)، ومن الملائكة: استغفار (8)، ومن آدميين: تضرع ودعاء، وسُمي نبينا محمد ﷺ؛ لكثرة خصاله المحمودة، أي: الله الكريم أهله، وذلك لما علم من خصاله المحمودة (9) فهو (10) خير الخلائق أجمعين.

والنبي يهمز ولا يهمز؛ فمن همزه (11) أخذه من النبأ الذي هو الإخبار (12)؛ لأن الأنبياء يخبرون عن الله تعالى، ومن لم يهمز (13) احتمل أن يكون أخذه (14) من النبوة وهي الارتفاع؛ لأن الأنبياء (15) أرفع الخلائق منزلة عند الله تعالى، واحتمل أن يكون

(1) قوله: (فَإِنَّهَا تَدْفَعُ) يقابله في (ح): (فإنه يدفع).

(2) ضعيف، رواه الطبراني في الصغير: 1/ 267، برقم (438)، والهيتمي في مجمع الزوائد: 1/ 306، برقم (1697)، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(3) قوله: (هو) زيادة من (ز).

(4) في (ت1) و (ح): (الطوفان)، وفي (ز): (الضرب).

(5) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه: 6/ 104، برقم (29828)، عن مكحول رضي الله عنه.

(6) قوله: (نبيه وعلى آله) يقابله في (ح): (وآله).

(7) في (ش): (رحمه).

(8) في (ت1) و (ز): (الاستغفار).

(9) قوله: (أي... المحمودة) ساقط من (ش) و (ح).

(10) في (ش): (وهو).

(11) قوله: (همز) ساقط من (ت1) وفي (ز): (همز).

(12) في (ح): (الخبر).

(13) في (ت1) و (ش): (يهمه).

(14) قوله: (أخذه) ساقط من (ح).

(15) في (ح): (النبي).

على التخفيف.

قوله: (وآله) جمهور العلماء على جواز إضافة آل إلى المضمّر كما استعمله المصنّف، وأنكره الكسائي والنحاس والزبيدي، وقالوا: لا تصح⁽¹⁾ إضافته إلى مضمّر⁽²⁾، وإنما يضاف إلى مظهر؛ فيقال⁽³⁾: وعلى آل محمد، والصواب: الجواز⁽⁴⁾، لكن الأولى إضافته إلى مظهر⁽⁵⁾، وفي حقيقة الآل مذاهب:

أحدها: بنو هاشم وبنو المطلب، وهو اختيار الشافعي، ومن تبعه في ذلك.
والثاني: عترته وأهل بيته.

والثالث: جميع الأمة، واختاره الأزهري وغيره من المحققين.
والسلام: التحية، والحمد لله وحده.



(1) في (ت1): (تصلح).

(2) في (ح): (المضمّر).

(3) في (ت1)، (ز): (فقل)، وفي (ح): (فيقول).

(4) قوله: (الجواز) يقابله في (ح): (الجواب الأول).

(5) في (ت1): (مُظهر)، وفي (ح): (المضمّر).

**باب ما تنطق به الألسنة، وتعتقده
الأفئدة من واجب أمور الديانات**

الباب: هو الطريق إلى الشيء والموصل إليه، وهو حقيقة في الأجسام كباب المسجد⁽¹⁾ مجاز في المعاني⁽²⁾ كباب المياه، وباب الضوء، وباب ما تنطق به الألسنة، وهو خبر مبتدأ محذوف، أي: هذا باب كذا، وقد صرح بالمحذوف سيبويه تعالى في كتابه، والتقدير: باب بيان ما تنطق به الألسنة، فحذف المضاف.

و(ما) بمعنى الذي، والنطق والمنطق: الكلام، يقال: نطق الرجل وأنطقه غيره واستنطقه وناطقه، أي: كلمه، والمنطيق⁽³⁾: البليغ⁽⁴⁾ ويكون النطق للعقلاء وغيرهم، قالت العرب: نطقت الحمامة، ومنه قوله تعالى: ﴿عَلَّمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ﴾ [النمل: 16] ويقع على⁽⁵⁾ كل ما يصوت به⁽⁶⁾ من⁽⁷⁾ مفرد ومؤلف، مفيد وغير⁽⁸⁾ مفيد، وقد ترجم يعقوب كتابه بإصلاح المنطق، وما أصلح فيه إلا⁽⁹⁾ مفردات الكلام⁽¹⁰⁾.

وعبر المصنف هنا⁽¹¹⁾ بالنطق دون الكلام؛ لعموم النطق؛ إذ كل كلام نطق، وليس كل نطق كلاماً، ولوجوده أيضاً من العقلاء وغيرهم⁽¹²⁾، كما تقدم.

والألسنة: جمع لسان؛ يذكّر⁽¹³⁾ ويؤنث، وقد تقدم الكلام عليه.

(1) قوله: (كباب المسجد) ساقط من (ت1).

(2) في (ت1) و(ح): (المعني).

(3) في (ز) و(ح): (المنطق)، وما اخترناه موافق لما في صحاح الجوهري.

(4) الصحاح، للجوهري: 1559/4.

(5) في (ح): (كل).

(6) في (ح): (فيه).

(7) في (ت1): (في).

(8) قوله: (وغير) يقابله في (ح): (وغيرهم).

(9) قوله: (إلا) ساقط من (ت1).

(10) في (ش): (الكلم).

(11) قوله: (هنا) يقابله في (ح): (عن هذا).

(12) في (ت1): (وغيره).

(13) في أكثر النسخ: (ويذكر).

وقوله: (وَتَفَقُّدُهُ الْأَفْعِدَّةُ): الاعتقاد: يطلق على العلم⁽¹⁾، وعلى الظن⁽²⁾ والتقليد، فإن كان جازماً مطابقاً⁽³⁾ لموجب فهو العلم، وإن كان جازماً مطابقاً⁽⁴⁾ لا لموجب فهو التقليد. وقد اختلف فيما يكتفي به المكلف في العقائد هل العلم أو التقليد؟ على ما سيأتي⁽⁵⁾. والأفئدة: جمع فؤاد، عبر بها عن القلوب كما يعبر عنها بالصدور والثياب. أما القلوب؛ ففي قوله:

إِنْ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ الْبَيْتِ⁽⁶⁾
وأما الصدور؛ فنحو قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشرح: 1] أي: قلبك، والله أعلم.

وأما⁽⁷⁾ الثياب ففي قوله تعالى: ﴿وَتِيَابَكَ فَطَهَّرَ﴾ [الم نشر: 4] قيل⁽⁸⁾: قلبك⁽⁹⁾ فطهر⁽¹⁰⁾، وقيل: عملك⁽¹¹⁾ فأصلح، وقيل: لا تكن غادراً⁽¹²⁾؛ فإن الغادر⁽¹³⁾ دنس الثياب، وقيل: اغسل ثيابك بالماء، أي: قلبك⁽¹⁴⁾، وقيل: ثيابك فقصر،

(1) ق: ينظر هل الاعتقاد يطلق على العلم؛ لأن الذي نعرفه في علم الأصول أن التصديق الجازم إن كان لا يقبل التغيير؛ فهو العلم وإن قبله؛ فهو الاعتقاد فكيف جعل المصنف هنا الاعتقاد يطلق على العلم؟

(2) في أكثر النسخ: (النظر).

(3) قوله: (جازماً مطابقاً) يقابله في (ز) و(ح): (جواز ما بقي).

(4) قوله: (جازماً مطابقاً) يقابله في (ز) و(ح): (جواز ما مضى بقي).

(5) انظر، ص: 163 من هذا الجزء.

(6) قوله: (البيت) ساقط من (ش) و(ت 1).

نسب هذا البيت للأخطل، ولم يوجد في ديوانه والبيت بتمامه:

إِنْ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ وَإِنَّمَا جَعَلَ اللِّسَانَ عَلَى الْفُؤَادِ دَلِيلًا

(7) في (ت 1): (أما).

(8) في أكثر النسخ: (أي).

(9) في (ز) و(ش): (و قلبك).

(10) قوله: (أي: قلبك فطهر) ساقط من (ح).

(11) في (ت 1): (علمك).

(12) في أكثر النسخ: (غداراً).

(13) في أكثر النسخ: (الغدار).

(14) في (ز): (قلبه)، وقوله: (أي: قلبك) ساقط من (ش).

من تقصير الثياب⁽¹⁾؛ فإن تقصير الثياب طهر⁽²⁾ لها، قال⁽³⁾ الشاعر:
فَشَكَّكْتُ بِالرَّمَحِ الطَّوِيلِ⁽⁴⁾ ثِيَابَهُ⁽⁵⁾
أي: قلبه، وقال امرؤ القيس:

فَسُلِّي ثِيَابِي مِنْ ثِيَابِكَ تَنْسُ⁽⁶⁾

أي: قلبي من قلبك، وهذا الأخير - أعني ثيابك فقصر - موافق لقوله ﷺ: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ⁽⁷⁾ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ»... الحديث⁽⁸⁾.

ورأيت لبعض من تكلم على الرسالة؛ أن كل ما في القرآن من ذكر الأفتدة، فالمراد به القلوب، إلا⁽⁹⁾ الأفتدة في الهمزة فإنها المضمران، وهذا لا⁽¹⁰⁾ أدري من أين أخذه! وقد جاء في التفسير أن المراد به - أعني: الأفتدة التي⁽¹¹⁾ في الهمزة -: أوساط القلوب، وعُلِّلَ تخصيصها بذلك؛ لأنها مواطن الكفر⁽¹²⁾ والعقائد الفاسدة والنيات الخبيثة⁽¹³⁾، والمضمران ليست محلاً لذلك، إلا أن يكون في ذلك شيء من السنة فالسمع والطاعة.

(1) قوله: (من تقصير الثياب) ساقط من (ش).

(2) في (ز): (أطهر).

(3) في (ش): (وقال).

(4) رُوِيَ: (الأصم).

(5) صدر بيت لعنترة عجزه:

لَيْسَ الْكَرِيمُ عَلَى الْقَنَاءِ بِمُحَرَّمٍ

(6) عجز بيت لامرئ القيس، صدره:

وَلِنْ تَكُ قَدْ سَاءَتْكَ مِنْي خَلِيقَةٌ

(7) في (ش): (الرجل).

(8) صحيح، رواه مالك في موطنه: 1341/5، في باب ما جاء في إسبال الرجل ثوبه، من كتاب اللباس، برقم (7.3)، وابن ماجة: 1183/2، في باب موضع الإزار أين هو، من كتاب اللباس، برقم (3573)، عن أبي سعيد الخدري رحمه الله.

(9) قوله: (إلا) ساقط من (ت1).

(10) في (ز) و(ح): (ما).

(11) قوله: (التي) زيادة من (ش).

(12) في (ش): (الفكر).

(13) انظر: تفسير الزمخشري: 796/4.

و(من) في قوله: (من واجب أمور الديانات) للتبويض؛ لأن واجب أمور الديانات أعم من أن يكون /نُطْقًا أو اعتقادًا، ويجوز أن يكون؛ لبيان الجنس، فيكون مراده ما يجب اعتقادًا ونطقًا ومتعلقًا بهما، والديانات قد تقدم الكلام عليها. ولتعلم أنه قد اختلف أهل السنة في أول واجب؛ فمنهم من قال: أول واجب النظر والاستدلال، ومنهم من قال: إن أول (1) الواجبات: الإيمان بالله تعالى، ويتخرج على القولين جواز التقليد ومنعه، وسيأتي الكلام على ذلك في موضعه إن شاء الله تعالى.

(مِنْ ذَلِكَ الْإِيمَانُ بِأَنْقَلَبِ)

أشار بذلك إلى واجبات نطق اللسان، واعتقاد الأفئدة من أمور الديانات. فإن قلت: لم صحت الإشارة بذلك إلى ما ليس ببعيد؟

قلت: وقعت الإشارة إلى واجب أمور الديانات بعدما سبق ذكرها وانقضى، والمنقضي في حكم المتباعد، وهذا في كل كلام؛ يحدث الرجل (2) بحديث ثم يقول: وذلك (3) مما لا شك فيه، ويحسب (4) الحاسب، ثم يقول (5): فذلك كذا وكذا (6)، ومنه قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ آلِهِمْ وَنُسُلِهِمْ لَمْ يَذْكُرُوا﴾ [البقرة: 1-2]، و﴿لَا فَارِضٌ وَلَا يَكْفُرُ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ [البقرة: 68].

ويجوز أن يكون البعد هنا باعتبار المنزلة، وتُعد مرتبة (7) المشار إليه إشعارًا (8) بعلو رتبة الواجب على المندوب والمباح (9)، ونحو (10) ذلك، كما يعطفون بثم لبعد المرتب (11)؛

(1) قوله: (واجب النظر والاستدلال، ومنهم من قال: إن أول) ساقط من (ش).

(2) قوله: (الرجل) ساقط من (ح).

(3) قوله: (يقول وذلك) يقابله في (ش): (يقول له ذلك).

(4) في (ش): (ويحسب).

(5) قوله: (وذلك مما لا شك فيه ويحسب الحاسب، ثم يقول) ساقط من (ت1) و(ح).

(6) قوله: (وكذا) زيادة من (ش).

(7) قوله: (مرتبة) ساقط من (ح).

(8) في (ز): (وإشعارًا).

(9) قوله: (والمباح) ساقط من (ح).

(10) في (ز) و(ت1) و(ح): (ويجوز).

(11) قوله: (لبعد المراتب) ساقط من (ت1) و(ح): (المراتب).

للإشعار بتراخي المراتب، وقد يكون المعطوف سابقاً في الوجود⁽¹⁾ على المعطوف عليه،
 نحو قوله: قل لمن ساد... البيت⁽²⁾، وأما الإيمان فسيأتي الكلام عليه مستوعباً⁽³⁾ آخر
 العقيدة، إن شاء الله⁽⁴⁾.



(1) في (ح): (الواجب).

(2) البيت بتمامه:

قل لمن ساد ثم ساد أبوه ثم ساد بعد ذلك جده

(3) قوله: (عليه مستوعباً) يقابله في (ش): (مستوعباً عليه).

(4) انظر، ص: 338 من هذا الجزء.

**[بيان معاني التوحيد، وما هو مستحق
لله منها، وأدلة وحدانية الله]**

(أَنَّ اللَّهَ إِلَهٌ وَاحِدٌ، لَا إِلَهَ غَيْرُهُ)

قال الإمام أبو المعالي: الواحد معناه: المتوحد المتعالي عن الانقسام، وقيل: معناه: الذي لا مثل له.

وقال القشيري: الواحد الذي لا قسم⁽¹⁾ له، ولا يُسْتَنَى منه - هذا حقيقة⁽²⁾ عند أهل التحقيق - قال: وكان الأستاذ أبو بكر بن فورك رحمته الله يقول: الواحد في وصفه تعالى؛ له ثلاثة معان، ولفظ الواحد في كلها حقيقة:

أحدها: إنه لا قسم لذاته، وأنه غير متبعض ولا متجزئ.

والثاني: إنه لا شبيه له، والعرب تقول: فلان واحد عصره، أي: لا شبيه له، قال الشاعر:

يا واحد العرب الذي ما في الأنعام له⁽³⁾ نظير
والثالث: لأنه واحد على معنى؛ أنه لا شريك له في أفعاله، يقال: فلان متوحد بهذا الأمر، أي: ليس يشاركه⁽⁴⁾ فيه أحد ولا يعاونه فيه⁽⁵⁾ أحد، والأولون قالوا: هذه المعاني الثلاثة مستحقة لله سبحانه وتعالى، ولكن لفظ التوحيد فيه حقيقة في نفى القسمة مجاز في الباقي⁽⁶⁾.

ورأيت في بعض الكتب؛ أن الحجاج أخذ الشعبي، فأراد قتله وكان يطلب منه غلطة⁽⁷⁾؛ ليقبله عليها، فلم يجد، فدعاه ليلة بعد العتمة، فقال وزيره للشعبي: لأن تقتل

(1) في (ز): (قسم).

(2) في أكثر النسخ: (حقيقته).

(3) قوله: (في الأنعام له) يقابله في أكثر النسخ: (له في الأنعام)، بتقديم وتأخير، وما أثبتناه موافق لما في مقاييس اللغة، لابن فارس: 6 / 90.

(4) في أكثر النسخ: (يشاركه).

(5) قوله: (فيه) ساقط من (ح).

(6) انظر: الشامل في أصول الدين، للجويني: 345/1، وما بعدها.

(7) قوله: (منه غلطة) يقابله في (ش): (علة).

تقتل على الحق أحب إلي من أن تنجو على الباطل، فدخل على (1) الحجاج، فسأله فقال له (2): يا شعبي! واحد من اثنين وواحد من واحد، وواحد (3) كواحد، أيًا (4) تعبد (5)؟ فقال له الشعبي: لا أعبد واحدًا من طريق العدد، ولا واحدًا من طريق الجسد، ولا واحدًا مثل الولد، بل أعبد واحدًا لا يدخل في العدد، ولا يخرج من الجسد، ولا يستقر في الصُّلب مثل الولد، ليس كمثله شيء وهو السميع البصير.

فإن قلت (6): قد نطق القرآن بالواحد والأحد، قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُمَّ إِنَّهُ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [البقرة: 163]، / وقال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: 1] فهل بينهما فرق من جهة المعنى؟

قلت: قال الإمام أبو القاسم القشيري رحمه الله: أما الفصل بين الواحد والأحد؛ فمن النَّاس من لم يفرق بينهما، ومنهم من فرق؛ فقال (7): الواحد (8) اسم لمفتتح العدد؛ يقال: واحد، اثنان، والأحد؛ اسم لنفي ما يذكر بعده معه من الأحدية (9)، قال (10): ويقال: الأحد، يذكر (11) مع (12) الجحود (13)، يقال: لم يأتني أحد، فمعناه (14): أنه (15) لم يأت (16) الواحد ولا الاثنان (17)، ولا من فوق ذلك، ويقال: جاءني واحد، ولا يقال: جاءني

(1) قوله: (على) ساقط من (ت1).

(2) قوله: (له) ساقط من (ت1) و(ز).

(3) قوله: (وواحد) ساقط من (ح).

(4) في (ش): (أيها).

(5) قوله: (أيًا تعبد) يقابله في (ح): (أيها يعبد).

(6) في (ح): (قيل).

(7) في (ت1): (فقالوا).

(8) قوله: (الواحد) ساقط من (ح).

(9) في (ش): (الأحد)، وفي (ح): (الأحاديث).

(10) قوله: (قال) ساقط من (ش).

(11) في (ت1) و(ز): (ويذكر).

(12) في (ز): (من).

(13) قوله: (مع الجحود) يقابله في (ح): (مع ذكر الجحود).

(14) في (ح) و(ت1): (ومعناه).

(15) قوله: (أنه) زيادة من (ز).

(16) في (ت1) و(ح): (يأت).

(17) في (ح) و(ت1): (اثنان).

أحد⁽¹⁾، وقيل: الأحد؛ إنما يذكر في وصفه تعالى على جهة التخصيص؛ يقال: هو الله أحد، ولا يقال: رجل أحد، ويقال في صفة غيره: وحيد وواحد، ولا يطلق ذلك في وصفه تعالى⁽²⁾؛ لعدم⁽³⁾ التوقيف.

قلت: وهذا الثالث أشبه بالمعنى؛ مما⁽⁴⁾ قبله.

فإن قلت: ما الدليل على وحدانيته تعالى؟

قلت: العقل والنقل والإجماع؛ أما العقل فقال القاضي أبو الوليد ابن رشد رحمته الله وغيره⁽⁵⁾: لو كان اثنين فأكثر⁽⁶⁾ لجاز أن يختلفا، وإذا اختلفا لم يخل ذلك من ثلاثة أقسام لا رابع لها:

أحدهما⁽⁷⁾: أن يتم مرادهما جميعاً.

والثاني: أن لا يتم مراد واحد منهما.

والثالث: أن يتم مراد أحدهما⁽⁸⁾، ولا يتم مراد الآخر، فيستحيل منها⁽⁹⁾ وجهان: وهو⁽¹⁰⁾ أن يتم مرادهما جميعاً، أو لا يتم مراد واحد منهما؛ لأنه لو أراد أحدهما إحياء جسم وأراد الآخر إيماته فتمت⁽¹¹⁾ إرادتهما جميعاً؛ لكان الجسم حياً ميتاً⁽¹²⁾ في حال واحدة، ولو لم تتم⁽¹³⁾ إرادة واحد منهما؛ لكان الجسم لا حياً ولا ميتاً في حال واحدة، وهذا من المستحيل⁽¹⁴⁾ في العقل،

(1) قوله: (ومعناه: أنه لم يأت... يقال: جاءني أحد) ساقط من (ح).

(2) قوله: (على جهة التخصيص... ذلك في وصفه تعالى) ساقط من (ح).

(3) في (ز): (ولعدم).

(4) في (ت 1): (لما).

(5) قوله: (وغيره) زيادة من (ش).

(6) قوله: (فأكثر) يقابله في (ز): (أو أكثر).

(7) قوله: (أحدهما) ساقط من (ح).

(8) في (ت 1): (واحد).

(9) قوله: (منها) ساقط من (ش).

(10) في (ت 1) و(ز): (فهو).

(11) في (ت 1) و(ح) و(ز): (فمضت).

(12) قوله: (لكان الجسم حياً ميتاً) ساقط من (ح).

(13) في (ز) و(ح): (يتم).

(14) قوله: (من المستحيل) يقابله في (ح): (مستحيل).

فلم يبق إلا أن يتم مراد⁽¹⁾ أحدهما، ولا يتم مراد الآخر، فالذي يتم⁽²⁾ مراده هو الله تعالى القادر، والذي لم يتم⁽³⁾ تتم⁽⁴⁾ إرادته⁽⁵⁾ ليس بإله؛ لأنه عاجز مغلوب، وهذا الدليل يسمونه: دليل التمانع⁽⁶⁾.

وقال الغزالي رحمه الله: لو كانا اثنين، وأراد أحدهما أمراً، فالثاني إن كان مضطراً إلى مساعدته؛ كان هذا الثاني مقهوراً عاجزاً، ولم يكن إلهاً قاهراً⁽⁷⁾، وإن كان قادراً على مخالفته ومدافعته؛ كان الثاني قوياً قاهراً، والأول ضعيفاً قاصراً فلم يكن إلهاً قادراً⁽⁸⁾.

وأما النقل فقوله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ﴾ [آل عمران: 18] و﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: 22]، ﴿وَمَا كَانَتْ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَنَ اللَّهُ عَمَّا يُصِفُونَ﴾ [المؤمنون: 91]، ﴿وَاللَّهُ تَعَالَى وَحْدَهُ﴾ [البقرة: 161]، ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: 19]، ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: 1] إلى غير ذلك من آي الكتاب العزيز.

وأما الإجماع، فقالت الأمة بلسان واحد: لا إله إلا الله الواحد الأحد، ولا خلاف في ذلك بين أهل القبلة.

وهذه المجوس والثنوية إلى إثبات إلهين - تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً - وقد تقدم بطلان مذهبهم⁽⁹⁾ الفاسد المظلم⁽¹⁰⁾، جعلنا الله وإياكم من أهل لا إله إلا الله، وختم لنا بها، آمين، بمحمد وآله أجمعين.



(1) في أكثر النسخ: (إرادة).

(2) في (ش): (تم).

(3) في (ت 1) و(ج): (لا).

(4) في (ت 1) و(ج): (يتم).

(5) في (ت 1) و(ج): (مراده).

(6) في (ز): (المانع). وانظر المسألة في: المقدمات الممهدة، لابن رشد: 17/1، 18.

(7) في قواعد العقائد، للغزالي: (قادرًا).

(8) قواعد العقائد، للغزالي، ص: 173.

(9) قوله: (بطلان مذهبهم) يقابله في (ت 1): (مذهب بطلانهم).

(10) قوله: (الفاسد المظلم) ساقط من (ج).

[معنى الشبيه والنظير،

ونفي ذلك عن الله]

(وَلَا شَبِيهَ لَهُ، وَلَا نَظِيرَ لَهُ، وَلَا وَلَدَ لَهُ، وَلَا وَالِدَ لَهُ)

الظاهر أن الشبيه والنظير والمثل، ونحو ذلك أسماء مترادفة⁽¹⁾.

ويحتمل أن يقال هنا: / لا شبيه له في ذاته، ولا نظير له⁽²⁾ في صفاته؛ لقوله⁽³⁾ تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: 11] فنفي أن يكون له مثل⁽⁴⁾، قيل: ولأن المتماثلين ما سدا أحدهما مسد الآخر، وناب منابه، وقيل: إنه⁽⁵⁾ لو حصلت المشابهة بينه وبين خلقه لم يكن واحداً؛ لأن الواحد هو الذي لا شبيه له، ولا نظير له⁽⁶⁾، ولا مثيل له، واللازم باطل فملزومه⁽⁷⁾ كذلك، ولأنه لو شابهه أو مائله؛ للزم كونه خالقاً، ومخلوقاً، وقديماً، وحادثاً⁽⁸⁾ معاً، أو حدوثه، أو قدم الحادث؛ لأن ما وجب للمثل وجب لمثله، وكل⁽⁹⁾ ذلك محال في العقل.

ورأيت حاشية⁽¹⁰⁾ في آخر بعض الكتب: قال الشيخ أبو إسحاق - يريد⁽¹¹⁾:
الاسفرائيني رحمه الله -: جمع أهل الحق جميع⁽¹²⁾ ما قيل⁽¹³⁾ في التوحيد في حرفين:

- (1) في (ش): (مترادف).
- (2) قوله: (له) ساقط من (ت1).
- (3) في (ز): (فقوله).
- (4) في (ت1) و(ز): (مثال).
- (5) في (ح): (لأنه).
- (6) قوله: (له) ساقط من (ت1).
- (7) في (ت1): (وملزومه).
- (8) في (ت1) و(ز): (وحديثاً).
- (9) في (ح): (وكان).
- (10) قوله: (حاشية) ساقط من (ش).
- (11) قوله: (يريد) زيادة من (ز).
- (12) قوله: (جميع) ساقط من (ت1) و(ز).
- (13) في (ح): (قال).

أحدهما: الاعتقاد بأن ما تصور في الأوهام فالله تعالى بخلافه⁽¹⁾؛ لأن الذي يتصور في الأوهام مخلوق، والله تعالى جلّ اسمه خالقه.

والثاني: أن ذاته تعالى غير مشبهة بالذوات ولا معطلة عن⁽²⁾ الصفات، وقد أكد الله سبحانه وتعالى ذلك بقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: 11]، وبقوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: 4]، وبقوله تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: 65] يريد: ليس⁽³⁾ له شبيه⁽⁴⁾.

قلت: وهذا كلام حسن في غاية الجودة مع الإيجاز والاختصار.
وقوله: ﴿وَلَا وَلَدَ لَهُ، وَلَا وَلَدَ لَهُ﴾⁽⁵⁾ (الولد؛ يقع لغة⁽⁶⁾ على الذكر والأنثى، والوالد؛ يقع على الأب الأدنى والأعلى، وهو الجد، لكنه حقيقة في الأدنى⁽⁷⁾ مجاز في الأعلى، والصاحبة: الزوجة، يقال: زوج وزوجة⁽⁸⁾ وصاحبة وحليلة وامرأة فلان بمعنى واحد.

والدليل على استحالة ذلك كله⁽⁹⁾ على الله سبحانه؛ أن هذه الأشياء من سمات المحدثين، ولأنه يلزم منه الحاجة والافتقار، ومجانسة الأغيار، ونفي الوحدة على ما تقدم، ويلزم⁽¹⁰⁾ حدوثه، لو قُدِّرَ كونه والدًا⁽¹¹⁾؛ لتقدم الأب على الولد، وقد قال الله تعالى: ﴿مَا آتَخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ﴾ [المؤمنون: 91]، ﴿أَنِّي يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةً﴾ [الأنعام: 101] و﴿لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَاصْطَفَىٰ مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ [الزمر: 4]، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: 11]، ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: 3-4].

(1) في (ح): (مخالفه).

(2) في (ت1): (على).

(3) قوله: (ليس) ساقط من (ح).

(4) نقل ما في الحاشية التي أشار إليها الشارح -أيضاً- الباجوري في حاشيته على جوهرة التوحيد، ص: 23.

(5) قوله: (له) ساقط من (ش).

(6) قوله: (لغة) ساقط من (ح).

(7) قوله: (لكنه حقيقة في الأدنى) يقابله في (ز) و(ش): (لكنه في الأدنى حقيقة)، بتقديم وتأخير.

(8) قوله: (زوج وزوجة) يقابله في (ش): (زوجة وزوج)، بتقديم وتأخير.

(9) قوله: (كله) ساقط من (ت1) و(ح).

(10) في (ت1) و(ز): (ويلزمه).

(11) في (ز) و(ح): (ولدًا).

**[معنى الأولوية والآخرة لله تعالى،
وبيان كنه الله سبحانه وتعالى، والكلام
على صفات الله الذاتية والفعلية]**

**(لَيْسَ لِأَوَّلِيَّتِهِ ابْتِدَاءٌ، وَلَا لِآخِرِيَّتِهِ انْقِضَاءٌ، لَا يَبْلُغُ كُنْهَ صِفَتِهِ الْوَاصِفُونَ، وَلَا يُحِيطُ بِأَمْرِهِ
الْمُتَفَكِّرُونَ)**

يريد؛ أن الله تعالى يجب أن يكون قديماً باقياً، ويستحيل عدم ذلك عليه⁽¹⁾ سبحانه وتعالى، ولا تناقض في كلام المصنف كما توهمه⁽²⁾ بعض الناس حيث قال: أضاف الأولوية والآخرة إليه⁽³⁾، ثم نفاهما عنه؛ فكأنه قال: له أولوية ولا⁽⁴⁾ أولوية له، وله آخرة⁽⁵⁾ ولا⁽⁶⁾ آخرة له، وليس كما توهم؛ لما قيل: إن الأول هو السابق للأشياء، والآخر هو الباقي بعد فناء الخلق، وليس معنى الآخر ما له انتهاء، هكذا⁽⁷⁾ قاله الخطابي رحمته الله⁽⁸⁾. وقال غيره: لما وَصَفَ الله تعالى بالأول، وهو مشتق من الأولوية، ووصفه⁽⁹⁾ بالآخرة وهو مشتق من الآخرة بين المصنف رحمته الله⁽¹⁰⁾ أنه لا ابتداء لهذه الأولوية⁽¹¹⁾، ولا انقضاء لهذه الآخرة.

(ع): والدليل على ذلك؛ أنه⁽¹²⁾ لا يخلو أن يكون وجوده لا⁽¹³⁾ عن أول فاستدامته

(1) قوله: (عدم ذلك عليه) يقابله في (ح): (عليه عدم ذلك)، بتقديم وتأخير.

(2) في (ح): (توهم).

(3) في (ز): (له).

(4) في (ت) 1 و(ح): (لا).

(5) قوله: (وله آخرة) ساقط من (ح).

(6) في (ت) 1 و(ز): (لا).

(7) في (ح): (وهكذا).

(8) شأن الدعاء، للخطابي، ص: 87، 88.

(9) في (ز): (ووصف).

(10) قوله: (وقال غيره: لما وصف... المصنف رحمته الله) ساقط من (ح).

(11) قوله: (ووصفه... الأولوية) ساقط من (ش).

(12) قوله: (أنه) زيادة من (ش).

(13) في (ح): (إلا).

لا إلى آخر (1)، وهذا ما نقوله، أو أن (2) يكون وجوده / مستفتحًا، فيجب أن يكون معدومًا قبل وجوده، ولو كان كذلك؛ لاحتاج إلى موجد يوجده تعالى عن ذلك (3).

وقوله: (ولا (4) لآخريته انقضاء)؛ فلائنه إذا ثبت أنه لا أول لوجوده؛ ثبت قدمه ولو (5) كان لآخريته انقضاء (6)؛ لكان مآله إلى العدم.

فإن قيل: من أين استحال (7) أن يوجد القديم بعد وجوده؟
قيل له (8): من وجهين:

أحدهما: أنه لو كان كذلك (9)؛ لصح أن يوجد بعد عدمه، ولو وجد بعد عدمه؛ لكان (10) محدثًا بنفسه قديمًا بنفسه.

فائدة:

قيل: كل ما له أول له آخر إلا الجنة والنار.

قلت: وينبغي أن يزاد على ذلك أهلها، وكذلك العرش والكرسي واللوح والقلم والأرواح، والله أعلم (11).

وقوله: (لا (12) يبلغ كنه صفته النواصفون) كنه الشيء: غايته، وقيل: حقيقته، فالأولى (13) أن يقال: ليس له كنه، أي: ليس له غاية.

(1) قوله: (إلى آخر) يقابله في أكثر النسخ: (لآخر).

(2) قوله: (أن) ساقط من (ش).

(3) قوله: (تعالى عن ذلك) زيادة من (ت1). وانظر المسألة في: شرح عقيدة ابن أبي زيد القيرواني في كتابه الرسالة، للقاضي عبد الوهاب، ص: 162، 163.

(4) في (ز) و(ش): (ليس).

(5) في (ز): (فلو).

(6) قوله: (فلائنه... انقضاء) ساقط من (ش).

(7) في (ح): (استحيل).

(8) في (ح): (لأنه).

(9) قوله: (كذلك) يقابله في (ت1): (له ذلك).

(10) قوله: (لأنه) ساقط من (ت1).

(11) قوله: (وكذلك العرش والكرسي واللوح والقلم والأرواح، والله أعلم) زيادة من (ش).

(12) في (ش): (ولا).

(13) في (ح) و(ت1): (والأولى).

قال ابن هبيرة: وكذلك غلط من قال: لا يعلم⁽¹⁾ كنهه ولا يعرف شبهه. والصواب أن يقال: لا يعلم له كنه، ولا يعرف له شبه⁽²⁾. قلت: وبيان الأولوية⁽³⁾ فيما ذكرناه؛ أنه لا يلزم من نفي بلوغ الكنه؛ عدم الكنه⁽⁴⁾، فالذي قاله ابن هبيرة موافق لما قلناه⁽⁵⁾، وهو الصواب إن شاء الله تعالى. وللقائل⁽⁶⁾ أن يقول: هذا من⁽⁷⁾ وادي «عَلَى لَاحِبٍ لَا يُهْتَدَى لِمَنَارِهِ»⁽⁸⁾، فيتضح ما قاله⁽⁹⁾ المصنف ~~تعالى~~؛ إذ المعنى: لا لاحب فيهتدى لمناره⁽¹⁰⁾. فكذاك قوله: (لَا يَبْلُغُ كُنْهَ صِفَتِهِ الْوَاصِفُونَ) أي: لا كنه لصفته على هذا التأويل، والله أعلم.

وهذا كله على تفسير الكنه بالغاية، وأما على تفسيره بالحقيقة فلا يستقيم، أعني: أنه لا يجوز أن يقال: لا كنه له بهذا الاعتبار، والله أعلم⁽¹¹⁾. وأما الصفة والوصف⁽¹²⁾؛ فهما⁽¹³⁾ عند أهل العربية بمعنى واحد، وقال المتكلمون: الوصف: قول الواصف، والصفة: المعنى القائم بالوصوف أو نحو هذا، وهو أقرب إلى التحقيق⁽¹⁴⁾.

(1) في (ز): (يعرف).

(2) قوله: (والصواب أن يقال: لا يعلم له كنه ولا يعرف له شبه) ساقط من أكثر النسخ.

(3) في (ت1): (الأولية).

(4) قوله: (عدم الكنه) ساقط من (ح).

(5) في أكثر النسخ: (قلناه).

(6) في (ح): (وللقائل).

(7) قوله: (من) ساقط من (ز).

(8) في (ش): (بمناره). ق: يسميه أهل المنطق: السالبة تصدق بنفي الموضوع.

(9) قوله: (ما قاله) يقابله في (ح): (ما قلناه قاله).

(10) في (ش): (بمناره).

(11) قوله: (وهذا كله... الاعتبار، والله أعلم) ساقط من (ح).

(12) في (ت1) و(ز): (والواصف).

(13) في (ت1): (فهو).

(14) قوله: (إلى التحقيق) يقابله في (ح): (للتحقيق).

(ع): يريد؛ أن الخلق كلهم، وإن تفاضلوا في العلم (1) به، فكان بعضهم أعلم به (2) من بعض، وتفاوتت (3) درجاتهم في ذلك؛ فإنهم يرجعون إلى ما عَلَّمَهُمُ تعالى ذِكْرَهُ وأعطاهم، ولأنه لو زادهم من ذلك؛ لازدادوا علمًا (4).

وقوله: (وَلَا يُحِيطُ بِأَمْرِهِ الْمُتَفَكِّرُونَ): يقال: حاط وأحاط بمعنيين، فمعنى حاط: كَلَاهُ وَرَعَاهُ، وأحاط به: علمه وأحاط به علمًا، وهو من الواو؛ لظهورها في المضارع الثلاثي يحوط، وتقلب ياء في مضارع الرباعي؛ لوقوعها رابعة يحيط، وقد تقدم تفسير الأمر (5). والمتفكرون: اسم فاعل من تفكَّر، والتفكَّر: التأمَّل، والاسم، الفكر والفكرة، والمصدر الفكر بالفتح، قاله الجوهري (6).

وقال بعض المتأخرين من الفقهاء: الفكر (7): تصرف العقل في الأمور السابقة (8) في العلم والظن، وقيل: هو تصرف القلب، ونظره في الدليل، وقيل: هو تردد القلب (9) في طلب المعنى.

قلت: وهذا كله متقارب، والله أعلم.

(يَعْتَبِرُ الْمُتَفَكِّرُونَ بَيَاتِهِ، وَلَا يَتَفَكَّرُونَ فِي مَائِيَّةِ) (10) ذَاتِهِ، وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ، وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ)

29/ب

/الاعتبار؛ يطلق ويراد به: الاتعاض، ويطلق ويراد به: القياس، والظاهر أن معناهما متقارب، أو متساو.

وقال الباجي: الاعتبار في اللغة: تمثيل الشيء بالشيء، وإجراء حكمه عليه،

(1) قوله: (في العلم) يقابله في (ت1) و(ح): (بالعلم).

(2) قوله: (به) ساقط من (ش).

(3) في (ز): (ولتفاوتت).

(4) شرح عقيدة ابن أبي زيد القيرواني في كتابه الرسالة، للقاضي عبد الوهاب، ص: 164.

(5) انظر، ص: 132 من هذا الجزء.

(6) الصحاح، للجوهري: 2/ 783.

(7) في (ز): (الفكرة).

(8) في (ت1): (السالفة).

(9) قوله: (ونظره في الدليل، وقيل: هو تردد القلب) ساقط من (ح).

(10) في (ن1): (ماهية).

ولذلك (1) يقال: عَبَّرَ الدَّنَانِيرَ والدَّرَاهِمَ، أي: قَاسَستَهما بمقاديرهما من الأوزان، ويقال لمَعْبَرِ الرُّوْيَا: مَعْبَرٌ وعَابِرٌ، وعَبَّرْتَ الرُّوْيَا أي: حَكَمْتَ لها بحكم يشاكلها، وعَبَّرْتَ عن كلام (2) فلان إذا جئت بالفاظ تطابق معانيه وتماثلها (3).

وقيل: الاعتبار: التَّفَكُّرُ والاستبصار، وهو مشتق من العبور بمعنى (4) المجاورة، يقال: عَبَّرْتُ الوادي، وعَبَّرْتَ عليه، ويسمى موضع الجواز مَعْبَرًا، والاتعاظ: يسمى اعتبارًا؛ لأن الإنسان ما لم يستدل بشيء آخر على نفسه لا (5) يكون متعظًا.

والآيات: جمع آية، وهي العلامة لغة، تقول العرب: ائْتَنِي بآية كذا، أي: بعلامته (6). واختلف النحويون في وزنها على ثلاثة مذاهب؛ فقليل: فَعْلَةٌ كخَرَزَةٌ، وقيل: فَعْلَةٌ كجَفْنَةٍ (7)، وقيل: فاعلة كقائمة، وآيات الله تعالى عقلية وشرعية: فالعقلية: أدلة مخلوقاته وعجائب مصنوعاته.

وفي كل شيء له آية يدل على أنه واحد والشرعية: آيات كتابه، وأدلة خطابه، وجملة معانيه وأسراره، فالعقول تستنبط من أدلة العقول العقلية، ومن الأدلة الشرعية قواعد الحدود والأحكام (8) الشرعية. وقوله: (وَلَا يَتَفَكَّرُونَ فِي مَآئِيَةِ ذَاتِهِ)، المائية قيل: هي (9) بمعنى الماهية؛ منسوبة إلى ماء (10)، وهي كناية عن الجنس، وقد أخذ على المصنف عليه السلام في إطلاق لفظ المائية على الباري سبحانه وتعالى.

قال القاضي أبو الوليد ابن رشد عليه السلام: رُدَّ على المصنف عليه السلام في قوله: (مَآئِيَةِ ذَاتِهِ)،

(1) في (ز): (وكذلك).

(2) قوله: (كلام) ساقط من (ح).

(3) انظر: الإشارة في أصول الفقه، للباجي، ص: 77.

(4) في (ش): (ومعنى).

(5) في (ش): (فلا).

(6) في (1): (بعلاماته).

(7) قوله: (وقيل: فعلة كجفنة) ساقط من (ح).

(8) قوله: (الحدود والأحكام) يقابله في (ز) و(ش): (الأحكام والحدود)، بتقديم وتأخير.

(9) قوله: (هي) زيادة من (ش).

(10) في (ز): (الماء).

والذي يصح؛ أنه لا مائة لذاته فيقع التفكير فيها.

(ع): والمائة لا تكون إلا للذي الجنس والنوع وما له مثال، إلا أن يراد بالمائة ضرب من المجاز والاتساع⁽¹⁾.

قلت: وهذا كما تقدم في قوله: (لَا) ⁽²⁾ يَبْلُغُ كُنْهَ صِفَتِهِ الْوَاصِفُونَ، أعني: إنه⁽³⁾ يجوز أن يكون من باب «عَلَى لَحَبٍ لَا يُمْتَدَّى لِمَنَارِهِ»، أي: لا مائة له تعالى فَيَتَفَكَّرُ⁽⁵⁾ فيها، ويسقط الاعتراض على⁽⁶⁾ المصنف رحمته من أصله، وبالله التوفيق.

فاعتمد على هذا الأصل في كل ما يرد عليك من هذا وشبهه⁽⁷⁾؛ فإنه أصل جيّد استبدّ بتحقيقه علماء البيان⁽⁸⁾، وهو علم ما أحوج أهل العلم إليه، لا سيما الفضلاء⁽⁹⁾ منهم.

قال بعض المتأخرين: والمقصود من هذا الكلام أنه يجب على المكلف أن يعتقد أن العقول قاصرة عن إدراك كنه حقيقة⁽¹⁰⁾ الله وصفاته ووصفه، وأنه لا يحاط بجلاله وكنه عظمته، وهذا مما أطبق المسلمون⁽¹¹⁾ على إطلاقه؛ فقالوا⁽¹²⁾ بلسان واحد: سبحان من لا يحيط بكنه عَظَمَتِهِ الأوهام، ولا تقدره الأفهام، فمن ظن أنه أحاط علماً بجلال ربه ووقف

(1) شرح عقيدة ابن أبي زيد القيرواني في كتابه الرسالة، للقاضي عبد الوهاب، ص: 165.

(2) في (ت): (ولا).

(3) قوله: (أنه) زيادة من (ش).

(4) في (ز): (أنه).

(5) في (ش) و(ح): (فيفكر).

(6) في (ش): (عن).

(7) قوله: (هذا وشبهه) يقابله في (ح): (هذا الأصل وشبهه).

(8) ق: جلال الدين السيوطي في ألفية البيان:

وَمِنْهُ نَفْسِي الشَّيْءُ بِالْإِيجَابِ نَفْسِي الثَّبُوتُ بِانْتِقَا الْأَسْبَابِ

انظر: شرح عقود الجمان، للسيوطي، ص: 134.

(9) قوله: (الفضلاء) يقابله في (ت): (أهل الفضل).

(10) قوله: (كنه حقيقة) يقابله في (ح): (حقيقة كنه)، بتقديم وتأخير.

(11) في (ت): (1): (المفسرون).

(12) قوله: (فقالوا) ساقط من (ح).

على متناه؛ فغير⁽¹⁾ عارف بربه، فلا تصح المعرفة إلا لمن علم⁽²⁾ وجود الله تعالى على ما هو عليه، وعلم عجزه / عن الإحاطة بما ذكرناه.

وهذا أحد الوجوه التي⁽³⁾ يحمل عليها⁽⁴⁾ كلام الصديق عليه السلام، حين⁽⁵⁾ قال: العجز عن درك⁽⁶⁾ الإدراك إدراك⁽⁷⁾.

ومما يدل على صفة العجز عن الإحاطة بكنه ذات الله وعظمته؛ أنه لو أحيط به؛ لزم أن يكون له غاية وحدٌ، وذلك من صفات الأجسام، وذلك محال على الله تعالى، ولأن طريق العلم بالشيء إما بطريق الوجدان كعلم الإنسان بجوعه وألمه وإدراك⁽⁸⁾ الله تعالى بهذه الطرق⁽⁹⁾ محال.

قلت: لأن هذه⁽¹⁰⁾ من العلوم الضرورية، وقد نقلوا الإجماع على أن⁽¹¹⁾ معرفة الله⁽¹²⁾ تعالى ليست ضرورية⁽¹³⁾.

قال⁽¹⁴⁾: وإما الاستدلال بما علم على ما لم يعلم⁽¹⁵⁾ فهذا الطريق أيضًا متنف؛ لأن من لا يشبه شيئًا ولا يشبهه شيء؛ لا⁽¹⁶⁾ يمكن الوصول إلى الإحاطة بشأنه بما علم، ولو

(1) قوله: (فغير) يقابله في (ت1)، و(ح): (فهو غير).

(2) قوله: (علم) ساقط من (ز). وقوله: (لمن علم) يقابله في أكثر النسخ: (لمن عرف علم).

(3) في (ش): (الذي)، وقوله: (التي) ساقط من (ح).

(4) في (ز) و(ش): (عليه).

(5) قوله: (حين) ساقط من (ت1).

(6) قوله: (درك) ساقط من (ت1) و(ح).

(7) التبصير في الدين، لأبي المظفر الأسفرايني، ص: 160.

(8) في (ش): (فإدراك).

(9) في (ش) و(ح): (الطريق).

(10) في (ش): (هذا).

(11) قوله: (أن) ساقط من (ح).

(12) قوله: (معرفة الله) يقابله في (ش): (معرفة).

(13) في (ش): (بضرورة).

(14) في (ت1) و(ز): (قالوا)، وقوله: (قال) ساقط من (ح).

(15) قوله: (بما علم على ما لم يعلم) يقابله في (ت1): (على ما علم وما لم يعلم).

(16) في (ح): (ولا).

رام (1) الإنسان وصف بلد لم يره (2) على وجه الإحاطة به؛ لم يتحقق له ذلك، فكيف بمن لا مثل (3) له ولا شبيه له!

وقال (4) القاضي أبو بكر ابن الطيب رحمته: فإن قال قائل: فَصَلُّوا لي صفات ذاته من صفات أفعاله لأعرف ذلك (5)؟

قيل (6) له (7): صفات ذاته: هي التي لم تنزل، ولا يزال موصوفاً بها، وهي: القدرة، والحياة، والعلم، والسَّمْع، والبصر، والكلام، والإرادة، والبقاء، والوجه، والعينان، واليدان، والغضب، والرِّضا، وهما الإرادة على ما وصفنا.

وصفات فعله: الخلق (8) والرِّزق، والإحسان، والفضل، والثَّواب، والعقاب، والحشر، والنَّشر، وكل صفة كان (9) فعله بها موجوداً (10) غير أن وَصَفَهُ لنفسه بجميع ذلك قديم؛ لأنه كلامه الذي هو قوله: إني (11) خالق رزاق باسط.

فإن قال قائل: فما (12) الدليل على أن (13) البقاء من صفات ذاته؟ قلنا من قبل أنه لم يزل باقياً؛ إذ هو موجود كائناً (14) بغير حدوث، والباقي لا يكون

(1) في (ز): (الزم).

(2) قوله: (ولو رام الإنسان وصف بلد لم يره) ساقط من (ح).

(3) في (ح): (مثيل).

(4) في (ت1): (قال).

(5) في (ز): (بذلك).

(6) في (ح) و(ت1): (قلنا).

(7) قوله: (فصلوا لي صفات... قلنا له) ساقط من (ح).

(8) قوله: (وصفات فعله الخلق) يقابله في أكثر النسخ: (فعله بالخلق)، وما أثبتناه موافق لما في تمهيد الأوائل، لأبي بكر الباقلي، واجتماع الجيوش الإسلامية، لابن القيم: 301، 300/2.

(9) في (ز): (كل).

(10) قوله: (فعله بها موجوداً) يقابله في (ش): (موجوداً فعله بها)، وفي تمهيد الأوائل، للباقلي: (موجوداً قبل فعله لها).

(11) في (ت1): (أنا).

(12) في أكثر النسخ: (ما).

(13) قوله: (أن) ساقط من (ت1) و(ز).

(14) قوله: (كائناً) ساقط من (ح).

منا باقياً إلا ببقاء.

دليل ذلك (1): استحالة (2) بقاء الشيء في حال حدوثه، فلو بقي لنفسه؛ لكان باقياً في حال حدوثه (3)، وذلك محال باتفاق (4)، فصح أنه باق ببقاء. قال (5) فإن قال قائل: أخبروني (6) عن الله تعالى ما هو؟ قيل له (7): إن أردت بقولك: ما هو جنسه، فليس بذئ جنس؛ لما وصفناه قبل هذا، وإن أردت بقولك: ما هو؛ ما (8) اسمه؟ فاسمه: الله الرحمن الرحيم الحي القيوم، وإن أردت: ما صنعه؟ فصنعه العدل والإحسان والإنعام والسموات والأرض، وجميع ما بينهما، وإن أردت بقولك: ما هو؟ ما الدلالة (9) على وجوده؟ فالدلالة على ذلك: جميع ما تراه وتشاهده من محكم فعله، وعجيب تدبيره، وإن أردت بقولك: ما هو؟ أي: أشيروا لي (10) إلى الله حتى أراه، فليس هو اليوم - تعالى - ميرثاً لخلقه ومُدرَكًا لهم فتريكه.

قال (11): فإن قال: فكيف (12) هو؟ قيل (13) له: إن أردت بالكيفية التركيب والصورة والجنسية، فلا صورة له ولا جنس فتخبرك عنه، وإن أردت: كيف هو؟ على أيِّ صفة هو؟ فهو قديم عزيز حي عالم (14) قادر سميع بصير، وإن أردت بقولك: كيف هو؟ أي: كيفية

(1) في (ز): (تلك).

(2) في (ت 1): (استحالة) و(ز): (الاستحالة).

(3) قوله: (فلو بقي لنفسه لكان باقياً في حال حدوثه)، مطموس في (ز).

(4) قوله: (باتفاق) ساقط من (ح).

(5) قوله: (قال) زيادة من (ش).

(6) في (ز) و(ش): (فخبروني).

(7) قوله: (له) ساقط من (ت 1).

(8) قوله: (هو ما) ساقط من (ت 1).

(9) في أكثر النسخ: (الدليل)، وما اخترناه موافق لما في تمهيد الأوائل.

(10) قوله: (لي) زيادة من (ش).

(11) قوله: (قال) ساقط من (ح).

(12) في (ح) و(ت 1): (كيف).

(13) في (ز): (فقيل).

(14) في (ت 1): (عليم).

صنعه إلى خلقه، فصنعه / إليهم العدل⁽¹⁾ والإحسان.

قال (2): فإن قال قائل (3): أين (4) هو؟ قيل له (5): الأين (6) سؤال عن المكان، وليس هو (7) ممن يجوز أن يحويه مكان، ولا تحيط به أقطار، غير أنا نقول: إنه على عرشه؛ لا على (8) معنى (9) كون الجسم على الجسم بملاقاته (10) ومجاورته (11) تعالى.

قال (12): فإن قال قائل (13): فمتى كان؟ قيل له: سؤالك هذا يقتضي كونه في زمان لم يكن قبله (14)، وقد عرفنا ذاته (15) تعالى بأنه قديم كائن قبل الأزمان، وأنه الخالق للمكان والزمان، انتهى كلام القاضي أبي بكر رحمه الله (16).

وقوله: (وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ) لا يقال: الاستثناء هنا يقتضي جواز الإحاطة بشيء من علمه؛ فيكون مناقضاً لما تقدم؛ من أنه تعالى لا يحاط بشيء من صفاته (17)، ولأن علمه تعالى لا يتبعض؛ لأننا نقول: المراد بعلمه هنا: معلوماته، كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (١٨) وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ ﴿[الأعراف: 8-9] يعني: موزونات، والمفعول يسمى

(1) قوله: (العدل) ساقط من (ح).

(2) قوله: (قال) ساقط من (ح).

(3) قوله: (قائل) ساقط من (ش).

(4) في (ش): (فأين).

(5) قوله: (له) ساقط من (ح).

(6) في (ز) و(ت1): (أين).

(7) قوله: (هو) ساقط من (ت1) و(ح).

(8) قوله: (لا على) يقابله في (ز) و(ح): (لا نقول: على)، وما أثبتناه موافق لما في تمهيد الأوائل.

(9) قوله: (لا نقول: على معنى) يقابله في (ح): (إلا على).

(10) في (ز) و(ش): (بملاصقة)، وفي (ح): (بها صفة).

(11) في (ش): (فتجاوره).

(12) قوله: (قال) ساقط من (ش).

(13) قوله: (قائل) ساقط في (ز) و(ش)، وقوله: (قال قائل) يقابله في (ت1): (قيل).

(14) قوله: (قبله) زيادة من (ش).

(15) قوله: (عرفناك بأنه تعالى) يقابله في أكثر النسخ: (عرفنا ذاته تعالى بأنه)، وما اخترناه موافق لما في تمهيد الأوائل.

(16) تمهيد الأوائل، لأبي بكر الباقلاني، ص: 298، وما بعدها.

(17) في (ح): (صفته).

بالمصدر كثيراً، ومن ذلك قول العرب: أنت رجائي بمعنى: مَرْجُؤِي (1).

[الكُرْسِيُّ الذي وَسِعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، مَعْنَاهُ وَعَظَمَتُهُ]

وقوله: (وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ):

يقال: وَسِعَ فلان الشيء يَسَعُهُ إذا احتمله وأطاقه وأمكنه القيام به، يقال: لا يسعه هذا، أي: لا يطيقه ولا يحتمله، وأما الكرسي، فواحد الكراسي.
قال الجوهري: وربما قالوا: كُرْسِيٌّ (2) بكسر الكاف (3).
وقال الواحدي: الكرسي في اللغة: الشيء الذي يُعْتَمَدُ عليه ويُجْلَسُ، فهذا يدل على أن الكرسي عظيم، عليه السموات والأرض (4).

زاد غيره فقال: الكرسي ما يجلس عليه، ولا (5) يفضل عن مقعد القاعد (6).

واختلفوا في معنى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [البقرة: 255] الآية؛ فقيل: إن كرسيه لم يضق (7) عن السموات والأرض؛ لبسطه وسعته (8)، وهو تصوير لعظمته وفرط تخييل، ولا كرسي (9) ولا قاعد، كقوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: 67] من غير تصوير (10) قبضة (11) وطِيَّ يمين،

(1) قوله: (ومن ذلك... مرجؤي) زيادة من (ش).

(2) في (ش): (الكرسي).

(3) الصحاح، للجوهري: 970 / 3.

(4) التفسير البسيط، للواحدي: 354 / 4.

(5) قوله: (لا) ساقط من (ت1).

(6) تفسير الزمخشري: 301 / 1.

(7) قوله: (يضق) يقابله بياض في (ح).

(8) قوله: (وسعته) ساقط من (ح).

(9) قوله: (تخييل ولا) يقابله في (ز): (تخييل تصوير، ولا).

(10) في (ز): (تصور).

(11) في (ز) و(ح): (قبضته).

وإنما هي (1) تخييل؛ لعظمة شأنه وتمثيل حسي (2)؛ ألا ترى إلى (3) قوله: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الزمر: 67]، وقد رُدَّ (4) على هذا القائل؛ لتعبيره بالتهييل، وإن كان أهل علم البيان (5) يستعملونه كثيرًا بحيث لا ينكره أحد منهم فيما علمت (6).

وقيل: وسع علمه، وسمي العلم كرسياً؛ تسمية بمكانه الذي هو كرسي (7) العالم (8).
وقيل: وسع ملكه؛ تسمية - أيضاً - بمكان (9) الملك، كما تقول: كرسي الملك (10)، وقيل: إنه خلق كرسياً بين يدي العرش، هو (11) بالنسبة إلى العرش أصغر شيء.
وعن (12) الحسن: الكرسي: هو العرش (13).

والذي (14) يعتمد عليه في هذا (15) أن الكرسي جرم محسوس، وهو ظاهر قوله عليه السلام: «السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْكَرْسِيِّ كَحَلْقَةِ مَلَقَاةٍ فِي فَلَائِ مِنَ الْأَرْضِ» (16)، أو

(1) في (ز) و(ح): (هو).

(2) قوله: (حسي) ساقط من (ح).

(3) قوله: (إلى) ساقط من (ش).

(4) قوله: (وقد رد) ساقط من (ح).

(5) في (ت 1) و(ح): (اللسان).

(6) في (ح): (علمته).

(7) في (ش): (الكرسي)، وما اخترناه موافق لما في تفسير الزمخشري.

(8) في (ت 1) و(ز): (العلم).

(9) في (ت 1): (لمكان).

(10) قوله: (وقيل: وسع علمه... كرسي الملك) يقابله في (ت 1): (وقيل: وسع علمه، وقيل: وسع ملكه تسمية أيضاً لمكان الملك، كما تقول: كرسي الملك، وسمي العلم كرسياً تسمية بمكانه الذي هو الكرسي العلم)، بتقديم وتأخير.

(11) في أكثر النسخ: (وهو).

(12) في (ت 1): (عن).

(13) تفسير الطبري: 399/5، وانظر هذه الأقوال في تفسير الزمخشري: 1/ 301.

(14) في (ت 1): (الذي).

(15) قوله: (في هذا) ساقط من (ش).

(16) ضعيف جداً، رواه ابن حبان في صحيحه: 76/2، في باب الصدق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، من كتاب البر والإحسان، برقم (361)، وأبو نعيم في الحلية: 166/1، والبيهقي في الأسماء والصفات: 299/2، برقم (861)، جميعهم عن أبي ذر رضي الله عنه.

كما قال ﷺ.

وقوله: (وَلَا يَزُودُهُ حِفْظُهُمَا) أي: لا يثقله حفظهما، أي (1): ويجهده؛ يقول: آده يثوذه إذا أثقله، وذلك منتف في حق الله تعالى؛ إذ (2) كان فعله بغير علاج ولا مشقة، إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له: كن فيكون؛ إذ لو ثقل عليه ذلك؛ للزم العجز/ ولما تم خلقهما (3)، ولأن المشقة لا تحصل (4) إلا لمن يفعل بالجوارح والآلة، والله تعالى منزّه عن ذلك، بل يستحيل ذلك عليه، وإنما يفعل بقدرته.

أخبر الله تعالى بهذه المخلوقات العظيمة تنبيهاً على عظيم (5) قدرته وجلاله، يقال: علا يعلو علواً فهو عال، وعليّ، كما (6) يقال (7): عالم وعليم وسماع وسميع، فالله تعالى عليّ بالافتقار ونفوذ السلطان وعليّ عن الأشباه والأمثال، يقال: علا فلان عن هذا، إذا كان أرفع محلاً (8) عن الوصف (9) به.

فمعنى العلو في وصف الله تعالى: اقتداره وقهره واستحقاقه صفات المدح. والعظيم، معناه: أنه عظيم الشأن لا يعجزه شيء، ولا نهاية لمقدوره ومعلومه.

فائدة:

قال الزمخشري: فإن قلت: كيف ترتبت الجمل في آية الكرسي، وما بالها (10) لم (11) تعطف بالواو؟

قلت: لأنها كلها (12) في حكم البيان، والبيان متحد بالمبين، فدخل الواو بينهما كما

(1) قوله: (أي زيادة من (ت1)).

(2) في (ز) و(ح): (إذا).

(3) قوله: (ولما تم خلقهما) يقابله في (ت1): (ولا تم خلقها).

(4) في أكثر النسخ: (تصلح).

(5) في (ز): (عظمة) و(ش): (عظم)، وقوله: (عظيم) ساقط من (ح).

(6) قوله: (كما) ساقط من (ز).

(7) قوله: (كما يقال) يقابله في (ش): (وعلى مثال).

(8) في (ت1): (وصفاً).

(9) في (ت1): (الوصفية).

(10) في (ح): (ها).

(11) في (ز): (لا).

(12) قوله: (كلها) زيادة من (ش).

تَاجِ الدِّينِ أَبِي جَنْصَرٍ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

تقول العرب: دخول (1) بين العصا ولحائها (2)؛ فالأولى (3) بيان لقيامه بتدبير الخلق، وكونه مهيمناً عليه غير ساه عنه، والثانية: لكونه مالكاً لتدبيره (4)، والثالثة: لكبرياء شأنه (5)، والرابعة: لإحاطته بأحوال الخلق، والخامسة: لسعة علمه وتعلقه بالمعلومات كلها، وقد وردت آثار في تفضيلها، منها: قوله ﷺ: «ما قرئت هذه الآية في دار إلا اجتنبتها» (6) الشياطين ثلاثين يوماً، ولا يدخلها ساحر ولا ساحرة أربعين يوماً، يا علي! علمها ولدك وأهلك وجيرانك، فما نزلت آية أعظم منها» (7).

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: سمعت نبيكم ﷺ على أعواد المنبر يقول: «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ دُبِرَ كُلُّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ؛ لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلَّا الْمَوْتُ، وَلَا يَؤَظُّ عَلَيْهَا إِلَّا صِدِّيقٌ أَوْ عَابِدٌ، وَمَنْ قَرَأَهَا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ أَمَّنَهُ اللَّهُ عَلَى نَفْسِهِ وَجَارِهِ وَجَارَ جَارِهِ وَالْأَيَّاتِ حَوْلَهُ» (8).

وتذاكر الصحابة أفضل ما في القرآن؛ فقال علي: أين أنتم من آية الكرسي؟ ثم قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا علي! سَيِّدُ الْبَشَرِ آدَمُ، وَسَيِّدُ الْعَرَبِ مُحَمَّدٌ وَلَا فخر، وَسَيِّدُ الْفُرْسِ سَلْمَانُ، وَسَيِّدُ الرُّومِ صُهَيْبٌ، وَسَيِّدُ الْحَبَشَةِ بِلَالٌ، وَسَيِّدُ الْجِبَالِ طُورُ سَيْنَاءَ، وَسَيِّدُ الْأَيَّامِ الْجُمُعَةُ، وَسَيِّدُ الْكَلَامِ الْقُرْآنُ، وَسَيِّدُ الْقُرْآنِ الْبَقَرَةُ، وَسَيِّدُ الْبَقَرَةِ آيَةُ الْكُرْسِيِّ» (9).

قال: وإنما فُضِّلَتْ لما فُضِّلَتْ له سورة الإخلاص من اشتغالها على توحيد الله،

(1) في (ش) و(ز): (دخل).

(2) انظر: الأمثال، للهرودي، ص: 176، والأمثال المولدة، للخوارزمي، ص: 124.

(3) في (ت 1) و(ح): (فالأول).

(4) في كشف الزخشي: 302/1: (لما يدبره).

(5) قوله: (لكبرياء شأنه) يقابله في (ز): (لكبريائه).

(6) في (ز) و(ش): (اجتنبها)، وفي (ح): (اجتنبتهم).

(7) ذكره الزليعي في تخريج أحاديث الكشف: 160/1، برقم (162).

(8) موضوع، ذكره البيهقي في شعب الإيمان: 56/4، برقم (2174)، والسيوطي في اللآلئ المصنوعة:

210/1، والكناني في تنزيه الشريعة: 288/1، والشوكاني في الفوائد المجموعة، ص: 298.

(9) موضوع، ذكره الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب: 324/2، برقم (3471)، والزليعي في تخريج

أحاديث الكشف: 161/1، برقم (164)، والسيوطي في الفتح الكبير: 160/2، برقم (6980)،

والمفتي الهندي في كنز العمال: 302/2، برقم (4060).

وتعظيمه، وتمجيده، وصفاته العظمى (1).

قلت: وقد فاضل ابن خطيب زملكا في برهانه بينهما (2) وبين خاتمة الحشر فانظره فيه، وقد اشتملت آية الكرسي على أحد وعشرين اسما من أسماء الله تعالى بين ظاهر ومضمّر، وهذا مما يدل على عظمتها (3)، وأنها سيدة آي القرآن، وأنها لا نظير لها في آي القرآن، والله أعلم.

[الكلام على بعض أسماء وصفات الله تعالى]

(العَالَمُ الْغَيْبِيُّ، الْمُدَبِّرُ الْقَدِيرُ، السَّمِيعُ الْبَصِيرُ).

قال القشيري رحمه الله: اعلم أن العليم / اسم من أسمائه سبحانه وتعالى، ورد به نص القرآن، وهو عالم وعلیم وعلّام، وأعلم من كل عالم، والتوقيف في أسمائه معتبر، والإذن في جواز إطلاقها منتظر، فلا يسمّى إلا بما ورد به الكتاب والسنة، وانعقد عليه إجماع الأمة، ولهذا لا يسمّى عارفاً ولا فطناً ولا عاقلاً ولا دارياً، وإن كان الجميع بمعنى واحد، وعلمه تعالى نعت من نعوته، ووصف مختص بذاته، ليس بكسب ولا ضرورة، دل على ثبوته شهادة أفعاله المحكمة (4).

قلت: و(الغَيْبِيُّ) بمعنى: العليم، وقد يراد بالخبر: المختبر، يقال للأكار - وهو الفلاح - خبر (5)؛ لاختباره حال الأرض بالحرث فيها، وقريب (6) منه (7) قولهم (8): قتل أرضاً خابرها، ويراد به: المطلع على الشيء المشاهد له، قالوا: والله تعالى خير بهذه (9) الاعتبار فهو مخبر

(1) تفسير الزمخشري: 1 / 301، وما بعدها.

(2) في (ت) 1 و(ز): (بينها).

(3) في (ز): (تعظيمها)، وفي (ح): (عظمها).

(4) في (ش): (للحكمة)، وفي (ت) 1: (الحكمة)، وزاد في (ز) قبلها: (الحكمة).

(5) قوله: (خير) ساقط من (ح).

(6) قوله: (وقريب) يقابله في (ز): (وهو قريب).

(7) في (ت) 1 و(ز): (منهم).

(8) في (ز): (وقولهم).

(9) في (ش): (بهذا).

ومختبر، ومشاهد لما غاب، ولما حضر، ومطلع على ما ظهر واستتر، ووصف العبد به مذكور، وحظ العبد منه الخبرة بدقائق الأمور، ومنه قولهم: على الخير سقطت (1).

والْمُدَبِّرُ قال الجوهري: التدبير في الأمر: أن تنظر إلى ما يؤول إليه عاقبته (2)، والتدبير (3) التفكير فيه (4).

وقال غيره (5): هو النَّظَرُ في أدبار الأمور وعواقبها؛ لتوقع (6) على الوجه الأصح والأكمل (7)، وهذا من صفات البشر.

وأما إذا قلنا: إن (8) الله تعالى يدبر الأمر (9)، أو مدبر (10)، فمعناه (11): إيراد الأمر وتنفيذه وقضاؤه، عبَّرَ عنه بذلك؛ تقريباً للفهام وتصويراً؛ لأن الله تعالى عالم بعواقب الأمور كلها من غير نظر وفكر، يعلم ما يكون قبل أن يكون (12)، وما لا يكون أن (13) لو كان كيف كان يكون، سبحانه، فالخلق (14) جميعاً (15) في قبضته، ومصروفون (16) على (17) إرادته، لا رب سواه.

والْقَدِيرُ: مبالغة في القدرة؛ لأن قدرته تعالى متعلقة بجميع الممكنات.

(1) قوله: (الخير سقطت) يقابله في (ح): (الخير به سقطت).

(2) في (ش): (عاقبه).

(3) في (ش): (والتدبر)، وما اخترناه موافق لما في الصحاح، للجوهري.

(4) الصحاح، للجوهري: 2/ 655.

(5) قوله: (غيره) يقابله في (ش): (غير هذا).

(6) في أكثر النسخ: (ليوقع).

(7) قوله: (الأصلح والأكمل) يقابله في (ح): (الإصلاح والإكمال).

(8) قوله: (إن) ساقط من (ش).

(9) في (ح) و(ت1): (الأمور).

(10) قوله: (أو مدبر) يقابله في أكثر النسخ: (مدبر).

(11) في (ت1): (معناه).

(12) قوله: (قبل أن يكون) ساقط من (ح).

(13) قوله: (أن) ساقط من (ح).

(14) في (ت1): (والخلق).

(15) قوله: (جميعاً) ساقط من (ح).

(16) في (ش): (ومصرفون).

(17) في (ح): (عن).

دليل ذلك (1): ظهور الأفعال المتقنة المحكمة منه، وذلك لا يكون إلا من قادر عالم.
 (وَالسَّمِيعُ الْبَصِيرُ) كلاهما من أبنية المبالغة من سامع ومبصر، وقد يكون السامع
 بمعنى المسمع (2). قال الشاعر:
 أَمِنْ رِيحَانَةِ السَّدَاعِي السَّمِيعُ يَنْوَرُّقُنِي (3) وَأَصْحَابِي هُجُوعُ
 أي: المسمع.

قال بعضهم: وقد يستعمل السَّمْعُ بمعنى العلم، والسَّمْعُ حقيقة في إدراك
 المسموعات مجاز فيها عداها، والإبصار حقيقة في رؤية الموجودات، وقد يستعمل
 بمعنى (4) العلم مجازاً، فيقال: فلان بصير بكذا، إذا كان عالماً به، ويجوز إجراؤه على العبد
 وصفاً (5)، وقد ورد به القرآن.

قالوا: ويجب على المكلف أن يعلم؛ أن الله تعالى سميع بصير ليس كمثله شيء،
 وَالصَّفَّاتَانِ نِعْمَتَانِ عَلَى الْعَبْدِ، يَشْكُرُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمَا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ
 وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ [الملك: 23] ولا تتحصل (6) حقيقة الشكر
 عليهما إلا باستعمالهما في طاعة الله (7) تعالى، واجتناب معصيته.

قال الغزالي رحمه الله: وما (8) يجب أن يُعْتَقَدَ أنه سميع بصير لا يعزب عن رؤيته هو اجس
 الضمير، / وخفايا الوهم والتفكير (9)، ولا يشذ (10) عن سمعه صوت (11) ديبب النملة
 السوداء في الليلة الظلماء على (12) الصخرة الصماء، وكيف لا يكون سميعاً بصيراً، والسَّمْعُ

(1) في (ح) و(ت) 1 و(ز): (على).

(2) في (ز): (المسمع).

(3) في (ت) 1: (تورقني).

(4) في (ش): (في).

(5) في (ت) 1: (أصلاً).

(6) في (ش): (تحصل).

(7) قوله: (طاعة الله) يقابله في (ش): (طاعته).

(8) في (ح): (وما).

(9) في (ت) 1: (التفكير).

(10) في (ح) 1 و(ت): (ولا يعزب)، وما اخترناه موافق لما في قواعد العقائد.

(11) قوله: (صوت) زيادة من (ش) وما أثبتناه موافق لما في قواعد العقائد.

(12) في (ت) 1: (عن).

والبصر⁽¹⁾ كمال لا محالة، وليس بنقص، فكيف يكون المخلوق⁽²⁾ أكمل من الخالق، والمصنوع أشرف وأتم من الصانع؟ وكيف تعتدل القسمة مهما⁽³⁾ وقع النقص⁽⁴⁾ في حقه⁽⁵⁾ تعالى، والكمال في⁽⁶⁾ خلقه وصنعه؟ أو كيف تستقيم حجة إبراهيم عليه السلام على أبيه؛ إذ⁽⁷⁾ كان يعبد الأصنام جهلاً وغيّاً؛ فقال⁽⁸⁾ له: ﴿لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئاً﴾ [مریم: 42]، ولو انقلب ذلك عليه في معبوده لأصبحت⁽⁹⁾ حجته داحضة ودلالته ساقطة، ولم يتضح قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ﴾، [الأنعام: 83] وكما عقل كونه فاعلاً بلا جارحة، وعالمًا بلا قلب ودماع فليُعقل كونه بصيراً بلا حدقة، وسميعاً بلا أذن؛ إذ لا فرق بينهما.

قلت: وقد أثبت تعالى⁽¹⁰⁾ لنفسه السمع والبصر في غير ما⁽¹¹⁾ موضع من القرآن الكريم، ولا خلاف في ذلك بين الأمة إلا عند⁽¹²⁾ البلخي، ومن تابعه من معتزلة البغداديين.

(الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ)

قد تقدّم الكلام على (الْعَلِيِّ) سبحانه وتعالى، وأما (الْكَبِيرُ) فالمراد به: الكبير مكاناً ورتبةً وشرفاً؛ لاستحالة الجسمية والمكان عليه سبحانه وتعالى.

(1) قوله: (والسمع والبصر) يقابله في (ش): (والسميع والبصير).

(2) قوله: (المخلوق) ساقط من (ش).

(3) في (ز): (فيما)، وما اخترناه موافق لما في قواعد العقائد.

(4) في أكثر النسخ: (النظر)، وما اخترناه موافق لما في قواعد العقائد.

(5) في أكثر النسخ: (حقيقته)، وفي قواعد العقائد: (جهته).

(6) في (ز): (فمن) و(ت1) و(ز): (من).

(7) في (ت1) و(ح): (إذا).

(8) قوله: (فقال) يقابله في (ح1) و(ت1): (إذ قال).

(9) في (ت1) و(ح) و(ز): (لأصبح)، وفي قواعد العقائد: (لأضحت).

(10) قوله: (وعالمًا بلا قلب... وقد أثبت تعالى) ساقط من (ح).

(11) قوله: (ما) ساقط من (ز).

(12) قوله: (عند) ساقط من (ت1) و(ش).

[معنى فوقية الله تعالى]

(وَأَنَّهُ فَوْقَ عَرْشِهِ الْمَجِيدُ بَدَاتِهِ)

اعلم أنه قد أخذ على المصنف رحمته في هذه العبارة، وهي قوله: (بَدَاتِهِ)، وسمعت شيخنا أبا علي البجائي رحمته يقول: قيل: إن هذه اللفظة: دست⁽¹⁾ على المصنف؛ فإن صح هذا فلا إشكال⁽²⁾ في سقوط الاعتراض عنه، وإلا فوجه الأخذ عليه؛ أن هذه اللفظة لم يرد بها⁽³⁾ السَّمْع، فهي⁽⁴⁾ زيادة على ما ورد به التَّوْقِيف، وذلك لا يجوز، إلى مثل هذا نحا⁽⁵⁾ القاضي أبو الوليد ابن رشد رحمته.

وقد كثر الكلام في ذلك؛ فمن مَخْطِئ ومن مَعْتَذِر، وأجمع⁽⁶⁾ ما رأيت في ذلك من الكلام ممن تكلم على الرسالة؛ ما قاله بعض فقهاء العصر من المغاربة؛ أذكره بنصه من غير زيادة عليه.

قال: اعلم أن كلامه يتضح ببيان معنى الفوقية والعرش والمجيد والذات، ومعنى فوقية الله تعالى على عرشه فنقول -والله أعلم-: الفوقية: عبارة عن كون الشيء أعلى من غيره، سواء كان الأعلى يماس الأسفل أو لا⁽⁷⁾ يماسه، ويستعمل حقيقة في الأجرام كقولنا: زيد على السطح، ومجازاً في المعاني، كقولنا: السيد فوق عبده⁽⁸⁾، وإن كانا⁽⁹⁾ على سطح واحد.

وقد قيل في قوله تعالى: ﴿وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [آل عمران: 55]،

(1) في (ت 1) و(ز): (دسيسة)، وقوله: (دست) يقابله بياض في (ح).

(2) في (ت 1): (شك).

(3) في (ت 1): (به).

(4) في (ش): (فهو).

(5) في (ح): (ذهب).

(6) في (ح): (وجميع).

(7) قوله: (أو لا) يقابله في (ح): (ولا).

(8) في (ح): (عباده).

(9) في (ت 1): (كان).

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ [البقرة: 212]: إنها فوقية معنوية بمعنى الظفر والقهر بالحجة.

ويجوز أن يقال: الفوقية حقيقة⁽¹⁾ في القدر المشترك بين الفوقية الحسية والمعنوية، وهو⁽²⁾ مجرد العلو مع قطع النظر / عن المكان وغيره؛ دفعاً للاشتراك والمجاز.

32/ب

قلت: قوله: (حقيقة في القدر المشترك) فيه نظر؛ وذلك أن القدر المشترك⁽³⁾ لا بد أن يكون صادقاً على كل واحد منهما؛ إما بالتواطؤ، وإما بالتشكيك، ولا يصح بواحد⁽⁴⁾ منهما، أما بالتواطؤ فظاهر، وأما بالتشكيك؛ فلأن المشكك لا بد وأن⁽⁵⁾ يكون المعنى صادقاً عليهما، ولكنه اختلف في محاله⁽⁶⁾ إما بالأولية وإما بالأولية⁽⁷⁾، والقوة⁽⁸⁾، والضعف، وليس الأمر هنا كذلك؛ لأننا لا نجد معنى واحداً يصدق⁽⁹⁾ على علو⁽¹⁰⁾ الأجرام بعضها على بعض، وعلى المعاني بعضها على بعض⁽¹¹⁾، والله أعلم.

ثم قال⁽¹²⁾: فمن جاز عليه المكان جاز أن تكون فوقيته بالمكان أو بالمعنى، ومن يستحيل عليه الجسمية والمكان لا تكون فوقيته⁽¹³⁾ إلا⁽¹⁴⁾ معنوية، والله أعلم.

وأما العرش: فهو عبارة عما علا وارتفع، ومنه: ﴿جَنَّتْ مَعْرُوشَتِي﴾ [الأنعام: 141] والمراد هنا: مخلوق عظيم محيط بالكرسي والسماوات والأرض، وفي الحديث: «إن

(1) قوله: (حقيقة) ساقط من (ت1).

(2) في (ز): (وهي).

(3) قوله: (بين الفوقية الحسية... وذلك أن القدر المشترك) ساقط من (ح).

(4) في (ش): (لواحد).

(5) في (ز) و(ت1): (أن).

(6) في (ح): (حاله).

(7) قوله: (إما بالأولية وإما بالأولية) يقابله في (ز) و(ش): (إما بالأولية وإما بالأولية)، بتقديم وتأخير.

(8) قوله: (والقوة) يقابله في (ش) و(ح): (أو القوة).

(9) قوله: (يصدق) ساقط من (ت1).

(10) قوله: (علو) ساقط من (ح).

(11) قوله: (وعلى المعاني بعضها على بعض) ساقط من (ت1).

(12) قوله: (ثم قال) زيادة من (ش).

(13) في (ت1): (فوقية).

(14) في (ح): (إما).

السموات والأرض في عِظَمِ الكرسي (1) كحلقة (2) ملقاة في فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ (3)، وذلك كله في عِظَمِ العرش كحلقة ملقاة في فلاة من الأرض (4)، وهو رب العرش العظيم، فسبحان (5) القادر على كل شيء.

وأما (المجيد) فيقال بالخفض؛ صفة للعرش، وبالرفع؛ صفة لله تعالى، وقد اختلفت (6) عبارة (7) العلماء في معناه (8)؛ فقليل: معناه: الْحَسَنُ الْفِعَالُ (9)، وقيل: الجواد الكثير الإفضال، وقيل: الكريم، وقيل: العظيم، وقيل: الشَّريف.

والمجيد (10) - والله أعلم - يتضمن (11) جميع ذلك في حق الله تعالى، وهو مأخوذ من المجد، والمجد لغة: اجتماع أوصاف مع الاتساع والكثرة، ومنه قول العرب: «فِي كُلِّ شَجَرٍ (12) نَارٌ، وَاسْتَمَجَدَ الْمَرْخُ وَالْعَفَّارُ»، أي: استكثر، وقولهم (13): «مَجَّدَتِ الْمَاشِيَةُ: إِذَا صَادَفَتْ رَوْضَةً خَضِييَّةً» (14).

فإن قلت: إِذَا أُجْرِيَ (15) صفة (16) على العرش؛ فبأي معنى يُجْرَى عليه (17)؟

(1) قوله: (في عظم الكرسي) ساقط من (ح).

(2) ما يقابل قوله: (كحلقة) غير قطعي القراءة في (ت1).

(3) قوله: (فلاة من الأرض) يقابله في (ز): (أرض فلاة) وفي (ش): (فلاة). والحديث تقدم تخريجه، ص: 182 من هذا الجزء.

(4) قوله: (وذلك كله في عظم العرش كحلقة ملقاة في فلاة من الأرض) ساقط من (ح).

(5) في (ش): (سبحان).

(6) في (ح): (اختلف).

(7) في (ز): (عبارات).

(8) قوله: (في معناه) ساقط من (ح).

(9) قوله: (الحسن الفعال) يقابله في (ح): (المجيد قيل هو معنى الفعال).

(10) قوله: (والمجيد) يقابله في (ت1): (وقيل: المجيد).

(11) في (ش) و(ح): (فيضمن).

(12) في (ش): (الشجر).

(13) قوله: (وقولهم) يقابله في (ش): (من قولهم).

(14) في (ت1): (خصبة).

(15) في (ش): (جرى).

(16) في (ز): (صفته).

(17) قوله: (عليه) ساقط من (ش).

قلنا: يجوز أن يكون بمعنى الشَّريف، أو (1) العظيم أو الكريم.

فإن قلت: فما معنى وصف العرش بالكرم (2)؟

قلنا: الكرم (3) صفة لكل ما يُرضى ويحمد (4) في بابه، يقال: وجه كريم (5) إذا اُرْتُضِيَ حسنه وجماله، وكتاب كريم إذا كان مرضياً في معانيه وفوائده، ونبات كريم أي (6): مرضي (7) في منافعه، والله أعلم.

وأما الذات فنقول (8): ذات الشيء: حقيقته (9) وماهيته ونفسه وعينه وثبوته، إن جعلنا الوجود نفس (10) الماهية، معناها واحد بالفاظ مترادفة، والضمير في (بذاته) يجوز أن يعود على العرش، على أن تكون الباء بمعنى في، كما يقال: أقمت (11) بمكة بمعنى: أقمت فيها، فكأنه قيل: العرش المجيد في ذاته في المعاني المتقدمة.

وأما فوقية الله تعالى على عرشه، فالمراد بها فوقية معنوية بمعنى الشرف والجلال والكمال والمكانة، لا فوقية أحياز وأمكنة؛ لأنه (12) تعالى يستحيل عليه المكان والجهات، ومشابهة المخلوقات، وهي إما بمعنى الحكم والملك فترجع إلى معنى القهر، أو بمعنى عدم المماثلة والمخالفة، فترجع إلى معنى التنزيه، وإن أعدت الضمير في (بذاته) على الله تعالى؛ فيكون المعنى: إن هذه الفوقية المعنوية له تعالى بالذات لا بالغير (13).

قلت: وبيان ذلك أن يكون (المجيد) بضم الدال لا بخفضها، والضمير في (بذاته)

1/33

(1) قوله: (أو) زيادة من (ش).

(2) في أكثر النسخ: (بالكرم).

(3) في أكثر النسخ: (الكريم).

(4) في (ت1): (ويعمد).

(5) قوله: (فإن قلت: فما معنى... يقال: وجه كريم) ساقط من (ح).

(6) قوله: (أي) ساقط من (ت1) و(ح).

(7) في (ح): (يرضى).

(8) في (ت1): (فيقال).

(9) في (ش): (وحقيقته).

(10) قوله: (نفس) ساقط من (ح).

(11) قوله: (أقمت) ساقط من (ت1).

(12) في أكثر النسخ: (فإنه).

(13) في (ز): (لغيره).

عائداً على الله تعالى؛ فيكون⁽¹⁾ المعنى: إنه تعالى مجيد بذاته لا بكثرة أمواله، وضخامة أجناده، وغير ذلك، ويكون⁽²⁾ (المجيد) خبر مبتدأ محذوف أي: هو المجيد وبذاته يتعلق به (المجيد) بضم الدال⁽³⁾، أو بمحذوف⁽⁴⁾ حالاً منه.

ثم قال: فإن قيل: ما أطلقه المصنف من فوقية الله تعالى على عرشه بذاته مما يوهم⁽⁵⁾ النقص، ولم يرد به إذن⁽⁶⁾، وما هذا شأنه يمنع إطلاقه على الله تعالى!

قلنا⁽⁷⁾: فوق وعلا مترادفان معناهما واحد، وقد ورد إطلاق (علا) فيه في قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: 5] فجاز إطلاق فوق مكان علا؛ لجواز قيام أحد المترادفين مقام الآخر، ولأن أرباب الأصول⁽⁸⁾ اختلفوا في جواز إطلاق لفظ يوهم الفساد؛ إذا لم يرد بإطلاقه شرع، فمنعه قوم؛ لما فيه من الإيهام، وجوز ذلك قوم؛ إذا⁽⁹⁾ تخصص اللفظ⁽¹⁰⁾ بعرف الاستعمال في معنى صحيح؛ لما فيه من المعنى الصحيح، وقد صح استعمال لفظ⁽¹¹⁾ الفوقية على العظمة والشرف والمكانة، فصح إطلاق فوق لذلك.

ويجوز أن يكون هذا مذهب المصنف، على أنا نقول: قد ورد إطلاق⁽¹²⁾ الفوقية⁽¹³⁾ على الله تعالى في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ [الأنعام: 18]، ﴿وَأَنَا فَوْقَهُمْ قَبُورُونَ﴾ [الأعراف: 127] إلا أنه يقال⁽¹⁴⁾: الفوقية وإن ورد إطلاقها فقوله: (بذاته) لم

(1) قوله: (تعالى فيكون) يقابله في (ح): (تعالى فيكون المعنى أن هذه الفوقية له تعالى فيكون).

(2) في أكثر النسخ: (فيكون).

(3) قوله: (بضم الدال) زيادة من (ت1).

(4) قوله: (أو بمحذوف) يقابله في (ت1): (وبمحذوف) و(ش): (أو محذوف).

(5) في (ت1): (يتوهم).

(6) في (ت1): (ما دون).

(7) في (ح): (قلت).

(8) في أكثر النسخ: (الأحوال).

(9) في (ت1): (إذا).

(10) قوله: (تخصص اللفظ) يقابله في (ح): (تخصص قوم اللفظ).

(11) قوله: (لفظ) زيادة من (ح).

(12) قوله: (إطلاق) ساقط من (ش).

(13) قوله: (إطلاق الفوقية) يقابله في (ت1): (الإطلاق بالفوقية).

(14) في (ز) و(ت1): (يقول).

يرد إطلاقه، انتهى كلامه، فتأمله، فإنه جيد إن شاء الله تعالى.

والظاهر أنه غاية ما يمكن أن يقال في هذه المسألة، ومع ذلك ففي النفس منها شيء، وإن كان الظن بالمصنف رحمته حسناً جميلاً، والحمد لله.

فإن قلت: ما الدليل على استحالة كونه تعالى على العرش كما تقوله المجسمة؟

قلت: قال الغزالي رحمته: لأن الجهة (1) إما فوق وإما أسفل وإما يمين وإما شمال أو قدام أو (2) خلف، وهذه الجهات؛ هو الذي (3) خلقها وأحدثها بواسطة خلق الإنسان؛ إذ خلق له طرفين أحدهما يعتمد على الأرض (4) ويسمى رجلاً، والآخر يقابله ويسمى رأساً، فحدث اسم الفوق لما يلي جهة الرأس، واسم السفلى لما يلي جهة الرجل حتى إن النملة التي تدب منكسة (5) تحت السقف تنقلب جهة الفوق في حقها تحتاً، وإن كان في حقنا (6) فوقاً، وخلق للإنسان اليدين، وإحدهما أقوى من الأخرى في الغالب، فحدث اسم اليمين للأقوى (7) والشمال لما يقابله، وسميت الجهة (8) التي تلي (9) اليمين: يميناً والأخرى: شمالاً وخلق له جانبيين / يبصر من أحدهما ويتحرك إليه، فحدث اسم القدام للجهة التي يتقدم إليها بالحركة، واسم الخلف (10) لما يقابله؛ فالجهات حادثة بحدوث الإنسان، ولو لم يُخلق الإنسان بهذه الخلقة بل خُلِقَ مستديراً كالكرة؛ لم يكن لهذه الخلقة وجوداً البتة (11).

قلت: قال شيخنا شمس الدين النحوي (12) رحمته: التحرير أن يقال: لو خلق مستديراً

ب/33

(1) في (ت 1): (الجهات).

(2) في (ز): (وإما).

(3) قوله: (هو الذي) ساقط من (ح).

(4) قوله: (على الأرض) يقابله في (ح): (عليه).

(5) في (ح): (متنكسة).

(6) في أكثر النسخ: (حقها).

(7) في (ح): (الأقوى).

(8) قوله: (الجهة) ساقط من (ت 1).

(9) قوله: (تلي) ساقط من (ح).

(10) قوله: (الخلف) ساقط من (ت 1).

(11) قواعد العقائد، للغزالي، ص: 163.

(12) قوله: (النحوي) ساقط من (ش).

لم يكن له غير الفوقية والتحتية دون ما عداهما.

ثم قال (1): فكيف كان في الأزل مختصاً بجهة والجهة حادثة؟ أو كيف صار بجهة بعد أن لم يكن إيان (2) خلق العالم (3) تحته، وتعالى أن يكون له تحت؛ إذ تعالى (4) أن يكون له رجل، والتحت عبارة عما يلي جهة الرجل، فكل ذلك هنا (5) يستحيل في العقل، ولأن المعقول من كونه [مختصاً] (6) بجهة أنه مختص بالحيز اختصاص الجواهر، أو مختص بجوهر (7) اختصاص العرض بمحلّه، وقد ظهر استحالة كونه جوهرًا، أو عرضًا؛ فاستحال (8) كونه مختصاً بجهة، وإن أريد بالجهة (9) غير هذين المعنيين؛ كان غلطاً في الاسم مع المساعدة على المعنى، ولأنه لو كان فوق العالم؛ لكان محاذياً له، وكل محاذ لجسم؛ فإما أن يكون مثله، أو أصغر، أو أكبر، وكل ذلك تقدير يحوج (10) إلى مقدّر ويتعالى عنه الخالق المدبر.

فأما رفع اليدين عند السؤال إلى جهة السماء فهو؛ لأنها قبلة الدُّعاء، وفيه أيضاً إشارة إلى ما (11) هو وصف المدعو (12) من الجلال والكبرياء، وتنبهها بقصد جهة (13) العلو على صفة المجد والعلاء؛ فإنه تعالى فوق كل موجود بالقهر والاستيلاء، انتهى كلام

(1) أي الغزالي، والكلام في قواعد العقائد.

(2) قوله: (إيان) يقابله بياض في (ح).

(3) في قواعد العقائد، للغزالي زيادة وهي: (فوقه وتعالى عن أن يكون له فوق؛ إذ تعالى أن يكون له رأس والفوق عبارة عما يكون جهة الرأس أو خلق العالم).

(4) قوله: (إذ تعالى) يقابله في (ح) و(ت1) و(ز): (وتعالى) متوقفاً لاختارناه موافق لما في قواعد العقائد.

(5) قوله: (هنا) ساقط من (ح).

(6) ما بين المعكوفتين زيادة من قواعد العقائد.

(7) في (ش): (بجواهر)، وقوله: (الجواهر أو مختص بجوهر) ساقط من (ح)، وما أثبتناه موافق لما في قواعد العقائد.

(8) في (ت1): (فاستحالة)، وما أثبتناه موافق لما في قواعد العقائد.

(9) في (ز): (بالجهتين).

(10) في أكثر النسخ: (يخرج).

(11) قوله: (إلى ما) يقابله في (ز): (لما).

(12) في (ح): (للمدعو).

(13) قوله: (جهة) ساقط من (ح).

(وَهُوَ فِي كُلِّ مَكَانٍ بِعِلْمِهِ)

(9) في (ح): (الأول).

كيف نصنع في قوله تعالى عن عيسى عليه السلام: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي...﴾ [المائدة: 116]، وإن كان قد قيل: المراد بقوله: نفسك؛ نفس عيسى عليه السلام، أي: مخلوقتك، والله أعلم⁽¹⁾.

والثانية: قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: 6].

والثالثة: قوله تعالى: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: 29].

والرابعة: قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: 284].

وكان يغلط من قال: إن التقدير: والله على كل شيء ممكن قدير؛ إذ القدرة لا تتعلق بالمستحيلات.

قال: لأن الشيء الممكن المعلوم⁽²⁾ لا يطلق عليه شيء عندنا؛ يريد: حقيقة، فما ظنك بالمستحيل؟

قال بعض شيوخنا: ليس الخلاف في تسمية المعلوم شيئاً، فقد قال الله تعالى: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَةً عَظِيمَةً﴾ [الحج: 1]؛ بل في أنه هل هو ثبوت⁽³⁾؟ ويصدق⁽⁴⁾ في العدم أم لا؟ انتهى كلامه.

فالله تعالى أحاط بكل شيء علماً؛ مكاناً أو متمكناً⁽⁵⁾ جوهرًا أو عرضًا، موجودًا أو معدومًا، جزئيًا أو كليًا، واجبًا أو جائزًا أو محالًا، أو قديمًا أو حادثًا، وهو عالم بنفسه - أي: يعلم نفسه⁽⁶⁾ -؛ لأن علمه بصفة⁽⁷⁾ العلم وصفاته وأفعاله، وما كان، وما لم يكن⁽⁸⁾ وما هو كائن الآن، وما لم يكن أن لو كان كيف كان⁽⁹⁾ يكون، وما كان أن لو لم يكن كيف كان يكون⁽¹⁰⁾، يعلم ذلك سبحانه،

(1) قوله: (ولقائل أن... والله أعلم) زيادة من (ش).

(2) في (ح): (المعوم).

(3) في (ز) و(ت 1): (بثبوت).

(4) في (ش): (وتصرف)، وفي (ح): (بل يصدق).

(5) قوله: (أو متمكناً) يقابله في (ش): (ومتمكنًا).

(6) قوله: (أي: يعلم نفسه) ساقط من (ت 1) و(ش).

(7) في (ش): (نصفة).

(8) قوله: (وما لم يكن) ساقط من (ز).

(9) قوله: (كان) زيادة من (ش).

(10) قوله: (وما كان... يكون) زيادة من (ش).

بعلم واحد قديم⁽¹⁾ لا يتعدد علمه بتعدد المعلومات، ولا يتجدد بتجدها، فربنا أحدي الذات والصفات والأفعال، لا ذات تشبه ذاته، ولا صفة تشبه صفاته⁽²⁾، ولا فعل يشبه فعله، سبحانه لا إله⁽³⁾ غيره.

(خَلَقَ الْإِنْسَانَ وَيَعْلَمُ مَا تُوسُّوسُ بِهِ نَفْسُهُ، وَهُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ، وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا، وَلَا حَبَّةٌ فِي ظِلْمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ)

الإنسان يقع على الرّجل والمرأة في اللغة المشهورة، كالبعير على الجمل والناقة وهو⁽⁴⁾ اسم جنس - أعني: الإنسان - فقيل⁽⁵⁾: المراد به آدم ~~عليه السلام~~، وقيل: هو لفظ عام أريد به غير الأنبياء عليهم السّلام؛ لأنهم معصومون عن وسواس⁽⁶⁾ النفوس⁽⁷⁾.

والوسوسة: الصوت الخفي، ومنه وسواس الحلي، قال الشاعر:

ثَلَاثَةٌ مَنَعَتْهَا مِنْ زِيَارَتِنَا⁽⁸⁾ وَقَدْ دَجَا اللَّيْلُ خَوْفَ الْكَاشِحِ الْحَنِقِ⁽⁹⁾

ضَوْءُ الْجَبِينِ وَوَسْوَاسُ الْحُلِيِّ وَمَا يَفْوُحُ⁽¹⁰⁾ مِنْ عَرَقِ كَالْعَبْرِ الْعَبَقِ
ووسوسة النّفس: ما يخطر ببال الإنسان ويهيجس⁽¹¹⁾ في ضميره من حديث النّفس.

والنّفس قيل: تطلق على ذات الشّيء حقيقة وجوده، وعلى القلب؛ لأن النّفس به.

وبمعنى الرّوح والدّم، ومنه قول الفقهاء: ما له نفس سائلة، وعلى الماء⁽¹²⁾؛ لفرط

حاجة النّفس إليه، وعلى الخاطر، ومنه قولهم: فلان يؤامر⁽¹³⁾ نفسه، كأنهم أرادوا

(1) قوله: (قديم) ساقط من (ش).

(2) في (ش): (صفته).

(3) في (ت1) و(ح): (رب).

(4) في (ز) و(ح): (هو).

(5) قوله: (الإنسان - فقيل) يقابله في (ح): (أن الإنسان).

(6) في (ت1) و(ش): (وسواس).

(7) في (ح): (النفس).

(8) في (ت1): (زيارتها).

(9) قوله: (الكاشح الحق) ساقط من (ح).

(10) في (ت1): (يفق).

(11) في (ح): (ويهجم).

(12) قوله: (وعلى الماء يقابله في (ح): (والماء).

(13) في (ح): (يؤمر).

دواعي النَّفْس؛ لصدور ذلك من النَّفْس، ونفس الإنسان: روحه، وهي أمانة بالسُّوء للجاهل، ولوامة للتائب، ومطمئنة للعارف.

وقوله: (وَهُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ) المراد: قرب علمه تعالى منه؛ لأنه تعالى لما كان مطلعاً على معلومات العباد وسرائرهم، ولا⁽¹⁾ يخفى عليه شيء من أحوالهم ظاهرها وباطنهما، وكان العبد في قبضة القدرة/ والعلم؛ فكأن ذاته قريبة⁽²⁾ منه، كما يقال: الله تعالى في كل مكان، وقد جل عن الأمكنة والأزمنة.

وحَبْلِ الْوَرِيدِ مَثَلٌ فِي فَرْطِ الْقَرَبِ، كقولهم: هو مني كذا (مَقْعِدُ الْقَابِلَةِ وَمَقْعِدُ الْإِزَارِ). قال ذو الرمة: والموت أدنى من الوريد.

والحبل: العرق، شبه بالحبل، ومنه قوله: (كَأَن وَرِيدِيهِ رِشَاءَ خَلْبٍ)⁽³⁾.

والوريدان⁽⁴⁾: عرقان مكتنفان لصفحتي العنق، في مقدمها، متصلان بالوتين يَرِدَانِ مِنَ الرَّأْسِ إِلَيْهِ، وقيل: سَمِّيَ وَرِيدًا؛ لِأَنَّ الرُّوحَ تَرِدُهُ، وقيل: هو متصل بالقلب إذا قطع مات الإنسان، وقيل: هو⁽⁵⁾ عرق واحد؛ هو⁽⁶⁾ فِي الْقَلْبِ: الوتين، وفي الظهر⁽⁷⁾: الأبهَر، وفي الذراع والفخذ: الأكحل، وفي إضافة حبل إلى⁽⁸⁾ الوريد وجهان: أحدهما: أَن تَكُونَ الْإِضَافَةُ لِلْبَيَانِ، كَقَوْلِهِمْ: بَعِيرٌ سَائِيَةٌ.

والثَّانِي: أَن يَرَادَ بِهِ حَبْلُ الْعَاتِقِ، فيُصَافُ إِلَى الْوَرِيدِ، كما يُضَافُ إِلَى الْعَاتِقِ⁽¹⁰⁾؛ لِاجْتِمَاعِهَا فِي حُضْوٍ وَاحِدٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وقوله: (وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا) أي: يعلم ابتداء سقوطها، وحركتها،

(1) في (ز): (لا).

(2) في (ش): (قرينة).

(3) قوله: قوله: كأن وريديه رشاء خلب (يقابله بياض في ح).

(4) في (ز): (والوريد).

(5) قوله: (هو) زيادة من (ز).

(6) قوله: (هو) زيادة من (ش).

(7) قوله: (وريد؛ لأن الروح... الوتين، وفي الظهر) ساقط من (ح).

(8) قوله: (إلى) ساقط من (ش)، وقوله: (حبل إلى) يقابله في (ح): (قبل).

(9) في (ز): (بحبل).

(10) قوله: (فيضاف إلى الوريد كما يضاف إلى العاتق) ساقط من (ح).

ومسافتها⁽¹⁾ في قطع أحيازها، ومكان وقوعها فيه، ووقوعها على ظهرها أو بطنها، أو كونها رطبة أو يابسة.

وقيل: إن شجرة⁽²⁾ تحت ساق العرش مكتوب في ورقها أرواح الخلائق؛ فاصفرار الورقة علامة مريض صاحبها، وسقوطها علامة موته، ووقوعها على ظهرها علامة المؤمن، ووقوعها على بطنها علامة الكافر، يَرَفُقُ الملك بالمؤمن في قبض روحه؛ لمعرفته بذلك، وأظنه في الثعلبي.

والرطب: قلب المؤمن⁽³⁾، واليابس: قلب الكافر، وقيل: الرطب المدائن، واليابس البادية، والله أعلم.

والكتاب المبين: علمه تعالى، وقيل: اللوح المحفوظ، أخبر تعالى أن اللوح المحفوظ⁽⁴⁾ فيه علم كل شيء ما دق منه وما جل، حتى سقوط الورقة والحبة⁽⁵⁾، وهي التي⁽⁶⁾ لا تكليف عليها، ولا حساب، ولا مجازاة، فما ظنك بالأعمال المجازى عليها بالثواب والعقاب؟ نسأل الله تعالى العفو والغفران، إنه جواد كريم وهاب.

[معنى استواء الله على عرشه]

(عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى، وَعَلَى الْمَلِكِ احْتَوَى)

قال ابن عطية: قالت فرقة: هو بمعنى استولى، وقال أبو المعالي وغيره من المتكلمين⁽⁷⁾: هو بمعنى القهر والغلبة.

وقال سفيان الثوري: فعل فعلاً في العرش سماء: استواء، وقال الشعبي وغيره⁽⁸⁾:

(1) قوله: (وحركتها، ومسافتها) يقابله في (ح): (أو مسافتها).

(2) في (ز): (الشجرة).

(3) قوله: (قلب المؤمن) ساقط من (ح).

(4) قوله: (أخبر تعالى أن اللوح المحفوظ) ساقط من (ح).

(5) في (ز): (الحبة).

(6) قوله: (التي) ساقط من (ز) و(ش).

(7) قوله: (من المتكلمين) زيادة من (ش).

(8) قوله: (هو بمعنى القهر والغلبة... وقال الشعبي وغيره) ساقط من (ح).

هذا من متشابه القرآن، نؤمن به ولا نتعرّض (1) لمعناه.

وقال مالك بن أنس رحمه الله لرجل سأله عن هذا الاستواء؟ فقال له مالك: الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والسؤال عن هذا بدعة، وأظنك رجل سوء، أخرجوه عني.

قلت (2): زاد (3) غيره: والإيمان به واجب، فأدبر الرّجل وهو يقول: يا أبا عبد الله! لقد (4) سألت عنها أهل العراق وأهل الشام، فما وفق فيها أحد توفيقك..

قال: وضعف أبو المعالي قول من قال: لا يتكلم في تفسيره بأن قال: إن (5) كل مؤمن مُجمّع على أن لفظة الاستواء ليست على عرفها في معهود الكلام العربي، فإذا فعل هذا (6) / فقد فسر ضرورة، ولا فائدة في تأخيرها عن طلب الوجه، والمخرج البين، بلى في ذلك إلباس (7) على الناس وإيهام العوام (8).

وقال (9) غيره: ونسبة القول بأنه (10) بمعنى استولى للمعتزلة، ثم أبطل؛ لكونه يشعر بالمدافعة والمنازعة، وثبت ذلك لله تعالى بعد أن لم يكن (11).

قلت: وقد قال بهذا التأويل جماعة من أهل السنة، منهم الغزالي قال: إنه مستول (12) على عرشه، بالمعنى الذي أراده الله تعالى بالاستواء، وهو الذي لا ينافي وصف الكبرياء، ولا تتطرق إليه سمات (13) الحدوث (14) والفناء، وهو الذي أريد بالاستواء إلى السماء، حيث قال: ﴿ثُمَّ

(1) في (ش): (يعرض)، وفي (ح): (نعرض). استولى

(2) في (ز): (قال).

ث.

(3) في (ح): (قال).

(4) قوله: (لقد) ساقط من (ح).

(5) قوله: (إن) ساقط من (ش).

(6) قوله: (هذا) ساقط من (ش).

(7) في (ش): (التباس).

(8) تفسير ابن عطية: 37/4.

(9) في (ت) 1 و(ح): (قال).

(10) قوله: (بأنه) ساقط من (ش).

(11) في (ش): (يمكن).

(12) في (ح): (استولى).

(13) في (ش): (صفات).

(14) في (ش): (الحدث).

أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا ﴿[فصلت: 11]﴾، وليس ذلك إلا بطريق القهر والاستيلاء⁽¹⁾.

قال القاضي أبو الوليد ابن رشد رحمته الله: وأما من قال: إن الاستواء بمعنى الاستيلاء فقد أخطأ؛ لأن الاستيلاء لا يكون إلا بعد المغالبة والمقاومة⁽²⁾.

وقال غيره: الاستواء هنا بمعنى الارتفاع، وأبطل هذا التأويل؛ لكونه يشعر بالانتقال من سفلى، قيل: ولا يبطل التأويل بمعنى علا؛ لورود⁽³⁾ ذلك في قوله تعالى: ﴿تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [النمل: 63].

قلت: لأن العلو هنا، والتعالي⁽⁴⁾ علو مرتبة ومكانة؛ لا علو مكان، وقيل: الاستواء هنا بمعنى: التمام والكمال، ومنه قوله تعالى: ﴿بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى﴾ [القصص: 14] أي: تم وكمل⁽⁵⁾، والله أعلم بما أراد سبحانه وتعالى.

واتفق أهل السنة على صرف اللفظ عن ظاهره، لكنهم انقسموا على⁽⁶⁾ قسمين؛ قسم تأولوا⁽⁷⁾، كما تقدم، وقسم قالوا بنفي المستحيل على الله تعالى، ونُصِرَها⁽⁸⁾ كما جاءت، ونقول: الله أعلم بما أراد.

وقوله: (وَعَلَى الْمَلِكِ احْتَوَى): المثلک بضم الميم: الاسم، وبالكسر المصدر، قيل: هو عبارة عن الاستغناء مع الحاجة إلى المستغني، وأما ملك اليمين فيقال بفتح الميم وكسر ها. قال الجوهري: والفتح أفصح⁽⁹⁾، والملکوت فعلوت من الملك، كالرهبوت من الرهبة، فالملکوت عبارة عن باطن الملك، والملک⁽¹⁰⁾ هو الظاهر، هذا معنى كلام

(1) انظر: قواعد العقائد، للغزالي، ص: 165.

(2) المقدمات الممهدة، لابن رشد: 21/1.

(3) في (ح): (بعد).

(4) قوله: (والتعالي) يقابله في (ت1): (أو التعالي).

(5) في (ح): (وأكمل).

(6) قوله: (على) زيادة من (ح).

(7) في (ز) و(ش): (تأول).

(8) في (ز): (ونصوها)، وفي (ح): (ونصرها).

(9) الصحاح، للجوهري: 1609/4.

(10) في (ح): (والظاهر).

صاحب القوت (1) وغيره، وبالجمله فلا ملك ولا مالک في الحقيقة إلا الله تعالى (2)؛ لاستغنائه عن الكل واقتدار الكل إليه، لا رب سواه.

والاحتواء لغة: الاستدارة، وهي مستحيلة على الله تعالى، فوجب حمل اللفظ على إحاطة قدرته بجميع (3) الممكنات، وملكه لجميع (4) الكائنات تعالى وتقدس.

(وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى، وَالصِّفَاتُ الْعُلَى، لَمْ يَزَلْ يَجْمَعُ صِفَاتِهِ وَأَسْمَاءَهُ، تَعَالَى أَنْ تَكُونَ صِفَاتُهُ مَخْلُوقَةً، وَأَسْمَاؤُهُ مُعَدَّةً).

قلت: قال القشيري رحمه الله: اعلم أن سبب نزول هذه الآية - يعني قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الأعراف: 180] الآية - أن رجلاً من المشركين سمع رسول الله ﷺ والمسلمين يدعون الله مرة، ويذكرون الرحمن الرحيم؛ فقال: ما باله؟! ينهانا عن عبادة الأصنام، وهو يدعو إلهين اثنين؛ يقول مرة: الله، ومرة: الرحمن (5)، فأنزل الله تعالى هذه الآية، فقال: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الأعراف: 180]، وأراد به: والله التسميات، ولذلك قال: الحسنی، / وهي تأنث الأحسن، وفي ذلك (6) دليل على أن الاسم هو المسمى في (35/ب) قوله: والله الأسماء؛ لأنه لو كان الاسم غير المسمى لوجب أن تكون الأسماء لغير الله، وفي الآية تعلق أيضاً لمن قال: الاسم غير المسمى، حيث قال: الأسماء الحسنی، وهو سبحانه وتعالى واحد والأسماء جمع؛ فلا بد من صرف اللفظ عن الظاهر إلى المجاز، فلهذا قلنا: المراد به التسميات.

قلت: وكان الشيخ علم الدين العراقي رحمه الله يستشكل هذا الخلاف، ويقول: اشتهر اختلاف العلماء في أن (7) الاسم هل (8) هو (9) المسمى أو غيره؟ حتى قيل: إن مذهب أهل

(1) قوله: (القوت) غير قطعي القراءة في (ح).

(2) قوله: (في الحقيقة إلا الله تعالى) يقابله في (ح) و(ت 1): (إلا الله تعالى في الحقيقة)، بتقديم وتأخير.

(3) في (ز): (جميع).

(4) في (ز): (بجميع)، وقوله: (وملكه لجميع) يقابله في (ح): (وملكه بلغ لجميع).

(5) قوله: (فقال... الرحمن) ساقط من (ت 1).

(6) في (ح): (الآية).

(7) قوله: (أن) زيادة من (ش).

(8) قوله: (هل) زيادة من (ش).

(9) قوله: (هو) ساقط من (ح).

السُّنَّة؛ أن الاسم هو المسمى، وهذا مشكل؛ لأنه لو أخرج الإنسان تسمية ولده شهراً، فجسمه قبل التسمية موجود، والاسم إنما طرأ⁽¹⁾ بعد ذلك، وينبغي أن يحمل اختلافهم على مثل قوله تعالى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: 1] و﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ [الواقعة: 52]، هل المراد عظم⁽²⁾ هذا⁽³⁾ الاسم، فلا ينطق به إلا بالتعظيم والتوقير، أو عظم هذا المسمى بتنزيه الله عن الأضداد والأنداد والشركاء والأولاد؟ والله تعالى أعلم.

قال القشيري رحمه الله: ووصف⁽⁴⁾ أسماؤه⁽⁵⁾ بالحسنى يرجع⁽⁶⁾ إلى ما يتضمنه، ويدل عليه من صفات العلو ونعوت العظمة والكبرياء، أو إلى ما⁽⁷⁾ يستحقه الذاكِر له والداعي له بتلك الأسماء من جزيل الثواب وحسن المآب.

وقيل: معنى⁽⁸⁾ الحسنى: التي هي أحسن الأسماء؛ لأنها تدل على المعاني الحسنة من تمجيد وتقديس وغير ذلك، واللفظ يشرف بشرف معناه، ويحسن بحسنة، وقيل: يجوز أن يراد: والله الأوصاف الحسنى من الخير والعدل⁽⁹⁾ والإحسان، وانتفاء شبه الخلق ونحو ذلك، والأول أظهر؛ لأنهم قالوا⁽¹⁰⁾: الأسماء والصفات، واستعمل كثيراً، والأصل في العطف التغاير إلا أن يكون على ضرب من الاتساع.

وانظر⁽¹¹⁾ عطف المصنف الصفات على الأسماء، وبالجمله فمعتقد أهل الحق: إثبات صفات الله تعالى من العلم والقدرة والإرادة وغير ذلك من الصفات التي وصف الله تعالى بها نفسه، وأجمع عليها أهل السُّنَّة، وكان المصنف أشار بذلك إلى الرد على المعتزلة،

(1) قوله: (والاسم إنما طرأ) يقابله في أكثر النسخ: (وإنما طرأ).

(2) في (ح): (عظيم).

(3) قوله: (هذا) ساقط من (ز).

(4) في (ش): (وصفه).

(5) قوله: (أسماؤه) يقابله في (ز): (أسماء الله).

(6) قوله: (يرجع) ساقط من (ح).

(7) في (ز): (بها).

(8) قوله: (معنى) ساقط من (ت1) و(ح).

(9) قوله: (الخير والعدل) يقابله في (ش): (العدل والخير)، بتقديم وتأخير.

(10) قوله: (قالوا) ساقط من (ت1).

(11) في (ز): (انظر).

والرافضة⁽¹⁾ الزاعمين أنه لا علم له ولا قدرة، والقائلين: إن الله تعالى كان⁽²⁾ في أزله بلا اسم ولا صفة، وأن عباده هم الذين خلقوا له الأسماء والصفات، إلى غير ذلك من بهتانهم وتهافتهم، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

وقوله: (تَعَالَى أَنْ تَكُونَ صِفَاتُهُ مَخْلُوقَةً، وَأَسْمَاؤُهُ مُحَدَّثَةً) أي: تقدّس وتنزّه، ويدل على قدم صفات الله تعالى، ومسمياته؛ أنها لو لم تكن قديمة لكانت محدثة، وإذا كانت محدثة⁽³⁾؛ لزم قيام الحوادث به تعالى، ولزم أن يكون عارياً من الصفات قبل حدوثها، ولكانت مفتقرة إلى فاعل⁽⁴⁾ ضرورة إمكانها، والافتقار ينافي كونه إلهاً قادراً مستغنياً عن جمع الكائنات.

[صفة الكلام لله تعالى إثباته ومعناه]

1/36

/ (كَلِمَ مُوسَى بِكَلَامِهِ الَّذِي هُوَ صِفَةٌ ذَاتُهُ لَا خَلْقٌ مِنْ خَلْقِهِ، وَتَجَلَّى لِنَجْبَلٍ فَصَارَ دِكَا مِنْ جَلَالِهِ)

رأيت⁽⁵⁾ لبعض المعاصرين كلاماً حسناً يتعلق بهذه المسألة أذكره بنصه، إلا ما عسى أن ألخصه من ألفاظه، قال: هذا الكلام يتضمن مسائل:

الأولى: الكلام على الحقيقة كله لله تعالى، وإضافته إلى غيره مجاز؛ لأنه إن كان قديماً فهو صفته، وإن كان حادثاً فهو فعله.

الثانية: إن⁽⁶⁾ الكلام لغة ينطلق⁽⁷⁾ على معان ما بين حقيقة ومجاز؛ فيستعمل مجازاً في اللفظ المهمل، والكتابة، والإشارة، ودلالة الحال.

ويستعمل عند النحاة في الجملة المفيدة، فتكون حقيقة عرفية خاصة، ويستعمل في اللفظ الموضوع لمعنى، وعلى المعنى القائم بالنفس، فقيل: هو⁽⁸⁾ حقيقة فيهما، وقيل:

(1) في (ت1): (والرافضين).

(2) قوله: (كان) ساقط من (ح).

(3) قوله: (وإذا كانت محدثة) ساقط من (ح).

(4) قوله: (فاعل) ساقط من (ح).

(5) قوله: (رأيت) ساقط من (ح).

(6) قوله: (أن) ساقط من (ش) و(ح).

(7) في (ت1): (ينطلق).

(8) قوله: (هو) ساقط من (ش).

حقيقة في المعنى القائم بالنفس⁽¹⁾، وقيل العكس⁽²⁾ وهو مذهب المعتزلة؛ لأنهم ينكرون⁽³⁾ كلام النفس، والكلام⁽⁴⁾ عندهم لا يكون حقيقة إلا في اللفظ.

الثالثة: اتفقوا على أن الله سبحانه متكلم، واختلفوا في وجه كونه متكلمًا؛ فأهل الحق يقولون: هو متكلم بكلام قائم به، ويعبرون عنه بكلام النفس، وحده بعضهم⁽⁵⁾ بأنه: قول قائم بالنفس يعبر عنه بالعبارات، والاصطلاح عليه من العلامات.

والمعتزلة تقول: حقيقة المتكلم فاعل الكلام، والله تعالى متكلم بكلام⁽⁶⁾ يخلقه في جسم آخر عندهم.

الرابعة: إن⁽⁷⁾ الله تعالى كلم موسى عليه السلام، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: 164]، ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾ [الأعراف: 143]، وقوله تعالى: ﴿إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي وَبِكَلِمَتِي﴾ [الأعراف: 144]

فقال بعضهم: أجمعت⁽⁸⁾ الأمة سنيها ومبتدعها على أن الله تعالى كلم موسى في الجملة من غير تفصيل، وإنما اختلفوا في الكيفية؛ فقال أهل الظاهر: نؤمن⁽⁹⁾ بالكلام ولا نقول بالكيفية، مصيرًا منهم إلى أن ذلك من التشابه الذي لا يعلمه إلا الله تعالى. واختلف الباقون؛ فقالت الباطنية: خلق الله تعالى لموسى فهمًا في قلبه، ولم يخلق له سمعًا لصوت⁽¹⁰⁾ ولا لغيره⁽¹¹⁾.

وقال أهل السنة: خلق الله تعالى لموسى فهمًا في قلبه⁽¹²⁾ وسمعًا في أذنه،

(1) قوله: (فقيل: هو حقيقة فيها، وقيل: ... بالنفس) ساقط من (ز) و(ح).

(2) في (ت1): (بالعكس).

(3) قوله: (لأنهم ينكرون) يقابله في (ت1): (لأنهم كانوا ينكرون).

(4) في (ش): (فالكلام)، وفي (ح): (الكلام).

(5) في (ت1): (وبعضهم) و(ش): (لبعضهم).

(6) في (ت1): (بكلامه).

(7) قوله: (أن) ساقط من (ش) و(ح).

(8) في (ش): (اجتمعت).

(9) في (ت1): (نقر).

(10) قوله: (سمعًا لصوت) يقابله في أكثر النسخ: (سمعًا لا لصوت).

(11) قوله: (لصوت ولا لغيره) يقابله في (ز) و(ح): (بصوت ولا بغيره).

(12) قوله: (ولم يخلق له ... في قلبه) ساقط من (ت1).

سمع⁽¹⁾ به كلاماً ليس بصوت ولا حرف.

وقال بعضهم: اتفق⁽²⁾ أهل الحق على أنه تعالى خلق في موسى معنى أدرك به كلامه بغير⁽³⁾ واسطة، وبه اختص سماعه⁽⁴⁾ له؛ والله تعالى قادر على مثل ذلك في خلقه⁽⁵⁾، وأن موسى علم سماعه بكلام الله تعالى إما بوحى أو بمعجزة نصبها⁽⁶⁾ له على ذلك، أو خلق⁽⁷⁾ فيه علماً ضرورياً بذلك.

وقالت المعتزلة: خلق الله تعالى لموسى فهماً وصوتاً في⁽⁸⁾ الشجرة سمعه⁽⁹⁾ موسى بأذنه بناء على مذهبهم في إنكار كلام النفس، وأن المتكلم حقيقة فاعل الكلام، ومذهبهم في ذلك باطل؛ لأنه لو كان حقيقة المتكلم فاعل الكلام؛ لما علمه إلا من علم كونه فاعلاً، وذلك باطل؛ لأنه قد يعلم حقيقة المتكلم من لا يعلم كونه فاعلاً، ولأنه يلزم⁽¹⁰⁾ أن يكون / كل أحد سمع كلام⁽¹¹⁾ الله سبحانه؛ لسماعه الكلام المخلوق لله⁽¹²⁾ تعالى، فلا يكون بين موسى وغيره، ولا بين الأنبياء وغيرهم فرق ولا خصوصية، ولأنه لو جاز أن يكون⁽¹³⁾ متكلماً بكلام قائم بغيره؛ لجاز أن يكون عالماً بعلم قائم بغيره، وقادراً⁽¹⁴⁾ بقدره وإرادته⁽¹⁵⁾ قائمتين بغيره.

(1) في (ت1): (وسمع).

(2) في (ش) و(ت1): (اتفقوا).

(3) قوله: (بغير) يقابله في (ح) و(ت1): (من غير).

(4) في أكثر النسخ: (سماعه).

(5) في (ح): (حقه).

(6) قوله: (وبه... نصبها) ساقط من (ت1).

(7) قوله: (أو خلق) يقابله في (ز): (وخلق).

(8) في (ت1): (وفي).

(9) في (ز): (فسمعه).

(10) قوله: (ولأنه يلزم) يقابله في (ش): (ولا يلزم).

(11) قوله: (كلام) زيادة من (ش)، وما أثبتناه موافق لما في نقله ابن ناجي في شرحه على الرسالة بقوله: (قال بعضهم).

(12) قوله: (لله) يقابله في (ح) و(ت1): (من الله).

(13) قوله: (كل أحد سمع... ولأنه لو جاز أن يكون) ساقط من (ح).

(14) في (ت1): (وقائماً).

(15) قوله: (بقدرته وإرادته) يقابله في (ز): (بقدرته وإرادته).

فإن قلت: ما الدليل على أن كلامه تعالى قديم قائم به؟

قلنا: الدليل على ذلك (1) قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾ [المجادلة: 8]، وقال عمر رضي الله عنه: زورت في نفسي كلاماً (2).

ومن قول العرب:

إِنْ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ وَإِنَّمَا جَعَلَ اللِّسَانَ عَلَى الْفُؤَادِ دَلِيلًا
ولأن (3) كل حي يصح أن يخبر عن معلومه، والله تعالى عالم أزلًا فيصح أن يخبر أزلًا،
ولا يصح ذلك إلا بالكلام الأزلي.

فإن قلت: سماع موسى لكلامه بغير واسطة هل هو خاص به أو لا؟

قلنا (4): اختلف الناس فيه؛ لا اختلافهم في سماع نبينا محمد صلى الله عليه وسلم كلام الله تعالى ليلة
الإسراء، وفي سماع جبريل عليه السلام لكلام الله تعالى، وما (5) روي أن السبعين الذين (6) اختارهم
موسى عليه السلام سمعوا كلام الله لموسى، وشهدوا بذلك، لأنه (7) يلزم أن يكون الله تعالى
كلمهم وإن (8) سمعوا ذلك؛ لأن الإنسان قد (9) يسمع كلام من لا (10) يكلمه.
فإن قلت: قول (11) المصنف: (كَلَّمَ مُوسَى بِكَلَامِهِ) لا معنى لقوله (12): (بِكَلَامِهِ)؛
لأنه (13) بمنزلة من قال: ضرب زيد بضربة، أو أكل بأكلة، ولا ينبغي ذلك!

(1) قوله: (على ذلك) يقابله في (ز): (عليه).

(2) رواه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد: 1360/7، برقم (2436)، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(3) في (ت1) و(ح): (لأن).

(4) في (ز1) و(ت1): (قلت).

(5) في (ت1): (وبها).

(6) في (ش): (الذي).

(7) قوله: (لا أنه) يقابله في (ح) و(ت1): (ولا).

(8) في (ح) و(ت1) و(ز): (بأن).

(9) قوله: (قد) ساقط من (ت1) و(ز).

(10) قوله: (لا) ساقط من (ح).

(11) في (ز): (قال).

(12) في (ح): (له).

(13) قوله: (لأنه) ساقط من (ز).

قلنا (1): الفرق أن (2) الكلام لما انقسم إلى صفة ذاته وإلى غيره بين المصنف أن كلام الله تعالى لموسى عليه السلام بكلامه الذي هو صفة ذاته تنبيهاً (3) على بطلان مذهب المعتزلة. وقوله: (لَا خَلْقٌ مِنْ خَلْقِهِ) (يَحْتَمِلُ أَنْ يَرَادَ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا كَلَّمَهُ مَخْلُوقٌ، وَإِنَّمَا كَلَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَرَادَ أَنَّ الْكَلَامَ الَّذِي كَلَّمَ اللَّهُ (4) مُوسَى قَدِيمٌ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ. انْتَهَى كَلَامُهُ.

وقوله: (وَتَجَلَّى لِلْجَبَلِ فَصَارَ دَكًّا مِنْ جَلَالِهِ) معنى تجلى: ظهر وبان، أو ظهر (5) من أمره وقدرته ما صار الجبل به دكاً، وقيل: أظهر له آية من ملكوت السماء. وقال الشيخ أبو الحسن الأشعري رحمه الله: معناه (6): فعل فعلاً ساءه تجلياً. ومعنى جعله دكاً: قال الواحدي: أي: متقوقاً، يقال: دككت الشيء أدكه دكاً: إذا دققته.

قال (7) الأخفش: كأنه قال: دكّه دكاً، ومن قرأ قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا﴾ [الأعراف: 143] فمعناه: جعله مثل دكاء (8)، فحذف المضاف (9)، فالدكاء (10): الناقة التي لا سنام لها.

وقال المبرد: جعله أرضاً دكاً (11)، وهي التي لا تبلغ أن تكون تلاً، وقال المفسرون: ساخ الجبل في الأرض، فهو يذهب حتى الآن.

وروى الواحدي عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ

(1) في (ح): (قولنا).

(2) في (ز): (بان).

(3) في (ت1): (وتنبيهاً).

(4) في (ت1) و(ز): (به).

(5) قوله: (أو ظهر) يقابله في (ز): (أظهر)، وفي (ح): (أو أظهر).

(6) قوله: (معناه) ساقط من (ح).

(7) في (ز): (وقال).

(8) قوله: (فمعناه: جعله مثل دكاء) زيادة من (ش).

(9) في أكثر النسخ: (التنوين).

(10) في (ش): (والدكاء).

(11) قوله: (دكاً) ساقط من (ت1).

جَعَلَهُ دُكًّا⁽¹⁾؛ صَارَ لِعَظَمَتِهِ سِتَّةَ أَجْبُلٍ؛ أَحَدُ، وَوَزْقَانُ، وَرَضْوَى، وَوَقَعَ بِمَكَّةَ: ثَوْرٌ، وَثُبَيْرٌ، وَجِرَاءٌ⁽²⁾.

وقيل: جعله الله سبعين فرقة كل فرقة تقول: رب⁽³⁾ أرني أنظر إليك، قيل: وفي الكلام / دليل على خلق الله تعالى للجبل الرؤية والحياة والعلم⁽⁴⁾.

1/37

أما الرؤية: فيدل عليها لفظ التجلي في الآية، وأما العلم: فيدل عليه لفظ الدك؛ لأن التدكدك أمانة الخوف والخشية والهيبة، وهي من ثمرات العلم؛ إذ لا يَخْشَى الله تعالى إلا من عرفه.

وأما الحياة: فإنها⁽⁵⁾ شرط في العلم والرؤية، والمشروط لا يوجد بدون شرطه، ويحتمل أن يجعل دك⁽⁶⁾ الجبل علامة لموسى بأنه⁽⁷⁾ لا يرى الله تعالى أحد في الدنيا⁽⁸⁾ إلا دك⁽⁹⁾، وقد استدل بسؤال موسى الرؤية على جوازها، وسيأتي الكلام على مسألة⁽¹⁰⁾ الرؤية إن شاء الله تعالى.

وأما الجلال فقال القشيري: لا خلاف عند أهل الحق أن جلاله⁽¹¹⁾ استحقاق لنعوت التعالي، وهو معنى رفعتة وعلوه، وقالوا: جليل بين الجلال والجلالة.

(1) قوله: (فمعه: جعله مثل دكاء... للجبل جعله دكًا) ساقط من (ح).

(2) موضوع، ذكره ابن الأعرابي في معجمه: 821/2، برقم (1682)، وأبو نعيم في الحلية: 314/6، وابن الجوزي في الموضوعات: 120/1، والسيوطي في اللآلئ المصنوعة: 28/1، والكتاني في تنزيه الشريعة: 143/1.

وانظر المسألة في: التفسير الوسيط، للواحدى: 406/2.

(3) قوله: (رب) زيادة من (ش).

(4) قوله: (والحياة والعلم) يقابله في (ش): (والعلم والحياة)، بتقديم وتأخير.

(5) في (ز) و(ح): (فلأنها).

(6) في (ز) و(ح): (ذلك).

(7) في أكثر النسخ: (أن).

(8) قوله: (أحد في الدنيا) يقابله في (ز): (في الدنيا أحد)، بتقديم وتأخير.

(9) قوله: (إلا دك) يقابله في (ش): (بالإدراك الأزل).

(10) قوله: (مسألة) ساقط من (ت1).

(11) قوله: (الرؤية على جوازها... عند أهل الحق أن جلاله) ساقط من (ح).

**[بيان أن القرآن كلام الله غير مخلوق،
وذكر المذاهب المخالفة والرد عليها]**

(وَأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ فَيَبِيدُ، وَلَا صِفَةٌ لِمَخْلُوقٍ فَيَنْفَدُ)

القرآن مصدر قرأت⁽¹⁾ قراءة وقرأنا، وقال:

يقطُّع⁽²⁾ اللَّيْلَ تَسْيِيحًا وقرأنا⁽³⁾

أي: وقراءة، وقرأت أيضًا⁽⁴⁾ بمعنى: بيّنت، ومنه قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاسْتَمِعْ﴾ [القيامة: 18] أي: بيانه⁽⁵⁾، ويجوز أن يكون بمعنى: جمعت؛ إذ هو آيات مجموعة، ويسمى أيضًا الفرقان؛ لأنه الفارق بين الحق والباطل، ويسمى الذكر؛ لأن الله تعالى ذكره، أو لأنه شرف لمن آمن به، ويسمى أيضًا الكتاب⁽⁶⁾ مصدر كتب، والكتابة أيضًا مأخوذة من الجمع كتبت السقاء، أي: جمعته بالخرز.

قالوا⁽⁷⁾: (وَاكتُبَهَا بِأَسْيَارٍ).

وأما التوراة فتفعلة من وَرَى الزَّند يري إذا خرجت⁽⁸⁾ ناره، أي: هي ضياء، وأما الزبور ففعلول من زَبَرَ الكتاب يزُبره: إذا كتبه. وأما الإنجيل فمن نَجَلَتِ الشَّيْءَ: إذا أخرجه، ونجل الرَّجل نسله: كأنه أخرجهم. ولتعلم أن مذهب أهل الحق؛ أن القرآن كلام واحد، وإن كانت العبارة عنه بها

(1) قوله: (قرأت) ساقط من (ح).

(2) قوله: (وقال: يقطع) يقابله في (ش): (قال: ويقطع).

(3) عجز بيت صدره:

ضَحُّوا بِأَشْمَطَ عُنْوَانِ السُّجُودِ بِهِ

(4) قوله: (أيضًا) ساقط من (ش).

(5) في (ز): (بيناه).

(6) في أكثر النسخ: (الكتاب).

(7) قوله: (قالوا) ساقط من (ح).

(8) في (ح): (فرغت)، وفي (ز) و(ت1): (قدحت)، وما أثبتناه موافق لما في معجم ديوان الأدب، للفارابي:

257 / 3، والصحاح، للجوهري: 2522 / 6.

يوصف بأنه⁽¹⁾: إنجيل وزبور وفرقان مختلفة متغايرة، هكذا ذكره الشيخ أبو بكر ابن الطيب في كتاب البيان في مسألة⁽²⁾ القرآن.

قال: وقال بعض من نفى خلق القرآن: إن القرآن العربي⁽³⁾ هو التوراة والإنجيل، وهو الزبور، وقال⁽⁴⁾ أهل الحق وأكثر القائلين بخلق القرآن: إن الله تعالى موصوف بأنه يتكلم، كما أنه موصوف بأنه متكلم⁽⁵⁾، وأنه لا فرق بين القول فيه، وفي غيره أنه متكلم، وبين القول بأنه يتكلم.

وقال الإسكاف: إنه موصوف بأنه متكلم، ولا يوصف بأنه يتكلم، وقال بعض⁽⁶⁾ أهل الحق: إن⁽⁷⁾ القرآن مخالف لكلام المحدثين، وصفات المخلوقين، وأصوات الصّارخين، ولسائر⁽⁸⁾ أجناس⁽⁹⁾ الحوادث، وأنه ليس بصوت ولا بحرف، وكذلك كلام النَّفس في أنه ليس بصوت، ولا⁽¹⁰⁾ حرف صحيح، بل هو معنى قائم في النَّفس يعبر عنه بهذه العبارات⁽¹¹⁾ والأصوات⁽¹²⁾؛ ليس⁽¹³⁾ بكلام، أصل هذا قول القاضي رحمته الله.

قلت: وقد تقدم نقل الخلاف في هذه المسألة، وأن مذهب أهل الحق فيها: أن الكلام حقيقة في النَّفْساني دون اللساني.

وقال الشيخ أبو الحسن في أكثر كلامه: إن الكلام على ضربين؛ فمنه أصوات مقطعة

(1) في (ح): (أنه).

(2) في (ز): (متشابه).

(3) في أكثر النسخ: (العزير).

(4) في (ز): (قال).

(5) في (ح): (تكلم).

(6) قوله: (بعض) زيادة من (ش).

(7) قوله: (إن) ساقط من (ح).

(8) في (ز): (لسائر).

(9) في (ح): (أصوات).

(10) قوله: (بحرف) وكذلك كلام النفس في أنه ليس بصوت ولا زيادة من (ش).

(11) في (ز): (العبارة).

(12) قوله: (والأصوات) يقابله في (ز) و(ح): (وأن الأصوات).

(13) في (ز) و(ح): (ليست).

وحروف منظومة⁽¹⁾، / ومنه، معنى قائم في النَّفس.

قالوا: والصَّحيح قول القاضي رحمته، وقال أهل الحق: إنه يستحيل أن يتكلم بالكلام القديم غيره، وقالوا أيضًا: إن القراءة له والتلاوة والعبارة عنه غيره⁽²⁾، وقالوا أيضًا: إنه لا يجوز وصف قراءتنا للقرآن⁽³⁾ وتلاوته بأنها حكاية له، وقالوا أيضًا: إنه⁽⁴⁾ لا يجوز أن نقول: إننا نلتفظ⁽⁵⁾ بكلام الله تعالى، وقال أهل الحق أيضًا: إن كلام الله تعالى وجميع صفاته ليست هي الله تعالى ولا هي غيره، هذه⁽⁶⁾ جملة مذاهب أهل الحق واختلافهم في القرآن.

وأما القدرية والجهمية والنجارية والخوارج والمرجئة فلإنهم يقولون: إن القرآن محدث مخلوق.

وقال محمد بن شجاع البلخي: إن⁽⁷⁾ كلام الله محدث، وليس بمخلوق، وقال: لأن قولنا: إنه مخلوق يوهم بأنه كذب، تعالى الله عنه عن ذلك، وقال: جميع من قال بحدوث⁽⁸⁾ كلام الله⁽⁹⁾ سبحانه أنه⁽¹⁰⁾ غير القديم، وأنه مخالف له.

وقال النظام: إن القرآن جسم من الأجسام محدث⁽¹¹⁾، والباقون يقولون: هو عرض من الأعراض أصوات مقطعة⁽¹²⁾، وحروف منظومة إذا ترتبت كانت كلامًا، وقد يحكى عمن قال بخلقه أنه قال: إنه⁽¹³⁾ ليس بجسم ولا عرض.

(1) في (ز): (منصوبة).

(2) في (ت 1): (وغيره)، وفي (ح): (عن غيره).

(3) في أكثر النسخ: (القرآن).

(4) قوله: (أنه) زيادة من (ح).

(5) في (ت 1) و(ح): (نلتفظ).

(6) في (ت 1) و(ح): (هذا).

(7) قوله: (إن) ساقط من (ش).

(8) في أكثر النسخ: (بحدث)، ولعل ما أثبتناه أقرب للصواب.

(9) قوله: (محدث وليس بمخلوق... بحدث كلام الله) ساقط من (ح).

(10) قوله: (أنه) ساقط من (ت 1).

(11) في (ت 1) و(ح): (محدث).

(12) في (ت 1): (منقطعة).

(13) قوله: (إنه) ساقط من (ش) و(ح).

واختلف القائلون بأنه جسم في كيفية وجوده، فقال قوم: إن القرآن جسم خلقه الله في اللوح المحفوظ، وأنه يوجد بعد ذلك مع تلاوة التالي، وخط كل كاتب، وحفظ⁽¹⁾ كل حافظ حفظه، فهو جسم منقول إلى كل واحد منهم، وقائم بكل واحد منهم⁽²⁾، وقال⁽³⁾: إنه مدرك مرئي⁽⁴⁾ بالأبصار، وإنما لحفائه لا يدرك في هذه الحال، وإلا فهو في ذاته مما يصح أن يدرك بالأبصار⁽⁵⁾.

وقال فريق منهم: إنه جنس⁽⁶⁾ قائم بالله يستحيل مفارقتها له، وإذا كتبه كاتب وقرأه وتلاه تال⁽⁷⁾؛ فذلك شيء يخلقه مع التلاوة والكتابة مخترعاً في تلك الحال، فيُخلَقُ حالاً فحالاً مع الكتابة والتلاوة والحفظ؛ فيكون قائماً بالله لا بالتلاوة والكتابة⁽⁸⁾؛ لأن الله - زعموا - في كل مكان، لا على ما يكون الجسم في الجسم. وقال بعضهم: لا يجوز أن يخلقه الله تعالى بعينه في كل حين، ولكنه يخلق مع تلاوة التالي، وكتابة الكاتب، وحفظ الحافظ مثل القرآن، فيكون القرآن بمعنى مثله، لا⁽⁹⁾ أنه هو بعينه، وأنه محال أن يُرى القرآن وأن يُسمع إلا من الله تعالى.

وقال⁽¹⁰⁾ بعض القائلين بخلق القرآن: إنه حركة من الحركات، وجميع من قال: إنه أصوات وحروف يقولون: لا يجوز عليه البقاء ولا يصح وجوده في أماكن كثيرة، ولا في مكانين معاً، وأن كلام الله تعالى قد فني ويفنى، وأنه لا يوجد مع التلاوة، ولا مع الكتابة⁽¹¹⁾، ولا مع الحفظ، ولا هو مسموع بسماع التلاوة، وإنما المسموع هو التلاوة،

(1) قوله: (وحفظ) يقابله في (ت 1) و(ز): (ومع حفظ)، وقوله: (وجوده، فقال قوم: ... ومع حفظ) ساقط من (ح).

(2) قوله: (وقائم بكل واحد منهم) ساقط من (ح).

(3) في (ز) و(ح): (وقالوا).

(4) قوله: (مدرك مرئي) يقابله في (ز) و(ش): (مرئي مدرك)، بتقديم وتأخير.

(5) قوله: (وإنما لحفائه... بالأبصار) ساقط من (ت 1).

(6) في (ز): (جسم).

(7) قوله: (تال) ساقط من (ح).

(8) في (ز): (والكتاب).

(9) في (ت 1): (إلا).

(10) في (ت 1): (قال).

(11) قوله: (ولا مع الكتابة) ساقط من (ش).

هذا (1) مذهب البصريين والبغداديين.

وقال أبو الهذيل والجبائي: إن كلام الله ﷻ وجميع كلام المخلوقين (2) غير الأصوات، وإنما هو الحروف، وقالوا: إن كلام الله ﷻ يوجد في الوقت الواحد (3) في أماكن كثيرة بعدد القراءة، وحفظ الحافظ (4)، وكتابة الكاتب (5)، وأنه باق، وأن كلام الله تعالى يوجد مع الحفظ والتلاوة والكتابة (6)، فإذا وجد مع الحفظ والكتابة لم يكن مدرّكاً، وإذا وجد مع التلاوة أدرك.

وقال معمر (7): إن القديم ﷻ ليس بمتكلم على الحقيقة، ولا الكلام الموجود بالشجرة فعل الله، وإنما هو فعل الجسم الذي يوجد بطبعه، ولكن مع ذلك قد أنزله وخاطب؛ بمعنى (8) أنه عرف مراده عند فعل هذا الجسم له (9)، وهذا خلاف إجماع المسلمين، ونحن نبرأ إلى الله ﷻ من جميع أقوال هؤلاء (10) المبتدعة المارقة، والصحيح الذي لا يجوز خلافه ما ذكرنا (11) من أقاويلنا وقدمناه (12).

قلت: والذي يدل على قدم كلام الله سبحانه (13) واستحالة كونه مخلوقاً محدثاً؛ العقل (14)، وذكر أدلة (15) هذه المسائل كلها،
.....

(1) في (ش): (وهذا).

(2) في (ح): (النحويين).

(3) قوله: (الواحد) ساقط من (ح).

(4) في (ت 1): (الكتاب).

(5) في (ح): (الكتابة) و(ت 1): (الكتاب).

(6) قوله: (والتلاوة والكتابة) يقابله في (ح): (والكتابة والتلاوة)، بتقديم وتأخير.

(7) قوله: (أدرك). وقال معمر) يقابله في (ح): (هو).

(8) في (ح): (بها).

(9) قوله: (له) ساقط من (ش).

(10) في (ت 1): (هذه).

(11) في (ز): (ذكرناه)، وقوله: (ما ذكرنا) ساقط من (ح).

(12) في (ت 1): (وقدمنا).

(13) هنا بداية سقط طويل جداً بمقدار مائة وخمسين لوحة تقريباً ينتهي في أول كتاب الطهارة من النسخة المرموز لها بالرمز (ز).

(14) قوله: (قلت... العقل) جاء متأخراً في (ش) بعد قوله: (كما تقدم الآتي).

(15) في (ش): (أهل).

فاختصرتها⁽¹⁾ خشية الإطالة، فمن أرادها نظر في كتاب البيان في مسألة القرآن للقاضي أبي بكر بن الطيب، كما تقدم.

وقوله: (لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ) وهو مذهب أهل الحق من أهل⁽²⁾ السُّنَّة؛ أجمعوا على أن القرآن ليس بمحدث ولا مخلوق⁽³⁾، بل هو صفة من صفات ذاته تعالى، لم يزل ولا يزال موصوفاً بها، واختلف هؤلاء في وصفه بأنه قديم، فقال جمهورهم: إنه قديم بنفسه، كما أن الله تعالى قديم بنفسه.

وقال أبو محمد عبد الله بن سعيد القطان⁽⁴⁾: إن كلام الله تعالى وجميع صفات ذاته ليست بقديمة ولا محدثة؛ لأن وصفها بأنها قديمة راجع إلى إثبات معنى هو القدم⁽⁵⁾، والصفات لا توصف بما يقتضي إثبات الصفات.

فإن قلت: ما الدليل على أنه ليس بمحدث ولا مخلوق؟

قلت: قال ابن فورك: الدليل كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وإجماع المسلمين وحجج العقول⁽⁶⁾.

فكتاب الله تعالى: قوله (7): ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ﴾ [الأعراف: 54]، فلما فصل بينهما؛ دلّ أن الأمر غير الخلق، والأمر هو كلامه وقوله، ولأنه تعالى قال: ﴿لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ﴾ [الروم: 4] وظاهر ذلك أنه قبل كل شيء، وما سبق كل شيء غيره كان غيره مخلوقاً، ولأنه قال: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ﴾ [يونس: 19] والسبق على الإطلاق يقتضي سبق كل شيء غيره (8)، وما سبق كل شيء غيره فهو (9).....

(1) فی (ش): (فاختصرناها).

(2) قوله: (أهل) زيادة من (ش).

(3) قوله: (بمحدث ولا مخلوق) يقابله في (ش): (بمخلوق).

(4) قوله: (بن أسعد بن القطان) يقابله في (ش): (بن سعيد القطان).

(5) في (ح): (القديم).

(6) في (ش): (المعقول).

(7) قوله: (قوله) ساقط من (ش).

(8) قوله: (وما سبق... غيره) ساقط من (ت1)، وقوله: (والسبق على الإطلاق يقتضي سبق كل شيء غيره)

ساقط من (ح).

(9) فی (ت 1): (فہر).

قديم (1)، ومثله أيضًا قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ قَالَ اللَّهُ مِنْ قَبْلُ﴾ [الفتح: 15] فدلَّ على (2) أن قوله كان موجودًا قبل كل قبل، بغير غاية.

قلت: قال شيخنا شمس الدين رحمه الله: لو كان المراد القبلية على الإطلاق؛ لكان قيل (3) معرفًا (4)، وهو صحيح.

ثم قال: والدليل على ذلك أيضًا من الكتاب قوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: 40] فأخبر أنه إذا أراد خلق كل شيء قال له: كن فيكون (5).

فلو كان قوله: (كن) مخلوقًا لكان (6) يقتضي أن يكون مخلوقًا بقول (7) آخر (8)، وكذلك حكم القول الثاني لا إلى نهاية، فلما أدى إلى ما لا نهاية له (9)؛ وجب أنه غير مخلوق.

ومن جهة السنة: ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «فَضْلُ كَلَامِ اللَّهِ عَلَى كَلَامِ خَلْقِهِ كَفَضْلِ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ» (11).

فلما كان من فضل / الله (12) على خلقه أنه غير مخلوق؛ كان من فضل كلام الله على (38/ب) كلام خلقه أن كلامه غير مخلوق.

(1) في (ح): (قائم).

(2) قوله: (على) ساقط من (ت1).

(3) قوله: (قيل) ساقط من (ش).

(4) قوله: (قبل كل قيل، ... لكان قبل معرفًا) ساقط من (ح).

(5) قوله: (فيكون) زيادة من (ح).

(6) قوله: (فلو كان قوله: «كن» مخلوقًا لكان) يقابله في (ح): (فلو لا قال كونه مخلوقًا كان).

(7) في (ت1): (بحكم).

(8) قوله: (آخر) ساقط من (ش).

(9) قوله: (نهاية له) يقابله في (ش): (يتناهى)، وقوله: (له) ساقط من (ح).

(10) قوله: (على كلام) زيادة من (ش).

(11) ضعيف، رواه الترمذي: 184/5، في باب من أبواب فضائل القرآن، برقم (2926)، والدارمي:

2112/4، في باب فضل كلام الله على سائر الكلام، من كتاب فضائل القرآن، برقم (3399)، عن أبي

سعيد الخدري رحمه الله.

(12) قوله: (فضل الله) يقابله في (ت1): (فضله).

تَاجِ الدِّينِ أَبِي خَفْصٍ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سَيِّدِ الْمَلِكِ الْخَيْيِّ ابْنِ الْكَلْبِ

ويدل على ذلك أيضًا من جهة السنة قوله عليه السلام: «إِنَّ قُرَيْشًا مَنَعُونِي أَنْ أُبْلَغَ كَلَامَ رَبِّي» (1)، فلو كان كلامه مخلوقًا؛ لم يصح أن يكون كلامًا له؛ لأنه كان يكون حيثن ذلكم للذي خلق فيه، ولم يكن كلامًا لله، ولأنه كان يستعيز بكلمات الله (2)، ولا يستعيز من مخلوق إلا بغير مخلوق، ويدل على ذلك أيضًا ما روي عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه قال: ما حكمت مخلوقًا إنما حكمت كلام الله، وفي بعض الأخبار: إنما حكمت القرآن (3).

وروي عن ابن عباس عليه السلام أنه قال: إن (4) القرآن ليس بخالق ولا مخلوق، وإنما هو كلام الله عليه السلام (5).

ومن جهة النظر: أن الكلام (6) المخلوق لا بد له من محل يقوم (7) به كاللون والحركة والعلم المخلوق، ولو خلق كلامه في محل استحال أن يضاف إلى الله (8) تعالى بأخص أوصافه، حتى يقال: إن كلامه أمره (9) أو نهي، كما لا يقال للعلم أو القدرة التي يخلقها (10) في غيره: إنه علم الله أو (11) قدرته، ولأنه (12) قد ثبت بالخبر الذي تقدم أنه يخلق الشيء

(1) صحيح، رواه أبو داود: 234/4، في باب القرآن، من كتاب السنة، برقم (4734)، والترمذي: 184/5، في باب من أبواب فضائل القرآن، برقم (2925)، عن جابر بن عبد الله عليه السلام.

(2) رواه مالك في موطنه: 1424/5، في باب ما يؤمر به من الكلام في السفر، من كتاب الاستئذان، برقم (803)، ومسلم: 2081/4، في باب التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره، من كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، برقم (2708)، عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ عليه السلام، يَقُولُ: «إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا، فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْهُ».

(3) رواه ابن بطه في الإبانة الكبرى: 38/6، برقم (231)، والبيهقي في الأساء والصفات: 593/1، برقم (525)، عن علي بن أبي طالب عليه السلام.

(4) قوله: (إن) زيادة من (ش).

(5) رواه أبو نعيم في الحلية: 188/3، عن ابن عباس عليه السلام.

(6) قوله: (الكلام) يقابله في (ت1) و(ح): (كلام الله).

(7) في (ت1): (يفهم).

(8) قوله: (أن يضاف إلى الله) يقابله بياض في (ح).

(9) في (ت1): (أوامره).

(10) قوله: (التي يخلقها) يقابله في (ش): (الذي يخلقها).

(11) قوله: (إنه علم الله أو) يقابله بياض في (ح).

(12) في (ش): (لأنه).

بقوله (1): كن، ولو كان مخلوقاً استحال أن يخلق به الشَّيء، كما يستحيل أن تكون (2) إرادته أو قدرته مخلوقتين من حيث كان يخلق بهما الشَّيء، ولأن نفي الكلام عنه في الأزل؛ يوجب له صفة نقص من آفة أو سكوت، فلو كان ذلك قديماً استحال أن يكون له كلام أبداً؛ لاستحالة اجتماع الشَّيء وضده، فلما فسد ذلك؛ وجب أن كلام الله سبحانه غير مخلوق.

فإن قال قائل (3): كيف يكون كلام الله غير مخلوق، وهو حروف وأصوات وسور (4)، وله نصف وربع وسبع وعشر؟

قيل (5): إن الكلام في نفسه الذي هو صفة الله تعالى قائمة به لا يصح أن يوصف بشيء من هذا، وإنما توصف رسومه وكتابته وقراءته بذلك (6).

فأمّا المرسوم (7) المكتوب المقروء بهذه المعاني؛ فشيء واحد أزلي غير منقسم، ولا متبعض، أليس لفظ الله أربعة أحرف له نصف وربع؟ فهل دل (8) ذلك على أنه محدث!

فإن (9) قيل: الحروف التي لها ربع غير المعبر عنه بها، وهو الله سبحانه الذي ليس بمتنصف ولا منقسم (10).

قيل: مثله في الكلام سواء لا فرق بينهما، ولأن الحروف إنما توصف بها الأجسام (11) المبنية ضرباً (12) من البنية المخصوصة، ولا يصح وصف الله ﷻ بذلك، ولأن الكلام عرض عند مخالفينا وصفة عندنا، لا يقوم بنفسه، وما لا يقوم بنفسه لا يصح أن يوصف

(1) في (ح): (لقوله).

(2) في (ش) و(ح): (يكون).

(3) قوله: (قال قائل) يقابله في (ح): (قيل).

(4) في (ت 1): (وصور).

(5) في (ت 1) و(ح): (قلت).

(6) قوله: (بذلك) ساقط من (ح).

(7) في (ش): (الرسم).

(8) قوله: (دل) زيادة من (ش).

(9) في (ش): (وإن).

(10) قوله: (بمتنصف ولا منقسم) يقابله في أكثر النسخ: (يتنصف ولا ينقسم).

(11) قوله: (ولأن الحروف إنما توصف بها الأجسام) يقابله في (ح) و(ت 1): (فلما الحرف إنما يوصف الأجسام).

(12) في (ت 1): (ضربان).

بالربع، والثالث، والتقسيم؛ فدلّ على أن إطلاق ذلك توسع.

فإن قال: فكلام⁽¹⁾ الله وعلمه هو هو⁽²⁾، أو غيره، أو بعضه!

قيل: يستحيل وصفه بجميع ذلك؛ لأنه لو كان هو هو⁽³⁾ لكان⁽⁴⁾ الكلام متكلماً فاعلاً رازقاً، وذلك محال، ولو كان غيره؛ جاز أن يفارقه حتى يكون موجوداً مع عدم / كلامه، فذلك⁽⁵⁾ محال، ولو كان بعضه لكان القديم متبعضاً⁽⁶⁾، والتبعيض دليل الحدوث⁽⁷⁾.

فإن قال: وكيف يعقل كلام ليس بحروف ولا أصوات؟

قيل: كما يعقل متكلم ليس بذي لسان ومخارج وأدوات.

قلنا⁽⁸⁾: الكلام الذي هو صفة⁽⁹⁾ الله تعالى الكلام النفساني الذي لا يحتاج في إثباته إلى ثني⁽¹⁰⁾ اللسان والآلات والمخارج وفاعل، ليس بذي آلة، لا⁽¹¹⁾ يصح أن يماس ولا أن⁽¹²⁾ يباشر ما يفعله.

فإن قالوا⁽¹³⁾: ليس حقيقة المتكلم أنه ذو آلة ومخارج!

قيل: وليس⁽¹⁴⁾ حقيقة الكلام أنه أصوات وحروف.

(1) في (ش): (وكلام).

(2) قوله: (هو) زيادة من (ش).

(3) قوله: (هو) زيادة من (ش).

(4) في (ش): (كان)، وقوله: (هو لكان) ساقط من (ح).

(5) في (ح): (وذلك).

(6) من هنا بياض بمقدار لوحة ونصف تقريباً في النسخة المرموز لها بالرمز (ح).

(7) في (ش): (الحدث).

(8) في (ت1): (وقيل).

(9) في (ت1): (صفات).

(10) قوله: (في إثباته إلى ثني) يقابله في (ت1): (إلى أسبابه التي هي).

(11) في (ت1): (ولا).

(12) قوله: (أن) ساقط من (ش).

(13) في (ت1): (قال).

(14) في (ت1): (وليست).

فإن قالوا: فإذا (1) كان (2) لم يزل متكلمًا؛ وجب (3) أن يكون معه مكلم موجودًا! قيل (4): متكلم لا يقتضي أكثر من إثبات كلام للذات (5) ينفي عنها الخرس والسكوت والآفة المانعة من كونه متكلمًا؛ فأما أن يكون مكلمًا لغيره فإنما يستفاد ذلك من صفة (6) الكلام اللساني الذي يكون عند المخاطبة والاستماع والإفهام، وقيل لهم أيضًا: ولم زعمتم أنه لا يصح مكلم، والمكلم حاضر موجود؟

فإن قالوا: لو لم يكن كذلك وجب أن الكلام هذيان؛ لأن من كلم من ليس بموجود كان هاذيًا!

قيل: هذا خطأ من قبل أن الرجل قد يسبح في الخلوة، ويصنف، ويفكر في نفسه، يجد نفسه متكلمًا (7) بكلام يعلمه من نفسه من غير أن يحضره من يسمع (8) كلامه، فلا يكون هاذيًا (9)؛ لأن الهذيان هو (10) أن يكون كلامه خاليًا (11) من معانٍ صحيحة، وسواء كان بحضرة من يسمعه أو لا، ولأن السماع والحضور من أثر الكلام اللساني لا النفساني.

فإن قالوا: لو كان لم يزل متكلمًا كان يكون يجب أن يكون لجميع الخلق متكلمًا، وقد وجدناه كلم موسى ولم يكلم فرعون.

قيل: التخصيص لم يقع في التكليم (12)، وإنما وقع في إسماع بعض الخلق كلامه وإفهامه على صفة مخصوصة، واصطفائه إياه باللطاف وفوائده معه يخصه بها مما لا يشاركه

(1) في (ش): (فإن).

(2) قوله: (كان) زيادة من (ش).

(3) في (ت): (لزم).

(4) قوله: (قيل) يقابله في (ت): (وقيل).

(5) في (ش): (الذات).

(6) في (ت): (1): (صفات).

(7) في (ت): (1): (متكلمه).

(8) في (ش): (يستمع).

(9) في (ش): (هذيًا).

(10) قوله: (هو) ساقط من (ش).

(11) في (ش): (خال).

(12) في (ت): (1): (المتكلم).

فيها⁽¹⁾ غيره، كما أنه عالم لم يزل، ثم خص بالتعليم بعض خلقه دون بعض ولم يقتض⁽²⁾ حدوث العلم، فكذلك خص بعض خلقه بالإسماع والإفهام والإقذار⁽³⁾، ولم يقتض ذلك حدوث السمع والقدرة، هذا آخر كلام ابن فورك رحمته الله⁽⁴⁾.

فإن قلت: لم يخالف المصنف بين لفظي: (يبيد) و(ينفد) والقدر المشترك بينهما الفناء والهلاك؟ قلت: لأن الأجسام⁽⁵⁾ تفنى⁽⁶⁾ أصالة، فناسب قوله: (فيبيد)، والأعراض يخلف بعضها بعضاً فناسب (ينفد).

**[الأيمان بالقضاء والقدر، ومراتبه،
وخلق أفعال العباد، والمذاهب المخالفة
والرد عليها]**

**(وَالْإِيمَانُ بِالنَّظَرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ، وَحُلُوهُ وَمُؤَرُّهُ، وَكُلُّ ذَلِكَ قَدْرُهُ اللَّهُ رَبُّنَا، وَمَقَادِيرُ الْأُمُورِ
بِيَدِهِ، وَمَصْدَرُهَا عَنْ قَضَائِهِ)**

القدر قيل: هو الإرادة، ولا فرق بين قولنا: قدر الله كذا، وأراد كذا، ونقل الجوهرى فيه⁽⁷⁾ إسكان الدال، وأنشد الأخفش:

أَلَا يَلْقَاؤُنِي لِلنَّوَابِ وَالْقَدْرِ وَلِلْأَمْرِ يَأْتِي الْمَرْءَ مِنْ حَيْثُ لَا يَذَرِي⁽⁹⁾

واختلفوا في قضائه تعالى؛ فمنهم من صرفه إلى إرادته، ومنهم من صرفه إلى فعله المقدور⁽¹⁰⁾، / وظاهر كلام الجوهرى أن القدر هو القضاء؛

ب/39

(1) في (ت1): (فيه).

(2) في (ش): (تقتض).

(3) قوله: (والإقذار) زيادة من (ش).

(4) انظر: مشكل الحديث، لابن فورك، ص: 402، وما بعدها.

(5) في (ش): (الأجساد).

(6) في (ت1): (فناء).

(7) قوله: (فيه) زيادة من (ش).

(8) في (ش): (لقوم)، وما اخترناه موافق لما في صحاح الجوهرى.

(9) الصحاح، للجوهرى: 2 / 786.

(10) في (ت1): (المقدر).

لقلوله (1): والقدرة: ما يقدره الله تعالى من القضاء (2)، والمقصود أن كسب الحيوان كله مقدور لله تعالى مخلوق له مراد له، لا خالق له سواء ولا محدث له غيره، والإنسان مكتسب له في الحقيقة، ويدل على ذلك كتاب الله سبحانه، وسنة نبيه ﷺ، وإجماع الصحابة رضوان الله عليهم، وحجج العقول.

أما الكتاب؛ فقلوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفافات: 96] أي: خلقكم وخلق أعمالكم، أي: عملكم فتكون (ما) مصدرية، ولا يجوز أن تكون ما (3) موصولة كما قاله الزمخشري جرًّا إلى مذهبه الفاسد من (4) الاعتزال؛ فإن التقدير عنده: والله خلقكم وخلق الذين تعملونه (5) من الأصنام، ونفى (6) أن تكون أعمالهم مخلوقة لله تعالى، بل لأنفس العاملين، تعالى الله أن يكون له في خلقه (7) شريك، بل يتعين جعلها مصدرية، وذلك أنهم لم يعبدوا هذه الأصنام، من (8) حيث كانت (9) حجارة ليست مصورة، ولو كان كذلك لم يعانون تصويرها، ولا خصوا بعبادتهم حجرًا دون حجر؛ فدلَّ أنهم إنما يعبدونها باعتبار أشكالها وصورها، وأشكالها (10) وصورها هي من عملهم (11)، فهم في الحقيقة إنما يعبدون (12) عملهم.

فقامت الحجة عليهم؛ بأنهم وعملهم مخلوقان لله تعالى، فكيف يعبد المخلوق مخلوقًا مثله، مع أن المعبود كسبًا للعابد وعمله، فقد ظهر أن الحجة قائمة عليهم على تقدير (13) أن

(1) قوله: (لقلوله) ساقط من (ش).

(2) انظر: الصحاح، للجوهري: 2 / 786.

(3) قوله: (ما) ساقط من (ش).

(4) قوله: (من) ساقط من (ش).

(5) في (ت 1): (تعملون).

(6) في (ش): (وينفي).

(7) في (ت 1): (الخلق).

(8) قوله: (من) زيادة من (ش).

(9) في (ت 1): (كونها).

(10) قوله: (وأشكالها) زيادة من (ش).

(11) في (ش): (أعمالهم).

(12) في (ش): (عبدوا).

(13) قوله: (تقدير) ساقط من (ش).

تكون ما مصدرية أوضح قيام وأبلغه.

وأما على (1) قول الزمخشري: إنها موصولة، وأن المراد بعملهم لها عمل أشكالها (2)؛ فمخالف للظاهر بأنه (3) مفتقر إلى حذف مضاف في موضع إلباس، فيكون تقديره: والله خلقكم وما تعملون شكله وصورته، وما لا يفهم إلا بعد ذكره لا يجوز حذفه، بخلاف توجيه أهل السنة فإنه غير مفتقر إلى حذف ألبته.

ثم إذا جُعِلَ المعبود نفس الجوهر، فكيف يطابق توبيخهم لبيان أن المعبود من عمل العابد، مع موافقتهم على أن جوهر الأصنام ليست من عملهم، فما هو من عملهم وهو التشكيل ليس معبوداً لهم (4) على هذا التأويل، وما هو معبود لهم (5)، وهو جوهر الصنم ليس من عملهم، فلم يستقر للزمخشري قرار في أن المعبود على تأويله من عمل العابد، وهو على ما قررناه بيّن متضح، والله تعالى الموفق (6).

ومن الكتاب أيضاً قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الرعد: 16] واكتساب العباد (7) أشياء، فاندرجت في العموم ولم يخرج من ذلك إلا ما يتنزه عن الحدوث كذاته وصفاته الأزلية القديمة (8)، والله أعلم.

ومن ذلك؛ قوله تعالى: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ [الفرقان: 59] وأفعال العباد لا تخلو من أن تكون بينهما.

ومن ذلك؛ قوله تعالى: / ﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى﴾ وَأَنَّهُ هُوَ أَمَاتَ وَأَحْيَا [النجم: 43-44] فكان ميمتاً محيياً بأن خلق الموت والحياة، فكذلك يضحك ويبكي بأن يخلق الضحك والبكاء.

ومن ذلك؛ قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: 49]، وكان قياس ما

1/40

(1) قوله: (على) زيادة من (ش).

(2) قوله: (عمل أشكالها) يقابله في (ت 1): (عملاً لأشكالها).

(3) في (ش): (فإنه).

(4) قوله: (ليس معبوداً لهم) يقابله في (ت 1): (ليس معبودهم).

(5) قوله: (لهم) ساقط من (ش).

(6) انظر: تفسير الزمخشري: 4 / 51، وما بعدها.

(7) في (ش): (العبد).

(8) قوله: (الأزلية القديمة) يقابله في (ش): (القديمة الأزلية)، بتقديم وتأخير.

مهَّدة النحاة اختيار رفع (كل)، لكن لم يقرأ به أحد من السبعة، وإنَّما كان كذلك؛ لأن الكلام مع الرفع جملة واحدة، ومع النَّصب جملتان؛ فالرفع أخص مع أنه لا متقاضي للنصب هاهنا من أحد الأصناف الثمانية؛ أعني: الأمر والنهي... إلى آخرها، ولا اقتضاء تناسب عطفه، ولا غيره مما يعدُّونه⁽¹⁾ من مواضع اختيارهم للنصب، فإذا تبين ذلك، فاعلم أنه⁽²⁾ إنما عدل عن الرفع إجماعاً⁽³⁾؛ لسر لطيف يعين اختيار النَّصب، وهو أنه لو رفع لوقعت الجملة التي هي خلقناه صفة لشيء، وإذا نصبنا لم تكن صفة لشيء بل مفسَّرة، وإذا كان على تقدير الرفع صفة لشيء، وقع قوله تعالى: ﴿يَقْدِرُ﴾ [القمر: 46] خبراً عن (كل شيء) المقيد بالصفة، ويحصل الكلام على تقدير: (إنَّا كل شيء مخلوق لنا بقدر)، فأفهم⁽⁴⁾ ذلك أن مخلوقاً ما يضاف إلى غير الله تعالى؛ ليس بقدر.

وعلى النَّصب يصير الكلام: (إنَّا خلقنا كل شيء بقدر)، فيفيد عموم نسبة كل مخلوق إلى الله تعالى، فلما كانت هذه الفائدة لا توازيها⁽⁵⁾ الفائدة اللفظية على الرفع مع ما في الرفع من نقصان المعنى، ومع ما في هذه القراءة المستفيضة من مجيئه تاماً واضحاً كفلق الصبح، لا جرم أجمعوا على العدول من الرفع إلى النَّصب، فهذه الآية وما أشبهها فاغرة لأفواه القدريَّة المُقسِّمين المخلوقات إلى مخلوق لله، ومخلوق لغير الله، القائلين هذا لله بزعمهم وهذا لنا، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً.

وأما السُّنة فما روي عنه ﷺ أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ صَائِعٍ وَصَنَعَتْهُ»⁽⁶⁾، وقال ﷺ: «اعْمَلُوا فَكُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خُلِقَ»⁽⁷⁾، وقال ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: خَلَقْتُ الْخَيْرَ

(1) في (ت) 1 و(ش): (يعبدونه)، ولعل ما أثبتناه أَصَوْب.

(2) قوله: (أنه) زيادة من (ش).

(3) قوله: (إجماعاً) زيادة من (ش).

(4) في (ش): (وأفهم).

(5) في (ش): (توازنها).

(6) صحيح، رواه البخاري في خلق أفعال العباد، ص: 46، وابن أبي عاصم في السنة: 158/1، برقم (357)، والبخاري في مسنده: 258/7، برقم (2837)، عن حذيفة رضي الله عنه.

(7) قوله: (وقال ﷺ: «اعملوا فكل ميسر لما خلق») ساقط من (ش).

والحديث متفق على صحته، رواه البخاري: 171/6، في كتاب تفسير القرآن، برقم (4949)، ومسلم: 2040/4، في باب كيفية خلق آدمي في بطن أمه وكتابه رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته، من

وخلقت له أهلاً، وخلقت الشر وخلقت له أهلاً⁽¹⁾، فأخبر⁽²⁾ أنه خلقها جميعاً، والأحاديث في هذا كثيرة.

وأما حجج العقول؛ فإن الإنسان لو صح أن⁽³⁾ يحدث شيئاً مما يصح أن يحدثه لم يكن بعض ما⁽⁴⁾ يصح أن يحدث بأن يصح منه إحداثه⁽⁵⁾ بأولى من بعض، ولأن الإنسان محدث والمحدث لا يصح أن يُحدث، كما أن الحركة لا يصح أن تحرك⁽⁶⁾؛ لأن الحركة والحادث مما يشتق منهما اسم محدث ومتحرك للغير. فلما كان الإنسان محدثاً لم يصح أن يكون محدثاً، ولأن هذه الحوادث التي هي في كسب الإنسان تقع على وجوده لم يقصدها⁽⁷⁾ ككون الكفر قبيحاً من الكافر / غير واقع على قصده؛ لأن الكافر يقصد أن يكون كفره حسناً غير قبيح فلا يقع إلا قبيحاً⁽⁸⁾، وهو لم يقع قبيحاً بقصده، فدل ذلك أن قاصداً قصد إيقاعه قبيحاً؛ لأنه يستحيل أن يقع كذلك من غير فاعل فعله على ما هو به.

وكذلك الإيمان يقع متعباً مؤلماً، ولو قصد⁽⁹⁾ المؤمن أن يقع على خلاف هذا الوجه لم يتأت منه ذلك، فدل على أنه وقع كذلك بقصد موقع أوقعه كذلك غير الذي لو⁽¹⁰⁾ جهد أن يقع بخلافه لم يقع.

40/ب

كتاب القدر، برقم (2647)، عن علي عليه السلام.

(1) ضعيف، رواه الطبراني في الكبير: 173/12، برقم (12797)، عن ابن عباس، ولفظه: إِنَّ اللَّهَ قَالَ: أَنَا خَلَقْتُ الْخَيْرَ، وَالشَّرَّ فَطَوَّبَنِي لِمَنْ قَدَرْتُ عَلَى يَدِهِ الْخَيْرَ، وَوَيْلٌ لِمَنْ قَدَرْتُ عَلَى يَدِهِ الشَّرَّ، والبيهقي في القضاء والقدر، ص: 177، برقم (153)، والهيثمي في مجمع الزوائد: 192/8، برقم (13712)، جميعهم عن ابن عباس عليه السلام.

(2) في (ش): (فأخبرنا).

(3) قوله: (صح أن) يقابله في (ت1): (كان).

(4) قوله: (بعض ما) زيادة من (ش).

(5) قوله: (يصح منه إحداثه) يقابله في (ت1): (يكون محدثه).

(6) في (ش): (تتحرك).

(7) في (ت1): (يقصدها).

(8) قوله: (قبيحاً) يقابله في (ت1): (على قبيح).

(9) قوله: (ولو قصد) يقابله في (ت1): (ولو أراد قصد).

(10) قوله: (لو) زيادة من (ش).

ولأن اكتساب الحيوان أفعال مقدَّره (1)، والله ﷻ قادر لنفسه عندنا وعندهم (2) بقدره (3) قديمة، ومن شَرْطِها؛ أن تتعلق بجميع المقدورات وأن لا (4) يكون مقدورًا أولى (5) من مقدور (6) بها؛ فوجب أن الجميع مقدور لله تعالى، وإن كان مكتسبًا مقدورًا لله تعالى، فكذاك يجب أن يكون المراد (7) له؛ لوجوب (8) كون المرادات مرادة لله سبحانه، كوجوب كون المعلومات معلومة له، ولأن ما يقدر الله سبحانه على جنسه؛ فوجب أن يكون قادرًا عليه أيضًا؛ لاستحالة أن يقدر على شيء ولا يقدر على جنسه (9)، وإن كان مقدورًا له لكان (10) في وجوده مخلوقًا له؛ لأنه لا يصح أن يقع مقدورًا لقادر، وهو مريد لوقوعه غير فعلٍ له.

فإن قال: فإذا كان الله تعالى خالقًا لكسب العبد فنقول (11): إن الفعل وقع (12) من فاعلين!

قيل: أصل الفعل لله تعالى (13)، ولا (14) فاعل في الحقيقة إلا الله تعالى، كما أنه لا خالق إلا هو، والإنسان مكتسب على الحقيقة غير فاعل ولا محدث للغير عن العدم. فإن قال: أفيقولون: هو مقدور بقادرين!

قيل: نعم؛ أحدهما يخلقه ويخرجه عن العدم، وهو الله سبحانه، والثاني: يقدر على أن

(1) في (ت1): (مقدوره).

(2) قوله: (عندنا وعندهم) يقابله في (ش): (عندهم وعندنا)، بتقديم وتأخير.

(3) في (ش): (بقدرته).

(4) قوله: (وأن لا) يقابله في (ش): (ولا).

(5) في (ت1): (أولى).

(6) في (ت1): (مقدر).

(7) في (ت1): (مراد).

(8) في (ش): (لوجب).

(9) قوله: (فوجب أن يكون... يقدر على جنسه) زيادة من (ش).

(10) في (ت1): (كان).

(11) في (ت1): (فيقولون).

(12) في (ت1): (واقع).

(13) قوله: (أصل الفعل لله تعالى) ساقط من (ش).

(14) في (ش): (لا).

يكتسبه، ولا يخلقه وهو العبد.

فإن قال: أفقولون⁽¹⁾: إن⁽²⁾ الله يعذبه على بعض ما اكتسبه ويشيه على بعض ذلك؟

قيل لهم⁽³⁾: نعم، وليست الطاعة ولا المعصية علة الثواب والعقاب.

فإن قال: فإذا عذبه على بعض⁽⁴⁾ ما خلقه له كان ظالماً!

قيل: لم قلت ذلك، والظلم لا يصح منه؛ لأنه ليس تحت حد فيتعدها، ولا يخرج شيء من ملكه فيتحكم فيه ليس له أن يتحكم، ولو أخذنا نورد من حجج العقول ما يمكن إيراده لخرجنا عن مقصود الكتاب.

وقول المصنف رحمه الله: (خَيْرُهُ وَشَرُّهُ، وَخُلُوهُ وَمُؤَرُّهُ).

اختلف⁽⁵⁾ في الحلو والخير؛ فقيل: هما⁽⁶⁾ لفظان مترادفان معناهما واحد، وقيل: الخير هو الطاعة، والحلو: لذتها وثوابها، وكذلك الشر والمر؛ فقيل: معناهما واحد، وقيل: الشر المعاصي، والمر مشقتها وعقابها، والله تعالى أعلم.

وقوله: (وَكُلُّ ذَلِكَ قَدْ قَدَرَهُ اللَّهُ رَبُّنَا)⁽⁷⁾: المقادير جمع مقدار كمصباح ومصابيح، وهو بمعنى: القدر.

قال⁽⁸⁾ ابن دريد:

ولو حمى المقدار عنه مهجة لرامها أو يستريح ما حمى

(وربنا) يجوز أن يكون / عطف بيان، ويجوز أن يكون بدلاً أو خبر مبتدأ محذوف،

1/41

وقد تقدم أن القدرة والإرادة مترادفان، أي: كل ذلك قد أراده الله ربنا.

وقوله: (وَمَقَادِيرُ الْأُمُورِ بِيَدِهِ) ليس بتكرار لقوله: (قَدَرَهُ اللَّهُ رَبُّنَا)؛ لأن الإرادة في

(1) في (ت1): (أفيقولون).

(2) قوله: (إن) يقابله في (ش): (على أن).

(3) في (ش): (له).

(4) قوله: (بعض) زيادة من (ش).

(5) في (ت1): (واختلف).

(6) قوله: (هما) ساقط من (ش).

(7) قوله: (ربنا) ساقط من (ش).

(8) في (ت1): (وقال).

حق الله تعالى لا يلزم منها التقدير، إلا إذا جعلنا التقدير من باب التخصيص فهو الإرادة، واعلم أن الله تعالى إذا أراد شيئاً وقع ولا بد؛ فإنه تعالى لا يريد إلا ما يكون ولا يكون إلا ما يريد، بخلاف المخلوق.

وقوله: (بِيَدِهِ) أي: بقدرته كما تقول: هذا الأمر بيد فلان لا يقدر عليه ولا يتصرف فيه غيره، والمصدر هنا بمعنى الصدور، والمعنى: ابتداء الأمور كلها وحدثها بقدرته، وكذلك انتهؤها على حسب ما علمه وأرادته (1) سبحانه.

(عَلِمَ كُلُّ شَيْءٍ قَبْلَ كَوْنِهِ، فَجَرَى عَلَى قَدَرِهِ، لَا يَكُونُ مِنْ عِبَادِهِ قَوْلٌ وَلَا عَمَلٌ إِلَّا وَقَدْ قَضَاهُ وَسَبَقَ عِلْمُهُ بِهِ)

هذا راجع إلى ما تقدم آنفاً من مسألة القدر (2)، وأن الأفعال كلها مخلوقة لله تعالى، خلافاً للقدرية المبتنين مع الله خالقين كثيراً، تعالى الله عن قولهم وتقدس، مع أنا لا نقول بالجبَر المحض، بل ثبت للإنسان الكسب والتمني (3) الذي أثبت له الشرع، وقد نطق بذلك القرآن في (4) آي كثيرة، كقوله تعالى: ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: 105] و﴿بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف: 39] ونحو ذلك، ولأن كل أحد يفرق بين حركة المرتعش وغير المرتعش، وأن (5) المرتعش لا اختيار له في حركته، بخلاف غيره، والله أعلم.

(أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ) [الملك: 14]

(ألا) تستعمل على وجهين:

أحدهما: أن تكون حرف استفتاح معناه: التنبيه، نحو قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [المجادلة: 18]، ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ﴾ [البقرة: 12] ونحو ذلك. والثاني: أن تكون مركبة من همزة الاستفهام ولا النافية، ومعناها: تحقيق ما بعدها؛ لأن الاستفهام إذا دخل على النفي أفاد الإثبات والتقرير، وهو المعني هنا، ويستحيل أن

(1) في (ت): (وَأَرَادَ).

(2) قوله: (آنفاً من مسألة القدر) زيادة من (ش).

(3) في (ش): (وَالنَّهْي).

(4) قوله: (في) زيادة من (ش).

(5) في (ش): (وَلَا نَ).

يكون الاستفهام على بابه؛ لاستحالة على الله تعالى، و(من) يحتمل أن يكون في موضع رفع بالفاعلية والمفعول محذوف، والتقدير: ألا يعلم الخالق مخلوقه؟ أو خلقه وهو الأظهر⁽¹⁾.

قال مكي: فدل ذلك⁽²⁾ على أن ما يسرُّه الخلق من قولهم وما يجهرون به⁽³⁾ كل ذلك⁽⁴⁾ من خلق الله تعالى؛ لأنه قال: ﴿وَأَسْرُوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِمَ إِنتَهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [الملك: 13-14] ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير [الملك: 13-14] ألا يعلم من خلقه فكل⁽⁵⁾ من خلق الله تعالى.

وأجاز أبو البقاء أن تكون في موضع نصب، والفاعل مضمَر في (يعلم)، وهو ضعيف.

قال مكي: وقد قال بعض أهل الزيغ⁽⁶⁾: إن (من) في موضع نصب اسم للمسرين والمجهرين؛ ليخرج الكلام عن عموميه، ويرفع عموم الخلق عن الله ﷻ ذكره، ولو كان كما زعم لقال: (ألا يعلم ما خلق)؛ لأنه إنما تقدم ذكره ما تكن الصدور، فهو موضع (ما)، ولو أتت (ما)⁽⁷⁾ في موضع (من) لكان فيه أيضًا بيان العموم أن الله خالق كل شيء من أقوال⁽⁸⁾ الخلق أسروها أو أظروها، خيرًا كانت أو شرًا أو تكون⁽⁹⁾ في موضع النصب، وإنما الآية من / هذا العموم إذا⁽¹⁰⁾ جعلت (من)⁽¹¹⁾ في موضع نصب أسماء للأناسي المخاطبين قبل الآية.

41/ب

(1) قوله: (أو خلقه وهو الأظهر) زيادة من (ش).

(2) قوله: (ذلك) زيادة من (ش).

(3) إلى هنا انتهى البياض المشار إليه سابقًا في النسخة المرموز لها بالرمز (ح).

(4) قوله: (ذلك) زيادة من (ش).

(5) في (ح): (ما).

(6) في (ح) و(ت1): (الزيغ).

(7) قوله: (ما) ساقط من (ح).

(8) في (ت1): (أفعال).

(9) قوله: (أو تكون) يقابله في (ت1): (وتكون).

(10) في (ش): (إن).

(11) قوله: (من) ساقط من (ح).

وقوله: ﴿وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: 14] أما الخبير⁽¹⁾ فقد تقدم الكلام عليه، وأما اللطيف⁽²⁾ فيطلق ويراد به⁽³⁾ معان:

أحدها: ضد الكثيف، يقال: هذا اللطيف، أي: دقيقٌ لَيِّنٌ.

وثانيها: الخفيف المَحْمَل.

وثالثها: الشفاف، يقال: بشر لطيف إذا كان شفافاً، وكل ذلك يستحيل وصف الله تعالى به.

ورابعها: العليم بخفيات الأمور وغوامضها ومشكلاتها، والله تعالى لطيف بهذا الاعتبار، وهو من صفات الذات.

فإن قلت: جميع المعلومات بالنسبة إلى الله تعالى ظاهرة جليلة لا خفاء فيها، فكيف يصح وصفه بأنه العليم بخفيات الأمور؟

قلت: الخفاء إنما هو بالنسبة إلى غير الله تعالى، فما يخفى ويغمض⁽⁴⁾ ويدق على غيره؛ فهو⁽⁵⁾ جلي بالنسبة إلى الله تعالى.

وخامسها: الرحيم، ويصح صرفه إلى صفات⁽⁶⁾ الذات وإلى صفات⁽⁷⁾ الأفعال.

وسادسها: فاعل اللطيف فعيل بمعنى مفعول كسميع بمعنى مسمع، وهو من صفات

الأفعال بهذا الاعتبار، ولنعلم⁽⁸⁾ أن لطفه تعالى هو الإقدار⁽⁹⁾ على الطاعة مع الطاعة، على ما نقل عن الشيخ أبي الحسن الأشعري رحمته، وقال غيره: يمكن أن يكون هو: القدرة على الطاعة.

وقال بعضهم: هو ما إذا فعله بالعبد أطاع لا محالة، ولا يختص بحسن.

(1) قوله: (أما الخبير) ساقط من (ح).

(2) قوله: (وأما اللطيف) ساقط من (ش).

(3) قوله: (ويراد به) يقابله في (ش): (بإزاء).

(4) في (ح): (وينحصر).

(5) في (ش): (هو).

(6) في (ح): (صفة).

(7) في (ت 1): (صفات).

(8) في (ح): (ولنعلم).

(9) في (ح): (الإقرار).

وقال آخر: معنى اللطيف: الناشر للجميل السائر للقبيح، وقيل: هو الذي لا يخاف إلا من (1) عدله ولا يرجى إلا فضله.

وقال ابن (2) العربي (3): لطفه خاص ببعض عباده.

قال الجنيد رحمته: لطفه بأوليائه حتى عرفوه، ولو لطف بالكفار ما جحدوه، والمعتزلة لا تقول بتبعيض اللطف بناء منهم على تحسين العقل وتقبيحه.

وقال بعضهم: اللطف وجب لله تعالى في الجملة، ومتعلقه من الأفعال أيضًا لكل مربوب إلى حظه وهو لا يعلم، وجريان ذلك على مقادير سبقت في علمه تعالى، فما كان من ذلك خيرًا ورزقًا ابتداءً وجزاء (4) فهو لطف، وما كان أملًا فهو استدراج، ومن نظر إلى ما يجب له من ذلك قبل خلقه فهو من صفات الذات، ومن نظر إلى افتقار الأفعال إلى لطفه؛ فهو من صفات الأفعال، ومن نظر إلى تسخير الكل في لطف العبد، وأنه لم يرزقه حتى سخر له السموات والأرض والسحاب والرياح والأفلاك (5) والأملاك وسائر الأسباب والحيوان؛ كان لطفه عامًا، ومن نظر إلى ما خص به المرزوقين، فأنعم عليهم دون المستدرجين؛ كان خاصًا.

(يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ فَيَخْذُلُهُ بَعْدَهُ، وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَيُوقِّعُهُ بِفَضْلِهِ)

قال أهل الحق: إن الله تعالى أمر جميع العقلاء البالغين بالإيمان وهدى المؤمنين دون الكافرين، بل أضل الكافرين وطبع على قلوبهم (6)، وختم على سمعهم، وعلى أبصارهم (7).

والمعنى في ذلك: هو (8) حرمانه إياهم التوفيق، وخلق الكفر والضلال لهم

(1) قوله: (من) ساقط من (ح).

(2) قوله: (لا محالة... ابن) ساقط من (ت1).

(3) قوله: (ابن العربي) يقابله في (ح): (بعض العرب).

(4) قوله: (وهو لا يعلم، وجريان... ابتداء وجزاء) ساقط من (ح).

(5) قوله: (والأفلاك) ساقط من (ش).

(6) قوله: (وطبع على قلوبهم) ساقط من (ح).

(7) قوله: (وعلى أبصارهم) يقابله في (ح): (وأبصارهم).

(8) قوله: (هو) ساقط من (ش).

والطغيان، والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ﴾ [الأنعام: 125] فأخبر أن شرح الصدر بالإسلام مخصوص بمن هداه للإسلام، وأن⁽¹⁾ الإضلال مجعول بالكافرين حتى صارت صدورهم ضيقة عن قبول الإيمان، ولذلك قال سبحانه: ﴿يُضِلُّ بِمِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِمِ كَثِيرًا﴾ [البقرة: 26] وقال: ﴿لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: 264] و﴿لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [المائدة: 108] وقال: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: 2] فخص المتقين بكون الكتاب هدى لهم.

كما أخبر أن القرآن شفاء للمؤمنين ورحمة لهم، وأنه⁽²⁾ هو خسران وضلال للكافرين.

والمعنى: إنهم ازدادوا إيمانًا وخسارًا، فالمؤمنون زادهم ذلك إيمانًا، والكافرون⁽³⁾ زادهم ذلك خسرانًا لما ازدادوا كفرًا به⁽⁴⁾ عند نزوله بإنكارهم له وجحدهم إياه، وازداد المؤمنون⁽⁵⁾ إيمانًا باعترافهم وقبولهم⁽⁶⁾، وزعمت القدرية أنه تعالى لا يضل أحدًا؛ لأنه قبيح، وإنما العبد يهتدي ويضل باختياره، تعالى الله عن قولهم.

(فَكُلُّ مُيسِّرٍ يُتَسَيَّرُ بِهِ إِلَى مَا سَبَقَ مِنْ عِلْمِهِ وَقَدَرِهِ مِنْ شَيْءٍ أَوْ سَعِيدٍ)

أي: فكل شيء؛ بالتئوين، عوض من المضاف إليه، ومعنى ميسر قد تقدم أنه: المهون المسهل، فالذي أشار إليه المصنف⁽⁷⁾ اعتقاد حقيقة كلية⁽⁸⁾ لا يجوز خلافها؛ وهو أن كل مخلوق مهياً بتهيئة الله تعالى إلى ما سبق من⁽⁹⁾ علمه وإرادته من جميع الحركات

(1) في (ت 1) و(ح): (وإنما).

(2) قوله: (أنه) زيادة من (ش).

(3) قوله: (والمعنى أنهم... ذلك إيمانًا والكافرون) ساقط من (ح).

(4) قوله: (به) زيادة من (ش).

(5) في (ح): (المؤمنين).

(6) قوله: (باعترافهم وقبولهم) يقابله في (ش): (بقبولهم واعترافهم به).

(7) في (ش): (المؤلف).

(8) قوله: (حقيقة كلية) يقابله في (ح): (كلية حقيقة)، بتقديم وتأخير.

(9) في (ش): (في).

والسكنات في طاعة، أو معصية أو مباح، حتى اللحظات واللفظات (1) والوسواس والأنفاس، والاتصاف بكونه حيواناً أو غير حيوان، طويلاً أو قصيراً، أبيض أو أسود، ذكراً أو أنثى، مستمر الوجود إلى أن (2) يعدمه تعالى، وشقيّاً أو سعيداً، كل ذلك مراد مقدر (3) معلوم لله تعالى في الأزل، وهو كائن (4) على ما علمه وأراد (5) سبحانه.

(تَعَالَى أَنْ يَكُونَ فِي مَلَكِهِ مَا لَا يُرِيدُ، أَوْ يَكُونَ لَأَحَدٍ عَنْهُ غَنَى، أَوْ يَكُونَ خَالِقٌ لِّشَيْءٍ إِلَّا هُوَ رَبُّ
النَّبَادِ رَبُّ أَعْمَالِهِمْ، وَالْمُقَدَّرُ لِحَرَكَاتِهِمْ وَأَجَالِهِمْ، ائْبَاعُ الرُّسُلِ إِلَيْهِمْ لِإِقَامَةِ النُّجَّةِ
عَلَيْهِمْ)

هذا مذهب أهل الحق من الأئمة وسلف الأمة عليهم السلام، وهو أن الله تعالى يريد لجميع ما وقع في سلطانه وفِعْل من أفعال عباده، على اختلاف أحكامها وتباين أقسامها، ومن حاد عن ذلك لزمه وصف ربه بالعجز والوهن، تعالى الله سبحانه عن ذلك علواً كبيراً.

وقد روى أهل النقل: أن رجلاً جاء إلى ابن عباس عليه السلام فقال له: أنت الذي تزعم أن الله سبحانه أراد أن يعصى؟ فقال: نعم، فقال له (6) الرَّجُل: ما أراد الله سبحانه أن يعصى، فقال ابن عباس: ويحك، فما أراد الله سبحانه؟ قال: أراد أن يطاع ولا يعصى، قال ابن عباس: ويحك! فمن حال بين الله سبحانه وبين ما أراد؟

فقال الحسن: فمن حال بين الله سبحانه وبين ما أراد (7)؟

وسمعت شيخنا /أبا علي البجائي عليه السلام يقول: وقف بعض المعتزلة على الحسن بن علي عليه السلام فقال: تعالى الله ربنا عن الفحشاء، فقال الحسن: ويحك! (8) تعالى أن يكون في داره ما لا يشاء.

42/ب

(1) قوله: (واللفظات) ساقط من (ح).

(2) قوله: (إلى أن) يقابله في (ح): (أو).

(3) قوله: (مراد مقدر) يقابله في (ح): (مقدر مراد)، بتقديم وتأخير، وفي (ح): (مراد مقدور).

(4) في (ش) و(ح): (كان).

(5) في (1): (وَأَرَادَ).

(6) قوله: (له) ساقط من (ش) و(ح).

(7) قوله: (أن يطاع ولا يعصى... وبين ما أراد) ساقط من (ح).

(8) قوله: (ويحك!) ساقط من (ش) و(ح).

فقال المعتزلي: رأيت إن جنبي الهدى وسبب إلي الردى أحسن إلي أم أساء؟ فقال الحسن: إن كان تصرفه فيما لا يملكه فقد أساء، وإن كان تصرفه فيما يملكه؛ فرحمته يختص بها من يشاء، فولى المعتزلي، وهو يقول: الله أعلم حيث يجعل رسالته. وقد تقدمت هذه الحكاية في غير هذا المكان، والله أعلم⁽¹⁾.
ألا ترى أنه لو قيل لأمر بلدة يكون في إمارتك ما لا تريد لأنف من ذلك؟ فكيف برب العزة سبحانه وسلطان العظمة؟!

وقد ورد الشرع بدم هؤلاء، فقال عليه السلام: «الْقَدَرِيَّةُ مَجْهُوسٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ»⁽²⁾، وزوي أنه لعنهم⁽³⁾، وتبرأ منهم ابن عمر⁽⁴⁾، إلى غير ذلك مما هو منقول عنهم. وقوله: (أَوْ يَكُونُ لِأَحَدٍ عَنْهُ غِنًى) دليله قوله تعالى: «يَتَأَيَّأُ النَّاسُ أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ» [فاطر: 15]، وقوله تعالى: «وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ» [محمد: 38].

فأشار المصنف إلى مذهب المعتزلة وغيرهم من البدعية الزاعمين أنهم مستطيعون⁽⁵⁾ لأفعالهم قبل أن يحدثوها، قادرون⁽⁶⁾ عليها وقادرون على إيجادها قبل إيجادها، ومستغنون

(1) قوله: (وقد تقدمت هذه الحكاية في غير هذا المكان، والله أعلم) زيادة من (ش).

(2) حسن، رواه أبو داود: 222/4، في باب القدر، من كتاب السنة، برقم (4691)، وابن أبي عاصم في السنة: 149/1، برقم (338)، والطبراني في الأوسط: 65/3، برقم (2494)، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(3) رواه البيهقي في القضاء والقدر، ص: 287، برقم (428)، عن أبي هريرة، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا كَانَ نَبِيٌّ إِلَّا كَانَ فِي أُمَّتِهِ قَدَرِيَّةٌ وَمَرْجِيَّةٌ يُشَوِّشُونَ عَلَى النَّاسِ أَمْرَ دِينِهِمْ، وَإِنَّ اللَّهَ ﻻ يَغْنَى عَنْ الْقَدَرِيَّةِ وَالْمَرْجِيَّةِ عَلَى لِسَانِ سَبْعِينَ نَبِيًّا أَنَا آخِرُهُمْ».

(4) رواه مسلم: 36/1، في باب معرفة الإيذان، من كتاب الإيذان، برقم (8)، ولفظه: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قِبَلَنَا نَاسٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَفَقَّهُونَ الْعِلْمَ، وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ، وَأَتَيْتُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ لَا قَدَرَ، وَأَنَّ الْأَمْرَ أَتَيْتُمْ، قَالَ: «فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنْتُمْ بُرَاءٌ مِنِّي»، وَالَّذِي يَخْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لَوْ أَنْ لَا أَحَدِهِمْ مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا، فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ،

واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة: 783/4، برقم (1311)، عن ابن عمر، قال: لَوْ بَرَزْتُ لِي الْقَدَرِيَّةُ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَلَمْ يَرْجِعُوا لَصَرَبْتُ أَعْنَاقَهُمْ.

(5) في (ت) 1 و(ج): (مستطيعون).

(6) في (ش): (وقادرون).

عن ربهم في حال⁽¹⁾ اختراعهم لها إلى أن يقدرهم عليها؛ لأنهم قادرون؛ فلا حاجة لهم في تلك الحال، بل هم مستغنون عنه، وهذا هو الضلال الذي لا شبهة فيه؛ إذ العقول شاهدة ببطلان هذا المذهب الزيف⁽²⁾، العادل عن العدل إلى الحيف؛ فإن الأدلة قد دلّت على استحالة بقاء الأعراض⁽³⁾ كلها على اختلاف أجناسها من القدرة وغيرها، فلو كانت موجودة قبل الفعل لم تحل أن تبقى إلى أن يفعل الفعل بها، وهذا قد⁽⁴⁾ يوجب ما قد قام الدليل على استحالاته من بقائها، أو تقدم قبل ذلك، وهذا أيضًا محال؛ لما ذكرناه.

وقوله: (أَوْ يَكُونُ خَالِقٌ لِّشَيْءٍ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعِبَادِ رَبُّ أَعْمَالِهِمْ) (كان) هنا تامة و(خالق) فاعل بها، و(إلا هو) بدل من خالق على الوجه الأحسن؛ لأن⁽⁵⁾ المعنى على نفي الخلق عن غير الله تعالى، وتلخيص المعنى، تعالى الله أن يوجد خالق غيره.

وقوله: (رَبُّ الْعِبَادِ رَبُّ أَعْمَالِهِمْ):

الرب إن استعمل مفردًا؛ اختص بالباري تعالى، وإن أضيف جاز فيه الأمران؛ يقول الله ربنا: ﴿إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ﴾ [يوسف: 23] «رَبُّ الصُّرَيْمَةِ وَالْغَنِيمَةِ»⁽⁶⁾، ويعني بمعنى: المالك، ويعني السيد، وبمعنى القائم بالأمر المصلح لها، وهو المراد هاهنا، وبمعنى الخالق أيضًا، ووزنه: فعل كفخذ⁽⁷⁾، لكن الإدغام غيره.

والعباد جمع عبد، وقد تقدمت أبنية جمعه السبعة، ولها ثامن: عبايد، فأضفه إليها هناك.

ولا يقع العبد على كل مخلوق، بل على كل من يُمكن منه⁽⁸⁾ التكليف، قالوا: والعباد أصناف ثلاثة؛ ملائكة، وأنبياء، وإنس وجن؛ فالملائكة معصومون، والأنبياء من الإنس

(1) قوله: (حال) ساقط من (ش).

(2) قوله: (الزيف) يقابله بياض في (ح).

(3) في (ح): (الأعراض).

(4) قوله: (قد) ساقط من (ش)، وفي (ت1): (وقد).

(5) في (ش): (لا).

(6) رواه مالك موقوفًا في موطنه: 1459/5، في باب ما يتقى من دعوة المظلوم، من كتاب دعوة المظلوم، برقم (843)، والبخاري في مسنده: 395/1، برقم (272)، عن عمر رضي الله عنه.

(7) في (ش): (كفحل).

(8) في (ش): (فيه).

كذلك على تفصيل مذكور في موضعه، وغير الأنبياء والجن قسماً؛ / أهل طاعة وأهل معصية.

وقوله: (وَالْمُقَدَّرُ بِهَرَكَاتِهِمْ وَأَجَالِهِمْ)، المقدر اسم فاعل من قدر، وقد سبق أن القدرة هي الإرادة فالمقدر: المريد، وهو غير القادر الذي هو المؤجل⁽¹⁾، فالأحسن في ذلك⁽²⁾ أن يقال: إن التقدير: أثر الإرادة؛ لأن القدرة صفة من شأنها الإيجاد، والإرادة صفة من شأنها⁽³⁾ التخصيص، وهو المراد هنا.

والحركة ضد السكون، وقيل: الحركة هي الكون الثاني في الحيز الثاني، والسكون هو الكون الثاني في الحيز الأول⁽⁴⁾.

والآجال: جمع أجل، وهو مدة وقت الشيء ووقته.

قال ابن فورك: والمقتول عندنا ميت بأجله؛ لأن الأجل هو وقت حدوث موته، وعند⁽⁵⁾ القدريّة: إن المقتول قد قطع عليه أجله، والدليل على صحة قولنا قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: 34]، وقوله: ﴿إِنْ أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [نوح: 4].

وقوله ﷺ: «وَلَوْ اجْتَمَعَ الْخَلْقُ عَلَى أَنْ يَصْرُوكَ مَا قَدَرَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ»، أو كما قال⁽⁶⁾.

فإن قيل⁽⁷⁾: فما⁽⁸⁾ ذنب القاتل إن كان قد⁽⁹⁾ مات المقتول بأجله؟

(1) في (ح): (الموجود).

(2) قوله: (في ذلك) ساقط من (ش).

(3) قوله: (الإيجاد والإرادة صفة من شأنها) ساقط من (ح).

(4) في (ح): (الثاني).

(5) في (ح): (عند).

(6) رواه الفريابي في القدر، ص: 130، برقم (155)، وأبو نعيم في الحلية: 314/1،

وأصله صحيح، رواه الترمذي: 667/4، في باب من أبواب صفة القيامة والرفائق والورع، برقم

(2516)، وأحمد في مسنده، برقم (2669)، جميعهم عن ابن عباس ؓ.

(7) في (ش): (قال).

(8) قوله: (قيل فما) يقابله في (ت1): (قيل أيضًا فما).

(9) قوله: (إن كان قد) يقابله في (ش): (وقد).

تَأْجِ الدِّينَ لِي خُصِّ عَمْرٌ بْنُ عَلِيٍّ بِنَسَبٍ أَلَمْ يَلْحَقِي الْبَقَا كَمَا فِي

قيل له: تعدى على قتله له على وجه أَمَرَ بخلافه، والموت الحادث له عقب القتل، وهو فعل الله ﷻ بالاتفاق⁽¹⁾ لا فعل القاتل، ونقول لهم: إذا لم يفعل القاتل موته فما ذنبه؟

فإن قيل: فإنه فعل القتل الذي حصل عنه الموت وإن لم يفعل الموت؛ أجيئوا بمثله⁽²⁾، ويقال لهم: إذا كان⁽³⁾ الأمر كما قلتم كان أحدنا يُقدَّر أن يؤخر أجلاً قدمه الله، وأن يقدم منه ما أخره الله حتى يجعل أجله أكثر إن لم يقتله، وأقل إن قتله، وذلك خلاف الدِّين؛ لأنه قد فرغ من الخلق⁽⁴⁾ والرزق والأجل. اهـ⁽⁵⁾.

قال غيره: فإن قيل: قد⁽⁶⁾ قال تعالى: ﴿ثُمَّ قَصَّ أَجْلاً وَأَجَلَ مُسَيِّ عِنْدَهُ﴾ [الأنعام: 2]، وقال تعالى: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾⁽⁷⁾ [فاطر: 11]، ولأنه لو مات المقتول بأجله ومراد ربه لما وجب القصاص على قاتله؛ ولكان⁽⁸⁾ من ذبح شاة غيره⁽⁹⁾ قد أحسن⁽¹⁰⁾ إليه؛ لأنها كانت⁽¹¹⁾ تموت لو لم يذبحها؛ فالجواب عن الآية الأولى: أن ذلك عائد إلى آجال⁽¹²⁾ علمها⁽¹³⁾ الله تعالى، كموت كل نفس، وبعثها يوم القيامة.

وأما الآية الثانية فمعناها: ولا ينقص من عمره عن عمر أقرانه وأمثاله، ولا⁽¹⁴⁾

(1) في (ش): (باتفاق).

(2) قوله: (فإن قيل: فإنه... الموت؛ أجيئوا بمثله) ساقط من (ح).

(3) قوله: (كان) ساقط من (ش).

(4) قوله: (الخلق) ساقط من (ح).

(5) انظر: مشكل الحديث، لابن فورك، ص: 306.

(6) في (ش): (فقد).

(7) قوله: (غيره: فإن قيل... عمره إلا في كتاب) ساقط من (ح).

(8) قوله: (ولكان) يقابله في (ش): (ولو كان).

(9) في (ت1): (لغيره).

(10) في (ش): (بر).

(11) قوله: (لأنها كانت) يقابله في (ت1): (لأنها لو كانت).

(12) في (ح) و(ت1): (أجل).

(13) في (ح): (علم).

(14) قوله: (ولا) يقابله في (ح): (أو لا).

ينقص من (1) عمره في صحائف الملائكة، وقد ثبت في صحائفهم (2) شيء (3) مطلق وهو مقيد في علم الله تعالى: ﴿يَمَحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنْثِتُ﴾ [الرعد: 39]، وأما القصاص والضمان على القاتل والذابح (4)؛ فلاجل التعدي، والله أعلم.

وقوله: (الْبَاعِثُ الرُّسُلِ إِلَيْهِمْ... إِلَى آخِرِهِ) مصداقه قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا﴾ [طه: 134] الآية، وقوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَنِهِمْ﴾ [فاطر: 42] الآية، وقوله تعالى: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [النساء: 165] الآية.

[النبي ﷺ، وكتابه، ورسائله الخاتمة]

43/ب

(ثُمَّ خَتَمَ الرِّسَالَةَ وَالنَّذَارَةَ وَالنُّبُوَّةَ بِمُحَمَّدٍ نَّبِيِّهِ ﷺ فَجَعَلَهُ آخِرَ الْمُرْسَلِينَ بَشِيرًا / وَنَذِيرًا، وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا)

أصل الختم في اللغة: الطَّبع، والخاتم: الطَّابع، وختام (5) الشيء: آخره، ومنه قوله تعالى: ﴿خَتَمْنَاهُ مِسْكًا﴾ [المطففين: 26] أي: آخره. قال الجوهري: لأن آخر ما يجردونه رائحة المسك (6).

وقال بعضهم: معناه أكمل وأزين (7)، وهو إما بالفوقية المعنوية (8) أو البعدية الزمانية، ولما كانت رسالة نبينا محمد ﷺ مبانعة من ظهور نبوة (9) ورسالة بعده شبه (10) بالختم المانع من ظهور ما ختم عليه، فكان خاتمهم ﷺ. والرسالة فعالة من أرسل، وهي: اختصاص النبي بكتاب التبليغ، وقد تقدم معنى

(1) في (ح): (عن).

(2) في (ش): (صحفهم).

(3) في (ح) و(ت): (مثل).

(4) قوله: (الضمان على القاتل والذابح) يقابله في (ح): (على القاتل والضمان على الذابح).

(5) في (ش): (وخاتم).

(6) الصحاح، للجوهري: 1908 / 5.

(7) في (ح): (وزين).

(8) قوله: (المعنوية) ساقط من (ح).

(9) في (ت): (النبوة).

(10) في (ح): (شبهه).

الرسول والنبي، والفرق بينهما وعدد المرسلين.

وأما النذارة ففعالة⁽¹⁾ من أنذر، ومعناها: التحذير من السوء، وهذا أحسن من عبارة الإخبار⁽²⁾ بالسوء، وهي في الحقيقة التخويف من عقاب الله تعالى.

وأما النبوة ففعولة من النبأ الذي هو الخبر، أو من النبوة وهي الارتفاع، على من همز النبيء ومن لم يهمز، فمن همز أخذه من النبأ، ومن لم يهمز احتمل أن يكون من النبوة أو من النبا على التسهيل، كما تقدم.

والنبوة⁽³⁾ قيل: هي اختصاص العبد بخطاب الله تعالى، وإطلاعه على الوحي⁽⁴⁾ محتملاً للرسالة وعدمها، فالرسالة أخص من النبوة، كما أن الرسول أخص من النبي على ما سبق.

فإن قلت: ما الدليل على إثبات نبوة الرسل عليهم السلام؟

قلت⁽⁵⁾: قال القاضي أبو بكر بن الطيب رحمه الله: الدليل على ذلك أن نقلة آياتهم ومعجزاتهم قوم لا يجوز⁽⁶⁾ على مثلهم التشاعر ولا التراسل ولا الاجتماع على افتعال⁽⁷⁾ خبر كذب أو كتمان ما شوهد، وكل نقل أن موسى عليه السلام أتى بالعصا التي انقلبت ثعباناً، وأخرج يده بيضاء وقلق البحر، وأن عيسى عليه السلام أحيا الموتى⁽⁸⁾ عند دعوته، وأبرأ الأكمه والأبرص، وأنه تكلم في المهد صبيّاً، وأن نبينا عليه السلام أتى بهذا القرآن المرسوم في مصاحفنا المتلو بالسستنا، العجيب النظم، البديع الوصف، وتحدى العرب أن يأتوا بمثله، ويسورة من مثله، مفترقين ومجتمعين⁽⁹⁾، في أيام المواسم وغيرها، مع أنهم أئمة اللغة، وأرباب اللسان، ومن انتهى إليهم علم نظم الشعر

(1) في (ش): (فعالة).

(2) قوله: (الإخبار) يقابله في (ت 1): (من قال: الإنذار).

(3) قوله: (والنبوة) ساقط من (ح).

(4) في (ش): (وحيه).

(5) قوله: (قلت) زيادة من (ش).

(6) قوله: (قوم لا يجوز) ساقط من (ح).

(7) في (ش): (الافتعال).

(8) في (ش): (الميت).

(9) قوله: (مفترقين ومجتمعين) يقابله في (ش): (مجتمعين أو مفترقين)، بتقديم وتأخير.

والخطابة وكيفية الشَّر ونظم الرسائل⁽¹⁾، وكان ذلك فخرهم الذي إليه يرجعون، وبه يصلون، ومع أنهم مع ذلك على غاية الحمية والأنفة، ومعرفة تمرّض الحجة ودفع الشبهة.

قال الله سبحانه في وصفهم بذلك: ﴿بَلْ مَرْقُومٌ خَصْمُونَ﴾ [الزخرف: 58] فلو كانوا مع ما وصفناه يقدرّون على معارضة القرآن، أو معارضة⁽²⁾ سورة من مثله لتسارعوا إلى ذلك، وكان أخف عليهم⁽³⁾ من بذل أنفسهم والخروج عن ديارهم مع كثرة ما كان ينالهم من ألم قلة⁽⁴⁾ الظفر به، ونيل المراد منه⁽⁵⁾ في تهوين أمره وتضعيف حجته وتفريق النَّاس من حوله، / فلما⁽⁶⁾ عدلوا عن ذلك علم عجزهم عنه؛ فكان⁽⁷⁾ محي القرآن من مثله عليهم، وهو لم يخرج عن ديارهم ولا لقي من فاتهم، ولا نشأ إلا معهم، ولا آمن يقرأ كتاباً ولا يخط⁽⁸⁾ يمينه، آية عظيمة، ودلالة باهرة⁽⁹⁾، والله لا يظهر الآيات وينقض العادات إلا ليدل بذلك على صدق رسله، ويجعل ما يفعله منه شاهداً على أنهم محقون ويقوم ما يظهره عليهم عند تحديدهم بما يعلم أن البشر يعجز عن الإتيان بمثله مقام شهادته لهم.

وقوله من حيث يراهم⁽¹⁰⁾: قد صدقوا في قولهم⁽¹¹⁾، وإذا كان ذلك كذلك وجب تصديق الرسل - عليهم السَّلام -، وقبول جميع ما أخبروا به عن ربهم من ابتداء شرع لم يكن قبل، أو نسخ⁽¹²⁾ شرع قد⁽¹³⁾ كان.

(1) قوله: (ونظم الرسائل) يقابله في (ح): (والرسائل).

(2) قوله: (أو معارضة) يقابله في (ت 1): (ومعارضة).

(3) قوله: (أخف عليهم) يقابله في (ت 1): (أحب إليهم).

(4) قوله: (قلة) ساقط من (ح).

(5) في (ح): (به).

(6) في (ح): (ولما).

(7) في (ش): (كان)، وفي (ح): (وكان).

(8) في (ح) و(ت 1): (يخطه).

(9) في (ح) و(ت 1): (قاهرة).

(10) في (ت 1) و(ش): (يراه).

(11) في (ت 1): (قوله).

(12) قوله: (أو نسخ) يقابله في (ت 1) و(ح): (ونسخ).

(13) قوله: (قد) زيادة من (ش).

فإن قيل (1): ولم لا يجوز على نقلته (2) الكذب إذا اجتمعوا كما يجوز ذلك على كل واحد منهم؟

قيل له: يؤمّننا من ذلك وقوع العلم بنقلهم، ولأن ذلك لو جاز على سائرهم كما يجوز على كل واحد منهم؛ لجاز أيضًا على أهل الأرض جميعًا أن يجتمعوا على التزويج في ليلة واحدة، أو على طلاق نساءهم، كما (3) يجوز ذلك على أحدهم إذا انفردوا، ولجاز -أيضًا- أن يتفق همم (4) سائرهم على التلاحد أو التشبعذ (5)، أو على أن يركبوا بأسرهم البخت (6)، أو يشخصوا (7) إلى بلد بعينه، كما يجوز اتفاق ذلك للواحد والمائة، ولما لم يحز ذلك؛ بطل ما سألتهم (8) عنه، ولو كان ما قد (9) قالوه واجبًا لكان اتفاق خواطر سائر الناس، وخطبائهم على قول (10) قصيدة واحدة وخطبة غير مختلفة ولا متفاوتة، كما يجوز أن يتفق خواطرهم على نظم بيت واحد وفصل من خطبة غير مختلف، فلما لم يجب ذلك؛ لأن العادة لا تجريه وإن وجدت (11) باتفاق ذلك للواحد.

ثم قال (12) فإن قال قائل: فهل يجوز نسخ شريعتكم ومجيء نبي بعد نبيكم؟ قلنا: أما من جهة العقل فجائز كما جاز من قبل، وأما الآن فلا؛ لأن الخبر منع من ذلك، وهو قوله تعالى: ﴿وَحَاثِمَةُ الْيَمِينِ﴾ [الأحزاب: 40]، وقوله ﷺ: «لَا نَبِيَّ بَعْدِي» (13)، وقد نقل المسلمون، وهم خلق يثبت ببعضهم التواتر أنهم علموا نقل قوم

(1) في (ش): (قال).

(2) قوله: (على نقلته) يقابله في (ح) و(ت1): (عن النقلة).

(3) قوله: (يجوز على كل... نساءهم كما) ساقط من (ح).

(4) قوله: (همم) ساقط من (ح).

(5) قوله: (أو التشبعذ) يقابله في (ت1): (والتشبعذ)، وهو غير قطعي القراءة في (ح).

(6) قوله: (بأسرهم البخت) يقابله في (ش): (النجب).

(7) قوله: (أو يشخصوا) يقابله في (ش): (ويشخصو).

(8) في (ح): (سألتهم).

(9) قوله: (قد) زيادة من (ش).

(10) قوله: (قول) ساقط من (ش).

(11) في (ش) و(جرت): (جرت).

(12) قوله: (قال) زيادة من (ش).

(13) متفق على صحته، رواه البخاري: 169/4، في باب ما ذكر عن بني إسرائيل، من كتاب أحاديث

مثلهم - وفي قولهم حجة (1) - وإيجاب العلم عند خبرهم، وأن أولئك خبرهم حجة كهم إلى أن يتصل ذلك بمن شاهد الرسول ﷺ عند تلاوة هذه الآية عليهم، وإخباره لهم أن لا نبي بعده، وأنهم علموا قصده ضرورة إلى نفي كل نبي على التأييد في كل زمان وفي كل (2) قبيلة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وتحققوا ذلك واضطروا إليه بتأكيد وأمارات وعلامات لا يجوز الشك معها على وجه، وأن تلك الأمارات لا يصح أن تبطل، فأمننا ذلك من تجويز نسخ شريعتنا، وتخصيص أخبارنا الواردة بنفي ذلك، وهذا كاف في هذا الباب.

وقوله: **(فَجَعَلَهُ آخِرَ الْمُرْسَلِينَ... إلى آخره)** تفسير لقوله قبل: **(وَوَقَّعَ الرِّسَالَةَ... إلى آخره)**. 44/ب

ولتعلم أن **(جعل)** (3) يستعمل في اللغة على أربعة أقسام؛ بمعنى خلق، ومنه قوله تعالى: **(وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ)** [الأنعام: 1]، وبمعنى صير تقول: جعلت زيداً أميراً، أي: صيرته، وبمعنى ألقى ومنه قوله تعالى: **(وَيَجْعَلُ الْخَبِيثَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ)** [الأنفال: 37] أي: يلقي، وبمعنى الدخول في الشيء يقال: جعل زيد يقول (4) كذا، إذا أخذ في القول فالأول يتعدى إلى مفعول واحد، والثاني إلى اثنين بنفسه، والثالث إلى اثنين؛ أحدهما بنفسه والثاني (5) بحرف الجر، والرابع من أفعال المقاربة يرفع الاسم وينصب الخبر، وهي هاهنا بمعنى صير، أي: صيره الله تعالى آخر المرسلين، لا يحتمل غير ذلك، والله أعلم.

والبشير: فعيل من البشارة بكسر الباء وضمها، وأما بالفتح فالجمل، والمصدر: البشر، والتبشير (6) والإبشار والبُشُور (7) والبشرى، يقال: بَشَرْتُ الرَّجُلَ وَبَشَّرْتَهُ لَغْتَانِ،

الأنبياء، برقم (3455)، ومسلم: 1471/3، في باب الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء، الأول فالأول، من كتاب الإمارة، برقم (1842)، عن أبي هريرة ؓ.

(1) قوله: (وفي قولهم حجة) يقابله في (ش): (وفي حزب حجة قولهم)، وفي (ح): (وخرب حجة قولهم)، وفي (ت 1): (وفي خرب حجة قولهم)، وما أثبتناه من حاشية (ش) حيث قال: ولعله: (وفي قولهم حجة)، وهذا ما رجحناه.

(2) قوله: (وفي كل) يقابله في (ح): (وكل).

(3) في (ش): (يجعل).

(4) في (ح): (يقال).

(5) في (ح): (والآخر).

(6) في (ت 1): (والبشير).

(7) قوله: (والبشور) ساقط من (ح).

ويقال: أبشرتَه أيضًا، وقد قرئ بالأولين (1) قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهَ عِبَادَهُ﴾ [الشورى: 23].

والبشارة مطلقة لا تكون إلا بالخير، فإذا قيدت جاز أن تكون بالشر، ومنه قوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران: 21].
قال أهل اللغة: وسميت بشارة؛ لأن بشرة الإنسان تحسن عندها، والبشرة ظاهر الجلد، والأدمة باطنه.

فائدة: المعبر في البشارة (2) الأول خاصة، بخلاف النذارة فإنها معتبرة في الجميع.
قال الفقهاء، فيمن قال: من بشري من عبيدي فهو حر، فبشره واحد بعد واحد؛ لم يعتق غير الأول، وفي النذارة يعتق جميعهم، وانظر إذا بشره جماعة معًا هل يعتقون جميعًا (3)؟ هذا هو الظاهر، والله أعلم.
والفرق بين البشارة والنذارة في هذا المعنى؛ أن مقصود (4) البشارة حصل بالأول بخلاف النذارة، فإنه يزيد الخوف بتزايد المنذرين، وأما إذا بشره جماعة معًا (5) فبالجميع (6) وقعت (7) البشارة.

والنذير معناه (8): قال ابن عطية: معناه للعصاة والمكذبين بالنار وعذاب الخلد (9).
قلت: يريد نذيرًا للعصاة بالنار، وللمكذبين بعذاب الخلد، ففي الكلام لف، هذا مذهب أهل السنة.
وقوله: **(وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ)**: الدعي (10) إلى الله تعالى: هو تبليغ التوحيد، والأخذ

(1) في (ش): (بالأولين).

(2) في (ت1): (المباشرة).

(3) قوله: (جميعًا) زيادة من (ح).

(4) في (ت1): (مقصد).

(5) قوله: (معًا) ساقط من (ت1).

(6) في (ش): (فبالكل)، وفي (ح): (بجميع).

(7) في (ح): (وقت).

(8) قوله: (معناه) زيادة من (ح).

(9) تفسير ابن عطية: 389 / 4.

(10) في (ح): (دعى).

به ومكافحة الكفر، و(بِإِذْنِهِ) معناه هنا: بأمره أي: إلى أمره.
(وَسِرَاجًا مُنِيرًا) استعارة للنور (1) الذي يتضمنه (2) شرعه، فكان المهتدين به المؤمنين يخرجون بنوره من ظلمة الكفر، قاله ابن عطية رحمته الله (3).

قال بعضهم: ووجه التشبيه أن نور السراج يزيل الظلمة الحسية، ويظهر الأشياء المحسوسة للأبصار، ونور النبي صلى الله عليه وسلم الذي يزيل به ظلمة الجهل، ويظهر المعاني الخفية للبصائر، وهذا في المعنى راجع إلى الأول.

وقال الزمخشري: جلى به ظلمات (4) الشُّرك، واهتدى (5) به الضالُّون (6) كما يُجلى (7) ظلام الليل بالسراج المنير، ويهتدى به، وأمد الله بنور نبوته نور البصائر كما يمد بنور (8) السراج نور الأبصار، ووصفه بالإنارة؛ لأن من السُّرُج ما لا يضيء (9) إذا قلَّ سليطه (10) ودقت قفيلته، وفي كلام بعضهم: ثلاثة تُضني (11): رسولٌ بطيءٌ، وسراجٌ لا يضيء، ومائدةٌ ينتظر لها / من يجيء.

وسئل بعضهم عن الموحشين فقال: ظلام (12) ساتر وسراج فاتر، أي: وذا سراج منير (13)، أي: وتالياً سراجاً منيراً (14).

فإن قلت: ما وجه اختصاص التشبيه بالسراج المنير دون الشمس والقمر؟

(1) في (ش): (النور).

(2) في (ش): (تضمنه).

(3) تفسير ابن عطية: 389/4.

(4) في (ت 1): (ظلمة)، وقوله: (الجهل ويظهر... جلى به ظلمات). ساقط من (ح).

(5) في (ت 1): (وليهدى)، وفي (ح): (وليقتدي).

(6) في (ت 1): (الظالمون).

(7) في (ت 1): (ينجلي).

(8) في (ت 1) و(ح): (نور).

(9) في (ت 1) و(ح): (ينير).

(10) في (ت 1) و(ح): (سليكه).

(11) في كشف الزمخشري: (تضيء).

(12) في (ت 1): (ظلم).

(13) قوله: (وذا سراج منير) ساقط من (ح).

(14) تفسير الزمخشري: 547/3.

قلت: قيل: لأن الله تعالى شبهه به، فيقتصر على ذلك؛ ولأن نور الشمس والقمر لا يؤخذ منهما نور، وإن أخذ من نور الشمس فنادر يتكلف، وإذا غابا غاب نورهما، ونور السراج يؤخذ منه من غير تكلف سرج من غير نقص منه، وإذا⁽¹⁾ ذهب نور الأصل بقي نور الفرع، ونوره عليه الصلاة والسلام كذلك؛ تؤخذ منه الأنوار بغير تكلف، ولا يذهب بذهابه⁽²⁾.

قلت: وشبه نوره ﷺ بنور السراج وإن كانت⁽³⁾ القاعدة في التشبيه تشبيه الأدنى بالأعلى من⁽⁴⁾ حيث كان نوره ﷺ معقولاً، ونور السراج محسوساً، والمحسوس من حيث هو⁽⁵⁾ محسوس أعلى من المعقول، ومنه قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكُوتٍ فِيهَا﴾ [النور: 35] الآية.

فشبه نوره تعالى بنور المشكاة، وهي الكوة غير النافذة، وفيها مصباح، وهو مكن⁽⁶⁾ السراج، من حيث كان محسوساً وكان النور معقولاً، وإن كان قد اختلف في الضمير هل يعود على الله تعالى، أو على محمد ﷺ، أو على المؤمنين، أو على القرآن والإيمان؟ والله أعلم.

فائدة: يظهر لي أن الأشياء المنتفع بها في الدنيا بالنسبة إلى الزيادة والنقصان عند الانتفاع بها على⁽⁷⁾ ثلاثة أقسام:

قسم إذا انتفع به زاد، وهو العلم تعليمًا وعملاً، وقسم إذا انتفع به نقص بل ذهب وهو المال، وقسم إذا انتفع به لا يزيد ولا ينقص وهو السراج، على ما سبق، ونحوه من الاقتباسات، ولا يبعد أن يلحق به⁽⁸⁾ النظر في المرأة والاستغلال بالجدارات، ونحو ذلك.

(1) في (ش): (فإذا).

(2) في (ش): (بذهابها).

(3) في (ش): (كان).

(4) قوله: (من) ساقط من (ت1).

(5) في (ح): (كان).

(6) قوله: (مكن) زيادة من (ش).

(7) قوله: (على) زيادة من (ش).

(8) قوله: (به) زيادة من (ش).

(وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَابَهُ الْحَكِيمَ، وَشَرَحَ بِهِ دِينَهُ الْقَوِيمَ، وَهَدَى بِهِ الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ)

قال الله تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ...﴾ الآية [النساء: 113]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ [محمد: 2]، وقال تعالى: ﴿فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ إِنَّكَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الزخرف: 43] أنزله قرآناً عظيماً، وذكرنا حكيماً وظلاً عميماً، وصراطاً مستقيماً، ذامعجزات باهرة، وآيات ظاهرة، وحجج صادقة، ودلالات ناطقة، ودحض به⁽¹⁾ حجج المبطلين، ورد به كيد الكائدين، وقوى به الإسلام والدين، فبه نبأ⁽²⁾ الأولين والآخرين، لا تنقضي عجائبه ولا تنفذ غرائبه، يزيد على طول التأمل بهجة كأنه للعيون⁽³⁾ النَّاطِرَات ضياء.

قيل⁽⁴⁾: ومعنى وصفه بـ (الْحَكِيمِ) إما لأنه أحكمت آياته فلا يقع فيها نسخ بعد إحكامها، وإما لأنه ناسخ لبعض ما تقدم من الأحكام⁽⁵⁾، أو لأنه أحكمت فيه علوم الأولين⁽⁶⁾ والآخرين، أو لأنه⁽⁷⁾ أحكم على وجه لا يقع فيه اختلاف كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: 82] فحكيم على هذا بمعنى / محكم.

ومعنى (شَرَحَ): فَهَمَّ وَيَبِّنُ، والضمير في (بِهِ) يجوز عوده على الكتاب، أو النبي ﷺ. والدين لفظ⁽⁸⁾ يجيء في كلام العرب على أنحاء، منها: الملة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: 19]، ومنها: العادة، قال امرؤ القيس:

كدينك من أم الحويرث قبلها البيت⁽⁹⁾

(1) في (ح): (بها).

(2) في (ح): (بنى).

(3) قوله: (كأنه للعيون) يقابله في (ش): (كأن العيون).

(4) في (ح): (قال).

(5) قوله: (وإما لأنه ناسخ لبعض ما تقدم من الأحكام) زيادة من (ش).

(6) قوله: (الأولين) ساقط من (ح).

(7) قوله: (أو لأنه) يقابله في (ش): (ولأنه).

(8) قوله: (لفظ) ساقط من (ح).

(9) صدر بيت عجزه:

ومنه قول الآخر:

أهَذَا دِينُهُ أَبَدًا وَدِينِي (1)

ومنها: سيرة الملك وملكه.

قال زهير:

لَئِنْ حَلَلْتُ بِجَوِّ فِي بَنِي أَسَدٍ فِي دِينِ عَمْرٍو وَحَالَتْ بَيْنَنَا فَدَكُّ

أَرَادَ فِي مَوْضِعِ طَاعَةِ عَمْرٍو وَسِيرَتِهِ.

ومنها: الجزاء، ومن ذلك؛ قوله:

وَلَمْ يَبْقَ سِوَى الْعَدَوَانِ دَنَّا هُمْ (2) كَمَا دَانُوا

أَي: جَازِيَتَهُمْ (3).

ومنها: السياسة، والديان السائس، ومنه قول ذي الإصبع:

لَا إِلَهَ إِلَّا عَمَّكَ لَا أَفْضَلُكَ فِي حَسَبٍ (4) عَنِّي (5) وَلَا أَنْتَ دِيَانِي فَتَخْزُونِي

ومنها: الحال، قال النضر بن شميل: سألت أعرابياً عن شيء، فقال: لو لقيتني على

دين غير هذه لأخبرتك، يريد: على حال غير هذه.

ومنها: الداء عند اللحياني، وأنشد: يا دين قلبك من سلمى وقد دينا (6).

والمراد بالدين هنا في كلام المصنف رحمه الله: الملة، والإسلام لا غير.

والقويم: المستقيم.

والهدى: الإرشاد، ومن الإرشاد: خلق الإيمان في القلب، ومنه قوله تعالى: ﴿أَوَلَيْكَ

عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأَوَلَيْكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: 5]، وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَىٰ

(1) عجز بيت صدره:

تَقُولُ إِذَا تَرَأْتُ لَهَا وَيْنِي

انظر: جوهرة اللغة، لابن دريد: 2/ 688.

(2) قوله: (وإن دناهم) يقابله بياض في (ح).

(3) في (ش) و(ح): (جازيناهم).

(4) في (ت 1) و(ح): (خلق).

(5) في (ت 1): (عندي).

(6) المحكم، لابن سيده: 400/ 9.

دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿يونس: 25﴾ ، وقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: 56] ، وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ [الأنعام: 125].

قال (1) الإمام أبو المعالي رحمته: فهذه الآيات لا يتجه حملها إلا على خلق الإيمان في القلب، وهو محض الإرشاد، وقد جاء الهدى بمعنى الإرشاد (2)، وقد جاء الهدى بمعنى الدعاء، من ذلك قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: 7] أي: داع، وقوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: 52].

قال ابن عطية: وهذا أيضًا يستبين (4) فيه الإرشاد؛ لأنه ابتداء إرشاد إجابة المدعو، ولم يجبه (5)، وقد جاء الهدى بمعنى الإلهام (6)، من ذلك قوله تعالى: ﴿أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ [طه: 50].

قال المفسرون: ألهم الحيوانات كلها إلى منافعها، ولا يخلو هذا أيضًا من معنى الإرشاد، وجاء أيضًا بمعنى البيان من ذلك قوله تعالى (7): ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ﴾ [فصلت: 17] قال المفسرون: معناه بيّناه (8) لهم.

قال الإمام أبو المعالي: معناه دعوناهم، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَى﴾ [الليل: 12] أي: علينا (9) أن نبين، وفي (10) هذا كله معنى الإرشاد، قال (11) الإمام: وقد تراد الهداية، والمراد بها (12) إرشاد المؤمنين إلى مسالك الجنان

(1) في (ت): (قال).

(2) قوله: (وقد جاء الهدى بمعنى الإرشاد) ساقط من (ح).

(3) قوله: (الإرشاد، وقد جاء الهدى بمعنى) ساقط من (ش).

(4) في (ش): (تين).

(5) في (ت): (يجبه).

(6) في (ح): (الإعلام).

(7) قوله: ﴿أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ ... قوله تعالى (ساقط من (ح).

(8) في (ح): (بينا).

(9) قوله: (أي: علينا) يقابله في (ش): (أي أن علينا).

(10) في (ح): (في).

(11) في (ت): (وقال).

(12) قوله: (بها) ساقط من (ت).

والطرق المفضية⁽¹⁾ إليها، من ذلك قوله تعالى في المجاهدين: ﴿فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَلَهُمْ﴾ [محمد: 4-5].

قال ابن عطية: وهذه الهداية بعينها؛ هي التي تقال في طرق الدنيا، وهي ضد الضلال، وهي الواقعة في قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: 6] على صحيح التأويل، وذلك يتبين⁽²⁾ من لفظ⁽³⁾ الصراط، والهدى لفظ مؤنث.

وقال اللحياني: هو مذكر، والصراط: الطريق الواضح، ومن ذلك قول جرير: /
أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى صِرَاطٍ إِذَا اغْوَجَّ الْمَوَارِدُ⁽⁴⁾ مُسْتَقِيمٍ
وقال آخر: قصد عن نهج الصراط الواضح، واللغات الثلاث فيه مشهورة السين والصاد والزاي، غير أن الأصمعي روى عن أبي عمرو الزاي الخالصة وغلط.
قال⁽⁵⁾ ابن عطية: قال بعض اللغويين: ما حكاه الأصمعي من هذه الرواية خطأ منه، إنما سمع أبا عمرو يقرأ بالمضارعة - يريد بين الصاد والزاي - فتوهمها زايًا، ولم يكن الأصمعي⁽⁶⁾ نحويًا فيؤمن على هذا.

وهو مأخوذ من سِرِطَتِ الشَّيْءِ - بكسر الراء - إذا ابتلغته؛ لأنه يبتلع المارة، واختلف في الصراط المستقيم من قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: 6].
فقال⁽⁷⁾ علي بن عيسى: هو القرآن.

وقال جابر: هو⁽⁸⁾ الإسلام - يعني: الحنيفة، وقال شعبة: ما بين السماء والأرض.
وقال محمد ابن الحنفية: هو دين الله الذي لا يقبل من العباد غيره.
وقال أبو العالية: هو رسول الله ﷺ وصاحبه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما.

(1) قوله: (المفضية) زيادة من تفسير ابن عطية.

(2) في (ش): (تبيين).

(3) في (ت1) و(ح): (لفظة).

(4) في (ح): (الموارد).

(5) قوله: (قال) ساقط من (ش).

(6) قوله: (من هذه الرواية... ولم يكن الأصمعي) ساقط من (ح).

(7) في (ت1): (قال).

(8) قوله: (هو) زيادة من (ت1).

وذكر ذلك للحسن⁽¹⁾ بن أبي الحسن، قال: صدق أبو العالية ونصح.
قال ابن عطية: ويجتمع من هذه الأقوال⁽²⁾ كلها أن الدعوة: إنها هي أن يكون
الداعي⁽³⁾ على سنن المنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء⁽⁴⁾ والصالحين في
معتقداته، وفي التزامه بأحكام⁽⁵⁾ شرعه، وذلك يقتضي القرآن والإسلام، وذلك حال
رسول الله ﷺ وصاحبيه⁽⁶⁾.

[الساعة وأمارتها وبعث الناس يوم القيامة]

(وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا، وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ يَمُوتُ، كَمَا بَدَأَهُمْ يُعِيدُونَ)

السَّاعَةُ: القيامة، سُمِّيَتْ بذلك؛ لأنها بالنسبة إلى كمال قدرته تعالى وجلاله كساعة،
أو يكون⁽⁷⁾ من باب تسمية الكل بلفظ البعض.
قيل: ويجوز أن يراد بـ(السَّاعَةُ) أول ساعة الآخرة، وقيل: هي عبارة عن آخر
ساعات⁽⁸⁾ الدُّنيا.
وإتيانها: مجيئها، وهو من باب وصف المعاني بوصف الأجرام، ويجوز⁽⁹⁾ أن تكون
آتية على جميع أمور⁽¹⁰⁾ الدُّنيا.
والريب: الشك، ومعنى (لَا رَيْبَ فِيهَا) وإن كان قد ارتيب فيها أي⁽¹¹⁾: لا ريب فيها

(1) في (ش): (الحسن).

(2) في (ح): (الأحوال).

(3) قوله: (الداعي) ساقط من (ش).

(4) في (ح): (والشهداء).

(5) في (ت) و(ح): (لأحكام).

(6) انظر: تفسير ابن عطية: 73/1، 74.

(7) قوله: (أو يكون) يقابله في (ت): (ويكون).

(8) في (ش): (ساعة).

(9) في (ح): (ويكون).

(10) قوله: (أمور) زيادة من (ش).

(11) قوله: (أي) ساقط من (ش).

تَأْتِي الدِّينَ لِيُخَفِّضَ عَمْرَيْنِ عَلَيَّ (بَيْنَ) أَلَمْ يَخِيَّ الْفَاقِهَاتِي

في علم الله تعالى وملائكته ورسوله واليوم الآخر (1) والمؤمنين، أو ما حقها أن يرتاب فيها، أو أنها (2) ليست سبباً للريب ولا مظنة له (3)؛ لوضوح الدلالة عقلاً ونقلاً على إتيانها، إلا أنه لا يعلم وقت إتيانها على الحقيقة إلا الله تعالى ﴿إِلَيْهِ يُرْدُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [فصلت: 47]، و﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسِنُهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي﴾ [الأعراف: 187].

لكن لها علامات وشروط، ومن (4) جملة ذلك: بعثته (5) ﷺ، وظهور أمته، ألا ترى إلى قوله ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ وَأُشَارَ إِلَى السَّبَابَةِ، وَالْوُضْطَى» (6)، روي (7) بضم التاء من السَّاعَةِ وينصبها (8) على معنى المفعول معه، وكموته وموت أصحابه وأهل بيته، وفي الحديث: «أَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبَتْ جَاءَهُمْ مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي لِمَنْ بَعْدَهُمْ، وفي قبضهم قبض كثير من الخير» (9).

ومنها: فساد الزمان والبلدان وانتقال العمارات من مكان إلى مكان، وانقلاب السير المحمودة والأمور المعهودة، وظهور الفتن وكثرة المحن، وغلبة المناكر والعداوات بين الأمة.

روي (10) عنه ﷺ: «إِذَا فَعَلْتَ أُمَّتِي خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً حَلَّ بِهَا الْبَلَاءُ؛ إِذَا كَانَ الْمَغْنَمُ

(1) قوله: (واليوم الآخر) زيادة من (ح).

(2) قوله: (أو أنها) يقابله في (ش): (وأنها).

(3) قوله: (له) ساقط من (ح).

(4) في (ت1): (من).

(5) في (ت1)، و(ح): (بعثته).

(6) متفق على صحته، رواه البخاري: 105/8، في باب قول النبي ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ»، من كتاب الرقاق، برقم (6504)، ومسلم: 2269/4، في باب قرب الساعة، من كتاب الفتن وأشرط الساعة، برقم (2951)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(7) في (ت1): (وهي).

(8) في (ح): (ونصبها).

(9) رواه مسلم: 1961/4، في باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه، وبقاء أصحابه أمان للأمة، من كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، برقم (2531)، عن أبي موسى، ولفظه: «وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ»، وأحد في مسنده، برقم (19566)، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(10) في (ح): (وروي).

دُولًا، وَالْأَمَانَةُ مَغْنَمًا، وَالزَّكَاةُ مَغْرَمًا، وَأَطَاعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ، وَعَقَى أُمَّهُ، وَبَرَّ صَدِيقَهُ، وَجَفَا أَبَاهُ، وَازْتَفَعَتِ الْأَضْوَاتُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَكَانَ زَعِيمُ الْقَوْمِ أَرْذَلَهُمْ، وَأَكْرَمَ الرَّجُلُ تَخَافَةَ شَرِّهِ، وَشَرِبَتِ الْحُمُورُ⁽¹⁾، وَلُبِسَ الْحَرِيرُ، وَانْتَحَذَتِ الْقَيْنَاتُ وَالْمَعَارِفُ، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوَّلَهَا⁽²⁾، فَلَيْرَ تَقَبُّوا⁽³⁾ عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرَاءَ⁽⁴⁾ أَوْ خَسَفًا وَقَذْفًا⁽⁵⁾ وَمَسْخَا⁽⁶⁾، أَوْ كَمَا قَالَ ﷺ.

ومنها: أشرط مؤكدة القرب⁽⁷⁾ «كالدجال، والدخان، وطلوع الشمس من مغربها، وبأجوج ومأجوج، ونزول عيسى ابن مريم ﷺ، وخسف بالشرق وخسف بالمغرب⁽⁸⁾ وخسف بجزيرة العرب، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم»⁽⁹⁾، وفي رواية التاسعة: «ريح⁽¹⁰⁾ باردة لَا تَبْقَى نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ إِلَّا قُبِضَتْ فِي تِلْكَ الرِّيحِ»⁽¹¹⁾.

(1) في (ت) 1 و(ح): (الخمر)، وما اخترناه موافق لما في الحديث.

(2) قوله: (أولها) ساقط من (ح).

(3) في (ش): (فليرقبوا).

(4) في (ش): (أحمر).

(5) قوله: (وقذفًا) يقابله في (ش) و(ح): (أو قذفًا).

(6) قوله: (ومسحًا) يقابله في (ش): (أو مسحًا).

ضعيف، رواه الترمذي: 494/4، في باب ما جاء في علامة حلول المسخ والخسف، من كتاب أبواب الفتن، برقم (2210)، والطبراني في الأوسط: 150/1، برقم (469)، عن علي بن أبي طالب ؓ.

(7) في (ش): (للقرب).

(8) قوله: (وخسف بالمغرب) ساقط من (ح).

(9) رواه مسلم: 2225/4، في باب الآيات التي تكون قبل الساعة، من كتاب الفتن وأشرط الساعة، برقم (2901)، عن حذيفة بن أسيد الغفاري، ولفظه: قَالَ: اطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَكَّرُ، فَقَالَ: «مَا تَذَكَّرُونَ؟» قَالُوا: نَذَكِّرُ السَّاعَةَ، قَالَ: «إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْنَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ - فَذَكَرَ - الدُّخَانَ، وَالْذَّجَالَ، وَالْذَّابَّةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنَزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خَسَفٌ بِالشَّرْقِ، وَخَسَفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسَفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ، تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ».

(10) قوله: (ريح) ساقط من (ح).

(11) رواه معمر بن راشد في جامعه: 378/11، برقم (20792)، والداني في السنن الواردة في الفتن: 977/5، عن ربيعة الجرشى.

ومنها: ذهاب القرآن من الصدور⁽¹⁾.

ويروى⁽²⁾ عن عبد الله بن هذيل أنه⁽³⁾ قال: لقد رأيت أقوامًا إذا بال أحدهم⁽⁴⁾ أسرع إلى التيمم مخافة قيام الساعة قبل وضوئه⁽⁵⁾.

وهذه الأشرط المؤكدة⁽⁶⁾ لقرب مجيء الساعة، اختلف فيها العلماء فقليل: قربها من الساعة⁽⁷⁾ وبعدها مجهول غير معلوم⁽⁸⁾، والأمر فيه مسلم إلى الله تعالى.

وقيل: هي متصلة أو قريبة⁽⁹⁾ بعضها من بعض حتى تتصل بالساعة ومثلت بالحامل تدخل في شهر ولادتها، فإنها تعلم بالعادة والقرائن قرب وضعها، ولا تدري في أول الشهر أو وسطه أو آخره، ولا أي أجزاء⁽¹⁰⁾ اليوم، وقد يزيد على الشهر، وقد⁽¹¹⁾ تزيد على العادة في الشهور.

ومثلها بعضهم بالعقد ينقطع⁽¹²⁾ فتُسَلَّ⁽¹³⁾ منه خرزة، ثم أخرى في إثرها إلى آخره، وكذلك أشرط الساعة مرادفة⁽¹⁴⁾، وربما ظهر منها اثنان معًا، ويؤيده ما روي عنه عليه السلام أنه سئل عن الساعة فقال: «مَا الْمَسْتُوْلُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ»⁽¹⁵⁾،

46/ب

(1) رواه الدارمي: 2106/4، في باب تعاهد القرآن، من كتاب فضائل القرآن، برقم (3386)، عن ابن مسعود، قال: «لَيْسَرَيْنَ عَلَى الْقُرْآنِ ذَاتُ لَيْلَةٍ وَلَا يُتْرَكُ آيَةٌ فِي مُضْحَفٍ، وَلَا فِي قَلْبٍ أَحَدٍ إِلَّا رُفِعَتْ».

(2) في (ح): (وروى).

(3) قوله: (أنه) زيادة من (ش).

(4) في (ش): (أحد).

(5) قوله: (وضوئه) يقابله في (ت1) و(ح): (وجود الماء).

(6) قوله: (الأشرط المؤكدة) يقابله في (ح): (الشروط المذكورة).

(7) قوله: (اختلف فيها العلماء فقليل: قربها من الساعة) ساقط من (ش).

(8) في (ت1) و(ح): (معقول).

(9) في (ت1) و(ح): (قريب).

(10) في (ش): (آخر).

(11) في (ح): (أو).

(12) في (ت1): (يقطع).

(13) في (ش): (فتسيل).

(14) في (ش): (مترادفة).

(15) قوله: (بالسائل) يقابله في (ش): (من السائل). والحديث متفق على صحته، رواه البخاري: 19/1، في

باب سؤال جبريل النبي عليه السلام عن الإيمان، والإسلام، والإحسان، وعلم الساعة، من كتاب الإيمان، برقم

ولكن⁽¹⁾ لها علامات وأشراف إذا ظهر منها شرط، أو علامة فالتى⁽²⁾ تليها في إثرها إلى آخرها كعقد انقطع.

اختلف⁽³⁾ في السابق منها فمن قائل⁽⁴⁾: أولها فساد معظم البلدان، وقيل: ذلك يكون بخراب مكة، ونقلها حجرًا حجرًا إلى البحر، وقيل: أولها: الدجال، وقيل: الدخان.

وروى ابن حبيب: أولها الفتن في البلدان بين المسلمين، ثم في المسلمين⁽⁵⁾ من العدو، ثم قحط، ثم الدجال، ثم عيسى بن مريم، ثم يأجوج ومأجوج، ثم طلوع الشمس من المغرب في استكمال أربع سنين، ثم يكثر الشر؛ لكثرة الأشرار على الأخيار، فتخرج الدابة، ثم الدخان⁽⁶⁾، ثم ريح تلقي أكثر الناس في البحر كرهاً، أو طلباً للسلامة فيه، ثم نار عظيمة تخرج من أرض⁽⁷⁾ اليمن من عدن تسوق الناس إلى المحشر.

وروي أن الدابة تكون في زمن⁽⁸⁾ عيسى، وأن الناس يقيمون بعد عيسى عليه السلام أربعين عاماً، وقيل: ثمانين عاماً، وفي صحيح مسلم: «أولها: طلوع الشمس وخروج الدابة ضحى، فأيتها⁽⁹⁾ سبقت فالأخرى في⁽¹⁰⁾ إثرها⁽¹¹⁾»، وهذا يقتضي الشك في السابقة منها.

(50)، ومسلم: 39/1، في باب الإيمان ما هو وبيان خصاله، من كتاب الإيمان، برقم (9)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(1) في (ش): (ولكنها).

(2) في (ش): (والتي).

(3) قوله: (واختلف) يقابله في (ش): (ثم اختلف).

(4) في (ت1) و(ح): (قال).

(5) قوله: (ثم في المسلمين) ساقط من (ح).

(6) في (ش): (الدجال).

(7) قوله: (أرض) زيادة من (ش).

(8) في (ش): (زمان).

(9) في (ت1) و(ح): (فأيتها).

(10) في (ش): (على).

(11) رواه مسلم: 2260/4، في باب خروج الدجال ومكثه في الأرض، ونزول عيسى وقتله إياه، وذهاب أهل الخير والإيمان، وبقاء شرار الناس وعبادتهم الأوثان، والنفخ في الصور، وبعث من في القبور، من كتاب الفتن وأشراف الساعة، برقم (2941)، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، ولفظه: «إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجًا، طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجُ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضُحًى، وَأَيُّهَا مَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتِهَا، فَالْأُخْرَى عَلَى إِثْرِهَا قَرِيْبًا».

ومن العلماء من توقف عن القول في (1) السابق منها، إلا أنه إذا ظهر أول شرط منها علمنا أنها متواترة متصلة بالسَّاعة، وبأولها يغلق باب التَّوبة على المؤمن والكافر، والصَّحيح؛ إن عدم قبول التَّوبة عند (2) طلوع الشَّمس من مغربها، فإذا أغلق باب التَّوبة على ما قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ أَيْدِيكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَنُهَا﴾ الآية [الأنعام: 158]، ثم (3) يقيم النَّاس (4) كذلك ما شاء الله تعالى، ثم تسير الجبال، وتنشق السماء (5) بالسقوط كسفًا، وتحشر الوحوش، وتعطل العشار، ثم ينفخ في الصور، فيموت من في السماوات والأرض (6) إلا من شاء الله، فيلبث النَّاس كذلك ما شاء الله، وليس حي إلا الله تعالى، ثم اختلفوا؛ فمن قائل بعدم السماوات والأرض والعرش والكرسي والجنة والنَّار ثم يعيدها (7)، محتجًا بقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: 88] الآية ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ﴾ الآية [الأنبياء: 104].

ومن قائل: العرش والكرسي والجنة والنَّار لا تهلك، وأنها مستثناة من ذلك، ثم إن الله تعالى يبيث أرواح الخلائق، ودماءهم، وعظامهم، فينفخ فيهم الرُّوح فإذا هم قيام ينظرون، وسبحان (8) الله العظيم الأعظم. اهـ.

ومراد المصنف رحمه الله: أن من تمام الإسلام، وصحة (9) الإيمان، وما يلزم القلوب عمله، ويجب على الأئمة اعتقاده أن يوم القيامة حق، وأنه آت لا محالة، ومن لم يؤمن بذلك فإنه غير مؤمن بالقرآن ولا بالشَّرع، ومنه قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِي النَّاسُ أَتَقُولُوا زُكُمُ﴾ إلى قوله: ﴿حَمَلَهَا﴾ [الحج: 1 و2]، وقوله: ﴿لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ﴾ [النحل: 38] دليله قوله

(1) قوله: (في) ساقط من (ح).

(2) قوله: (عند) ساقط من (ش).

(3) قوله: (ثم) زيادة من (ش).

(4) في (ش): (والنَّاس).

(5) في (ش) و(ح): (الأرض).

(6) قوله: (والأرض) يقابله في (ح): (ومن في الأرض).

(7) في (ح): (يعيد).

(8) في (ش): (فسبحان).

(9) في (ت 1) و(ح): (وحجة)، وقوله: (الإسلام وصحة) يقابله في (ح): (الإسلام وحجة الإسلام وصحة).

تعالى: ﴿مَا خَلَقَكُمْ وَلَا يَغْنَثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَحِدَةٍ﴾ [القمان: 28] وقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الروم: 27]
 وقوله (1) تعالى: ﴿قُلْ يُخَيِّمُ الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ﴾ الآية [يس: 79]، وقوله (2)
 تعالى: ﴿ثُمَّ اللَّهُ يُنْشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ﴾ [العنكبوت: 20]، ﴿فَسَيَقُولُونَ مَنْ يُعِيدُنَا قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الإسراء: 51]، ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًا عَلَيْنَا﴾ [الأنبياء: 104]
 وهو كثير في الكتاب العزيز.

وفي الحديث: «إذا صار العظم (3) رميًّا، ولم يبق إلا عجب الذنب، وهو آخر سلسلة صلبه فيأمر الله تعالى بمطر ينزل من تحت العرش كمني الرجال، يحيي الله تعالى الخلائق من ذلك، كما كانوا أول مرة، ويجمع (4) الله الأرواح في قرن من نور فيه ثقب على عدد الخلائق، ثم يأمر الله تعالى إسرافيل بالنفخ في الصور، فيخرج كل روح مزعوجة من قبرها فيخييهم (5) الله تعالى» (6).

وعن مالك رحمه الله أنه (7) قال: بلغني أنه (8) إذا كان قبل الساعة تمطر السماء أربعين ليلة حتى تنفلق الأرض عن الهام (9) كما تنفلق عن الهامات (10)، والهام: رؤوس الناس، فتشق الأرض عنهم فإذا هم قيام ينظرون، ويقول الكفار (11): ﴿يَبْئُوتُنَا مَنْ بَعَثْنَا مِنْ مَرْقَدِنَا﴾ ويقول المؤمن (12): ﴿هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ﴾، فيقول (13) الله تعالى: ﴿إِنْ

(1) في (ش): (وقال).

(2) في (ش): (وقال).

(3) قوله: (العظم) زيادة من (ش).

(4) في (ش): (فيجمع).

(5) في (ح): (فيجمعهم).

(6) لم أقف عليه في مظانه من كتب الحديث.

(7) قوله: (أنه) ساقط من (ح).

(8) قوله: (أنه) ساقط من (ح).

(9) في (ح): (المقابر).

(10) في (ش) و(ح): (الكهامة).

(11) في (ش) و(ح): (الكافر).

(12) في (ح): (المؤمنون).

(13) في (ش): (ويقول).

كَانَتْ إِلَّا صِحَّةً وَاحِدَةً فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ ﴿[يس: 52 و 53].

وإنما قال المصنف رحمه الله: (مَنْ يَمُوتُ)، ولم يقل من في القبور؛ لأنه يلزم من بعث من يموت بعث من في القبور، وقيل (1): لأن (2) فيه ردًا وتنبيهًا على من يقول: من مات غريقًا، أو حريقًا أو (3) أكلته السباع لا يبعث، ويكفي في ذلك الحديث الصحيح الذي قال فيه: «لَيْتَنِي قَدَّرَ اللَّهُ عَلَيَّ...» الحديث بطوله (4).

(وَأَنَّ اللَّهَ سُبْعَانَهُ ضَاعَفَ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ الْفَحْشَاءَاتِ، وَصَفَحَ لَهُمْ بِالتَّوْبَةِ عَنْ كِبَائِرِ (5) السَّيِّئَاتِ)

التَّضَاعَفُ (6): التَّكْثِيرُ وَالزِّيَادَةُ، قال الجوهري: وذكر الخليل أن التَّضْعِيفَ: أن يزداد على أصل الشَّيْءِ، فيجعل (7) مثلين أو أكثر، وكذلك الإضعاف والمضاعفة، يقال: ضَعَّفْتُ الشَّيْءَ وَأَضْعَفْتُهُ وضاعفته بمعنى: وضعت في (8) الشَّيْءِ مثله، وضعفاه: مثلاه، وأضعافه: أمثاله (9).

وأما الدليل على ذلك فقوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: 160]، وقوله تعالى: ﴿إِنْ تَقْرَضُوا أَلَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضْعِفُهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾ [التغابن: 17]، وقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا﴾ [القصص: 54]، وقوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِمَّا﴾ [النمل: 89].

(1) في (ش): (قيل).

(2) في (ش): (ولأن).

(3) قوله: (حريقًا أو) ساقط من (ت1).

(4) متفق على صحته، رواه مالك في موطنه: 338/2، في باب جامع الجنائز، من كتاب الجنائز، برقم (277)، والبخاري: 145/9، في باب قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ﴾ [الفتح: 15]، من كتاب التوحيد، برقم (7506)، ومسلم: 2109/4، في باب سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه، من كتاب التوبة، برقم (2756)، جميعهم عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(5) في (ن1): (كبار).

(6) في (ش): (المضاعفة).

(7) قوله: (فيجعل) ساقط من (ش).

(8) قوله: (في) ساقط من (ش).

(9) الصحاح، للجوهري: 4/1390.

ومن السنة قوله ﷺ: «مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كُتِبَتْ (1) لَهُ حَسَنَةٌ، فَإِنْ (2) عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرٌ إِلَى سَبْعِينَ» (3)، وفي حديث الإسراء أنه تعالى فرض على العباد خمسين صلاة، فلم يزل رسول الله ﷺ بين ربه وموسى (4) حتى وقف الفرض على خمس، فسمع النداء من قبل الله تعالى: «يا محمد! إِنِّي يَوْمَ خَلَقْتُ السَّمَوَاتِ (5) وَالْأَرْضَ فَرَضْتُ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّتِكَ خَمْسِينَ صَلَاةً، وَلَا يَبْدُلُ الْقَوْلَ لَدَيَّ، وَهِيَ (6) خَمْسٌ بِخَمْسِينَ، فَقُمْ بِهَا أَنْتَ وَأُمَّتُكَ» (7)، «إِنِّي (8) قَدْ أَمَضَيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَقْتُ عَنْ عِبَادِي، وَأَجْزِي بِالْحَسَنَةِ عَشْرَ أَمْثَلِهَا» (9)؛ لكل صلاة عشر صلوات.

قال بعض المعاصرين: التقدير (10): وضاعف (11) لعباده جزاء الحسنات؛ فالله (12) سبحانه وتعالى سبقت رحمته غضبه، ونعمه (13) لا تحصى، ومن نعمته أنه (14) ضاعف

(1) في (ت): (كتب).

(2) في (ش): (وإن).

(3) متفق على صحته، رواه البخاري: 103/8، في باب من هم بحسنة أو بسيئة، من كتاب الرقاق، برقم (6491)، ومسلم: 118/1، في باب إذا هم العبد بحسنة كتبت، وإذا هم بسيئة لم تكتب، من كتاب الإيمان، برقم (130)، عن أبي هريرة ؓ.

(4) قوله: (بين ربه وموسى) يقابله في (ش): (بين موسى وره)، بتقديم وتأخير.

(5) في (ح): (الساء).

(6) في (ش) و(ح): (هي).

(7) منكرٌ بهذا اللفظ، رواه النسائي: 221/1، في باب فرض الصلاة، من كتاب الصلاة، برقم (450)، عن أنس بن مالك ؓ.

وأصله متفق على صحته، رواه البخاري: 78/1، في باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء، من كتاب الصلاة، برقم (349)، ومسلم: 145/1، في باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات، وفرض الصلوات، من كتاب الإيمان، برقم (162)، عن أنس بن مالك ؓ.

(8) قوله: (إني) زيادة من (ش).

(9) رواه البخاري: 109/4، في باب ذكر الملائكة، من كتاب بدء الخلق، برقم (3207)، عن أنس بن مالك، عن مالك بن صعصعة ؓ.

(10) في (ش) و(ح): (والتقدير).

(11) في (ش): (فضاعف).

(12) في (ح) و(ت): (فإنه).

(13) في (ت) و(ح): (ونعمته).

(14) قوله: (أنه) ساقط من (ش).

لعباده جزاء الحسنات (1) دون السيئات، وليتَّهم مع هذا التفضيل يخلصون من التبعات، ويسلمون من الوقوع في الورطات (2).

ومن قول بعضهم: ويل لمن غلبت (3) آحاده عشراته، والمعنى: أن (4) ما يستحق على السيئة (5) من العقاب على المقابلة، وما يترتب على الحسنة من الثواب يضاعفه الله ﷻ، ولا يعلم أحد هذا التقدير وحد التضعيف إلا من الشرع، وقد نطق بذلك القرآن، وتضافرت به الأخبار، كما تقدم.

واختلف في الصيام؛ فقيل: أجره مقدر، وقيل: لا (6)؛ لقوله ﷻ عن ربه: «الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ» (7)، على أحد التأويلات.

قال بعضهم: ليس المراد بقوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ﴾ [الأنعام: 160] إجزاء العبادة، وإنما المراد بها (8) اجتماع أنواع الطاعات من صلاة وزكاة وحج، فليس من جاء ببعض صلاة داخلاً في حيز (9) التضعيف، وإنما يقع التضعيف عند كماله، ويظهر آثار التضعيف مع الموازنة.

(1) قوله: (فإنه سبحانه وتعالى سبق... جزاء الحسنات) ساقط من (ح).

(2) قوله: (الورطات) يقابله بياض في (ح).

(3) في (ح): (بلغت).

(4) قوله: (أن) ساقط من (ح).

(5) في (ح): (السيئات).

(6) قوله: (وقيل: لا) ساقط من (ح).

(7) متفق على صحته، رواه البخاري: 143/9، في باب قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ﴾

[الفتح: 15]، من كتاب التوحيد، برقم (7492)، ومسلم: 807/2، في باب فضل الصيام، من كتاب

الصيام، برقم (1151)، عن أبي هريرة رضى الله عنه.

(8) قوله: (بها) ساقط من (ت1).

(9) قوله: (حيز) ساقط من (ش).

[التوبة وشروطها، وشيء من أحكامها]

وقوله: (وَصَفَحَ لَهُمْ) معنى الصفح: التجاوز والإعراض، ويقال (1): صفحت عن فلان إذا عرضت عن ذنبه، وقد أضربت عن ذنبه (2) صفحاً إذا عرضت عنه وتركته. قال (3) الجوهري: وأما التوبة فهي الرجوع (4)، يقال: تاب وناب (5) وآب وأناب (6) وعاد (7) ورجع وآض (8) بمعنى واحد، وهو الرجوع، وهي واجبة على الفور بإجماع، حتى قال الفقهاء: إنه إذا أخر التوبة؛ لزمه أن يتوب من (9) التأخير - أيضاً - كما يتوب من الذنب المتقدم.

ولها أركان لا تصح بدونها، وهي ثلاثة: الندم على ما مضى منه من المعصية، والإقلاع في الحال، والعزم على ألا يعود في المستقبل، هذا فيما بينه وبين الله تعالى، وأما فيما بينه وبين الناس فرد المظالم والمغاصب ونحو ذلك، وبالجمل (10) فالذنوب ثلاثة أقسام: أحدها: ترك واجبات الله تعالى عليك من صلاة، أو صيام، أو زكاة، أو كفارة، أو غير ذلك (11) من الواجبات، فتقضي ما أمكنك منها. والثاني: ذنوب بينك وبين الله تعالى كشرب الخمر، وضرب المظاهر (12) ونحوها فتندم على ذلك، وتوطن قلبك على ترك العود إلى مثله أبداً.

(1) في (ش) و(ح): (يقال).

(2) قوله: (عن ذنبه) يقابله في (ش): (عنه).

(3) في (ح): (قاله).

(4) الصحاح، للجوهري: 1 / 91.

(5) قوله: (وناب) ساقط من (ش).

(6) قوله: (وآب وأناب) ساقط من (ح).

(7) قوله: (وعاد) ساقط من (ش).

(8) قوله: (وآض) ساقط من (ح).

(9) في (ش): (عن).

(10) قوله: (وبالجمل) ساقط من (ح).

(11) قوله: (ذلك) ساقط من (ح).

(12) في (ح): (المظاهر).

والثالث: ذنوب بينك وبين العباد، وهذا أشكل (1) وأصعب.

قال الغزالي رحمه الله: وهي أقسام، قد تكون في المال، أو في النفس، أو في العرض أو في الحرمة، أو في الدين.

فما كان في المال فيجب أن (2) ترد عليه ما (3) أمكنك، فإن عجزت عن ذلك؛ لعدم أو فقر فتستحل منه، فإن (4) عجزت عن ذلك (5) لغيبة الرجل أو موته وأمكن التصديق عنه فافعل، وإن لم يكن فعليك بتكثير حسناتك، والرجوع إلى الله ﷻ بالتضرع والابتهاال أن يرضيه عنك يوم القيامة.

وأما ما كان من (6) النفس؛ فتمكنه من القصاص، أو أولياءه يقتصون منك، أو تجعل (7) في حل، فإن عجزت فالرجوع إلى الله ﷻ بالتضرع والابتهاال أن يرضيه عنك يوم القيامة.

وأما العرض؛ فإن اغتبه أو شتمته أو بهته فحقه أن تكذب نفسك بين يدي من فعلت ذلك عنده، وأن تستحل من صاحبه إن أمكنك هذا، إذا لم تخش زيادة غيظ وقبيح فتنة من (8) إظهار ذلك أو تجديده، وإن (9) خشيت ذلك فالرجوع إلى الله ﷻ؛ ليرضيه عنك والاستغفار الكثير لصاحبه (10).

وأما الحرمة؛ بأن (11) خنته في أهله، أو ولده، فلا وجه للاستحلال والإظهار؛ فإنه يولد فتنة وغيظًا، بل تتضرع إلى الله سبحانه؛ ليرضيه عنك، وتجعل له خيرًا كثيرًا في

(1) في (ح): (إشكال).

(2) قوله: (فيجب أن) يقابله في (ح): (فيجب عليه أن).

(3) في (ش): (إن).

(4) في (ش): (وإن).

(5) قوله: (لعدم أو فقر فتستحل منه، فإن عجزت عن ذلك) ساقط من (ح).

(6) في (ش): (في).

(7) قوله: (أو تجعل) ساقط من (ح).

(8) في (ش): (في).

(9) في (ش): (فإن).

(10) قوله: (والاستغفار الكثير لصاحبه) ساقط من (ش).

(11) في (ح): (فإن).

مقابلته، فإن أمنت الفتنة أو القبيح، وهو نادر، فتستحل منه.

وأما في الدين فإن كفرته أو بدّعه / أو ضلّته⁽¹⁾، وهو أصعب الأمور، فتحتاج أن تكذب نفسك بين يدي من قلت ذلك عنده، وأن تستحل من صاحبه إن أمكنك، وإلا فالابتهاال⁽²⁾ إلى الله سبحانه جدًّا، والتندم على ذلك؛ ليرضيه عنك، وجملة الأمر ما أمكنك من إرضاء الخصوم عملت، وإلا فترجع إلى الله سبحانه بالتّضرع والتّصدق؛ ليرضيه عنك ويكون ذلك في مشيئة الله سبحانه وتعالى بالتّضرع⁽³⁾ والرجاء منه بفضل العظيم وإحسانه العميم، إنه إذا علم صدقًا من قلب العبد فإنه يرضي خصماءه من خزائن فضله، ولا حكم عليه، فاعلم هذا⁽⁴⁾.

فإذا أنت عملت⁽⁵⁾ بما⁽⁶⁾ وصفناه وبرأت القلب عن مثله في المستقبل، فقد خرجت من الذُّنوب، وإن حصل منك تبرئة القلب، ولم يحصل منك إرضاء الخصوم؛ فالتباعات لازمة وسائر الذُّنوب مغفورة إن شاء الله، هذا معنى كلامه وأكثر لفظه⁽⁷⁾. ولتعلم أن مذهب أهل الحق من أهل السُّنة أنه لا يجب على الله تعالى قبول توبة التائب، بل لا يجب عليه شيء على الإطلاق، خلافًا للقائلين بذلك من المبتدعة الموحين على الله تعالى ذلك، وهو الذي أوجب وحرّم، فيا ليت⁽⁸⁾ شعري من يوجب عليه في ملكه، ويحجر عليه في سلطانه، ويعقب⁽⁹⁾ عليه في⁽¹⁰⁾ أحكامه، تعالى الله عما يقولون علوًّا كبيرًا. بل إنا نقول: قال⁽¹¹⁾ أهل السُّنة: إن العبد بعد توبته في مشيئة ربه إن شاء تفضل عليه

(1) قوله: (أو ضلّته) يقابله في (ح): (وَضَلَّته).

(2) في (ت 1): (الابتهاال)، وفي (ح): (والابتهاال).

(3) قوله: (بالتّضرع) ساقط من (ش).

(4) قوله: (هذا) يقابله في (ح): (أن هذا).

(5) في (ح): (علمت).

(6) في (ش): (ما).

(7) انظر: إحياء علوم الدين، للغزالي: 36/4.

(8) قوله: (فيا ليت) يقابله في (ح): (وليت).

(9) في (ح): (ويتعقب).

(10) قوله: (في) ساقط من (ح).

(11) قوله: (قال) ساقط من (ش).

وأحسن (1) إليه بقبول التَّوْبَةِ، وإن شاء لم يفعل؛ عدلاً لا غير.
وإذا قلنا: إنه لا يجب عليه تعالى قبول التَّوْبَةِ، فهل (2) يقطع بقبولها عند استكمال شروطها المذكورة أو لا يقطع (3)؟

بين أهل السُّنَّةِ خلاف؛ فمن قائل (4) بالقطع بالقبول، ومن قائل (5): إنه لا يقطع بذلك، وإنما يغلب على الظن القبول لا غير، وقد قال تعالى: ﴿وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ﴾ [التوبة: 15]، وما زالت الصَّحَابَةُ والسَّلَفُ يرغبون إلى (6) الله في (7) قبول توبتهم (8) كما (9) يرغبون في سائر طاعاتهم، ولو كانت مقبولة قطعاً لما طلبوا قبولها.

وأما قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ [الشورى: 25] فلا عموم فيه، ولو (10) سلم العموم؛ لم (11) يبعد تخصيصه ببعض التائبين، أو ببعض الذُّنُوب فلا قطع، وهذا كله في توبة المعاصي، وأما توبة الكفر فلا خلاف في القطع بها، وأنها مقبولة إجماعاً.
فإن قلت: ما الفرق بين التَّوْبَتَيْنِ؟

قلت: لأن توبة الكفر دليلها قطعي، قال الله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ بخلاف توبة المعاصي؛ فإن دليلها (12) ظني؛ لأنه خبر آحاد (13)، هذا معنى (14) كلام الإمام أبي المعالي.

(1) قوله: (تفضل عليه وأحسن) يقابله في (ح): (بفضله أحسن).

(2) في (ح): (هل).

(3) قوله: (أو لا يقطع) ساقط من (ح).

(4) قوله: (فمن قائل) يقابله في (ح): (لمن قال).

(5) في (ح): (قال).

(6) في (ح) و(ت1): (من).

(7) قوله: (في زيادة من (ش)).

(8) قوله: (وإنما يغلب على الظن... قبول توبتهم) ساقط من (ح).

(9) قوله: (توبتهم كما) يقابله في (ت1): (توبتهم منهم كما).

(10) في (ح): (ولم).

(11) قوله: (العموم لم) ساقط من (ش).

(12) قوله: (قطعي... فإن دليلها) ساقط من (ح).

(13) في (ح): (جاء).

(14) في (ح): (مقتضى).

ولتعلم (1) أنه قد (2) اختلف في صحة التوبة من بعض الذنوب (3) دون بعض، فذهب بعض (4) المعتزلة إلى أنها لا تصح إلا إذا لم يعلم بقبح الأخرى واعتقد أنها (5) حسنة (6) ودين كتوبة الخارجي من الزنا مع إقامته على مذهبه (7) والنصرة له، وذهب بعضهم إلى أنه لا يصح ذلك، وإن لم يعلم بقبح ما أقام عليه، وينعكس عليهم ذلك في الطاعات، وألزموا بطلان التوحيد مع ارتكاب صغيرة حتى تصير كل معصية كفرًا، صغيرة (8) كانت أو كبيرة.

وقال القاضي: لا خلاف بين سلف الأمة بصحة (9) التوبة عن بعض القبائح دون بعض، ثم قيّد القاضي ذلك (10) بالذنبين اللذين لم (11) يتماثلا (12) في الدّاعي إلى التوبة (13)، والوجه المصحح لها، وأما لو تماثل الذنبان في ذلك فلا يصح التبعيض، كمن (14) تاب عن (15) الذنب (16) مثلاً لكونه معصية أو مخالفاً لله تعالى، فلا تخلص التوبة (17) مع ذكره للآخر (18) وعلمه به.

(1) في (ح): (وتعلم).

(2) قوله: (قد) ساقط من (ح).

(3) قوله: (الذنوب) ساقط من (ح).

(4) قوله: (بعض) ساقط من (ش).

(5) في (ح): (أنه).

(6) قوله: (أنها حسنة) يقابله في (ش): (أنه حسن).

(7) في (ح): (مذهب).

(8) قوله: (حتى تصير كل معصية كفرًا، صغيرة) ساقط من (ح).

(9) قوله: (بصحة) يقابله في (ش): (في صحة).

(10) قوله: (القاضي ذلك) يقابله في (ت 1) و(ح): (ذلك القاضي)، بتقديم وتأخير.

(11) في (ت 1) و(ح): (لا).

(12) في (ش): (يماثلا).

(13) قوله: (إلى التوبة) يقابله في (ش): (للتوبة).

(14) في (ش): (عمن)، وفي (ح): (لأن من).

(15) في (ح): (من).

(16) في (ت 1) و(ح): (الذنوب).

(17) قوله: (التوبة) ساقط من (ح).

(18) قوله: (للآخر) ساقط من (ش)، وفي (ح): (للأخرة).

ولتعلم أن وجوب التَّوْبَةِ عند أهل السُّنَّةِ بالشَّرْعِ لا بالعقل، خلافاً للمعتزلة، وقد تظاهرت نصوص الكتاب والسُّنَّةِ على وجوب التَّوْبَةِ.

فروع: قيل: إن من ⁽¹⁾ نقض التَّوْبَةَ بعد إبرامها أقل إثماً ممن ⁽²⁾ تركها؛ لأنه أقل ذنباً، وقد يموت ⁽³⁾ قبل نقضها، وتجب التَّوْبَةُ من الذُّنُوبِ المجهولة إجمالاً، ومن المعلومة تفصيلاً، والله أعلم.



(1) قوله: (من) ساقط من (ش).

(2) في (ش): (من).

(3) في (ح): (يتوب).

**[إِبَابٌ فِي مَعْنَى الْغُفْرَانِ، وَبَيَانِ أَقْسَامِ
الذُّنُوبِ، وَمَا يَغْفَرُ مِنْ ذَلِكَ إِذَا ارْتَكَبَ]**

(وَعَفَّرَ لَهُمْ⁽¹⁾) الصَّفَائِرَ بِاجْتِنَابِ الْكِبَائِرِ

العفو والغفران: السَّتر، غفر الله ذنوبك، أي: سترها، ومنه المغفر؛ لأنه يستر الرأس، ومعنى الغفران هنا: ستر الله تعالى وصفحه وتجاوزته، وكأن الذُّنُوبَ المغفورة سترت عن صاحبها، أو عن الخلائق الذين لولا المغفرة لظهرت لهم فافتضحوا بظهورها عليهم، ومنه⁽²⁾: «أَنَا سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا»⁽³⁾ الحديث.

والاجتناب: المباحة.

وأما الصَّغَائِرُ والكِبَائِرُ؛ فاعلم أن الصَّغِيرَ والكَبِيرَ من الأسماء المتضايقة⁽⁴⁾ التي لا يعرف أحدها إلا باعتبار⁽⁵⁾ الآخر، فقال⁽⁶⁾ بعضهم في⁽⁷⁾ الذُّنُوبِ كبيرة⁽⁸⁾: لا أكبر⁽⁹⁾ كالشُّرْكَ.

قلت⁽¹⁰⁾: الأولى أن يقال⁽¹¹⁾: (وهو⁽¹²⁾ الشُّرْكَ)؛ إذ الشُّرْكَ كبيرة لا مثل لها، فلا

(1) قوله: (لهم) ساقط من (ن2).

(2) في (ت1) و(ح): (ومنها).

(3) متفق على صحته، رواه البخاري: 128/3، في باب قول الله تعالى: ﴿أَلَا نَعْتُهُ اللَّهَ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: 18].

من كتاب المظالم والغصب، برقم (2441)، ومسلم: 2120/4، في باب قبول توبة القاتل وإن

كثر قتله، من كتاب التوبة، برقم (2768)، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(4) في (ش): (المتضاهية).

(5) في (ح): (باختيار).

(6) في (ح): (وقال).

(7) قوله: (في) ساقط من (ش).

(8) في (ش): (الكبيرة).

(9) قوله: (لا أكبر منها) يقابله في (ت1) و(ح): (لأكبر منها).

(10) قوله: (قلت) ساقط من (ش).

(11) قوله: (يقال) يقابله في (ش): (يقول وهي).

(12) قوله: (وهو) زيادة من (ح).

يحسن التشبيه، ثم قال: وصغيرة لا أصغر منها كحديث النفس أو همّه (1) بسيئة، ونحو ذلك، وبينهما وسائط (2) كل واحد بالإضافة إلى ما فوقه صغيرة، وبالإضافة إلى ما دونه كبيرة.

قال: ومعنى قوله: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: 31]: / أن من عن له أمران فيهما مآثم، واضطر إلى ارتكاب أحدهما فارتكب أصغرهما وترك أكبرهما؛ كمن أكره على أن يقتل مسلماً أو يشرب قدح خمر فارتكب أصغرهما (3) كُفّر عنه ما ارتكبه (4). قلت: وفي هذا التمثيل نظر؛ لأنه مع الإكراه غير آثم، إذا قلنا (5). وقال بعضهم: الذنوب كلها ضربان (6):

ضرب كبيرة (7) كالشرك وقتل النفس بغير الحق والزنا. وضرب صغيرة، وهؤلاء اختلفوا؛ فمنهم من قال: الصغيرة غير معلومة، والكبيرة منها معلومة (8)، وهو: كل ما علّق به (9) وعيد في الآخرة، أو جعل (10) له عقوبة في الدنيا، وبعضها غير معلوم، قالوا: والصغائر كلها يجب أن تكون غير (11) معلومة، وإلا كان إغراءً بالمعصية، وذلك أن الله تعالى وعد أن يغفر الصغائر (12) باجتنب الكبائر فلو بُيِّنّا جميعاً لكان المكلف لا يبالي بارتكاب الصغائر مع تجنب الكبائر، فكان (13) يؤدي ذلك إلى مفسدة.

(1) في (ش): (همته).

(2) قوله: (وسائط) يقابله بياض في (ح).

(3) قوله: (أصغرهما) يقابله في (ح): (شرب الخمر).

(4) في (ح): (ارتكب).

(5) قوله: (إذا قلنا) زيادة من (ش).

(6) قوله: (ضربان) يقابله في (ش): (من باب).

(7) في (ت1): (الكبيرة).

(8) في (ش): (معلوم).

(9) قوله: (به) ساقط من (ح).

(10) قوله: (أو جعل) يقابله في (ت1) و(ح): (وجعل).

(11) قوله: (غير) ساقط من (ش) و(ح).

(12) قوله: (ولا كان إغراء... الصغائر) ساقط من (ش) و(ح).

(13) في (ت1): (وكان).

ومنهم من قال: يجب أن تكونا معلومتين، وإلا لم يصح أن تكون الكبيرة معلومة من حيث هي كبيرة؛ لأن ذلك من الأسماء المتضايقة⁽¹⁾ التي⁽²⁾ لا يعرف أحدهما إلا بالآخر⁽³⁾.

قال: فذا **الكَبَائِرُ**⁽⁴⁾ هي: محارم الله التي علم كونها محجورة، والصَّغَائِرُ ما هو مشكوك⁽⁵⁾ فيه كالمتشابهات⁽⁶⁾.

قلت: بل الصَّغَائِرُ محرمة جزماً⁽⁷⁾، والمتشابهة: ما تشابهت⁽⁸⁾ فيه الأحوال⁽⁹⁾، فقد يكون تركها ورعاً، فقوله⁽¹⁰⁾: كالمتشابهات⁽¹¹⁾؛ غير مسلم، فمرتكب الكبائر من الذُّنُوب جار مجرى داخل الحمى، ومرتكب الصَّغِيرَةِ⁽¹²⁾ جار مجرى الراجع حوله، والإنسان منهى عن الدنو منه، ومن⁽¹³⁾ لم يعرف ذلك فقد تعرض للوقوع⁽¹⁴⁾ فيه، ثم كما قد بين الله تعالى في كتابه أن يغفر الصَّغَائِرَ بشرط اجتناب الكبائر، فقد بين النبي ﷺ أن الصَّغِيرَةَ إنما تكون صغيرة ما لم يكن عليها إصرار، فقال: «لَا صَغِيرَةٌ مَعَ الْإِصْرَارِ»⁽¹⁵⁾.

(1) في (ش): (المتضاهية).

(2) في (ش): (الذي).

(3) في (ح): (بإلا).

(4) في (ش) و(ح): (والكبائر).

(5) في (ش): (مشكك).

(6) قوله: (كالمتشابهات) زيادة من (ش). وانظر المسألة في: تفسير الراغب الأصفهاني: 3/ 1210، وما بعدها.

(7) قوله: (جزماً) يقابله في (ح): (تحريماً ما).

(8) قوله: (ما تشابهت) ساقط من (ح).

(9) في (ش): (أحوال).

(10) في (ش): (قوله).

(11) قوله: (كالمتشابهات) يقابله في (ت1) و(ح): (في المتشابهات).

(12) في (ح): (الصغائر).

(13) في (ت1): (فمن).

(14) قوله: (فقد تعرض للوقوع) يقابله في (ش): (فهو يعرض الوقوع).

(15) في (ش): (إصرار). والحديث رواه القضاعي في مسند الشهاب: 44/2، برقم (853)، والبيهقي في شعب الإيمان: 406/9، برقم (6882)، عن ابن عباس ؓ.

تَابِعِ الدِّينَ لِيُخَفِّضَ عَمْرُكَ عَلَى بَنِيكَ أَلَمْ يَلْحَظِي بِلِقَائِكُمَا فِي

وقال **الطبراني**: «إِنَّ الْمُحَقَّرَاتِ تَجْتَمِعُ عَلَى الرَّجُلِ فَتَهْلِكُهُ»⁽¹⁾، وإذا كانت الصَّغِيرَةُ مِنْهَا فَلَا ضَيْرَ بِتَعْرِيفِهَا، بَلْ يَجِبُ تَعْرِيفُهَا، فَإِلَّا نَسَانُ بِتَجَنُّبِ الْكَبِيرَةِ⁽²⁾ يَصِيرُ⁽³⁾ مَطِيعًا غَيْرَ فَاسِقٍ وَبِتَجَنُّبِ الصَّغِيرَةِ - وَهِيَ الْمُتَشَكِّكُ⁽⁴⁾ فِيهَا - يَصِيرُ وَرَعًا.

وقال بعض الصُّوفِيَّةِ: اعْتَبَارُ الصَّغِيرَةِ وَالْكَبِيرَةِ بِمُرْتَكَبِ الذَّنْبِ، فَقَدْ يَكُونُ الذَّنْبُ مِنْ زَيْدٍ صَغِيرًا وَمِنْ عَمْرٍو كَبِيرًا، وَذَلِكَ بِحَسَبِ مَرَاتِبِهِمْ فِي الْمَعَارِفِ وَالْأَحْوَالِ⁽⁵⁾.
قُلْتُ⁽⁶⁾: وَمِنْ ذَلِكَ: حَسَنَاتُ الْأَبْرَارِ سَيِّئَاتُ الْمُقْرِينِ.

وَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي تَعْيِينِ الْكِبَائِرِ وَحَصَرِهَا كَمَا اخْتَلَفُوا فِي الصَّغَائِرِ، فَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ **تَهْلِكُهُ** فِي الْإِكْمَالِ: وَقَدْ اخْتَلَفَتْ الْأَثَارُ وَأَقْوَالُ السَّلَفِ وَالْعُلَمَاءِ فِي أَعْدَادِ⁽⁷⁾ الْكِبَائِرِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: كُلُّ مَا نَهَى اللَّهُ **عَنْكَ** عَنْهُ فَهُوَ كَبِيرَةٌ⁽⁸⁾.

وَسُئِلَ أَهْيَ سَنَعٌ؟

فَقَالَ: هِيَ إِلَى سَبْعِينَ⁽⁹⁾ - وَيُرْوَى إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ - أَقْرَبُ⁽¹⁰⁾.

وَقَالَ أَيْضًا: الْكِبَائِرُ كُلُّ ذَنْبٍ خَتَمَهُ اللَّهُ بِنَارٍ، أَوْ غَضِبَ، أَوْ عَذَابٍ⁽¹¹⁾، وَنَحْوَهُ عَنِ الْحَسَنِ.

وَقِيلَ: هِيَ مَا أَوْعَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِنَارٍ أَوْ بَحْدٍ فِي الدُّنْيَا، وَعَدُوا الْإِصْرَارَ عَلَى الصَّغَائِرِ مِنَ الْكِبَائِرِ.

(1) رواه أحمد في مسنده، برقم (3818)، وأبو داود الطيالسي في مسنده: 316/1، برقم (400)، والطبراني في الأوسط: 74/3، برقم (2529)، عن ابن مسعود **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

(2) في (ح): (الكبائر).

(3) في (ت) 1 و(ح): (ويصير).

(4) في (ش): (المشكك).

(5) انظر: تفسير الراغب الأصفهاني: 3/1210، وما بعدها.

(6) قوله: (قلت) زيادة من (ش).

(7) في (ح): (عدد).

(8) رواه الطبراني في الكبير: 140/18، برقم (293)، والبيهقي في شعب الإيمان: 1/462، برقم (288)، عن ابن عباس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

(9) رواه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد: 6/1110، برقم (1918)، عن ابن عباس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

(10) رواه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد: 6/1110، برقم (1919)، عن ابن عباس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

(11) في (ش): (عقاب). والأثر رواه البيهقي في شعب الإيمان: 1/460، برقم (286)، عن ابن عباس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

فروي⁽¹⁾ عن ابن عمر وابن عباس⁽²⁾ : لا صغيرة مع إصرار ولا كبيرة مع استغفار⁽³⁾.

وعن ابن مسعود⁽⁴⁾، وجماعة⁽⁵⁾ من العلماء: الكبيرة جميع ما نهى الله عنه في⁽⁶⁾ أول سورة النساء إلى قوله: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: 31]⁽⁷⁾، انتهى كلام القاضي⁽⁸⁾.

وقيل: في قوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: 31]⁽⁹⁾ في⁽¹⁰⁾ الشُّرك والكفر، ونكفر عنكم، أي: ما سوى ذلك⁽¹¹⁾ الشُّرك⁽¹²⁾؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: 48] ﴿وَوَدَّ خَلْقُكُمْ مَذْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: 31]؛ الجنة.

فإن قلت: لم عبر المصنف⁽¹³⁾ عن ترك المؤاخذه بالكبائر بالصَّفح⁽¹⁴⁾، وعن ترك المؤاخذه⁽¹⁵⁾ بالصَّغائر⁽¹⁶⁾ بالغفران؟

قلت⁽¹⁷⁾: قيل: لأن إظهار الكبائر والصَّفح عنها، وستر الصَّغائر أبلغ دلالة في كمال

(1) في (ح): (بروي).

(2) قوله: (فروي عن ابن عمر وابن عباس) يقابله في (ت1) و(ح): (وروي عن ابن عباس).

(3) رواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة: 6/1110، برقم (1919)، والبيهقي في شعب الإيمان: 9/406، برقم (6882)، عن ابن عباس⁽⁴⁾.

(4) قوله: (وجماعة) يقابله في (ت1) و(ح): (وعن جماعة).

(5) في (ش): (من).

(6) تفسير الطبري: 8/234.

(7) إكمال المعلم، لعياض: 1/354، 355.

(8) قوله: (انتهى... ما تنهون عنه) ساقط من (ح).

(9) قوله: (انتهى... في) ساقط من (ش)، وفي (ح): (من).

(10) قوله: (ذلك) ساقط من (ش).

(11) قوله: (ذلك الشرك) يقابله في (ح): (الشرك والكفر).

(12) في (ش): (الصَّفح).

(13) في (ش): (مؤاخذه).

(14) في (ش): (الصَّغائر).

(15) قوله: (قلت) ساقط من (ش).

الجود من العكس، وفي هذا الجواب عندي نظر.

فإن قلت: اجتناب الكبائر يكفر الصغائر قطعاً أم ظناً؟

قلت: اختلف فيه كما اختلف في تكفير السيئات بالتوبة، ورجح بعضهم الظن؛ لأن العقل لا يوجب التكفير على ما تقدم والدلالة⁽¹⁾ النقلية محتملة، ولا قطع مع الاحتمال.

(وَجَعَلَ مَنْ لَمْ يَتَّبِعِ مِنَ الْكِبَائِرِ صَافِئاً إِلَىٰ مَشِيئَتِهِ ﴿٤٨﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: 48]

يريد من لم يتب من المؤمنين، وإلا فالكافر إذا لم يتب من كفره حتى مات عليه فالله تعالى أخبر أنه لا يغفر له، ولا خلاف⁽²⁾ في ذلك.

فائدة: قلت: رأيت بخط شيخنا أبي الحجاج يوسف الصنهاجي رحمه الله ما نصه: وفيما⁽³⁾ نسب إلى الغزالي رحمه الله في تقسيم الناس في اعتقادهم.

الناس على قسمين: مؤمن وكافر؛ فالكافر في النار بإجماع العلماء.

والمؤمن على قسمين: عاص، ومطيع؛ فالمطيع في الجنة بإجماع.

والعاصي على قسمين: عاص بالصغائر، وعاص بالكبائر؛ فالعاصي بالصغائر يسأل ولا يعاقب، والعاصي بالكبائر على قسمين:

مستحل وغير مستحل؛ فالمستحل في النار بإجماع العلماء، وغير المستحل على قسمين⁽⁴⁾، تائب وغيره؛ فالتائب في الجنة بإجماع العلماء وغير التائب في مشيئة الله تعالى.

قلت: وفي بعض هذا التقسيم / نظر، فتأمل؛ فإن المستحل راجع إلى الكافر.

48/ب

فائدة أخرى: قيل: إن الشرك على أقسام:

أحدها: ما تقدم، وزاد بعضهم فقال⁽⁵⁾: إما⁽⁶⁾ شرك⁽⁷⁾ في الصفات كشرك الباطنية

(1) في (ش): (والأدلة).

(2) في (ت1): (خفاء).

(3) في (ت1) و(ح): (وما).

(4) قوله: (على قسمين) يقابله في (ت1): (قسمان).

(5) في (ش): (وقال).

(6) في (ت1) و(ح): (وأما).

(7) في (ش) و(ت1): (الشرك).

في قولهم: أنا أعلم بعلم الله تعالى، وحياتي من حياته، وكذلك في جميع الصفات.

وإما شرك في الأفعال كنسبة تأثير وخلق إلى غير الله تعالى بالجملة.

وإما شرك بمعنى الشفاعة والتقريب كعبادة الكفرة الأوثان مع اعترافهم بالصانع

سبحانه، ولذلك (1) قالوا: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: 18]، و﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: 3].

وأما ما ذكر أهل التفسير في الآية - أعني قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾

[النساء: 48] -.

قال الواحدي رحمه الله: هذه الآية دليل قاطع في مسألتين كبيرتين من الأصول:

إحدهما: أن من ارتكب الكبائر من المسلمين إذا مات على الإيمان؛ لم يخلده الله في النار، وإنما يخلد المشرك في النار دون المسلم.

والثانية: إن الله وعد (2) المغفرة لما دون الشرك فيعفو عمن (3) يشاء، ويعفو لمن يشاء، لا (4)

حجر عليه في شيء من ذلك ولا حكم عليه لأحد؛ تكديماً للقدرية حيث (5) قالوا: لا يجوز أن يغفر الكبيرة ويعفو عن المعاصي، وروى بإسناده إلى علي بن أبي طالب رحمه الله أنه قال: ما في القرآن آية أرجى عندي (6) من هذه الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: 48] الآية (7).

قلت: ومثلها قوله تعالى: ﴿قُلْ يَبْعَادَى الَّذِينَ اسْتَفْزَعُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾

[الزمر: 53] الآية، ثم روى عن (8) ابن عمر رحمه الله قال: كُنَّا نُمْسِكُ عَنِ الْإِسْتِغْفَارِ، لِأَهْلِ الْكِبَايِرِ حَتَّى سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾، وقال

(1) في (ش) و(ح): (كذلك).

(2) في (ت) و(ح): (وعده).

(3) قوله: (يعفو عمن) يقابله في (ت) 1: (فيعذب من).

(4) في (ح): (ولا).

(5) في (ش): (الذين).

(6) قوله: (آية أرجى عندي) يقابله في (ت) 1 و(ح): (عندي آية أرجى)، بتقديم وتأخير.

(7) ضعيف، رواه الترمذي: 247/5، في باب من تفسير القرآن، برقم (3037)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: «مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾» [النساء: 48].

(8) قوله: (عن) ساقط من (ش).

النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي أَخَزْتُ شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ⁽¹⁾ مِنْ أُمَّتِي»، فَأَمْسَكْنَا عَنْ كَثِيرٍ مِمَّا كَانَ فِي أَنْفُسِنَا وَرَجَوْنَا⁽²⁾.

وروى أيضًا عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي، فَأَخْبَرَنِي - أَوْ قَالَ: بَشَّرَنِي - أَنَّهُ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ» قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»⁽³⁾.

وقال⁽⁴⁾ ابن عطية رحمه الله: هذه مسألة⁽⁵⁾ الوعد والوعيد⁽⁶⁾، وهذه الآية هي الحاكمة⁽⁷⁾ ببيان ما تعارض من آيات الوعد والوعيد، وتلخيص الكلام فيها أن يقال: الناس على أربعة أصناف:

كافر مات على كفره فهذا يخلد⁽⁸⁾ في النار بإجماع.
ومؤمن محسن لم يذنب قط، ومات على ذلك فهو في الجنة مختوم عليه، حسب الخبر من الله تعالى بإجماع.
وتائب مات على توبته فهذا عند أهل السنة⁽⁹⁾، وجمهور فقهاء الأمة لاحق بالمؤمن المحسن⁽¹⁰⁾، إلا أن قانون المتكلمين؛ أنه في المشيئة.

(1) قوله: (لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ) ساقط من (ح).

(2) رواه ابن أبي عاصم في السنة: 398/2، برقم (830)، والبزار في مسنده: 186/12، برقم (5840)، وأبو يعلى في مسنده: 185/10، برقم (5813)، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(3) قوله: (قال: «وَإِنْ زَنَا وَإِنْ سَرَقَ» ساقط من (ح).

الحديث متفق على صحته، رواه البخاري: 71/2، في باب ما جاء في الجنائز، ومن كان آخر كلامه: لا إله إلا الله، من ما جاء في الجنائز، ومن كان آخر كلامه: لا إله إلا الله، من كتاب الجنائز، برقم (1237)، ومسلم: 94/1، في باب من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة، ومن مات مشركا دخل النار، من كتاب الإيمان، برقم (94)، عن أبي ذر رضي الله عنه.
وانظر: التفسير الوسيط، للواحدي: 63، 64.

(4) في (ت1): (قال).

(5) في (ح): (المسألة).

(6) قوله: (والوعيد) ساقط من (ت1).

(7) في (ت1): (الخاصة)، وفي (ح): (الخالصة).

(8) في (ش): (يخلد).

(9) في (ح): (الجنة).

(10) قوله: (المحسن) ساقط من (ح).

ومذنب مات على غير توبة قبل موته (1) فهذا موضع الخلاف؛ فقالت (2) المرجئة: هو في الجنة بإيمانه ولا تضره سيئاته، وبنوا هذه المقالة على أن جعلوا آيات الوعيد كلها مخصصة (3) في الكفار (4)، وآيات الوعد عامة في المؤمنين تقيهم وعاصيهم. وقالت المعتزلة: إذا كان صاحب كبيرة فهو في النار ولا بد، وقالت الخوارج: إذا كان صاحب (5) كبيرة أو صغيرة فهو في النار مخلد ولا إيمان له؛ لأنهم يرون كل الذنوب كبائر، وبنوا هذه المقالة على أن جعلوا آيات الوعد كلها مخصصة في المؤمن المحسن الذي لم يعص قط، والمؤمن التائب، وجعلوا آيات الوعيد عامة في العصاة كفارًا أو مؤمنين (6). وقال أهل السنة والحق: آيات الوعد ظاهرة العموم وآيات (7) الوعيد ظاهرة العموم، ولا يصح نفوذ كلها لوجهه (8) بسبب تعارضها، كقوله تعالى: ﴿لَا يَصْلَحُهَا إِلَّا الْأَشْقَى﴾ (9) الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى (الليل: 15-16)، وقوله: ﴿وَمَنْ يَعَصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ﴾ (الجن: 23) فلا بد أن يقال (9): إن آيات الوعد لفظها لفظ عموم، والمراد بها الخصوص في المؤمن المحسن وفي التائب، وفيمن سبق في علم الله (10) تعالى العفو عنه دون تعذيب من العصاة، فإن آيات الوعيد لفظها عموم، والمراد بها خصوص في الكفرة، وفيمن سبق في علم الله تعالى (11) أنه (12) يعذبه من العصاة، ونحكم بقولنا: هذه الآية - النص (13) في موضع النزاع - وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: 48] الآية؛ فإنها جلت الشك وردت

(1) قوله: (قبل موته) زيادة من (ش).

(2) في (ح): (وقالت).

(3) في (ت1) و(ح): (مخصصة).

(4) قوله: (في الكفار) يقابله في (ت1) و(ح): (بالكفار).

(5) قوله: (كبيرة فهو في... كان صاحب) ساقط من (ح).

(6) قوله: (أو مؤمنين) يقابله في (ح) و(ت1): (ومؤمنين).

(7) قوله: (الوعد ظاهرة العموم وآيات) ساقط من (ت1).

(8) في (ح): (لوجه).

(9) في (ح): (يقول).

(10) قوله: (علم الله) يقابله في (ت1): (علمه).

(11) قوله: (العفو... تعالى) ساقط من (ش) و(ح).

(12) في (ت1) و(ح): (أن).

(13) في (ت1) و(ح): (نص).

على الطائفتين؛ المرجئة والمعتزلة، وذلك أن قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: 48] فصل قاطع⁽¹⁾ مجمع عليه.

وقوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: 48] فصل قاطع بالمعتزلة راداً على قولهم رداً لا يحيد عنه، ولو وقفنا في هذا الموضع من الكلام لصح قول المرجئة، فجاء⁽²⁾ قوله: ﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾ راداً عليهم موجباً أن غفران ما دون الشرك إنما هو لقوم دون قوم، بخلاف ما زعموا من⁽³⁾ أنه مغفور لكل مؤمن.

قال: ورامت⁽⁴⁾ المعتزلة أن ترد هذه الآية إلى قولها بأن قالوا: (ما يشاء) هو التائب، وما أرادوه فاسد؛ لأن فائدة⁽⁵⁾ التقسيم في الآية كانت تبطل؛ إذ التائب من الشرك يغفر له، ورامت المرجئة أن ترد الآية إلى قولها بأن قالوا: لمن يشاء، معناه: يشاء أن يؤمن لا يشاء أن يغفر له، فالمشيئة معلقة بالإيمان ممن يؤمن لا بغفران الله تعالى / لمن يغفر له، ويرد ذلك بأن الآية تقتضي على هذا التأويل أن قوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ﴾ عام في كل⁽⁶⁾ كافر ومؤمن⁽⁷⁾، فإذا خصص المؤمنون⁽⁸⁾ بقوله: لمن يشاء، وجب أن الكافرين لا يغفر لهم ما دون ذلك ويمجازون به، وذلك وإن كان مما قد قيل فهو مما لم يقصد بالآية على تأويل أحد من العلماء، ويرد على هذا⁽⁹⁾ المنزع⁽¹⁰⁾ بطول التقسيم؛ لأن الشرك مغفور أيضاً لمن يشاء الله أن يؤمن.

قال: ومن آيات الوعيد التي احتج بها المعتزلة قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: 93] الآية، والآية مخرجه⁽¹¹⁾ عنهم بوجوه؛ منها: أن

1/49

(1) قوله: (قاطع) زيادة من (ح).

(2) في (ش): (في).

(3) قوله: (من) زيادة من (ش).

(4) في (ش): (ورأيت)، وفي (ح): (وأرادت)، وما اخترناه موافق لما في تفسير ابن عطية.

(5) في (ش): (فائدة)!

(6) قوله: (كل) زيادة من (ش).

(7) قوله: (كافر ومؤمن) يقابله في (ش): (مؤمن وكافر)، بتقديم وتأخير.

(8) في (ش): (المؤمنين)، وفي (ح): (المؤمن).

(9) قوله: (هذا) زيادة من (ش)، وفي (ح): (أن).

(10) في (ت 1) و(ح): (المنازع)، وما اخترناه موافق لما في تفسير ابن عطية.

(11) في (ت 1): (تخرجة)، ويقابله بياض في (ح).

الأصح في تأويل قوله تعالى: ﴿مُتَعَمِّدًا﴾ قال ابن عباس رضي الله عنه: أنه أراد مستحلاً، وإذا استحل أحد ما حرم الله عليه فقد كفر، ويدل على ما قال ابن عباس رضي الله عنه: إنا نجد الله ⁽¹⁾ تعالى في أمر القتل إذا ذكر القصاص لم ⁽²⁾ يذكر الوعيد بالنار ⁽³⁾، وإذا ذكر الوعيد بالنار لم يذكر القصاص، فيظهر أن القصاص للقاتل المؤمن ⁽⁴⁾ العاصي، والوعيد للمستحل الذي في حكم الكافر.

ومنها من جهة أخرى: أن الخلود إذا لم يقرن بقوله: (أبدًا) فجائز ⁽⁵⁾ أن يراد به الزمن المتطاوّل؛ إذ ذلك ⁽⁶⁾ معهود في كلام العرب؛ ألا ترى أنهم ⁽⁷⁾ يحيون الملك بـ **خلد الله ملكك**، ومن ذلك قول امرئ القيس:

وهل يعمن ⁽⁸⁾ إلا سعيد مخلص قليل الهموم ما يبيت بأوجال
وقال عبد الله بن عمر: لما نزلت ﴿قُلْ يَبْعَادَى الَّذِينَ اسْتَرْفَوْا عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾... [الزمر: 53] الآية قال بعض أصحاب رسول الله ﷺ: والشرك يا رسول الله؟ فنزلت: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: 48].

ولما ختم على ⁽⁹⁾ أنه لا يغفر الشرك ذكر قبح موقعه وقدره في الذنوب. انتهى كلام ابن عطية رحمته الله ⁽¹⁰⁾.

فإن قلت: ما حكم من لم يتعلق به تكليف لصغره، أو بلغ مجنوناً، أو دام جنونه حتى مات، أو لم ⁽¹¹⁾ تبلغه دعوته عليه الصلاة والسلام، ومن مات في زمن الفترة؟

(1) قوله: (نجد الله) يقابله في (ت1): (نجد أمر الله).

(2) في (ج): (ولم).

(3) قوله: (بالنار) زيادة من (ح).

(4) قوله: (المؤمن) زيادة من (ش).

(5) في (ت1) و(ح): (فالجائز)، وما اخترناه موافق لما في تفسير ابن عطية.

(6) في (ت1) و(ح): (ذاك).

(7) قوله: (ترى أنهم) يقابله في (ش): (تراهم).

(8) في (ش): (ينعمن).

(9) قوله: (على) ساقط من (ش).

(10) تفسير ابن عطية: 65/2.

(11) قوله: (أو لم) يقابله في (ش) و(ح): (ولم).

تَابِعِ الدِّينَ لِيْ خَفِصَ عَمْرٌ بْنُ عَلِيٍّ لَمْ يَلْحَقِيْ الْبَقَاكِهَانِي

قلت (1): أما صغار المسلمين ففي (2) الجنة اتفاقاً، وأما قول عائشة رضي الله عنها في صبي مات: «طُوبَى لَهُ عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ» - وفي رواية: «لَمْ يَعْمَلِ الشَّوْءَ وَلَمْ يُدْرِكْهُ» - فقال لها رضي الله عنها «أَوْ لَا تَذْهَبِي» - وفي رواية: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَضْلَابِ آبَائِهِمْ» (3) - وفي رواية: «أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، فَخَلَقَ لَهُنَّ أَهْلًا وَلَهُنَّ أَهْلًا» (4)، فهذا الحديث لا يختص بهم، بل هو مطرد في البالغ (5) والصغير (6).

وأما أولاد الكفار فقليل: هم تبع لآبائهم؛ لما يروى: «هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ» (7)؛ ولأن (8) ثبوت التوارث بينهم دليل انسحاب الكفر عليهم، وقيل: هم خدام أهل الجنة، وقيل: هم من أهل الأعراف، وقيل: تُؤَجَّجُ لهم النار فيؤمرون باقتحامها؛ فمن اقتحم نجا، ومن أبى (9) ففي (10) النار، وليس هذا تكليف؛ إذ لا تكليف في الآخرة، وقيل: هم في المشيئة؛ لقوله رضي الله عنه: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ» (11).

وأما المجنون ومن لم تبلغه الدعوة ومن مات في زمن (12) الفترة؛

(1) في (ش): (قيل).

(2) في (ح): (في).

(3) رواه مسلم: 2050/4، في باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين، من كتاب القدر، برقم (2662)، عن عائشة رضي الله عنها.

(4) رواه مسلم: 2050/4، في باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين، من كتاب القدر، برقم (2662)، عن عائشة رضي الله عنها.

(5) قوله: (في البالغ) يقابله في (ش): (للبالغ).

(6) في (ح): (الصغير).

(7) رواه مسلم: 1365/3، في باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعمد، من كتاب الجهاد والسير، برقم (1745)، عن الصعب بن جثامة رضي الله عنه.

(8) في (ت 1) و(ح): (لأن).

(9) في (ش): (يأبى)، وقوله: (ومن يأبى) يقابله بياض في (ح).

(10) في (ح): (في).

(11) متفق على صحته، رواه مالك في موطئه: 338/2، في باب جامع الجنائز، من كتاب الجنائز، برقم (278)، والبخاري: 123/8، في باب الله أعلم بما كانوا عاملين، من كتاب القدر، برقم (6599)،

ومسلم: 2048/4، في باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين، من كتاب القدر، برقم (2658)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(12) في (ح): (زمان).

فهم⁽¹⁾ في المشيئة، ويحتمل جريان الأقوال المذكورة فيهم، والمسألة اجتهادية.

فإن قلت: كيف يصح عقاب من لم يبلغه تكليف؟

قلت: لما اتفق عليه أهل السنة من أن الثَّواب يفعلُه⁽²⁾ بفضلِه والعقاب بعدله، فليس بينهما ربط عقلي، قالوا: ولولا ورود الوعد والوعيد لجاز في العقل عذاب المطيع وإثابة الكافر، وناهيك بقوله تعالى: ﴿لَا يُسْتَلْ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْتَلُونَ﴾ [الأنبياء: 23].

(وَمَنْ عَاقَبَهُ بِنَارِهِ أَخْرَجَهُ مِنْهَا بِإِيمَانِهِ فَأَدْخَلَهُ بِهِ جَنَّتَهُ، ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: 7]).

المعاقبة: مفاعلة⁽³⁾ من العقاب⁽⁴⁾، والمفاعلة لا تكون من واحد، وقد استثنى أهل اللغة من ذلك ألفاظاً مثل: سافرت، وطارقت النعل⁽⁵⁾، وعافاه الله، وعاقبت اللص⁽⁶⁾.

قال الجوهري رحمه الله: وطارق النعل⁽⁷⁾: ما أُطْبِقَتْ⁽⁸⁾ وَخُرِرَتْ به، ورِيْشُ طِرَاق: إذا كان بعضه فوق بعض، وطارق الرَّجُل بين الثوبين: إذا ظاهر بينهما، أي: لبس أحدهما على الآخر، وطارق بين نعلين⁽⁹⁾، أي: خصف أحدهما فوق الآخر، ونعلٌ مُطَارِقَةٌ، أي⁽¹⁰⁾: مَخْصُوفَةٌ⁽¹¹⁾، وكلُّ⁽¹²⁾ خَصِيفَةٍ طَارِقٍ⁽¹³⁾.

(1) في (ت 1) و(ح): (فهو).

(2) قوله: (يفعله) ساقط من (ش) و(ح).

(3) في (ش): (المفاعلة).

(4) قوله: (من العقاب) يقابله في (ح): (من ذلك العقاب).

(5) قوله: (وطارقت النعل) يقابله في (ش): (وفارضت الفعل).

(6) في (ش): (الصدقاء).

(7) في (ش): (الفعل).

(8) في (ش): (وطبقت).

(9) في (ش): (النعلين).

(10) قوله: (أي) ساقط من (ح).

(11) قوله: (ونعل مطارقة، أي: مَخْصُوفَةٌ) ساقط من (ش)، وما أثبتناه موافق لما في صحاح الجوهري.

(12) في (ش): (وكسد).

(13) الصحاح، للجوهري: 1516/4.

والنار مؤنثة وألفها منقلبة عن واو، بدليل ظهورها في التصغير والتكسير، تقول في التصغير: نوية، وفي التكسير: نيران، ونور في الكثير، وفي القليل: نوية وأنور. قال (1) الشاعر (2):

مصاييحُ شُبَّتْ بالعشاء وأنورُ (3)

وقال (4) آخر:

شهدتُ (5) ودعوانا (6) أميمة (7) أننا بنو الحرب نصلها إذا شَبَّ نورها
وتقع على النار الحسية كنار الدنيا والآخرة، وهي: جسم لطيف حار محرق، والنور (8) هو (9) ضوءها، وضوء كل نير، وهو نقيض الظلمة، والنار مشتقة من نار ينور، إذا انفرد؛ لأن فيها حركة واضطراباً، والنور مشتق منها، والضوء: فرط النور، ومنه قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا﴾ [يونس: 5]، ويطلق مجازاً على نار معنوية، كنار الخوف، / ونار (10) المحبة؛ فنار الخوف تحرق ذنوب الخائفين، ونار (11) المحبة تحرق ما سوى الله تعالى عن قلوب العارفين، وتطلق مجازاً أيضاً على ذات عقاب الله تعالى لخلقه؛ لاشتغال تلك الدار على النار، أعادنا الله منها.
فإن قلت: ما صفة النار، وما كفيتهها؟ أو أي طباقها (12) يعذب فيها عصاة

49/ب

(1) في (ش): (وقال).

(2) قوله: (الشاعر) ساقط من (ح).

(3) عجز بيت صدره:

فلما فُقدتُ الصُّنُوتَ منهم وأُطفئتُ

انظر: إيضاح شواهد الإيضاح، للقيسي: 2 / 766.

(4) في (ش): (قال).

(5) قوله: (شهدت) ساقط من (ش).

(6) في (ت1): (ودعوانا).

(7) في (ش): (أمية).

(8) في (ح): (والنار).

(9) قوله: (هو) زيادة من (ش).

(10) قوله: (الخوف، ونار) يقابله في (ت1): (الخوف، قيل ونار).

(11) في (ت1): (ونور).

(12) قوله: (أو أي طباقها) يقابله في (ش): (وأي أطباقها).

المؤمنين⁽¹⁾ دون الكافرين؟ وما أسوأها؟ وهل باقية دائمة كالجنة أو منقطعة؟ قلت: قال ابن عطية: قيل: إن النَّارَ بجملتها⁽²⁾ سبعة أطباق أعلاها⁽³⁾ جهنم، ثم لظى⁽⁴⁾، ثم الحطمة، ثم السعير، ثم سقر، ثم الجحيم - وفيه أبو جهل -، ثم الهاوية، وأن في كل طبق منها⁽⁵⁾ باباً فالأبواب على هذا بعضها فوق بعض، وعبر في هذه الآية - يعني قوله تعالى: ﴿سَبْعَةُ أَبْوَابٍ﴾ [الحجر: 44] الآية - عن النَّارِ جملة بـ (جهنم)⁽⁶⁾؛ إذ هي أشهر منازلها وأولها، وهي موضع عصاة المؤمنين الذين لا يخلدون، ولهذا روي أن جهنم تخرب وتبلى⁽⁷⁾.

قلت: لكن عصاة المؤمنين إذا دخلوا جميعاً أماتهم الله فيها⁽⁸⁾ إماتة فلم يلقوا بعد ذلك عذاباً مجدداً حتى يخرجوا منها بالشفاعة، ويبقى في النَّارِ أهلها الذين هم أهلها لا يموتون فيها ولا يحيون ولا يعدمون⁽⁹⁾، ولا لهم فيها نهاية ولا غاية، نعوذ بالله من ذلك. ثم قال⁽¹⁰⁾: وقيل: إن النَّارَ أطباق كما ذكرنا، لكن الأبواب السبعة⁽¹¹⁾ كلها في جهنم على خط استواء، ثم ينزل من كل باب إلى طبقه الذي⁽¹²⁾ يفضي إليه. قال: واختصرت ما ذكر المفسرون في المسافات بين الأبواب، وفي هواء النَّارِ، وفي كيفية⁽¹³⁾ الحال؛ إذ هي أقوال أكثرها لا يسند، وهي في حيز الجائر، والقدرة أعظم منها،

(1) قوله: (عصاة المؤمنين) يقابله في (ت 1): (العصاة من المؤمنين).

(2) في (ت 1) و(ح): (جملتها).

(3) في (ت 1) و(ح): (وأعلاها).

(4) قوله: (ثم لظى) زيادة من (ح)، وما أثبتناه موافق لما في تفسير ابن عطية.

(5) قوله: (منها) ساقط من (ح).

(6) في (ش): (جهنم).

(7) انظر: تفسير ابن عطية: 3/363.

(8) قوله: (فيها) زيادة من (ش).

(9) قوله: (ولا يعدمون) يقابله في (ح): (ويعذبون).

(10) قوله: (ثم قال) ساقط من (ش).

(11) في (ح) و(ت 1): (سبعة).

(12) في (ح) و(ت 1): (التي).

(13) قوله: (وفي كيفية) يقابله في (ش): (وكيفية).

عافانا الله من ناره، وتغمدنا برحمته بمنه، انتهى كلامه (1).

وإضافة النَّارِ إلى الضمير (2) العائد على الله تعالى؛ إضافة ملك إلى مالك، مع ما في ذلك من التحويل لأمرها والتعظيم لشأنها.

فإن قلت: عقاب الله تعالى في الآخرة يكون بالنَّارِ وغيرها، فلم خصَّه (3) بناره؟ قلت: لما كان ذلك هو المعظم اكتفى به، من باب قوله ﷺ: «الْحَجُّ عَرَفَةٌ» (4)، أو لأن النَّارَ مشتملة على أنواع العذاب (5) إن كان المراد بالنَّارِ (6): النَّارُ نفسها لا نفس النَّارِ، والأول أظهر.

و(مَنْ) في (7) قوله: (وَمَنْ عَاقِبَهُ)، وإن (8) كان لفظاً (9) مفرداً، فمعناه العموم، إلا أنه عموم مخصوص؛ لأن (10) المراد به: المؤمنون خاصة (11)، والباء في (بناره) يحتمل أن تكون سببية، ويبعد (12) أن تكون كالباء في (كُتِبَتْ بِالْقَلَمِ)؛ لأن معناها الاستعانة والاستعانة (13) على الله تعالى محال؛ إذ هو المعين لكل والمستغني عنهم، ويحتمل أن تكون للتعدي، وهو الأظهر، والله أعلم.

(1) انظر: تفسير ابن عطية: 3/363.

(2) في (ش): (المصير).

(3) في (ح) و(ت1): (خصصه).

(4) صحيح، رواه الترمذي: 228/3، في باب ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج، من كتاب أبواب الحج، برقم (889)، والنسائي: 256/5، في باب فرض الوقوف بعرفة، من كتاب مناسك الحج، برقم (3016)، عن عبد الرحمن بن يعمر رضي الله عنه.

(5) قوله: (العذاب) ساقط من (ح).

(6) قوله: (بالنار) يقابله في (ت1): (به النار).

(7) في (ش): (من)، وقوله: (في) ساقط من (ح).

(8) قوله: (عاقبه وإن) يقابله في (ح): (عاقبه بِنَارِهِ أَخْرَجَهُ مِنْهَا بِإِيجَازِهِ وإن).

(9) في (ش): (لفظها).

(10) في (ش): (إذ).

(11) في (ت1): (عامة).

(12) في (ح) و(ت1): (ويحتمل).

(13) قوله: (والاستعانة) ساقط من (ح).

وقوله: (أَخْرَجَهُ مِنْهَا بِإِيمَانِهِ فَأَدْخَلَهُ بِهِ جَنَّتهُ) (1):

الإخراج: تنحية الشيء وإزالته من غيره، والبناء في (بإيمانه) بناء السبب لا غير؛ وذلك لما (2) تقدم من آيات الرجاء، وقوله ﷺ: «يُخْرَجُونَ مِنْهَا بَعْدَ أَنْ يَصِيرُوا حَمِيمًا»، وهو في الصَّحِيح (3).

وقوله: (فَأَدْخَلَهُ بِهِ جَنَّتهُ) (4)، أصل الجنة في اللغة: البستان، قاله (5) الجوهري (6)، وقال غيره: هي من الشجر المتكاثفة المظللة بالتفاف أغصانها، وهذا لا ينافي الأول، وتطلق على دار الثواب في الآخرة؛ لاشتغالها على الجنان، وسُمِّيت بالجنة التي هي الجنة الواحدة من جنه إذا سَتَرَهُ، دلالة على أنها سترة واحدة؛ لفرط التفاف أغصانها (7)، والتركيب دائر على معنى الستر، ومنه الجنون والجن والمجن.

وقوله: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: 7]، دليله قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: 7-8] (8)، والمثقال: ثَقُلُ الشيء، أي: زِنْتُهُ، ونسبة (9) الأعمال إلى العباد مجاز، على مذهب أهل الحق (10)؛ لأنها مخلوقة لله تعالى مرادة له، والمعنى من يعمل كسبًا لا اختراعًا، إذ (11) المخترع هو الله تعالى

(1) قوله: (فَأَدْخَلَهُ بِهِ جَنَّتهُ) زيادة من (ح).

(2) في (ش): (ما).

(3) متفق على صحته، رواه البخاري: 13/1، في باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال، من كتاب الإيمان، برقم (22)، عن أبي سعيد، ولفظه: «أَخْرَجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ. فَيُخْرَجُونَ مِنْهَا قَدْ اسْوَدُّوا... الحديث، ومسلم: 172/1، في باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار، من كتاب الإيمان، برقم (184)، عن أبي سعيد الخدري رحمه الله.

(4) في (ش): (جنة).

(5) في (ش): (قال).

(6) الصحاح، للجوهري: 2094 / 5.

(7) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير: 307 / 1.

(8) قوله: (دليله... يره) ساقط من (ش).

(9) في (ش): (ونسبته).

(10) في (ت1) و(ح): (السنة).

(11) في (ت1) و(ح): (إنها).

وليس للعبد غير الكسب والتمني (1).

واختلف في الذرة؛ فقيل: هي (2) النملة الصَّغيرة الحمراء، وقيل: البيضاء، وقيل: ما يرى من الهباء في شعاع الشمس، وقيل: جزء من مائة وسبعة وعشرين (3) جزءاً من حبة الشعير (4)، وقيل: لا يراها أحد إلا الله تعالى، فهذه (5) أقوال قد نقلت، ولا أعلم لها مستنداً، وإطلاق المثلقال هنا مجاز؛ إذ المعنى: لا يوزن بمثلقال ولا غيره من المحسات (6)، والله أعلم، إلا أن يريد (7) بطائق الحسنات كما جاء في الصحيح: «يُخْرِجُ لَهُ بِطَاقَةً فِيهَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»... الحديث (8).

والخير: ما يحمد فاعله شرعاً، والشر عكسه، ومعنى (يره): يرى (9) جزاء عمله.
قال الزنخشي: فإن قلت: حسنات الكافر (10) محبطة بالكفر (11)، وسيئات المؤمن مغفورة باجتناّب الكبائر، فما معنى الجزاء بمثاقيل الذر من الخير والشر؟
قلت: المعنى: فمن يعمل مثقال ذرة خيراً من (12) فريق السعداء، ومن يعمل مثقال ذرة (13) شراً من (14) فريق الأشقياء؛ لأنه جاء بعد قوله: «يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا» [الزلزلة:

(1) في (ح): (انتهى).

(2) قوله: (هي) ساقط من (ش) و(ح).

(3) قوله: (وسبعة وعشرين) يقابله في (ش): (وسبعين)، وقوله: (وسبعة وعشرين) يقابله في (ح): (وعشرون).

(4) قوله: (حبة الشعير) يقابله في (ت1): (حب الشعيرة).

(5) في (ت1) و(ج): (وهذه).

(6) في (ح): (الحسنات).

(7) قوله: (والله أعلم، إلا أن يريد) يقابله في (ش): (ويجوز والله أعلم).

(8) صحيح، رواه الترمذي: 24/5، في باب ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله، من كتاب أبواب

الإيمان، برقم (2639)، وابن ماجه: 1437/2، في باب ما يرجي من رحمة الله يوم القيامة، من كتاب الزهد،

برقم (4300)، وأحمد في مسنده، برقم (7066)، جميعهم بألفاظ متقاربة عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

(9) في (ش): (يراه)، وفي (ح): (يره).

(10) في (ح) و(ت1): (الكفار).

(11) قوله: (بالكفر) ساقط من (ح).

(12) قوله: (خيراً من) يقابله في (ش): (خيراً يره من)، وما أثبتناه موافق لما في كشف الزنخشي.

(13) قوله: (ذرة خيراً... مثقال ذرة) ساقط من (ح).

(14) قوله: (خيراً من) يقابله في (ش): (خيراً يره من)، وما أثبتناه موافق لما في كشف الزنخشي.

[6]، انتهى كلامه (1).

قال صاحب الانتصاف: السؤال مبني على قاعدتين:

إحداهما: إن حسنات الكافر (2) محبطة بالكفر، أي: لا يثاب عليها ولا ينعم، وأما تخفيف العذاب بسببها فغير منكر؛ / فقد وردت فيه الأحاديث الصحيحة، وقد ورد أن حاتماً يخفف عنه؛ لكرمه ومعروفه، وورد ذلك (3) في حق غيره كأبي طالب أيضاً (4)، فحيثئذ لحسنات الكافر أثر ما (5) في تخفيف العذاب، فيحتمل أن يكون المروي هو ذلك الأثر، والله أعلم.

وأما (6) القاعدة الثانية: وهي القول بأن اجتناب الكبائر يوجب تمحيص الصغائر ويكفرها عن المؤمن فمردود عند أهل السنة، فإن الصغائر عندهم حكمها في التكفير حكم الكبائر؛ يكون (7) بأحد أمرين:

إما بالتوبة النصوح المقبولة، وإما بالمشيئة لا غير ذلك (8)، وأما اجتناب الكبيرة عندهم فلا يوجب تكفير الصغيرة، فالسؤال المذكور إذن ساقط عن أهل السنة، ولكن الزمخشري التزم الجواب عنه للزومه على قاعدته الفاسدة (9).

قلت: كلام صاحب الانتصاف هذا (10) فيه نظر، ويفتقر إلى تحرير (11)، وهو أن يقال: إن أهل السنة لا ينكرون تكفير الصغائر باجتناب الكبائر، كما قال الله ﷻ: ﴿إِنْ

(1) الكشف، للزمخشري: 785/4.

(2) في (ح) و(ت1): (الكفار).

(3) قوله: (ذلك) ساقط من (ش).

(4) رواه مسلم: 196/1، في باب أهون أهل النار عذاباً، من كتاب الإيمان، برقم (212)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا أَبُو طَالِبٍ، وَهُوَ مُتَّعِلٌ بِتَغْلِيلٍ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاعُهُ».

(5) قوله: (ما) ساقط من (ش).

(6) في (ش): (وإنها).

(7) قوله: (عندهم حكمها في التكفير حكم الكبائر؛ يكون) يقابله في (ش): (حكمها عندهم حكم الكبائر؛ تكفر).

(8) قوله: (ذلك) ساقط من (ح).

(9) انظر: حاشية كشف الزمخشري: 785/4.

(10) قوله: (هذا) ساقط من (ش).

(11) قوله: (يفتقر إلى تحرير) يقابله في (ح): (ويعبر على تجوز).

تَجْتَنِبُوا كِبَارَ مَا تُتَهَوَّنَ عَنْهُ تُكْفِرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ» [النساء: 31] ولا يخالفنا في ذلك المعتزلة ولا نخالفهم، وإنما الخلاف معهم في هذه الآية هل التكفير قطعي أم ظني؟ ونحن نقول: ظني (1)، وهم يقولون: قطعي، فلا (2) ينبغي أن يتقُولوا (3) على أهل السنة أنهم لا يعتقدون؛ تكفير (4) الصَّغَائِرَ باجتناب الكبائر.

قال ابن عطية رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كِبَارَ مَا تُتَهَوَّنَ عَنْهُ﴾ [النساء: 31] الآية: واختلف العلماء في هذه المسألة؛ فجماعة من الفقهاء وأهل الحديث يرون أن الرجل إذا اجتنب الكبائر وامتلأ الفرائض كفرت صغائره كالنظر وشبهه، قطعاً بظاهر الآية وظاهر الحديث، وأما الأصوليون فقالوا: لا يجب على القطع تكفير الصَّغَائِرَ باجتناب الكبائر، وإنما يحمل (5) ذلك على غلبة الظن وقوة الرجاء، والمشية ثابتة، ودل على (6) ذلك أنه (7) لو قطعنا لمجتنب الكبائر وممثل الفرائض بتكفير صغائره قطعاً (8) لكانت لهم في حكم المباح الذي يقطع بأن لا تباعة فيه، وذلك نقض (9) لعري الشريعة.

ومحمل الكبائر عند الأصوليين في هذه الآية أجناس الكفر، والآية التي قيدت الحكم فترد (10) إليه هذه المطلقات (11) كلها، وهي (12) قوله تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: 48]. (13) اهـ.

(1) قوله: (ونحن نقول: ظني) ساقط من (ش).

(2) في (ش): (ولا).

(3) في (ش): (يطلق).

(4) قوله: (يعتقدون تكفير) يقابله في (ت1): (يعتقدون؛ أن تكفير).

(5) في (ش): (محمل).

(6) قوله: (على) ساقط من (ح).

(7) في (ش): (أنا).

(8) قوله: (قطعاً) ساقط من (ت1).

(9) قوله: (نقض) ساقط من (ش).

(10) في (ت1) و(ح): (ترد).

(11) في (ت1) و(ح): (المظنات).

(12) قوله: (وهي) ساقط من (ش).

(13) تفسير ابن عطية: 44/2.

فقد علمت من كلام ابن عطية رحمته الله اتفاق⁽¹⁾ أهل السنة من الفقهاء والمحدثين والأصوليين على ما ذكر من تكفير الصَّغائر باجتناب الكبائر ظناً لا قطعاً، والله الموفق، وإذا تقرر ذلك فالسؤال وارد، لكن الجواب عنه سهل⁽²⁾، وهو أن⁽³⁾ المعنى -والله أعلم-: من عمل مثقال ذرة خيراً من المؤمنين أُنِيبَ عليه أو شراً من المؤمنين -أيضاً- فهو يراه ما لم يُكفَّر باجتناب الكبائر، ومن يعمل مثقال ذرة من الكفار من الخير فهو يراه، إما في الدُّنيا بأن يوقى بذلك الأمراض والأعراض⁽⁴⁾، وإما في الآخرة بأن يخفف عنه كما تقدم⁽⁵⁾، والله أعلم.

[شفاعة النبي محمد ﷺ والفرق المخالفة في إثباتها]

(وَيَخْرُجُ مِنْهَا بِشَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ شَفَعَ لَهُ مِنْ أَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِهِ)

أجمع السلف والخلف من أهل السنة والحق⁽⁶⁾ على قبول الشَّفاعة لنبينا محمد ﷺ؛ ولسائر الرُّسل والملائكة والمؤمنين مطلقاً، وأجلها وأعظمها شفاعة نبينا⁽⁷⁾ محمد ﷺ⁽⁸⁾؛ لأنها أعم الشَّفاعات⁽⁹⁾ وأتمُّها حسب ما جاء في الشَّفاعة⁽¹⁰⁾ في الصَّحيح على ما نذكره إن شاء الله تعالى.

قال ابن فورك: وأما الشَّفاعة فإننا نقول: الشَّفاعة ثابتة لرسول الله ﷺ من وجهين:

- (1) في (ح): (بأن).
- (2) في (ت 1): (أسهل).
- (3) قوله: (أن) ساقط من (ح).
- (4) قوله: (والأعراض) زيادة من (ش).
- (5) في (ت 1): (ذكرنا).
- (6) قوله: (والحق) ساقط من (ش).
- (7) في (ش): (لنبينا).
- (8) قوله: (ولسائر ...) ساقط من (ت).
- (9) في (ت 1): (الشفاعة).
- (10) قوله: (في الشفاعة) ساقط من (ش)، وفي (ح): (الشفاعات).

أحدهما: للمؤمنين التائبين الذين لا كبيرة معهم، فتكون طريقة (1) الشفاعة لهم أن يزداد في كرامتهم ورفعتهم بها.

والثاني: شفاعته للمذنبين بأن يغفر لهم ذنوبهم ويخرجهم من النار، كما روي في الأخبار الصحيحة أن قومًا يخرجون من النار بعدما صاروا همًا (2)، وأن النبي ﷺ يخرج ساجدًا حتى يشفع في المذنبين (3) من أمته فيخرجهم من (4) النار حتى يخرج من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيثار (5).

فإن قالوا: الفاسق ليس بمرتضى، وقد قال سبحانه: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: 28]، قيل: هو مرتضى على توحيدهِ وإيثارهِ وطاعته، ومعنى الآية: ولا يشفعون إلا لمن ارتضى أن يشفع فيه، وقد ارتضى أن يشفع في المذنبين من أمة محمد ﷺ.

فإن قال: فقد قال الله سبحانه: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: 18] قيل: المراد بالظالمين هنا (6): الكافرين؛ لأنه قال في مفتتح الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنَادُونَ لِمَقْتُ اللَّهِ أَكْبَرُ مِنْ مَقْتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ [غافر: 10].

فإن قال: فحدثوني عن رجل حلف بطلاق زوجته أن (7) يعمل عملاً ينال به شفاعته الرسول ﷺ بماذا تأمرونه (8) أن يعمل؟

قيل: تأمره أن يعمل بطاعة الله تعالى، وأن يعتقد شفاعته الرسول ﷺ ثابتة يوم القيامة للمذنبين من أمته، ويستعيذ بالله أن (9) يجعله من الصنف الذين لا نصيب لهم في شفاعته

(1) في (ح): (طريق).

(2) تقدم تخريجه، ص: 283 من هذا الجزء.

(3) في (ح): (المؤمنين).

(4) قوله: (فيخرجهم من) يقابله في (ح): (فتخرجهم).

(5) في (ح): (إيثار).

والحديث متفق على صحته، رواه البخاري: 146/9، في باب كلام الرب ﷻ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم، من كتاب التوحيد، برقم (7510)، ومسلم: 182/1، في باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، من كتاب الإيمان، برقم (193)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(6) في (ش): (ههنا)، وقوله: (بالظالمين هنا) يقابله في (ح): (هنا بالظالمين)، بتقديم وتأخير.

(7) في (ح) و(ت): (أنه).

(8) في (ش): (تأمره).

(9) في (ح): (لا).

رسول الله ﷺ، وهو الذي أخبرنا رسول الله ﷺ: / «صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِي: **الْمَرْجُئَةُ، وَالْقَدَرِيَّةُ**»⁽¹⁾، فنعوذ بالله أن نكون منهم.

فإن قال: أليس قد قال في قصة الملائكة، لما أخبر أنهم يستغفرون للمؤمنين ويقولون: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ﴾ [غافر: 7]! قيل (2): معناه في (3) الإقرار بشفاعتك للمذنبين من الأمة، انتهى كلامه.

وأنكرت المعتزلة الشفاعة، وهم جديرون⁽⁴⁾ بحرمانها، فقالوا: لا يجوز الصَّفح والعفو عن الذُّنوب، وقالت المرجئة أيضًا: لا شفاعة؛ لأنه لم يضر⁽⁵⁾ مع الإيمان ذنب، وذهب قوم إلى جوازها في رفع الدرجات دون رفع السيئات، وهذه كلها مذاهب باطلة يشهد باستحالتها العقل والنقل.

أما العقل فإنه لا يحيلها، قيل: ولو أنها⁽⁶⁾ استحالت لكانت لغيرها، والأصل عدم ذلك الغير، ولأنه لو رجعنا للعقل المحض من غير تحسين وتقبيح حكمنا بأن الله تعالى يفعل ما يشاء، ولأنه إذا جاز العفو عن الذُّنوب⁽⁷⁾، فما المانع⁽⁸⁾ من جوازه عند الشفاعة، ولأن الشفاعة حسنة في المشاهد⁽⁹⁾، فكذلك في الغائب.

وأما النقل فيها⁽¹⁰⁾ رُوينا في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال⁽¹¹⁾: أُرِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بِلَحْمٍ، فُرِفِعَ إِلَيْهِ الذَّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ فَنَهَشَ مِنْهَا نَهْشَةً فَقَالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ

(1) ضعيف، رواه الطبراني في الأوسط: 69/6، برقم (5817)، وأبو نعيم في الحلية: 254/9، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(2) في (ح) و(ت1): (فقيل).

(3) قوله: (في) ساقط من (ت1).

(4) قوله: (جديرون) يقابله بياض في (ح).

(5) قوله: (لم يضر) يقابله في (ش): (لا يضر).

(6) قوله: (ولو أنها) يقابله في (ش): (ولأنها لو)، وفي (ح): (أنها لو).

(7) في (ت1) و(ح): (الذنب).

(8) قوله: (فما المانع) يقابله في (ح): (بالمانع).

(9) في (ح): (الشاهد).

(10) في (ش): (فما).

(11) قوله: (قال) زيادة من (ش).

الْقِيَامَةِ، وَهَلْ تَذُرُونَ بِمَ ذَاكَ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَيَسْمِعُهُمُ الدَّاعِيَ، وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصَرَ، وَتَذْنُو الشَّمْسُ فَيَبْلُغُ النَّاسُ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ، وَمَا لَا⁽¹⁾ يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ⁽²⁾: أَلَا تَرَوْنَ⁽³⁾ مَا أَنْتُمْ فِيهِ؟ أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ⁽⁴⁾؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: ائْتُوا آدَمَ، فَيَأْتُونَ آدَمَ، فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا⁽⁵⁾ لَكَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغْنَا؟ فَيَقُولُ آدَمُ: إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ⁽⁶⁾، وَلَكِنْ يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلُهُ⁽⁷⁾، وَإِنَّهُ تَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ، فَيَأْتُونَ نُوحًا⁽⁸⁾، فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ⁽⁹⁾ إِلَى الْأَرْضِ، وَسَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا؟ فَيَقُولُ هُمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلُهُ⁽¹⁰⁾، وَلَكِنْ⁽¹¹⁾ يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلُهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى إِلَى⁽¹²⁾ مَا قَدْ بَلَغْنَا؟ فَيَقُولُ هُمُ إِبْرَاهِيمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ⁽¹³⁾ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ

(1) قوله: (وَمَا لَا) يقابله في (ح): (ولا).

(2) قوله: (بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ) يقابله في (ح): (اللبعض).

(3) في (ح): (ترى).

(4) قوله: (لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ) يقابله في (ح): (لَكُمْ).

(5) في (ش): (يسجدوا).

(6) قوله: (قبله) ساقط من (ش).

(7) قوله: (ولم يغضب بعده مثله) ساقط من (ت1).

(8) قوله: (فَيَأْتُونَ نُوحًا) ساقط من (ت1).

(9) في (ت1): (رسول).

(10) قوله: (مِثْلُهُ) ساقط من (ح).

(11) في (ش): (ولم).

(12) قوله: (إِلَى) ساقط من (ش) و(ح).

(13) قوله: (قد) ساقط من (ش).

مِثْلَهُ، وَلَا (1) يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَذَكَرَ كَذْبَاتِهِ، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي (2)، اذْهَبُوا إِلَى (3) مُوسَى، فَيَأْتُونَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ فَضَّلَكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ، وَبِتَكْلِيمِهِ (4) عَلَى النَّاسِ، اشفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ (5) يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أَوْمَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَأْتُونَ عِيسَى (6)، فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى (7) أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي الْمُهْدِ، وَكَلِمَةً مِنْهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ، وَرُوحٌ مِنْهُ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى (8) مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ (9) يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ (10) ذَنْبًا (11)، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ، فَيَأْتُونِي (12) فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَغَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ، وَمَا تَأَخَّرَ، اشفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا (13) قَدْ بَلَّغْنَا (14)؟ فَأَنْطَلِقُ، فَأَتِي تَحْتَ الْعَرْشِ، فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ وَيُلْهِمُنِي مِنْ حَمْدِهِ، وَحُسْنِ الشَّأْنِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ لِأَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يَقَالُ (15): يَا مُحَمَّدُ، ازْفَعْ رَأْسَكَ،

(1) في (ش): (ولم).

(2) قوله: (إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ... اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي) ساقط من (ح).

(3) قوله: (غيري، اذْهَبُوا إِلَى) ساقط من (ش).

(4) قوله: (بِرِسَالَاتِهِ، وَبِتَكْلِيمِهِ) يقابله في (ح): (بكلامه).

(5) في (ش): (ولم).

(6) قوله: (فَيَأْتُونَ عِيسَى) ساقط من (ح).

(7) قوله: (يا عيسى) زيادة من (ش)، وما أثبتناه موافق للحديث.

(8) قوله: (ما نحن فيه ألا ترى) ساقط من (ش).

(9) في (ش): (ولم).

(10) قوله: (له) زيادة من (ش).

(11) قوله: (وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ ذَنْبًا) ساقط من (ح).

(12) قوله: (فَيَأْتُونِي) ساقط من (ح).

(13) قوله: (ما نحن فيه؟ ألا ترى ما) ساقط من (ش).

(14) قوله: (بلغنا) يقابله في (ش): (بلغ بنا).

(15) في (ش): (قال).

سَلْ تُعْطَهُ⁽¹⁾، اشفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمْتِي أُمْتِي، فَيَقَالُ⁽²⁾: يَا مُحَمَّدُ، أَدْخِلِ الْجَنَّةَ مِنْ أُمْتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ مِنَ النَّبَاتِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيهَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ مَا بَيْنَ الْمَضْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيحِ الْجَنَّةِ لَكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى⁽³⁾، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ.

وأجمع السلف على قبولها وصحتها، وذلك دليل قاطع على صحة اعتقاد ثبوتها وبطلان خلاف ذلك، وقد روى خبر الشفاعة جمع من الصحابة منهم أبو بكر الصديق وأنس وأبو هريرة وأبو سعيد الخدري وابن عباس وابن عمر وحذيفة بن اليمان⁽⁴⁾ رضي الله عنهم أجمعين.

ويروى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: «خُيِّرْتُ بَيْنَ الشَّفَاعَةِ، وَبَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ شَطْرُ أُمْتِي الْجَنَّةَ، فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ، لِأَنَّهَا أَعَمُّ وَأَكْفَى، أَتَرَوْنَهَا لِلْمُؤْمِنِينَ لِلْمُتَّقِينَ؟ لَكِنَّهَا لِلْمُذْنِبِينَ، الْمُتَلَوِّثِينَ»⁽⁵⁾، وأحاديث الشفاعة كثيرة⁽⁶⁾.

وأما ما قيل عن الحسن أنه رُوِيَ: «لَا تَنَالُ شَفَاعَتِي أَهْلُ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمْتِي»، فحديث موضوع مطرح عند أهل النقل⁽⁷⁾ كافة⁽⁸⁾، ولو سلمت / صحته لكان المراد به؛ من ارتد لا من عصي معصية فرعية، فتقرر بها ذكرناه أن الشفاعة من مجوزات العقول، وتواترت بها⁽⁹⁾

1/51

(1) في (ش): (تعط).

(2) في (ش): (فيقول).

(3) متفق على صحته، رواه البخاري: 84/6، في باب «ذُرِّيَّةٌ مِمَّنْ خَلَقْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا» [الإسراء: 3]، من كتاب تفسير القرآن، برقم (4712)، ومسلم: 184/1، في باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، من كتاب الإيمان، برقم (194)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(4) قوله: (منهم أبو بكر الصديق... وحذيفة بن اليمان) ساقط من (ح).

(5) صحيح دون قوله: (لأنها)، رواه ابن ماجه: 1441/2، في باب ذكر الشفاعة، من كتاب الزهد، برقم (4311)، من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وأحمد في مسنده، برقم (5452)، من حديث عبد الله

بن عمر رضي الله عنه.

(6) قوله: (كثيرة) يقابله في (ش): (لا تكاد تحصر).

(7) في (ش): (النقلة).

(8) قوله: (كافة) ساقط من (ح).

(9) في (ش): (به).

الأخبار حسًا ومعنى (1)، ومنزلته ﷺ تقتضيها، ولا معارض يقتضي خلاف ذلك، فوجب القول (2) بجوازها واعتقاد ثبوتها.

وقد روي أن لنبينا ﷺ شفاعات عامة لجميع الخلائق في تعجيل الحساب، وصرف كل واحد إلى مستقره، وهي خاصة به (3) عليه الصّلاة والسّلام لا يشاركه فيها غيره، كما تقدم في الحديث السابق، وشفاعة لزيادة الدرجات في الجنة، وشفاعة لقوم استوجبوا العقاب في ألا يعاقبوا (4)، وشفاعة لخروج أهل الكبائر من أمة محمد ﷺ من النّار، وشفاعة لقوم في دخول الجنة بغير حساب، وشفاعة للكفار (5) في تخفيف العذاب، روي ذلك في قصة أبي طالب وغيره (6).

ولا تنافي في قول المصنف: (أَخْرَجَهُ مِنْهَا بِإِيمَانِهِ) مع كونه يخرج منها بشفاعة نبيه محمد ﷺ؛ لأن الإيمان سبب (7) الشّفاعَة؛ لتوقفها عليه، وسبب السبب سبب، ولأن الشّيء يضاف إلى الكل تارة وإلى البعض أخرى، فيضاف الإخراج تارة إلى مجموع الإيمان والشّفاعَة، وتارة إلى أحدهما، ويجوز أن تكون الشّفاعَة لتعجيل الخروج من النّار، والإيمان لغير ذلك، والله أعلم، قاله بعض المفسرين.

(وَأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَدْ خَلَقَ الْجَنَّةَ فَأَعَدَّهَا دَارَ خُلُودٍ لِأَوْلِيَائِهِ، وَأَكْرَمَهُمْ فِيهَا بِالنَّظَرِ إِلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَهِيَ الَّتِي أَهْبَطَ مِنْهَا آدَمَ نَبِيَّهُ وَخَلِيفَتُهُ إِلَى أَرْضِهِ بِمَا سَبَقَ فِي سَابِقِ عِلْمِهِ).

خلق هنا بمعنى: أوجد، وقد جاء (8) الخلق بمعنى: التّقدير؛ يقال: خلقت الأديم إذا قدرته قبل القطع، ومنه قول زهير:

وَلَأَنْتَ تَفْرِي مَا خَلَقْتَ وَبَغِضِ الْقَوْمِ يَخْلُقُ، ثُمَّ لَا يَفْرِي

(1) قوله: (حسًا ومعنى) يقابله في (ش): (معنى).

(2) في (ح): (العقل).

(3) قوله: (به خاصة) يقابله في (ت 1): (به خاصة)، بتقديم وتأخير.

(4) قوله: (في ألا يعاقبوا) ساقط من (ش).

(5) في (ح): (الكفار).

(6) تقدم تخريجه، ص: 285 من هذا الجزء.

(7) في (ش): (يسبب).

(8) قوله: (خلق هنا بمعنى أوجد، وقد جاء زيادة من (ش)).

وقد تقدم الكلام على الجنة واشتقاقها.

ومعنى أعدّها: هيأها ويسرّها، والدَّار: المنزل، وهي مؤنثة، والخلود والخلد⁽¹⁾: دوام

البقاء.

قال الجوهري: تقول: خَلَدَ الرَّجُلُ يَخْلُدُ خُلُودًا وأخْلده الله إخلادًا، واخلده⁽²⁾ تخليدًا، وقيل

لأنثاء الصخور: خوالده؛ لبقائها بعد دروس الأطلال وأنشد⁽³⁾:

إِلَّا⁽⁴⁾ زَمَادًا هَامِدًا دَفَعْتُ عَنْهُ الرِّيحَ خَوَالِدٍ سُخْمٍ⁽⁵⁾

وبعض المتأخرين يقول: الخلود: المكث الطويل، حتى قال بعضهم: وإن اقترن

بالتأبيد؛ لأنه لا⁽⁶⁾ يقال: فلان يصلي أبدًا، والله أعلم.

وإن كان قد أجمع المسلمون قاطبة على أن خلود الدارين - أعني الجنة والنار - خلود

لا نهاية له ولا انقطاع.

والأولياء: جمع ولي، وكأنه⁽⁷⁾ مشتق من الولاء، وهو القرب؛ لأن الولي قريب من

الله تعالى قرب مكانة لا مكان.

قال بعضهم⁽⁸⁾: يجوز أن يكون بمعنى مفعول كجريح وقتيل، أي: يتولى الله أمره،

وحفظه وحراسته على إدامة الطاعة وتوالي الاستقامة، فيديم⁽⁹⁾ له التوفيق، ويمنعه من

الخذلان، أو بمعنى فاعل كعليم وقدير مبالغة من الفاعل، أي⁽¹⁰⁾: يتولى عبادة الله تعالى

وطاعته على التوالي من غير تخلل عصيان، ويجوز⁽¹¹⁾ أن يكون بمعنى مفاعل، أي: الموالي

(1) في (ش): (الخلد).

(2) في (ش): (وخلد).

(3) في (ت 1) و(ش): (وأنشدوا).

(4) قوله: (إلا) يقابله بياض في (ح).

(5) في (ش) و(ح): (السخم)، وما اخترناه موافق لما في الصحاح، للجوهري: 469 / 2.

(6) قوله: (لا) ساقط من (ش).

(7) في (ت 1): (فلأنه)، وفي (ح): (فكأنه).

(8) قوله: (بعضهم) ساقط من (ح).

(9) في (ت 1): (فيديم).

(10) في (ح): (في).

(11) في (ح): (ويمكن).

للطاعات⁽¹⁾ والقربات، نظيره: حسيب ونديم، بمعنى محاسب ومنادم. ومعنى (أكرمهم)، أي: فضلهم وشرفهم، والضمير في⁽²⁾ (فيها) للجنة، وتخصيص الإكرام بالنظر إلى الجنة دليل على أن الإكرام⁽³⁾ لا يكون إلا في الجنة، والوجه المنسوب إلى الله تعالى قد اختلفت فيه عبارات⁽⁴⁾ أهل السنة⁽⁵⁾.

فقال ابن عطية رحمته: قالت فرقة: هو عبارة عن الذات قاله الطبري وجماعة، منهم أبو المعالي رحمته، وقال الزجاج في قوله: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: 88] أي: إلا إياه.

قلت: وهذا راجع إلى الأول، والله أعلم، وقال سفيان الثوري: إلا ذات⁽⁶⁾: وجهه، أي: ما⁽⁷⁾ عمل لذاته من طاعة وتوجه به⁽⁸⁾ إليه.

قال: ومن هذا قول الشاعر:

أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ذَنْبًا⁽⁹⁾ لَسْتُ مُخَصِّصُهُ رَبَّ الْعِبَادِ إِلَيْهِ الْوَجْهُ وَالْعَمَلُ

ومنه قول القائل: أردت بفعلي وجه الله تعالى، ومنه قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام: 52] الآية، انتهى كلامه⁽¹⁰⁾.

وقال الإمام في الإرشاد: والذي يصح عندنا حمل اليدين على القدرة، وحمل العينين⁽¹¹⁾ على البصيرة⁽¹²⁾، وحمل الوجه على الوجود⁽¹³⁾.

(1) قوله: (الموالي للطاعات) يقابله في (ح): (المولى للطاعة).

(2) قوله: (في) ساقط من (ش).

(3) قوله: (بالنظر إلى الجنة دليل على أن الإكرام) ساقط من (ش).

(4) في (ت1): (عبارة).

(5) في (ح): (العلم).

(6) قوله: (إلا ذات) يقابله في (ح): (الذات)، وفي تفسير ابن عطية: (إلا ذا).

(7) قوله: (ما) ساقط من (ش).

(8) في (ش): (بها).

(9) قوله: (ذنبا) ساقط من (ح).

(10) انظر: تفسير ابن عطية: 304/4.

(11) في (ت1): (البصر).

(12) في (ش): (البصر).

(13) الإرشاد، للجويني، ص: 155.

وقال ابن فورك: وقال⁽¹⁾ أصحاب الحديث: إن لله تعالى وجهًا وعينين، هما صفتان له، وتعلقوا بقوله تعالى: ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: 27]، وقوله: ﴿إِنَّمَا تُطْعَمُونَ لَوَجْهِ اللَّهِ﴾ [الإنسان: 9] والمعنى: نطعمكم لله ذي الوجه، وكذلك العين⁽²⁾ في قوله⁽³⁾ تعالى: ﴿وَلَتُضَنِّعَ عَلَى عَيْنِي﴾ [طه: 39] و﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ [القمر: 14]، ونحو ذلك.

وقالت القدريّة وأهل الاعتزال: إن وجه الله هو الله، والعين بمعنى الحفظ والعلم⁽⁴⁾، ف قيل لهم: لو كان وجه الله هو الله لكان الله وجهًا، وجاز أن يقال: نعبد الوجه ونطيعه، فلما لم يميز ذلك علم⁽⁵⁾ أن الوجه صفة لله سبحانه وليس بالذات. فإن قيل: هذا كقولهم: وجه الطريق ووجه الرأي ووجه الدار، والمراد بذلك نفس الشيء.

قيل: هذا خطأ من قبل أن وجه الطريق ما واجه منه⁽⁶⁾، ووجه الرأي ما ظهر منه، ووجه الدار ما أقبل منها، وجاز⁽⁷⁾ ذلك، وكل⁽⁸⁾ ذلك ليس بنفس الشيء. قلت: فالذي تحصّل من هذا كله⁽⁹⁾ أن أهل السنة اختلفوا: هل الوجه هو الذات أم⁽¹⁰⁾ لا؟ ولا خلاف عند المعتزلة أن الوجه هو الذات / والظاهر عندي ما قاله سفيان الثوري رحمه الله، ويقوي ذلك ما قاله ابن عباس رحمه الله في قوله⁽¹¹⁾ تعالى: ﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام: 52] أي: يطلبون ثوابه ويعملون ابتغاء مرضاته⁽¹²⁾.

(1) في (ش): (قال).

(2) في (ش): (العينين).

(3) قوله: (في قوله) يقابله في (ش): (كقوله).

(4) في (ح): (والعين).

(5) في (ح): (علمنا).

(6) قوله: (ووجه الرأي... ما واجه منه) ساقط من (ح).

(7) في (ح) و(ت1): (وجاء).

(8) في (ت1): (فكل).

(9) قوله: (كله) ساقط من (ت1).

(10) في (ش): (أو).

(11) قوله: (في قوله) يقابله في (ش): (وقوله).

(12) التفسير البسيط، للواحدي: 167/8.

قال الواحدي: والمعنى يريدون الله بطاعتهم، ويذكر لفظ الوجه للتعظيم⁽¹⁾، كما يقال: هذا وجه الرأي⁽²⁾.

لرؤية المؤمنين لربهم، ودلائل إمكانية ذلك في الآخرة، وبيان المذاهب المخالفة والرد عليها

وأما النَّظَرُ إلى الله تعالى في الدَّارِ الآخرة، وأنه تعالى يرى نفسه ويرى غيره فهو مذهب أهل السُّنَّةِ والحق، خلافاً للكعبي من المعتزلة في جميع ذلك، وذهبت المعتزلة ومن تابعهم⁽³⁾ إلى استحالة رؤية الله تعالى، ثم اختلفوا في رؤيته نفسه؛ فأحال ذلك بعضهم بناءً منهم على أن الرؤية إنما تكون بالحاسة وبنية مخصوصة، واتصال الأشعة بالمرئي، وقالوا: وهذا⁽⁴⁾ في حق الله⁽⁵⁾ تعالى محال، ومنهم من جَوَّزَ رؤيته لنفسه ورؤيته لذلك بغير حاسة ولا إدراك، ومذهبهم في⁽⁶⁾ هذا راجع إلى نفي الصِّفَات، وموافق⁽⁷⁾ لمن يقول: إن الله تعالى عالم وقادر بغير علم ولا قدرة.

وأما دليلنا على جواز رؤيته تعالى فقال⁽⁸⁾ ابن فورك رحمته الله: اعلم أن رؤية الله سبحانه جائزة من جهة العقول في كل وقت ولكل أحد، واجبة من جهة الخبر⁽⁹⁾ للمؤمنين في الآخرة، والدليل على ذلك كتاب الله سبحانه وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وإجماع الصَّحابة.

فكتاب الله سبحانه يدل عليه من حيث قال: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: 22-23]، والنَّظَرُ في اللغة يحتمل وجوهاً: منها الانتظار كقوله تعالى: ﴿هَلْ

(1) قوله: (ويذكر لفظ الوجه للتعظيم) يقابله في (ح): (ولفظ الوجه للتعظيم).

(2) التفسير الوسيط، للواحدي: 275 / 2.

(3) في (ح): (تبعهم).

(4) قوله: (وقالوا: وهذا) يقابله في (ت): (قالوا هذا).

(5) قوله: (حق الله) يقابله في (ش): (حقه).

(6) في (ح): (من).

(7) في (ش): (موافق).

(8) في (ت): (قال).

(9) في (ح): (النقل).

تَاجِ الدِّينِ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي النَّخِيَّةِ الْبَاقِ مَاتِي

يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ» [الأعراف: 53]، ومنها⁽¹⁾: الاعتبار كقوله تعالى: ﴿انظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ﴾ [الأنعام: 99]، ومنها: التعطف والرحمة كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْآفَاتِ﴾ [آل عمران: 77]، ومنها: الرؤية كقوله تعالى: ﴿يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾ [محمد: 20]، فقيّد الانتظار؛ لا⁽²⁾ النَّظَرُ المقرون بإلى⁽³⁾ والوجوه لا يعقل منها في لغة العرب غير⁽⁴⁾ الرؤية، كما لا يعقل من النَّظَرِ المقرون بالقلب غير التّفكر والاعتبار، ولأن المنتظر متنغص⁽⁵⁾ حتى يؤتى بما ينتظره، وأهل الجنة لا تنغص لهم، ولأن الرب سبحانه موجود في كل حال، والموجود لا يُنتظر، وإنما يُنتظر ما⁽⁶⁾ لا يكون أن يكون، ولم تتضمن الآية ذكر الفعل وقصد الاعتبار؛ لأن نظر الاعتبار لا تذكر معه الوجوه، وليست الآخرة أيضًا بدار اعتبار، وإنما هي دار الجزاء، والتّعطف لا يصح على الرب سبحانه، فبطل أن يكون المراد نظر التعطف، ووجب أن معناه نظر الرؤية.

فإن قالوا: معناه: إلى ثواب ربه ناظرة، قيل: ثواب الله غيره، ولا يصرف الكلام عن حقيقته من الرب إلى غيره إلا بدليل، ولو ساغ ذلك لما⁽⁷⁾ ساغ أن يقال: إن قوله: ﴿لَا تُذَرِكُهُ إِلَّا بَصَرُهُ وَهُوَ يُذَرِكُ الْآبَصِرُ﴾ [الأنعام: 103] أراد بذلك غيره.

ومما يدل عليه أيضًا من كتاب الله سبحانه قوله في صفة أهل الجنة: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾ [الأحزاب: 44] واللقاء إذا أطلق على الحي⁽⁸⁾ السليم الذي لا آفة به لم يكن غير الرؤية، ويعرف ذلك من مطلقه كما يعرف⁽⁹⁾ من قولهم: رأيته ببصري ولقيته وأحسسته وأدركته كل ذلك واحد.

ويدل عليه قوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّحَجُونَ﴾ [المطففين: 15]

(1) هنا بداية سقط بمقدار لوحة تقريبًا من النسخة المرموز لها بالرمز (ح).

(2) في (ت1): (لأن).

(3) قوله: (إلى) يقابله في (ش): (بذكر إلى).

(4) في (ش): (عين).

(5) في (ت1): (منغص).

(6) في (ش): (من).

(7) قوله: (لما) زيادة من (ش).

(8) قوله: (الحي) زيادة من (ش).

(9) في (ت1): (يعلم).

والحجبة عنه حجة عن رؤيته لا عن (1) ثوابه، فلما خص الكافرين بالحجبة دلَّ على أن المؤمنين بخلافهم، ولأن وصفه إياهم بالحجبة عنه (2) دليل على أنه قد يصح أن يرتفع الحجاب لو لا ذلك لم يصح أن يحجب؛ لأنه لا يصح أن يحجب عمن (3) لا (4) يصح أن يرى.

ومن جهة السنة ما انتشرت به الأخبار عن النبي ﷺ أنه قال للصحابه (5): «تَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا تَضَامُونَ فِي رُؤُوسِهِ» (6)، وفي بعضها: «سَتَرُونَ رَبَّكُمْ عَيْنَانَا» (8).

ومن جهة السنة (9) أيضًا قوله ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ» (10)، وروي عنه ﷺ أيضًا في قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: 26] أن الحسنى الجنة، والزيادة النظر إلى الله سبحانه (11).

قلت (12): وجاء الزمخشري إلى هذه الآية الدامغة لمعتقد الردي من إنكاره الرؤية

(1) قوله: (عن) زيادة من (ش).

(2) في (ش): (عنده).

(3) في (ت 1): (عما).

(4) قوله: (لا) زيادة من (ش).

(5) قوله: (أنه قال للصحابه) ساقط من (ش).

(6) صحيح، رواه الترمذي: 688/4، في باب ما جاء في رؤية الرب تبارك وتعالى، من كتاب أبواب صفة الجنة، برقم (2554)، وأحمد في مسنده، برقم (9058)، عن أبي هريرة رضى الله عنه.

(7) قوله: (كما... ربكم) ساقط من (ش).

(8) رواه البخاري: 127/9، في باب قول الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۖ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: 23]، من كتاب التوحيد، برقم (7435)، والطبراني في الأوسط: 90/8، برقم (8057)، عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه.

(9) قوله: (جهة السنة) يقابله في (ش): (جهته).

(10) صحيح، رواه النسائي: 54/3، في باب الدعاء بعد الذكر، من كتاب السهو، برقم (1305)، وأحمد في مسنده، برقم (18325)، عن عمار بن ياسر رضى الله عنه.

(11) صحيح، رواه الترمذي: 687/4، في باب ما جاء في رؤية الرب تبارك وتعالى، من كتاب أبواب صفة الجنة، برقم (2552)، وابن ماجه: 67/1، في باب فيما أنكرت الجهمية، من كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، برقم (187)، عن صهيب رضى الله عنه.

(12) قوله: (قلت) زيادة من (ش).

فتردد وتبلد (1) وأراد أن يطفىء نور أهل (2) السنة بهواه فلم يستطع، فذكر في الزيادة تفاسير كثيرة (3)، ثم قال: وزعمت المشبهة والمرجئة (4) أن الزيادة النظر إلى وجه الله (5) تعالى، وجاءت (6) بحديث مرفوع: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ نُودُوا: أَنْ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيُكْشَفُ الْحِجَابُ، فَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، قَوْلَهُ مَا أَعْطَاهُمُ اللَّهُ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْهُ» (7).

فأرسل الله على شيطانه الشهاب الأحمدى المنيري (8) رحمه الله: فقال: نسبته (9) تفسير (10) الزيادة برؤية (11) الله تعالى إلى زعم أهل السنة الملقبين عنده بالمشبهة والمجبرة (12) جار على دأبه المعروف في التّكذيب بما لم يحط به علماء، وهذا التفسير مستفيض منقول عن جلة من الصحابة، والحديث المروي فيه مدون في الصّحاح ومتفق (13) على صحته، وقد جعل أن (14) أهل السنة جاءوا به من عند أنفسهم، ومن قبل قال المصرون على الكفر لسيد البشر وصاحب السنة: «أَتَتْ بِقُرْءَانٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَّلَهُ» [يونس: 15] حملاً له على أنه جاء به من عند نفسه فلاهل السنة (15) إذا أسوة بصاحبها: «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ

(1) في (ت 1): (وتلدد).

(2) قوله: (أهل) زيادة من (ش).

(3) في (ش): (كبيرة).

(4) كذا في (ت 1) و(ش)، وفي كشافه: (والمجبرة).

(5) قوله: (وجه الله) يقابله في (ت 1): (وجهه).

(6) في (ت 1) و(ش): (وجاء)، وما أثبتناه موافق لما في كشاف الزمخشري.

(7) رواه مسلم: 163/1، في باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى، من كتاب الإيمان،

برقم (181)، وأحمد في مسنده، برقم (18935)، عن صهيب رضي الله عنه.

وانظر: تفسير الزمخشري: 342/2.

(8) في (ش): (المنير).

(9) في (ت 1): (نسبة).

(10) قوله: (تفسير) ساقط من (ش).

(11) قوله: (برؤية) يقابله في (ش): (إلى الرؤية).

(12) في (ش): (المرجئة)، وما أثبتناه موافق لما في حاشية مطبوع الكشاف.

(13) في (ش): (متفق).

(14) قوله: (أن) ساقط من (ش).

(15) في (ش): (الجنة).

حَسَنَةً [الأحزاب: 21] فابتلاء الحق بالباطل قديم والله الموفق، فإن في قوله تعالى على إثر ذلك: ﴿وَلَا يَرَهُمْ قُتْرٌ وَلَا ذِلَّةٌ﴾ [يونس: 26] مصداقاً لصحة هذا التفسير، فإن فيه تبييناً على إكرام / وجوههم بالنظر إلى الله تعالى، فجدير بهم ألا يرهق وجوههم قتر الإبعاد ولا ذلة الحجاب، عكس (1) المحرومين المحجوبين؛ فإن وجوههم مرهوقة بقتر الطرد وذلة البعد، نسأل الله الكفاية؛ فأولئك تغشى وجوههم أنوار المشاهدة، وهؤلاء يغشى وجوههم كقطع (2) الليل المظلم، فمنهم شقي وسعيد (3).

قلت: وما أنسب حال (4) الزمخشري بالحالة (5) هذه؛ لقوله تعالى: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ [الأحزاب: 25].

ومن جهة الإجماع أن الصحابة قد نقلت الرؤية عن نبيهم ﷺ، ولم ينقل عن واحد منهم خلاف ذلك، فدل ذلك (6) على أن الرؤية للمؤمنين في الآخرة إجماع منهم. وبيّن ذلك أنهم لما اختلفوا في رؤية النبي ﷺ ربه سبحانه في الدنيا نقل ذلك كما كان بين عائشة (7) وابن عباس (8) ﷺ، فلما لم ينقل خلاف في رؤية المؤمنين ربهم في الآخرة دلّ على (10) أن ذلك إجماع منهم.

(1) قوله: (الحجاب عكس) يقابله في (ت 1): (الحجاب القتر: الإبعاد، والذلة: الحجاب عكس).

(2) في (ش): (قطع).

(3) انظر: حاشية تفسير الزمخشري: 2 / 342.

(4) في (ش): (مقال).

(5) في (ش): (والحالة).

(6) قوله: (ذلك) زيادة من (ش).

(7) رواه البخاري: 116/9، في باب قول الله تعالى: ﴿عَلِمُ الْغَيْبُ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ [الجن: 26]، من كتاب التوحيد، برقم (7380)، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ، فَقَدْ كَذَّبَ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْبَصَرُ﴾ [الأنعام: 103].

(8) قوله: (وابن) يقابله في (ش): (وبين ابن).

(9) رواه مسلم: 158/1، في باب معنى قول الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [النجم: 13]، وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء، من كتاب الإيمان، برقم (176)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى» [النجم: 11] ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [النجم: 13]، قَالَ: «رَأَاهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ».

(10) قوله: (على) ساقط من (ش).

ومن جهة المعقول (1) هو أنه قد ثبت أن الله سبحانه موجودٌ حيٌّ عالمٌ قادرٌ، فلو لم تصح رؤيته (2) كان معدومًا لا (3) يصح وصفه بذلك؛ لأن (4) علة جواز الرؤية على ما يصح أن يرى؛ وجوده، ألا ترى لما عدم؛ استحالة أن يُرى، وإذا وجد صح أن يُرى، ومن غير اقتضاء الرؤية أكثر من وجوده (5) فقط.

وأيضًا فإن الرؤية لا توجب للمرأي (6) أكثر من أن يدرك على ما كان (7) عليه بها من غير أن يقتضي له تخصيصًا بصفة لا تليق به ولا تجوز (8) عليه قبل ذلك، فوجب أن تجري الرؤية مجرى العلم به في طريقة الجواز، ولأن الرؤية طريق التمييز بين (9) المختلفات (10) من غير تأثير فيها، فلم يمتنع على الله سبحانه أن يعقل ويعلم.
فإن قالوا (11): ما (12) جازت رؤيته جاز لمسه وذوقه وشمه.

قيل: لم زعمتم ذلك؟ أليس السواد تجوز رؤيته، فهل يدل ذلك على جواز ذوقه ولمسه وشمه.

فإن قالوا: لو كان الله سبحانه مما يرى؛ لوجب أن يتصل به الشعاع من الرائي وكان (13) في جهة دون جهة، ولم يخل (14) أن يكون جوهرًا أو لونا.
قيل لهم: لم زعمتم ذلك؟ وما أنكرتم أنه لو كان موجودًا حيًّا عالمًا قادرًا رائيًا سامعًا

(1) في (ش): (العقل).

(2) قوله: (رؤيته) يقابله في (ش): (فيه رؤية).

(3) قوله: (لا) يقابله في (ش): (وما لا).

(4) في (ش): (لا).

(5) في (ش): (وجوه).

(6) قوله: (للمرئي) ساقط من (ش).

(7) في (ش): (هو).

(8) قوله: (عليه... تجوز) ساقط من (ت).

(9) في (ت1): (في).

(10) في (ش): (المخالفات).

(11) في (ت1): (قيل).

(12) في (ش): (لو).

(13) في (ش): (فكان).

(14) قوله: (ولم يخل) يقابله في (ت1): (ولا يخلو من).

لجاز أن يكون في جهة، وأن يكون جوهرًا يصح أن يتلون؛ لأن ذلك حكم الرّائين فيما بيننا⁽¹⁾.

وقيل⁽²⁾ لهم: المرئي لم يكن مرئيًا من حيث كان في مكان؛ لأنه⁽³⁾ يصح أن يرى الشَّيء نفسه، ولا يكون في مكان، ولا يتصل به شعاع⁽⁴⁾ أيضًا؛ لأنه يُرى من في الظلام، ولا يتصل به⁽⁵⁾ شعاع، ويرى ما وراء الزُّجاجة وتحت الماء، ولا يتصل منه الشعاع، ثم يقال لهم: إن كان فيه كل ما⁽⁶⁾ لم يشاهد لا يجوز خلافه، وجب⁽⁷⁾ قول الدَّهرية: إنه لا إنسان⁽⁸⁾ إلا من نقطة ولا نقطة إلا من إنسان؛ لأنه لم يشاهد خلافه.

وقيل لهم: نحن نثبت مرئيًا لا⁽⁹⁾ كالمريّيات، كما أثبتنا⁽¹⁰⁾ حيًّا عالمًا بخلاف الأحياء والعلماء، ولا يجوز القضاء على أن كل مرئي لا يرى إلا على الحد الذي أثبتت⁽¹¹⁾ المريّيات فيما بيننا من قبل أن مخالفة الشَّاهد جائز إذا قام دليله، ولأن المرئي لو حُدَّ ما قالوا - ولأن⁽¹²⁾ ذلك من شرطه - لجوّز⁽¹³⁾ أن يوجد مرئي بخلاف هذه الأوصاف، ثم يقال لهم: إن هذا⁽¹⁴⁾ الوصف لا يصير حدًّا ولا شرطًا من أجل أنه لم يشاهد خلافه حتى يدل عليه الدليل.

فإن قالوا: أليس قال الله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: 103]، فلم لا يدل

(1) ههنا انتهى السقط المشار إليه آنفًا، والمقدر بلوحة تقريبًا، من النسخة المرموز لها بالرمز (ح).

(2) في (ت 1) و(ح): (قيل).

(3) في (ت 1) و(ح): (لا).

(4) في (ش): (بشعاه).

(5) في (ح): (بها).

(6) قوله: (كل ما) يقابله في (ت 1) و(ح): (فيه كلام).

(7) في (ت 1) و(ح): (ووجب).

(8) قوله: (لا إنسان) يقابله في (ح): (الإنسان).

(9) قوله: (لا) ساقط من (ش).

(10) في (ح): (ثبت).

(11) في (ت 1) و(ح): (أثبتنا).

(12) في (ت 1) و(ح): (ولا).

(13) في (ت 1) و(ح): (يجوز).

(14) قوله: (هذه) ساقط من (ش).

ذلك على أنه لا يرى؟

قيل: قوله سبحانه: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: 103] معناه: في الدنيا دون الآخرة بدلالة قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾ [القيامة: 22] وهذه الآية مفسرة مخصوصة بالقيامة، وتلك الآية مبهمة مجملة، والمفسر يقضي على المبهم. فإن قالوا: أليس قد⁽¹⁾ قال تعالى: ﴿لَا تَأْخُذْهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: 55]؟ ولم يجد⁽²⁾ أن يكون في وقت دون وقت؟

قيل: لم يحز ذلك من قبل أن أخذ السنّة والنوم يقتضي صفة نقص؛ لأنه سهو وغفلة تزيل عن العلم والتدبير، وذلك لا يليق بالله تعالى، ولأنه⁽³⁾ لما قال في آية: إن الوجوه تنظر إليه، وفي آية⁽⁴⁾: إن الأبصار لا تدركه جمعنا بينهما، فقلنا: إن ذلك في وقتين، ولم يوجد مثله فيما قالوه، انتهى كلام ابن فورك رحمته⁽⁵⁾.

قال⁽⁶⁾ الغزالي رحمته: إنه مع كونه تعالى منزها عن⁽⁷⁾ الصورة⁽⁸⁾ والأقدار، مقدسا⁽⁹⁾ عن الجهات والأقطار، يرى بالأعين⁽¹⁰⁾ والأبصار في الدار الآخرة؛ لقوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۖ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: 22-23] ولا يرى في الدنيا؛ لقوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: 103]، ولقوله تعالى في خطاب موسى عليه الصلوة والسلام: ﴿لَنْ تَرِنِّي﴾ [الأعراف: 143]، وليت شعري كيف عرف المعتزلي من صفة رب الأرباب ما جهله موسى؟

(1) قوله: (قد) ساقط من (ت 1).

(2) قوله: (يجد) يقابله في (ح): (لا يجوز).

(3) في (ح): (وأنه).

(4) قوله: (آية) يقابله في (ش): (الآية الأخرى).

(5) انظر: مشكل الحديث، لابن فورك، ص: 214.

(6) في (ش): (وقال).

(7) قوله: (منزها عن) يقابله في (ح): (منزه من).

(8) في (ش): (الضرورة).

(9) قوله: (والأقدار، مقدسا) يقابله في (ح): (والأقدار، أنه مقدسا).

(10) في (ش): (بالعين).

أم (1) كيف سأل موسى (عليه السلام) الرؤية مع كونها محالاً، ولعل الجهل بذوي البدع والأهواء من الجهلة الأغبياء أولى من الجهل (3) بالأنبياء.
قال: وأما وجه إجرائه الرؤية على الظاهر؛ فلأنه غير مؤد إلى المحال؛ فإن الرؤية نوع كشف وعلم، إلا أنه أتم وأوضح من العلم، فإذا (4) جاز تعلق العلم به وليس في جهة؛ جاز تعلق الرؤية كذلك، ولما جاز أن يرى الله تعالى الخلق وليس في مقابلتهم جاز أن يراه الخلق من غير مقابلة، وكما جاز أن يعلم من غير كيفية وصورة؛ جاز أن يرى كذلك من غير كيفية وصورة. اهـ (5).

**[الجنة التي أهبط منها آدم (عليه السلام) وبيان
أنها جنة الخلد، والرد على المذاهب المخالفة]**

وقوله: (وَهِيَ الَّتِي أَهْبَطَ مِنْهَا آدَمُ (عليه السلام)) هي ضمير الجنة، وأهبط: يجوز فيه ضم الهمزة وكسر الباء (6)، ورفع آدم وفتحها (7)، أعني: الهمزة والباء، ونصب آدم، ومعنى أهبط: أنزل، يقال: / هبط هبوطاً، أي: نزل، وأهبطه (8): أنزله؛ يتعدى ولا يتعدى.
قال الجوهري: يقال: اللهم (9) غبطاً لا هبطاً، أي: نسألك الغبطة، ونعوذ بك من (10) أن نهبط عن (11) حالنا (12)، وأهبطته (13) فانهبط.

ب/52

- (1) في (ش): (أو).
- (2) قوله: (أم كيف سأل موسى) ساقط من (ح).
- (3) في (ش): (الجهلة).
- (4) في (ش): (وإذا).
- (5) انظر: قواعد العقائد، للغزالي: 1 / 169.
- (6) قوله: (الباء) ساقط من (ح).
- (7) في (ش) و(ح): (وفتحها).
- (8) في (ش): (وهبطه).
- (9) قوله: (اللهم) ساقط من (ح).
- (10) قوله: (من) ساقط من (ش).
- (11) في (ت 1): (على).
- (12) الصحاح، للجوهري: 3 / 1146.
- (13) في (ش): (وأهبطه).

وأما آدم فاسم أعجمي بلا خلاف، ويقال: أسماء الأنبياء كلها أعجمية بلا خلاف (1) إلا أربعة (2) محمدًا وصالحًا وشعيبًا وهودًا على جميعهم السَّلام، فإنها عربية. وأما إسماعيل عليه السلام، فقال ابن عطية: هو عربي اللسان سرياني النسب (3). وآدم أفعل من الأدمة، وهي حمرة تميل إلى السَّواد، وهو ممتنع الصَّرف للعجمة (4) والعلمية، والأصل آدم بهمزتين سهلت الثانية بقلبها (5) ألفًا (6) استثقالًا؛ لاجتماع الهمزتين.

وقيل: وزنه فاعل مشتق من أديم الأرض، كأن المالك أدمها، وجمعه: آدمون، وأوادم.

قال ابن عطية: ويلزم قائل هذه المقالة صرفه (7).

قلت: وفيما قاله نظر؛ لوجود العجمة والعلمية فهاتان علتان غير مفتقرتين لوزن الفعل.

وقال الطبري: آدم فعل رباعي (8)، سَمِّيَ به، وروي عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مِنْ أَدِيمِ الْأَرْضِ كُلِّهَا، فَخَرَجَتْ ذُرِّيَّتُهُ عَلَى نَحْوِ ذَلِكَ مِنْهُمْ الْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ وَالْأَحْمَرُ وَالْأَصْفَرُ، وَالسَّهْلُ وَالْحَزْنُ، وَالْحَبِيثُ وَالطَّيِّبُ» (9).

وقوله: (وَهِيَ الَّتِي (10) أَهْبَطَ مِنْهَا آدَمَ نَبِيَّهُ وَخَلِيفَتُهُ) قال بعض معاصرينا: يريد أن الجنة التي أعدها الله تعالى دار خلود لأوليائه هي الجنة التي أهبط آدم عليه السلام (11)، نبه

(1) قوله: (بلا خلاف) ساقط من (ش).

(2) قوله: (أربعة) ساقط من (ح).

(3) تفسير ابن عطية: 239 / 4.

(4) في (ت 1) و(ح): (للعجمة).

(5) قوله: (سهلت الثانية بقلبها) يقابله في (ت 1) و(ح): (الثانية مسهلة منقلبة).

(6) قوله: (ألفًا) ساقط من (ح).

(7) في (ح): (مفرقة).

(8) قوله: (رباعي) يقابله بياض في (ح).

(9) صحيح، رواه ابن حبان في صحيحه: 60/14، في باب بدء الخلق، من كتاب التاريخ، برقم (6181)،

والبيهقي في سننه الكبرى: 6/9، برقم (17707)، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(10) قوله: (وقوله: وهي التي) ساقط من (ش).

(11) قوله: (قال.. السلام) ساقط من (ت 1).

بذلك⁽¹⁾ على خلاف من زعم أن التي أهبط منها آدم جنة في الدنيا بأرض عدن، وليست بالجنة التي وعدّها الله ﷻ لأنبيائه وأوليائه⁽²⁾ في الآخرة محتجاً على ذلك بأنه تعالى وصف جنة أوليائه بدار الخلد، والقرار، والمقامة والسّلام والجزاء، ولا حزن فيه ولا نصب، ولا لغو ولا تأثيم ولا كذب فيها⁽³⁾ ولا حسد، ومن دخلها لا يخرج منها؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا هُمْ مِمَّنْ يُمَخَّرَجِينَ﴾ [الحجر: 48]، وهذه الصّفات متتفية عن جنة آدم؛ لأنه أخرج منها وكذب فيها إبليس وأثم وتكبر وحسد⁽⁴⁾، ويستحيل وصف الله تعالى شيئاً بصفة هو فيها على خلافه.

والجواب: إن صفات الجنة ليست ذاتية لها، وإنما هي بفعل الله، فجاز وصفها بذلك في وقت دون وقت⁽⁵⁾، أو يكون وصفها بذلك موقوفاً على شرط؛ فلا توصف بها قبل الشرط، ومثلهم فيما ذكره مثل من ينكر أن آدم الذي⁽⁶⁾ عصى وأهبط من الجنة ليس أبا البشر، وإنما هو رجل تسمى باسمه، كمن⁽⁷⁾ كان في حديقة على ربوة فأهبط منها، ومما عورضوا به قوله تعالى لآدم: ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَى﴾ [طه: 118] الآية. وقوله تعالى: ﴿هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَى﴾ [طه: 120] وهذه الجنة التي قال الله تعالى في وصفها: ﴿أَذَلُّكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعدَ الْمُتَّقُونَ﴾ [الفرقان: 15]. انتهى.

وقال غيره - وأظنه القاضي عبد الوهاب رحمه الله -: وقالت المعتزلة: ليست⁽⁸⁾ هي دار الخلود وأنها لم تخلق بعد، وعندهم خبط⁽⁹⁾ واختلاف، وهذا هو الذي ينصرونه⁽¹⁰⁾.

(1) قوله: (آدم عليه السلام)، نبه بذلك يقابله في (ح): (منها نبه يدل على).

(2) قوله: (لأنبيائه وأوليائه) يقابله في (ح): (أنبيائه).

(3) قوله: (فيها) زيادة من (ش).

(4) قوله: (وحسد) ساقط من (ش).

(5) قوله: (دون وقت) ساقط من (ح).

(6) قوله: (أن آدم الذي) يقابله في (ح): (آدم).

(7) قوله: (كمن) زيادة من (ح).

(8) قوله: (ليست) ساقط من (ت1).

(9) في (ح): (خطب).

(10) في (ح): (بتصوره). وانظر المسألة في: شرح عقيدة ابن أبي زيد القيرواني في كتابه الرسالة، للقاضي

قلت: ولم يذكر القاضي رحمه الله دليلاً يرد قولهم: إنها غير (1) مخلوقة، والذي يرد به هذا المذهب قوله تعالى: ﴿وَجَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: 133]، والمعدوم لا يصح أن يوصف له عرض، أو أنه معد (2).

وقال تعالى في قصة النَّارِ في (3) الإخبار عن قوم فرعون: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ [غافر: 46]

قال ابن فورك: ولا يعرضون إلا على ما خلق وأحدث، وروي في الخبر أن النبي ﷺ قال: «دخلت الجنة ورأيت النَّارَ، قال (4): ورأيت (5) فيها قصرًا من صفته (6) كذا وكذا» (7) فقله: من صفته كذا (8) لا يكون إلا للموجود (9).

قال ابن فورك: وقالت الجهمية: إذا خلقنا فإنها يفنيان، ولا تبقى واحدة منهما، وقال

عبد الوهاب، ص: 289.

(1) في (ح): (هي).

(2) قوله: (أو أنه معد) يقابله في (ح): (وأنه معدم).

(3) في (ت 1): (مع).

(4) في (ش): (وقال).

(5) في (ش): (رأيت).

(6) في (ش): (صفة).

(7) متفق على صحته، رواه البخاري: 10/5، في باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رحمه الله، من كتاب أصحاب النبي ﷺ، برقم (3679)، عن جابر بن عبد الله رحمه الله، ولفظه: «رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِالرُّمَيْصَاءِ، امْرَأَةُ أَبِي طَلْحَةَ، وَسَمِعْتُ خَشْفَةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا بِلَالٌ، وَرَأَيْتُ قَصْرًا يَفْنَاهُ جَارِيَةٌ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: لِعُمَرَ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَذْخُلَهُ فَأَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ» فَقَالَ عُمَرُ: يَا أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعَلَيْكَ أَغَارٌ، ومسلم: 1862/4، في باب فضائل عمر رحمه الله، من كتاب فضائل الصحابة رحمه الله، برقم (2394)، عن جابر بن عبد الله رحمه الله.

متفق على صحته، رواه البخاري: 31/7، في باب كفران العشير وهو الزوج، وهو الخليط، من المعاشرة، من كتاب النكاح، برقم (5197)، عن ابن عباس رحمه الله، ولفظه: «إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرَيْتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنُقُودًا، وَلَوْ أَخَذْتُهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرْ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ»، ومسلم: 626/2، في باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة

الكسوف من أمر الجنة والنار، من كتاب الكسوف، برقم (907)، عن ابن عباس رحمه الله.

(8) قوله: (كذا) ساقط من (ح).

(9) قوله: (وكذا... للموجود) يقابله في (ش): (وذكر من صفته ما لا يكون إلا للموجود).

المسلمون كلهم قبل هؤلاء: إني لا يفنيان أبداً، واحتجوا بظاهر قوله تعالى: ﴿أَكُلْهَا ذَائِبٌ وَظُلُّهَا﴾ [الرعد: 35]، وبقوله: ﴿مُخْلَدُونَ﴾ [الواقعة: 17]، وبقوله: ﴿لَا مَقْطُوعَ وَلَا مَمْنُوعَ﴾ [الواقعة: 33]، والجنة في أعلى عليين، والنار في أسفل سافلين⁽¹⁾.

فائدة: قال ابن عطية رحمه الله: قوله تعالى: ﴿قُلْنَا أَهْبَطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَلَمَّا بَأْتَيْنَكُمْ مَنِّي هُدًى﴾ [البقرة: 38] اختلف في المقصود في هذا⁽²⁾ الخطاب⁽³⁾؛ فقيل: آدم وحواء وإبليس وذريتهم، وقيل: ظاهره العموم ومعناه الخصوص في آدم وحواء؛ لأن⁽⁴⁾ إبليس لا⁽⁵⁾ يأتيه هدى، وخطوبا بلفظ الجمع تشريقاً لهما، والأول⁽⁶⁾ أصح: لأن إبليس مخاطب⁽⁷⁾ بالإيمان بالإجماع اهـ⁽⁸⁾.

قال بعض فقهاء عصرنا: الهبوط يكون معنوياً وحسياً، والحسي⁽⁹⁾ جائز على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، والمعنوي لا يجوز عليهم؛ لأن⁽¹⁰⁾ النزول من أعلى إلى أدنى لا يجوز عليهم، وهبوط آدم حسي وهو في المعنى علو وشرف؛ لأنه زاد به درجة التوبة، وحصل به فوائد جمة؛ منها إنزال الكتاب⁽¹¹⁾ وغير ذلك مما هو من معلوم الله تعالى. وأما قوله: (وَخَلِيفَتُهُ إِلَى أَرْضِهِ) فالمجرور متعلق⁽¹²⁾ بأهبط لا بخليفته، وأما كونه خليفة فدليلنا⁽¹³⁾ قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: 30] على ما سبق أول

(1) في (ش): (السافلين).

(2) قوله: (في هذا) يقابله في (ش) و(ح): (بهذا).

(3) قوله: (الخطاب) ساقط من (ح).

(4) في (ش): (لا).

(5) قوله: (لا) يقابله في (ش): (لأنه لا).

(6) قوله: (والأول) ساقط من (ح).

(7) في (ش): (مخاطباً).

(8) تفسير ابن عطية: 1/ 131.

(9) في (ش): (فالحسي).

(10) في (ش): (فإن).

(11) في (ش): (الكتب).

(12) في (ش): (يتعلق).

(13) في (ش): (فدليله).

الكتاب، والخليفة: هو الحاكم بأمره، وكل شيء خليفة⁽¹⁾ بهذا الاعتبار.

وقيل: كان في الأرض ملائكة سكان فخلقهم فيها آدم وذريته.

وقوله: (بِمَا سَبَقَ) الباء سببية، أي: بسبب سبق⁽²⁾ علمه في الأزل.

قيل: السبق / هنا سبق حكم ومرتبة لا سبق زمان؛ لأن علمه تعالى قديم، والقديم لا

1/53

يتقيد بزمان.

(وَخَلَقَ⁽³⁾ النَّارَ فَأَعَدَّهَا دَارَ خُلُودٍ لِمَنْ كَفَرَ بِهِ، وَالْحَدَّ فِي آيَاتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَجَعَلَهُمْ مَخْجُوبِينَ عَنْ رُؤْيَيْهِ)

قد تقدم معنى الخلق والخلود، وأما الكفر فهو ضد الإيمان، مأخوذ من الكفر بالفتح الذي هو التغطية.

قال ابن السكيت: ومنه يسمى⁽⁴⁾ الكافر؛ لأنه يستر نعم الله عليه⁽⁵⁾، وأما الإلحاد فهو: الحيد.

قال الجوهري: ألحد⁽⁶⁾ في دين الله، أي: حاد⁽⁷⁾ عنه وعدل، ولحد لغة فيه.

وقرئ: ﴿لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ﴾ [النحل: 103] يريد⁽⁸⁾ بفتح الياء والحاء،

وفي الماضي بكسر الحاء، والتحد مثله، وألحد، أي: ظلم في الحرم، وأصله من قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ﴾ [الحج: 25] والباء زائدة، قال الشاعر⁽⁹⁾:

قَدْ نَبِيَّ مَنْ نَصَرَ الْخُبَيَّيْنِ قَدْ لَيْسَ الْإِمَامُ بِالشَّحِيحِ الْمُلْحِدِ

أي⁽¹⁰⁾: الجائر بمكة، واللحد - بالتسكين -: الشق في جانب القبر؛ بفتح اللام

(1) قوله: (على ما سبق أول... وكل شيء خليفة) ساقط من (ح).

(2) قوله: (سبق) ساقط من (ح).

(3) قوله: (وَأَنَّ اللَّهَ خَلَقَ) يقابله في (ن1): (وخلق).

(4) في (ش): (سمي).

(5) إصلاح المنطق، لابن السكيت، ص: 99.

(6) قوله: (ألحد) ساقط من (ح).

(7) في (ش): (أحد).

(8) قوله: (يريد) زيادة من (ش).

(9) قوله: (الشاعر) ساقط من (ش) و(ح).

(10) في (ش): (يريد).

وضمها تقول: لَحَدْتُ للقبر لَحْدًا وَلَحْدًا له أيضًا فهو مُلَحَّدٌ، والمتحد: الملجأ؛ لأن اللاجئ يميل إليه (1)، ويقال: ألحد الكافر ولحد إذا مال عن الاستقامة فهو في شق، فاستعير للانحراف في تأويل القرآن عن (2) جهة الصَّحَّة والاستقامة.

وقد تقدم الدليل على أن الجنة والنَّار مخلوقتان (3)، وتقدم أيضًا ذكر الكتب المنزلة وعدتها عند قوله: (وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَابَهُ الْحَكِيم) (4).

وقوله: (وَجَعَلَهُمْ مَّحْجُوبِينَ عَنْ رُؤْيَيْهِ) أي: صيَّروهم ممنوعين عن رؤيته، والحجاب: الستر، وحجاب الجوف ما يحجب بين الفؤاد وساتره، وحجبه: منعه عن الدُّخول، والمحجوب: الممنوع، والحجاب والمانع صفة تقوم بالمحل توجب له كونه ممنوعًا، وقيل: ويسمى الحائط والحجب الكثيفة والبعد المفرط مانعًا مجازًا، والمانع في الحقيقة: صفة تخلق في العين تضاد الإدراك والإبصار.

فصل [في رؤية الكفار لله يوم القيامة]

واختلف في الكفار هل يرون الله تعالى أم لا؟ والمعول عليه عدم رؤيتهم لله (5) تعالى؛ لقوله سبحانه: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّحَجُوبُونَ﴾ [المطففين: 15]، ولأن رؤية الله تعالى من أعظم الكرامات والتَّشريف، والكافر ليس أهلاً لذلك.

وقالت طائفة: يرونه؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وَقَفُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ [الأنعام: 30]، ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ زُلْفَةً﴾ [الملك: 27]، ﴿إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدًّا فَمُلِّقِيهِ﴾ [الانشقاق: 6]؛ لأن اللقاء مع (6) الرؤيا معروف في اللغة.

وأجيب عن الآية الأولى بأن المراد الوقوف بين يدي ربهم فيحاسبهم ويوبخهم، وعن الثانية: بأن الضمير في رأوه عائد إلى النبي ﷺ، وعن الثالثة: بأن المراد (7) بملاقية:

(1) الصحاح، للجوهري: 534، 535.

(2) في (ح): (من).

(3) انظر ص: 308 من هذا الجزء.

(4) انظر ص: 247 من هذا الجزء.

(5) في (ش): (له).

(6) قوله: (مع) ساقط من (ح).

(7) قوله: (بأن المراد) ساقط من (ح).

**فصلٌ [في مكان ومعنى رؤية المؤمنين
لربهم، والفرق بين الإدراك والرؤية، وذكر
الخلافاً في رؤية النبي لربه ليلة المهرج]**

قال بعض أصحابنا: اعلم أن رؤية الكافر لله تعالى جائزة، ولكنهم حجبوا عن رؤيته تعالى إهانة لهم وإبعاداً عن رحمته، وعلى القول بأنهم يرونه؛ فرؤيتهم⁽²⁾ له سخط وعذاب، ورؤية المؤمنين له رافة ورحمة.

قال: وموضع الرؤية الجنة إجماعاً ممن قال بها، ورؤيته في عرصات القيامة لا نص فيها، والعقل يجوزها، وردت في السنة ألفاظ محتملة للرؤية في العرصات، وفي جواز إطلاق القول بأن الله تعالى يحس⁽³⁾ بالبصر ويعاين خلاف؛ منهم من منع بأن المعاينة: هي المقابلة، والإحساس يوهم الاتصال بالحواس، والصحيح إيقاف ذلك على السمع؛ فإن ورد قلنا به وإلا تركناه، وكذلك اختلفوا في إدراكه بالبصر؛ فمنهم من قال: يرى ولا يدرك؛ لأن الإدراك رؤية مع الإحاطة⁽⁴⁾ بالمرئي والإحاطة تشعر بالحد والنهاية، وهما محالان على الله تعالى، فيقال: يرى ولا يدرك ويعلم ولا يحاط به، وعلى⁽⁵⁾ هذا يحمل قوله تعالى: ﴿لَا تَذَرِكُهُ إِلَّا بَصَرٌ﴾ [الأنعام: 103]، ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ﴾ [البقرة: 255].

وقال الشيخ أبو الحسن الأشعري رحمته: الإدراك بالبصر هو: الرؤية، والإحاطة هي: العلم بالباري تعالى يرى ويعلم⁽⁶⁾ ويحاط به يعني: من وجه، وصححه بعضهم؛ فإن⁽⁷⁾

(1) قوله: (بأن المراد بملاقيه الكلام) يقابله في (ش): (بالمراد بملاقاة الدرج).

(2) في (ح): (برؤيتهم).

(3) في (ش): (يختبر)، وفي (ح): (يخص).

(4) في (ت 1) و(ح): (إحاطة).

(5) في (ت 1): (على).

(6) قوله: (يرى ويعلم) يقابله في (ح): (ويعلم به).

(7) في (ت 1): (لأنه)، وفي (ح): (فإنه).

من أدرك حقيقة المرئي، وعلم المعلوم فقد أحاط بحقيقة ما وجدته، ولا معنى للإحاطة والإدراك إلا تعلق الرؤية بالمرئي، وتعلق العلم بالمعلوم (1) على ما هو به. واختلف في رؤيته عليه السلام لربه ليلة المعراج، والصحيح أنه رآه، وبذلك قال ابن عباس (2)، وأنس (3) رضي الله عنه، ومنعت طائفة من ذلك منهم عائشة (4)، وأبو ذر (5) رضي الله عنه.

(وَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالْعَلَمُ صَفًا صَفًا لِعَرْضِ الْأُمَمِ وَحِسَابِهَا وَعُقُوبَتِهَا وَثَوَابِهَا)

معنى تبارك: تزايد خيره وكثر، أو تعالى (6) وتعاضم عن صفات المخلوقين. وأما إسناد المجيء إلى الله تعالى بالحركة (7) والانتقال فمحال عليه؛ لأنها إنما يجوزان على من كان في جهة، والمراد (8) به التمثيل؛ لظهور آيات اقتداره وتبيين آثار قهره وسلطانه، مثل ذلك بحال الملك إذا حضر بنفسه فظهر بظهوره من آثار الهيبة والسياسة ما لا يظهر بظهور (9) عساكره كلها ووزرائه، وخواصه عن بكرة أبيهم، وقيل: التقدير: جاء أمره، وهو من باب حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه، ومنه حديث النزول: ينتزل ربنا (10) أي: أمره، على ما تقرر عند أهل السنة فيمن تأول، وقيل: إنه تعالى فعل فعلاً

53/ب

- (1) في (ح): (بعلوم).
- (2) تقدم تخريجه، ص: 301 من هذا الجزء.
- (3) وقوله: (أنس) ساقط من (ح).
- والأثر رواه ابن أبي عاصم في السنة: 188/1، برقم (432)، عن أنس، أن محمدًا عليه السلام قد رأى ربه تبارك وتعالى، وابن خزيمة في التوحيد: 889/2، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.
- (4) تقدم تخريجه، ص: 301 من هذا الجزء.
- (5) رواه مسلم: 161/1، في باب قوله عليه السلام: «نور أنى أراه»، وفي قوله: «رأيت نورا»، من كتاب الإيمان، برقم (178)، عن أبي ذر، ولفظه: سألت رسول الله عليه السلام، هل رأيت ربك؟ قال: «نور أنى أراه».
- (6) قوله: (أو تعالى) يقابله في (ش) و(ح): (وتعالى).
- (7) في (ش): (والحركة).
- (8) في (ت) و(ح): (فالمراد).
- (9) في (ت) و(ح): (بحضور).
- (10) متفق على صحته، رواه البخاري: 53/2، في باب الدعاء في الصلاة من آخر الليل، من كتاب التهجد، برقم (1145)، عن أبي هريرة، ولفظه: أن رسول الله عليه السلام قال: «ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر يقول: من يدعوني، فأستجيب له من يسألني فأعطيه، من

سماه مجيئاً، فكأنه قال تعالى: وجاء فعل ربك، وهذا كالأول.

وأما على مذهب السلف⁽¹⁾ فيفوض الأمر فيه إلى الله سبحانه، ولا يعين له معنى، بل يصدق بما أَرَادَهُ⁽²⁾ الله ﷻ على الوجه الذي أَرَادَهُ.

ومعنى ﴿صَفَا صَفَا﴾ [الفجر: 22] ينزل ملائكة كل سماء فيصطفون صفًا بعد صف محدقين بالجن والإنس، ونصب ﴿صَفَا صَفَا﴾ [الفجر: 22] على الحال، وقد وهم بعض النحاة حيث جعله من باب التوكيد اللفظي.

وأما قوله تعالى: ﴿وَعَرَّضُوا عَلَىٰ رَبِّكَ صَفَا﴾ [الكهف: 48] فإفراد في موضع الجمع، أي: صفوفاً، وفي الصحيح: «يَجْمَعُ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ صَفَوْفًا يُسْمِعُهُم الدَّاعِيَ، وَيُنْفِذُهُمُ الْبَصَرَ»⁽³⁾ الحديث بطوله.

وفي حديث آخر: «أَهْلُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِشْرُونَ وَمِائَةً صَفٌ أَنْتُمْ مِنْهَا ثَمَانُونَ صَفًا»⁽⁴⁾.

وأشار بعض الشيوخ إلى أن⁽⁵⁾ المصنف اشتمل كلامه على الجمع بين⁽⁶⁾ الحقيقة والمجاز؛ لأن مجيء الله تعالى مغاير لمجيء الملك في الحقيقة، والبحث في هذا كالبحث في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: 56].

وقوله: (يَوْمَ الْقِيَامَةِ) يوم هنا من الأسماء الشاذة - أعني: أن فاءه وعينه حرفا علة - ونظيره في الشذوذ: ويح وويل وويب وويس⁽⁷⁾، مع أن يوماً مخالفاً لها من حيث كانت فاؤه ياء، ولا أعلم له نظيراً - أعني: أن يكون اسم ثلاثي فاؤه ياء وعينه واو، إلا قولهم:

يَسْتَفْرِقُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ، ومسلم: 521/1، في باب الترتيب في الدعاء والذكر في آخر الليل، والإجابة فيه، من كتاب صلاة المسافرين وقصرها، برقم (758)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(1) في (ح): (السنة).

(2) في (ت 1): (أمره)، وفي (ح): (أراد).

(3) تقدم تخريجه، ص: 289-292 من هذا الجزء.

(4) رواه أحمد في مسنده، برقم (4328)، وابن أبي شيبة في مصنفه: 315/6، برقم (31715)، وأبو يعلى في مسنده: برقم (5358)، جميعهم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(5) قوله: (أن) ساقط من (ح).

(6) في (ح): (على).

(7) قوله: (ويح وويل وويب وويس) يقابله في (ح): (ويل وويح وريب).

يوح⁽¹⁾ من السماء الشمس، وأظنه في الجمهرة لابن دريد⁽²⁾، والقيامة فعالة من القيام، والياء فيه منقلبة عن واو؛ لانكسار ما قبلها، وقد جاءت⁽³⁾ لها ألفاظ منها البعث والنشور، وهو الإخراج من القبور، ثم الحشر الذي هو الجمع والعرض، وهو تمييز المعروضين والنظر في أحوالهم؛ من قولهم⁽⁴⁾: عرضت الخيل⁽⁵⁾، ثم السؤال وهو ما عملت؟ ولم عملت؟

قال الله تعالى: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: 6]، وقال تعالى: ﴿وَقَفَّوهُمْ إِنْهُمْ مُسْئِلُونَ﴾ [الصافات: 24] ثم الحساب، وهو هذا لهذا، وهذا على هذا، ثم الجزاء وهو دخول دار الثواب وهي الجنة، أو دار⁽⁶⁾ العقاب وهي النار، كما قال ﷻ: «مَا بَعْدَ الدُّنْيَا دَارٌ إِلَّا الْجَنَّةُ وَالنَّارُ»⁽⁷⁾.

والقرآن ناطق بهذه المراتب في غير ما موضع، قال الله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ﴾ [الحاقة: 18] الآية، ﴿وَيَوْمَ تُحْشَرُهُمْ جَمِيعًا﴾ [الأنعام: 22]، ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا جِسْمَهُمْ﴾ [الغاشية: 26]، ﴿فَسَوْفَ يَحْشَابُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: 8]، ﴿هَلْ تَحْزُونَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النمل: 90]، ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [النجم: 39].

قال الغزالي رحمه الله: وقد وصف الله بعض دواهيها⁽⁸⁾ - يعني القيامة - وأكثر تساميتها؛ لتقف بكثرة تساميتها على كثرة معانيها، فليس المقصود تكرار الأسماء والألقاب، بل الغرض تنبيه أولي الأبواب فتحت كل اسم من أسماء القيامة سر، وفي كل نعت من نعوتها معنى، فاحرص على تذكر معانيها، ونحن الآن نجمع لك⁽⁹⁾ أساميها، فهي: يوم القيامة، ويوم الحسرة، ويوم الندامة، ويوم الحاقة، ويوم المحاسبة، ويوم المساءلة، ويوم المسابقة،

(1) في (ش): (نوح)، ولعل ما أثبتناه أصوب. وانظر المسألة في: مجمل اللغة، لابن فارس، ص: 941.

(2) قوله: (إلا قولهم... دريد) زيادة من (ش).

(3) في (ح): (جاء).

(4) قوله: (من قولهم) ساقط من (ح).

(5) قوله: (الخيول) يقابله بياض في (ح).

(6) قوله: (أو دار) يقابله في (ت1) و(ح): (ودار).

(7) رواه البيهقي في شعب الإيمان: 153/13، برقم (10097)، عن الحسن البصري رحمه الله.

(8) قوله: (دواهيها) يقابله بياض في (ح).

(9) في (ح): (إذ).

تَاجِ الدِّينِ أَبِي خَيْضٍ عَمْرِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي النَّخِيٍّ الْبَاقِيَّ

ويوم الطَّامة، ويوم المنافسة⁽¹⁾، ويوم المناقشة، ويوم الزَّلزلة، ويوم التَّلَاق، ويوم الدَّمْدمة،
 ويوم الصَّاعقة، ويوم الواقعة، ويوم القصاص، ويوم القارعة، ويوم الرَّادفة، ويوم
 الرَّاَجفة⁽²⁾، ويوم المآب، ويوم الغاشية، ويوم الدَّاهية، ويوم الآزفة، ويوم الفرار، ويوم
 التَّنَاد، ويوم المأوى، ويوم النُّشور، ويوم البكاء، ويوم العذاب، ويوم المرصاد، ويوم
 الصَّيْحة، ويوم العرض، ويوم اللقاء⁽³⁾، ويوم الصَّاخة، ويوم الزجر، ويوم الحكم، ويوم
 الجزاء، ويوم المساق، ويوم الجذع، ويوم البعث، ويوم الحشر، ويوم الحساب، ويوم
 الميقات، ويوم عظيم، ويوم الوزن، ويوم الفرار، ويوم العرق، ويوم القلق، ويوم الدِّين،
 ويوم الفصل، ويوم المصير، ويوم الفتح، ويوم البلاء، ويوم الانكدار، ويوم الرجفة، ويوم
 عقيم، ويوم الوعد، ويوم الوقوف⁽⁴⁾، ويوم السكره⁽⁵⁾، ويوم اليقين، ويوم الحق، ويوم
 الوعيد⁽⁶⁾، ويوم المنتهى، ويوم النَّفْخة، ويوم الجمع، ويوم معلوم، ويوم الميعاد، ويوم
 الخزي⁽⁷⁾، ويوم لا ريب فيه، ويوم الفراق، ويوم الفزع، ويوم عسير، ويوم لا يغنى مولى
 عن مولى شيئاً، ويوم يدعون إلى نار جهنم دعاً⁽⁸⁾، ويوم لا ينطقون، ويوم هم بارزون،
 ويوم الافتقار، ويوم الانتشار، ويوم الخروج، ويوم التَّغابن، ويوم موعود، ويوم تبلى
 السرائر، ويوم تشخص فيه الأبصار، ويوم لا تملك نفس لنفس شيئاً، ويوم يسحبون في
 النَّار على وجوههم، ويوم لا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده⁽⁹⁾ شيئاً،
 ويوم لا يؤذن لهم فيعتذرون، ويوم هم على النَّار يفتنون⁽¹⁰⁾، ويوم الاحتقار، ويوم
 الانشقاق، ويوم الخلود، ويوم عبوس، ويوم مشهود، ويوم لا تجزي نفس عن نفس شيئاً،

(1) قوله: (ويوم المنافسة) ساقط من (ش).

(2) قوله: (ويوم الدمدمة... ويوم الراجفة) ساقط من (ح).

(3) قوله: (ويوم النشور... ويوم اللقاء) ساقط من (ح).

(4) قوله: (الوقوف) غير قطعي القراءة في (ح).

(5) في (ح): (السكره).

(6) في (ح): (الوعد).

(7) في (ح): (الجزاء).

(8) قوله: (يدعون إلى نار جهنم دعاً) يقابله في (ح): (يرعون).

(9) قوله: (ولا مولود هو جاز عن والده) ساقط من (ش).

(10) قوله: (ويوم لا يؤذن لهم فيعتذرون، ويوم هم على النَّار يفتنون) ساقط من (ح).

ويوم تقلب وجوههم في النَّار (1)، ويوم يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه (2)، ويوم لا مرد له من الله، ويوم لا ينفع مال ولا بنون، ويوم لا ينفع الظَّالِمِينَ معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدَّار، ويوم ردت فيه المعاذير وبلت فيه السرائر، وظهرت فيه الضمائر، وكشفت الأستار وخشعت الأبصار، وسكتت الأصوات، وقل الالتفات، وبرزت الخفيات، وظهرت الخطيئات (3)، وسبق العباد ومعهم الأشهاد، وشاب (4) الصغير وسكر (5) الكبير، / ووضعت الموازين ونشرت الدَّواوين، وبرزت الجحيم وأغلي الحميم (6)، وزفرت النَّار ويئس الكفار، وسعرت النَّيران وتغيرت الألوان، وخرس اللسان ونطقت (7) جوارح الإنسان. اهـ (8).

لا يسع الإنسان غير (9) التصديق بذلك (10) والحذر من ذلك اليوم، جعلنا الله فيه من الآمنين المطمئنين، وما أجدد بالعقل التشمير له والاستعداد لعقباته (11) ومواطنه الصعبة، وترك لذاته العاجلة وشهواته الزائلة؛ للنعيم المقيم في دار النَّعيم في جوار رب العالمين أبد الأبدين.

وقيل: العرض: الحساب اليسير، وفي الحديث: «أَتَظُنُّونَ (12) أَنَّهُ حَسَابٌ؟! إِنَّمَا (13) هُوَ عَرْضٌ؛ مَن نُّوْقَشَ الْحَسَابَ عَذَّبَ» (14)، والمحاسبة لأهل التَّيسير، وقد قال تعالى:

(1) قوله: (في النار) ساقط من (ش).

(2) قوله: (وأمه وأبيه) زيادة من (ت1).

(3) قوله: (وظهرت الخفيات) ساقط من (ح).

(4) قوله: (وشاب) يقابله بياض في (ح).

(5) في (ح): (وكسر).

(6) قوله: (وأغلي الحميم) ساقط من (ش).

(7) في (ح): (وقطعت).

(8) إحياء علوم الدين، للغزالي: 516/4، 517.

(9) في (ش): (إلا).

(10) قوله: (بذلك) يقابله في (ش): (بكل ذلك).

(11) في (ح): (لعاقبته).

(12) في (ش): (تظنون).

(13) في (ش): (وإنما).

(14) رواه البخاري: 111/8، في باب من نوَّقش الحساب عذب، من كتاب الرقاق، برقم (6536)، عَنْ

﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْفَى كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ﴿٧﴾ فَسَوْفَ مُحَاسَبٌ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: 7-8].

وروي أن في القيامة ثلاث عرضات؛ فأما عرضتان فاعتذار واحتجاج وتوبيخ، وأما الثالثة ففيها نشر الكتاب؛ فيأخذ الفائز كتابه بيمينه والهالك كتابه بشماله. وانظر هل تعرض الأمم كلها مؤمنهم وكافرهم حتى السبعون ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب، حسبما جاء في الحديث الصحيح⁽¹⁾، حتى⁽²⁾ أبو جهل وأبو لهب وغيرهما من المشركين والمنافقين؟ أو لا⁽³⁾ يعرض إلا من يحاسب؟ هذا لم أرفه نقلاً؛ فمن وجده فليضفه إلى هذا الموضع راجياً ثواب الله الجزيل، وبالله التوفيق.



عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تُوفِّسَ الْحِسَابَ عَذَّبَ» قَالَتْ: قُلْتُ: أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَسَوْفَ مُحَاسَبٌ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: 8] قَالَ: «ذَلِكَ الْعَرَضُ»، وأحمد في مسنده، برقم (24958)، عن عائشة رضي الله عنها.

(1) متفق على صحته، رواه البخاري: 146/7، في باب البرود والخبرة والشملة، من كتاب اللباس، برقم (5811)، ومسلم: 197/1، في باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب، من كتاب الإيمان، برقم (216)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(2) في (ت1): (وحتى).

(3) قوله: (أو لا) يقابله في (ش) و(ح): (ولا).

[بَابُ فِي الْمِيزَانِ، وَبَيَانُ مَا يوزن،

وَهَلْ هُوَ حَسْبِي أَمْ مَعْنَوِي، وَالْمَذَاهِبُ

فِي ذَلِكَ]

(وَتَوْضُوعُ الْمَوَازِينِ لِوَزْنِ أَعْمَالِ الْعِبَادِ، ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: 8].

أي: تنصب الموازين قال تعالى: ﴿وَتَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ﴾ [الأنبياء: 47] والموازين: جمع ميزان، وأصله: موازن فقلبت الواو ياء؛ لسكونها وانكسار ما قبلها، ومثله: ميعاد وميقات؛ لأن ذلك من الوزن والوعد والوقت، ويجوز أن يكون جمعاً لموزون لا لميزان؛ لأن الميزان⁽¹⁾ واحد، فيكون المعنى: توضع الموزونات، وهي صحائف الأعمال في الميزان، كما جاء في حديث البطاقة التي فيها لا إله إلا الله⁽²⁾.

قال الغزالي رحمه الله: إن الله تعالى يحدث في صحائف الأعمال وزناً بحسب درجات الأعمال عند الله تعالى، فتصير مقاديرها معلومة للعباد حتى يظهر العدل⁽³⁾ في العقاب، والفضل في العفو وتضعيف الثواب⁽⁴⁾.

وأما صفة الميزان فقال الغزالي رحمه الله: ونؤمن⁽⁵⁾ بالميزان ذي الكفتين واللسان، وصفته في العِظَمِ أنه⁽⁶⁾ مثل طبقات السموات والأرض، توزن فيه الأعمال بقدرة الله تعالى، والصنج يومئذ مثاقيل الذر والخردل تحقيقاً لتمام العدل، وتطرح صحائف⁽⁷⁾ الحسنات في صورة حسنة في كفة النور⁽⁸⁾ فيثقل بها الميزان على قدر درجاتها عند الله، بفضل الله تعالى،

(1) قوله: (لأن الميزان) ساقط من (ش).

(2) تقدم تخريجه، ص: 284 من هذا الجزء.

(3) قوله: (يظهر العدل) يقابله في (ش): (العدد).

(4) انظر: قواعد العقائد، للغزالي، ص: 223.

(5) قوله: (ونؤمن) يقابله بياض في (ح).

(6) قوله: (أنه) ساقط من (ت 1).

(7) قوله: (صحائف) زيادة من (ش).

(8) قوله: (كفة النور) يقابله في (ح): (صفة الميزان).

وتطرح صحائف السَّيِّئَاتِ في كفة الظلمات (1) فيخف بها الميزان بعدل الله تعالى.

وقال الواحدي في قوله تعالى: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ﴾ [الأعراف: 8] يعني: يوم السُّؤال، وعامة المفسرين على أن المراد بهذا الوزن؛ وزن (2) أعمال العباد.

قال ابن عباس رضي الله عنه: توزن الحسنات والسَّيِّئَاتِ في ميزان له لسان وكفتان، فأما المؤمن، فيؤتى بعمله في أحسن صورة، فتوضع في كفة الميزان فتشقل حسناته على سيئاته، فذلك قوله تعالى: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: 8]، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَتَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [الأنبياء: 47] وإنما قال: موازينه على الجمع؛ لأن من في معنى الجمع، ألا ترى أنه قال: ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: 8] بالجمع (3)؟ وبعض المفسرين يذهب إلى أن الوزن يعود على (4) الصُّحف التي فيها أعمال العباد.

قلت: وهذا يعين ما تأولناه فيما تقدم من أن الموازين: الموزونات، ثم قال: ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ﴾ [الأعراف: 9].

قال ابن عباس رضي الله عنه: يؤتى بعمل الكافر في أقبح صورة فيوضع في كفة الميزان فيخف وزنه، فذلك قوله تعالى: ﴿فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ [الأعراف: 9] أي: صاروا إلى العذاب.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ نائماً في حجرِي، ففطرت دموعي على خده ﷺ فاستيقظ، فقال: «مَا يُبْكِيكَ؟» فقلت: ذَكَرْتُ الْقِيَامَةَ وَهَوَئِهَا، فَهَلْ تَذْكُرُونَ أَهْلِيكُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! فقال: ثَلَاثَةٌ مَوَاطِنَ لَا يَذْكُرُ أَحَدٌ أَحَدًا (5) إِلَّا نَفْسُهُ؛ عِنْدَ الْمِيزَانِ حَتَّى يَعْلَمَ أَيُّخَفُ مِيزَانُهُ (6) أَمْ (7) يَثْقُلُ؟ وعند الصُّحف حتى يعلم أيأخذ صحيفته يَمِينِهِ

(1) في (ح): (الظلمة).

(2) قوله: (وزن) زيادة من (ش).

(3) قوله: (لأن... بالجمع؟) ساقط من (ش)، وقوله: (وهذا كقوله تعالى... بالجمع) ساقط من (ح).

(4) في (ش) و(ح): (إلى).

(5) قوله: (أحداً) ساقط من (ش)، وقوله: (فيها أحد أحداً) يقابله في (ح): (أحد فيها).

(6) في (ش): (موازينه).

(7) في (ش) و(ح): (أم).

أَمْ (1) بِسْمَالِهِ؟ وَعِنْدَ الصَّرَاطِ حَتَّى يَجَاوِزَهُ (2).

وقال (3) أبو بكر الصديق عليه السلام: «إِنَّمَا تَقْلُ مَوَازِينَ مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِاتِّبَاعِهِمْ (4) فِي الدُّنْيَا الْحَقُّ، وَثِقَلِهِ عَلَيْهِمْ، وَحَقُّ لِحِزَانِ لَا (5) يُوضَعُ فِيهِ (6) إِلَّا الْحَقُّ أَنْ يَكُونَ ثَقِيلًا، وَإِنَّمَا خَفَّتْ مَوَازِينُ (7) مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِاتِّبَاعِهِمْ فِي الدُّنْيَا الْبَاطِلَ، وَخَفَّتِهِ (8) عَلَيْهِ، وَحَقُّ لِحِزَانِ إِلَّا (9) الْبَاطِلُ أَنْ يَخَفَّ (10)»، انتهى كلام الواحدي (11).

وذهب بعض (12) المعتزلة إلى أنه ليس في الآخرة ميزان حسي، وبعضهم يجوز به ولا يقطع به، ويدل على فساد مذهبهم أن العقل / لا يحيل (13) ذلك، وقد صرح (14) القرآن به (15) 54/ب

(1) في (ت 1) و(ح): (أو).

(2) ضعيف، رواه أبو داود: 240/4، في باب ذكر الميزان، من كتاب السنة، برقم (4755)، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا ذَكَرَتْ النَّارَ فَبَكَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يُبْكِيكِ؟» قَالَتْ: ذَكَرْتُ النَّارَ فَبَكَيتُ، فَهَلْ تَذْكُرُونَ أَهْلِيكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا فِي ثَلَاثَةِ مَوَاطِنَ فَلَا يَذْكُرُ أَحَدٌ أَحَدًا: عِنْدَ الْمِيزَانِ حَتَّى يَعْلَمَ أَبْخَفَ مِيزَانَهُ أَوْ يَثْقُلَ، وَعِنْدَ الْكِتَابِ حِينَ يُقَالُ «هَاتُوا أَقْرَبُوا كِتَابَهُ» حَتَّى يَعْلَمَ أَيْنَ يَقَعُ كِتَابُهُ أَيْ يَمِينِهِ أَمْ فِي شِمَالِهِ أَمْ مِنْ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، وَعِنْدَ الصَّرَاطِ إِذَا وَضِعَ بَيْنَ ظَهْرَيْنِ جَهَنَّمَ»، والبيهقي في الاعتقاد، ص: 210، عن عائشة عليها السلام.

(3) في (ت 1) و(ح): (قال).

(4) قوله: (باتباعهم) يقابله في (ش): (في ابتغائهم).

(5) قوله: (لِحِزَانِ لَا) يقابله في (ح): (لِحِزَانِ أَنْ لَا)، وما أثبتناه موافق لما في التفسير الوسيط، للواحدي.

(6) قوله: (فيه) ساقط من (ش).

(7) قوله: (موازين) ساقط من (ش).

(8) في (ش): (وحق).

(9) قوله: (الحق أن يكون ثقیلاً... لا يوضع فيه إلا) ساقط من (ح).

(10) رواه ابن المبارك في الزهد: 319/1، برقم (914)، وابن أبي شيبة في مصنفه: 91/7، برقم (34433)، وأبو داود في الزهد، ص: 53، برقم (28)، جميعهم عن أبي بكر عليه السلام.

(11) قوله: (كلام الواحدي) ساقط من (ح). وانظر: التفسير الوسيط، للواحدي: 349/2.

(12) في (ش): (جمهور).

(13) في (ت 1): (يحيل).

(14) في (ش) و(ح): (خرج).

(15) قوله: (القرآن به) يقابله في (ش): (به القرآن).

واستفاض (1) معناه في الأخبار كما تقدم، واحتجوا (2) بأن الأعمال معنوية، والمعنى لا يوزن، فيتعين حمل الميزان على المعنوي دون الحسي.

قلنا: الموزون صحائف (3) الأعمال لا الأعمال، أو وزن يحدثه الله تعالى، كما تقدم.

فإن قالوا: حمل الأعمال على صحائفها أو على (4) أجسام موزونة مجاز فليس مجازكم بأولى من مجازنا!

قلنا: بل ما ذكرناه أوضح؛ لأن (5) ما ذكرتموه ترك الحقيقة من غير ضرورة، وما ذكرناه استعمال الحقيقة وضم (6) مجازها إليها، ولا شك في أن دليلنا أولى، ويؤيد ذلك أنه ~~الخط~~ سئل عن ذلك فقال: «إنما توزن الصحف» (7)؛ يعني: صحائف الأعمال (8)، والحمل على ما نص عليه النبي ﷺ أولى من الحمل على غيره.

ولتعلم أنه قد (9) اختلف أنه (10) هل هو ميزان واحد، أو لكل أمة ميزان، أو

(1) قوله: (واستفاض) يقابله في (ش): (واستقى من).

(2) في (ش) و(ح): (احتجوا).

(3) قوله: (حمل الميزان... الموزون صحائف) ساقط من (ح).

(4) قوله: (أو على) يقابله في (ح): (أنه).

(5) في (ش): (لا).

(6) قوله: (وضم) يقابله بياض في (ح).

(7) لعله يشير إلى الحديث الصحيح، الذي رواه الترمذي: 24/5، في باب ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله، من كتاب أبواب الإيمان، برقم (2639)، عن عبد الله بن عمرو، ولفظه: «إِنَّ اللَّهَ سَخَّلَصَ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ سَجَلًا كُلُّ سَجَلٍ مِثْلُ مَدِّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَظَلَمَكَ كَتَبَتِي الْحَافِظُونَ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَلَمْ عَذَّرْ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: بَلَى إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً، فَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ، فَتَخْرُجُ بِطَاقَةٍ فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: اخْضُرْ وَزَنَّاكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السَّجَلَاتِ، فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تَظْلَمُ، قَالَ: «فَتَوَضَّعَ السَّجَلَاتُ فِي كَفِّهِ وَالْبِطَاقَةُ فِي كَفِّهِ، فَطَاسَتِ السَّجَلَاتُ وَثَقُلَتِ الْبِطَاقَةُ، فَلَا يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ اللَّهِ شَيْءٌ».

(8) في (ح): (الإيمان).

(9) قوله: (قد) زيادة من (ش).

(10) قوله: (أنه) زيادة من (ش).

لكل (1) واحد (2) ميزان (3)، والصَّحيح أنه واحد.

وأما وروده (4) في القرآن بصيغة الجمع فلا دليل فيه؛ لأنه قد يرد المفرد بلفظ الجميع كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ [آل عمران: 73] الآية، والمراد واحد، وهو نعيم رسول أبي سفيان بن حرب، أو أريد بالموازنين الأعمال الموزونة على ما تقدم، أو لما كان الميزان ذا أجزاء سَمِّيَ كل جزء منه ميزانًا، كما قالت العرب: «شابت مفارقة» فسموا كل واحد من المفرق (5) مفرقًا؛ لأنه مفرق واحد، وقالوا: «جمل ذو عثانين»، وإنما له عثنون واحد، وهو شعيرات طوال تحت حنكه.

فإن قلت: ما وجه العدول إلى المجاز وترك الحقيقة؟

قلت: تعظيماً لشأنه، وتفخيماً لأمره، وتحذيراً من اكتساب السيئات وتحريضاً على اكتساب الطاعات؛ إذ (6) كان مرجعها إليه، وَلَوْ لَمْ يُسْمَعْ (7) في (8) القرآن إلا هذه (9) الآية - أعني: قوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ﴾ [الأنبياء: 47] - لكان فيها للعاقل كفاية؛ لاشتغالها على الوعيد التام لأهل الذنوب والوعد الجميل لأهل الطاعات، وقد قيل: إن الوزن أقسام يوزن الإيمان (10) بجميع السيئات فيرجح، وهو علامة الخلود في النعيم، ويوزن الكفر بجميع حسنات الكافر فيرجح بها فهو علامة الخلود في النار، وهذا مأخوذ من قوله تعالى: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ [الأعراف: 8] الآية.

الثاني: وزن الأعمال بالمشاقيل؛ لظهور مقادير الجزاء، وهو مأخوذ من قوله تعالى (11):

(1) قوله: (أمة ميزان، أو لكل) زيادة من (ش).

(2) في (ش): (أحد).

(3) قوله: (أو لكل واحد ميزان) ساقط من (ح).

(4) قوله: (وروده) يقابله في (ش): (ما أورده).

(5) في (ح): (الفرق).

(6) في (ح): (إذا).

(7) في (ش): (يرد).

(8) قوله: (في) ساقط من (ش).

(9) في (ش): (هذه).

(10) قوله: (يوزن الإيمان) يقابله في (ح): (يوزن به الإيمان).

(11) قوله: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾... من قوله تعالى ساقط من (ح).

﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: 7] الآية.

قال بعض معاصرينا: لا⁽¹⁾ يجوز القصاص بين الحسنات والسيئات، وإلا لوجب⁽²⁾ البراءة من الذنوب من غير توبة ولا مغفرة، وهذا مردود؛ فإن نفس القصاص والمقابلة غفران.

الثالث⁽³⁾: وزن مظالم⁽⁴⁾ العباد، ففي الصحيح: يأخذ المظلوم من حسنات الظالم بقدر حقه، فإن لم تكن له حسنات⁽⁵⁾ طرح عليه من سيئاته، فيصرف عقابها إليه⁽⁶⁾، إلا أن يغفر الله ﷻ ذلك، والله أعلم.

(يُؤْتُونَ صَحَافَتَهُمْ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمَنْ أَوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا، وَمَنْ أَوْتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ فَأُولَئِكَ يَصِلُونَ سَعِيرًا).

انظر على من يعود الضمير في (يُؤْتُونَ)⁽⁷⁾؛ هل هو راجع إلى كل الأمم فلا يدخل إنسان⁽⁸⁾ إحدى الدارين حتى يؤتى⁽⁹⁾ صحيفته، أو يكون ذلك في بعض الناس دون بعض؛ لأنه قد جاء أن قومًا يقومون من قبورهم إلى قصورهم؟ ومعنى (يُؤْتُونَ)⁽¹⁰⁾: يعطون.

(1) في (ح) و(ت1): (ولا).

(2) قوله: (ولا لوجب) يقابله في (ح) و(ت1): (ولا لوجب).

(3) في (ش): (والثالث).

(4) قوله: (مظالم) ساقط من (ش).

(5) في (ح): (حسنة).

(6) لعله يشير بذلك للحديث الذي رواه البخاري: 129/3، في باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها له، هل يبين مظلمته، من كتاب المظالم والغصب، برقم (2449)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرْضِهِ أَوْ شَيْءٍ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ، قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدَرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتٍ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ».

(7) في (ش): (يوزن).

(8) في (ح) و(ت1): (الإنسان).

(9) في (ش): (يوزن).

(10) في (ش): (يوزن).

قيل (1): إنهم إذا أعطوا الصَّحائف خلق لهم علم ضروري يفهمون به ما فيها مما فعلوه في الدُّنيا.

والصَّحائف جمع صحيفة وهي: الكتب التي كتبت الملائكة فيها أعمالهم.
وقيل: صحف يكتبها العبد في قبره كان في الدُّنيا كاتباً أو لم يكن، فيقرأ (2)، هذا ما ذكر الغزالي رحمه الله في كشف علوم الآخرة، له (3).

وعن (4) ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله! ما أول ما يلقي الميت في قبره؟ فقال: «يا ابن عباس لقد سألتني عن شيء ما سألني عنه أحد (5) إلا أنت؛ فأول ما ينادى به ملك اسمه رومان، يجوس من (6) خلال المقابر، فيقول له (7): يا عبد الله! اكتب عملك، فيقول: ليس معي قرطاس ولا دواة، فيقول له: هيهات هيهات! كفك (8) قرطاسك، وريقك مدادك (9)، وقلمك إصبعك، فيقطع له قطعة من كفنه ثم يجعل العبد يكتب - وإن كان غير كاتب في الدُّنيا - ويتذكر (10) حيثُ حسناته وسيئاته كيوم واحد، ثم (11) يطوي الملك تلك الرقعة ويعلقها في عنقه ثم تلا النبي صلى الله عليه وسلم: ﴿وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ﴾ [الإسراء: 13] الآية أي: عمله، الحديث بطوله (12).

والباء في (بأعمالهم) (13) هي (14) باء الحال (15)،

(1) في (ت1): (وقيل).

(2) في (ش): (ويقرأ)، وفي (ح): (فتقول).

(3) قوله: (له) ساقط من (ش).

(4) في (ش) و(ح): (عن).

(5) قوله: (عنه أحد) يقابله في (ش): (أحد عنه)، بتقديم وتأخير.

(6) قوله: (من) زيادة من (ح).

(7) قوله: (له) ساقط من (ت1).

(8) في (ش): (كفك)، وساقط من (ح).

(9) قوله: (وريقك مدادك) يقابله في (ش): (ومدادك ريقك)، بتقديم وتأخير.

(10) في (ش): (ويتذاكر).

(11) قوله: (ثم) ساقط من (ح).

(12) لم أقف عليه، وانظر: التذكرة، للقرطبي ص: 353.

(13) في (ح) و(ت1): (أعمالهم).

(14) قوله: (هي) ساقط من (ش).

(15) في (ش): (لحال)، وفي (ت1): (لحالة).

أي: بالمصاحبة⁽¹⁾ لأعمالهم. والحساب اليسير: السهل الهين الذي لا⁽²⁾ يناقش فيه ولا يعترض بما يسوءه ويشق عليه كما يناقش أصحاب⁽³⁾ الشَّمال. وعن عائشة رضي الله عنها: هو أن يعرَّف ذنبه ويتجاوز عنه⁽⁴⁾.

وروي عن النَّبي ﷺ أنه قال⁽⁵⁾: «من يحاسب يعذب، فقليل: يا رسول الله! قال الله⁽⁶⁾: ﴿تَسَوَّفُ تُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: 8] فقال: ذَاكُمْ⁽⁷⁾ الْعَرَضُ، يَا عَائِشَةُ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابُ عَذَّبَ⁽⁸⁾.

ومعنى (وَرَاءَ ظَهْرِهِ) قيل: تُغَلُّ يَمْنَاهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ⁽⁹⁾ إلى عنقه، وتجعل شماله وراء ظهره فيؤتى كتابه بشماله ومن⁽¹⁰⁾ وراء ظهره.

وقيل: تغل⁽¹¹⁾ يسراه / وراء ظهره.

1/55

والسَّعِير: النَّار، من⁽¹²⁾ أَسْعَرَتِ النَّارُ، وَتَسَعَّرَتْ: إِذَا تَوَقَّدَتْ، وَالسَّعَارُ بِالضَّم: حَر النَّارِ وَشِدَّةُ الْجُوعِ أَيْضًا، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ﴾ [القمر: 47].

قال الفراء: السَّعِير⁽¹³⁾: الْعَذَابُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَفَىٰ بِهِمْ سَعِيرًا﴾ [النساء: 55].

قال الأخفش: هو مثل ذهين وصريع؛ لأنك تقول: سَعَرَتِ النَّارُ فَهِيَ مَسْعُورَةٌ، وَسَعَرَ الرَّجُلُ فَهُوَ مَسْعُورٌ إِذَا ضَرَبَتْهُ السَّمُومُ⁽¹⁴⁾.

(1) في (ش): (بصاحبه)، وفي (ح): (المصاحبة).

(2) قوله: (لا) ساقط من (ش).

(3) في (ش): (أهل).

(4) تفسير الكشاف، للزخشي: 727/4.

(5) قوله: (أنه قال) زيادة من (ش).

(6) قوله: (قال الله) ساقط من (ش).

(7) في (ت1): (ذاك).

(8) تقدم تخريجه، ص: 317 من هذا الجزء.

(9) قوله: (وراء ظهره) زيادة من (ش).

(10) في (ش): (من)، وقوله: (بشماله ومن) يقابله في (ح): (من).

(11) في (ش): (تجعل).

(12) قوله: (من) ساقط من (ح).

(13) في (ت1): (المعنى)، وفي (ح): (معناه).

(14) الصحاح، للجوهري: 685/2، 686.

[الصُّرَاطُ وَالْمُرُورُ عَلَيْهِ، وَالنَّاجُونَ مِنْهُ]

(وَأَنَّ الصُّرَاطَ حَقٌّ يَجُوزُهُ الْعِبَادُ بِقَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فَنَاجُونَ مُتَفَاوِتُونَ فِي سُرْعَةِ النِّجَاةِ عَلَيْهِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَقَوْمٌ أَوْيَقَتْهُمْ فِيهَا أَعْمَالُهُمْ.

الصُّرَاطُ في اللغة: الطَّرِيقُ؛ لأنه يَسْتَرِطُ (1) المارة، أي: يبتلعهم، كما تقدم، ومرور النَّاسِ عليه بعد الحساب، فمن تعداه فقد نجا، جعلنا الله من الناجين ذلك اليوم. وأما صفة الصُّرَاطِ فقال الفقيه شهاب الدِّين القرافي رحمته في كتاب الانتقاد في الاعتقاد: لم يصح في الصُّرَاطِ أنه أدقُّ من الشعر وأحدُّ من السَّيْفِ (2) شيء، والصَّحِيحُ أنه عريض، وفيه طريقان يمنى ويسرى (3)؛ فأهل السَّعادة يسلك بهم ذات اليمين، وأهل الشَّقَاوَةِ (4) يسلك بهم ذات الشمال، وفيه طاقات كل طاقة تنفذ إلى طبقة من طباق جهنم، وجهنم بين الخلائق وبين الجنة، والجسر على منها منصوب (5)، فلا يدخل أحد الجنة حتى يعبر (6) على جهنم، وهو معنى قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ [مريم: 71] على أحد الأقوال، انتهى كلامه.

وقال غيره: الصُّرَاطُ جسر ممدود على متن جهنم أحد من السيف وأدق من الشعر، يرده الأولون والآخرين، فإذا أتوه قيل للملائكة: قفوههم إنهم مسئولون، وهو قوله تعالى: ﴿فَاهْذُوهُمْ...﴾ [الصفات: 23] الآية (7).

وهذا الصُّرَاطُ حق كما قال.

و(الحق) يطلق على الثابت الموجود، وهو (8) ضد الباطل المعدوم، ويطلق على

(1) في كل النسخ: (يشترط)، وما أثبتناه موافق لما تهذيب اللغة، للأزهري: 232 / 12، ولسان العرب، لابن منظور: 314 / 7.

(2) قوله: (أدق من الشعر وأحد من السيف) يقابله في (ش): (أحد من السيف وأدق من الشعر)، بتقديم وتأخير.

(3) قوله: (ويسرى) يقابله في (ح): (أو يسرى).

(4) في (ش): (الشقاء).

(5) ما يقابل قوله: (منصوب) غير قطعي القراءة في (ش).

(6) في (ش): (يمر).

(7) قوله: (وهو قوله تعالى: ﴿فَاهْذُوهُمْ...﴾ الآية) زيادة من (ش).

(8) في (ح): (وهذا).

الصدق، يقال: كلام حق، أي: صدق، ويطلق بمعنى: الاستحقاق في نوع ما يملك، فأما الصُّراط ⁽¹⁾ الذي وصفناه موجود، والإخبار عنه صدق، يجوزُه العباد بقدر أعمالهم فَنَاجٍ مِنَ النَّارِ وهالك فيها، والناجون يتفاوتون ⁽²⁾ في سرعة النَّجاة؛ فمن جازئ عليه كالبرق الخاطف والريِّح المرسلة وأجاويد الخيل، وعدوًّا ومشياً، وحبوًّا، وعلى البطن؛ فَنَاجٍ مُسَلِّمٌ، ومخدوشٌ مرسل، ومكدوشٌ في النَّار، ومختطفٌ بكلايب شوك السعدان، والهاكون أيضًا يتفاوت ⁽³⁾ هلاكهم في ذلك، والله أعلم.

وقال بعض أهل المعاني: إن مرور الخلق وتفاوتهم بحسب تفاوتهم في الإعراض عن حرمت الله تعالى إذا خطرت في قلوبهم؛ فمن كان منهم أسرع إعراضاً عما حرم الله تعالى كان أسرع مروراً في ذلك اليوم، حتى يكون أحدهم كالبرق، والآخر يسحب سحباً وما بين ذلك، وهذا معنى حسن موافق للقواعد، والله أعلم.

واختلف المعتزلة في إثباته ونفيه، وأكثرهم على نفيه، وأجازاه الجبائي مرة ونفاه أخرى، ومنهم من قال: العقل ⁽⁴⁾ يجوّزه ولا يقطع به، واحتج جمهورهم بأنه ورد وصفه بأنه أحدُّ من السيف وأدقُّ من الشعر، والمشي بالرجل والاعتماد بالقدم على موجود هذه صفته غير ممكن ⁽⁵⁾، فوجب صرف الظواهر في ذلك إلى الدّين القويم الذي أمرنا الله تعالى بالتّمسك به، ولأنه يلزم منه تعب المؤمن وغمه وألمه ⁽⁶⁾ في الآخرة، وذلك ممنوع، وهذا مما يدل على سخافة عقولهم ⁽⁷⁾ وخفة أحلامهم؛ فإنهم قد ⁽⁸⁾ غفلوا عن تأثيرات القدرة المتعلقة بكل الممكنات، فيا ليت شعري! لو قيل لهم: لم جوّزتم الطيران في الهواء والمشي على الماء ولم تجوّزوا المشي ⁽⁹⁾ على الصّراط، ماذا يكون اعتذارهم عن ذلك؟

(1) قوله: (فأما الصراط) يقابله في (ش): (فالصراط).

(2) في (ش): (متفاوتون).

(3) فی (ش): (متفاوتون).

(4) قوله: (العقل) ساقط من (ح).

(5) في (ح): (متمكن).

(6) قوله: (وغمه وألمه) يقابله بياض في (ح).

(7) قوله: (سخافة عقولهم) يقابله في (ت1): (سخافة على عقولهم).

(8) قوله: (قد) زيادة من (ح).

(9) قوله: (ولم تجوزوا المشي) ساقط من (ح).

وانظر إلى قوله ﷺ: «يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ (1) يَمْشِي عَلَى وَجْهِهِ؟ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي أَمْسَاهُ عَلَى رِجْلَيْهِ، قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُمْشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (2)، فسبحان من طبع على قلوب من شاء (3) من خلقه، ولو شاء الله لهدى الناس جميعاً، وكان - أيضاً - ينبغي (4) أن ينكروا قلب العصا حية، وفلق البحر، وإحياء الموتى في الدنيا، أو يلزمهم (5) التفرقة بين ذلك، وبين المشي على الصراط.

وعن عائشة رضي الله عنها (6) قالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْذُكُرُ الرَّجُلُ حِمِيمَهُ فِي الْآخِرَةِ؟ قَالَ: «إِلَّا عِنْدَ أَخَذِ الصُّحُفِ وَعِنْدَ الصَّرَاطِ وَالْمِيزَانِ» (7)، وقد تقدم نحو هذا (8).

وقيل للنبي ﷺ: أين نطلبك في عرصات القيامة؟ فقال: «عند الصراط والحوض والميزان؛ فهذه موافقي (9) لا أتجاوزهن» (10).

وروي أن (11) عائشة رضي الله عنها قالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تَبْدُلُ الْأَرْضُ

(1) في (ش): (فكيف).

(2) قوله: (فقيل له: يا رسول الله... وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) ساقط من (ح). والحديث متفق على صحته، رواه البخاري: 109/8، في باب كيف الحشر، من كتاب الرقاق، برقم (6523)، ومسلم: 4/2161، في باب يحشر الكافر على وجهه، من كتاب صفة القيامة والجنة والنار، برقم (2806)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(3) في (ش): (يشاء).

(4) قوله: (أيضاً ينبغي) يقابله في (ش): (ينبغي أيضاً)، بتقديم وتأخير.

(5) قوله: (أو يلزمهم) يقابله في (ش): (ونلزمهم).

(6) قوله: (أنها) ساقط من (ش).

(7) رواه إسحاق بن راهويه في مسنده: 740/3، برقم (1349)، عن عائشة رضي الله عنها.

(8) انظر ص: 320 من هذا الجزء.

(9) في (ح): (مواضعي).

(10) صحيح، رواه الترمذي: 621/4، في باب ما جاء في شأن الصراط، من كتاب أبواب صفة القيامة والرفائق والورع، برقم (2433)، عن أنس بن مالك، بلفظ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَشْفَعَ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ: «أَنَا فَاعِلٌ» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيْنَ أَطْلُبُكَ؟ قَالَ: «أَطْلُبُنِي أَوَّلَ مَا تَطْلُبُنِي عَلَى الصَّرَاطِ». قَالَ: قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ عَلَى الصَّرَاطِ؟ قَالَ: «فَأَطْلُبُنِي عِنْدَ الْمِيزَانِ». قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ عِنْدَ الْمِيزَانِ؟ قَالَ: «فَأَطْلُبُنِي عِنْدَ الْحَوْضِ فَإِنِّي لَا أُخْطِئُ هَذِهِ الثَّلَاثَ الْمَوَاطِنَ»، وأحمد في مسنده، برقم (12825)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(11) قوله: (وروي أن) يقابله في (ش): (وعن).

الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ ﴿إِبْرَاهِيم: 48﴾ أَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ؟ فَقَالَ: «عَلَى الصِّرَاطِ» (1).

وقال ﷺ: «شِعَارُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ» (2).

وقال ﷺ: «يُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانِي جَهَنَّمَ» (3).

وما أنكروه من لزوم غم المؤمن (4) وتعبه فلا نسلّم امتناعه.

قال (5) بعضهم: فإنه يجوز أن تنال الأنبياء والأولياء من أهوال يوم (6) القيامة ما

يزعزع أركانهم، وفي الصحيح أن جهنم تزفر زفرة فلا يبقى عندها ملكٌ مُقَرَّبٌ ولا نبيٌّ

مُرْسَلٌ /إِلَّا جِثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ (7)، ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَتَرَى كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً﴾ [الجاثية: 28]

قالوا (8): ولو سلم ذلك، فيجوز أن يحفظ الله من شاء من عباده من أهوال الصِّرَاطِ

وغيره، والله ولي التوفيق والهداية، لا رب سواه.

و(ناجون): جائزون مخلصون، و(متفاضلون): المجرور يتعلق بالنجاة،

و(جهنم): مأخوذة من قول العرب: بثر جهنم إذا كانت بعيدة القعر، وقد تقدم أن جهنم

سبعة أطباق، وذكر صفتها بما يغني عن الإعادة (9)، و(القوم) يقع على الرجال دون

النساء (10)، بدليل قوله تعالى: ﴿لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ

(1) رواه مسلم: 2150/4، في باب البعث والنشور وصفة الأرض يوم القيامة، من كتاب صفة القيامة

والجنة والنار، برقم (2791)، والترمذي: 296/5، في باب من أبواب تفسير القرآن، برقم (3121)،

عن عائشة رضي الله عنها.

(2) ضعيف، رواه الترمذي: 621/4، في باب ما جاء في شأن الصراط، من كتاب أبواب صفة القيامة

والرقائق والورع، برقم (2432)، وابن أبي شيبه في مصنفه: 530/6، برقم (33577)، عن المغيرة بن

شعبة رضي الله عنه.

(3) رواه البخاري: 160/1، في باب فضل السجود، من كتاب الأذان، برقم (806)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(4) في (ش): (المؤمنين).

(5) في (ح) و(ت): (1): (قاله).

(6) قوله: (يوم) زيادة من (ح).

(7) لم أقف عليه في الصحيح، والذي وقفت عليه رواه ابن المبارك في الزهد: 75/1، برقم (225)، وابن أبي

شيبه في مصنفه: 48/7، برقم (34118)، والحاكم في مستدركه: 632/4، في كتاب الأهوال، برقم

(8751)، والبيهقي في البعث والنشور، ص: 252، برقم (434)، عن كعب.

(8) قوله: (قالوا) ساقط من (ش).

(9) انظر ص: 281 من هذا الجزء.

(10) في (ح): (الناس).

نِسَاءً عَسَى أَنْ يَكُنَّ ﴿[الحجرات: 11] الآية.

والأصل في العطف المغايرة. قال زهير:

وَمَا أَذْرِي وَسَوْفَ إِخَالُ أَذْرِي أَقْوَمُ آلَ حِصْنٍ أَمْ نِسَاءً⁽¹⁾؟

وربما دخل النساء فيه على سبيل التبع؛ لأن⁽²⁾ قوم كل شيء نساء ورجال، ولا واحد له

من⁽³⁾ لفظه، وجمع القوم: أقوام، وجمع الجمع⁽⁴⁾ أقوام.

قال الشاعر⁽⁵⁾:

فَإِنْ يَغْذِرِ الْقَلْبُ الْعَشِيَّةَ فِي الصُّبَا فُوَادَكَ، لَا يَغْذِرُكَ فِيهِ الْأَقَاوِمُ

عنى بالقلب: العقل.

وقال⁽⁶⁾ ابن السكيت: يقال: أقيام وأقاوم⁽⁷⁾، والقوم يذكر ويؤنث؛ لأن⁽⁸⁾ أستماء

الجموع التي لا واحد لها من لفظها إذا كانت⁽⁹⁾ للآدميين يذكر ويؤنث، كرهط ونفر قال

الله تعالى: ﴿وَكَذَبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ﴾ [الأنعام: 66] فذُكِّرَ، وقال: ﴿كَذَبَتْ قَوْمُ نُوحٍ

الْمُرْسَلِينَ﴾ [الشعراء: 105] فَأُنْثَتْ، فَإِنْ صَغُرَتْ لَمْ تَدْخُلِ الْهَاءُ⁽¹⁰⁾، وقلت⁽¹¹⁾: قويم

ورهيط ونفير، وإنما يلحق التأنيث⁽¹²⁾ فعلة، وتدخل الهاء فيها إن كان لغير الآدميين، مثل

الإبل والغنم؛ لأن التأنيث لازم له، وأما جمع التكسير مثل جمال ومساجد⁽¹³⁾ فإن ذكر

(1) في (ش): (النساء).

(2) في (ش): (لا).

(3) في (ت1): (على).

(4) في (ح): (القوم).

(5) قوله: (الشاعر) ساقط من (ح).

(6) قوله: (قال... العقل وقال) ساقط من (ش).

(7) إصلاح المنطق، لابن السكيت، ص: 106.

(8) في (ش): (لا).

(9) قوله: (إذا كانت) ساقط من (ش).

(10) قوله: (لم تدخل الهاء) يقابله في (ت1) و(ح): (يدخل فيها التاء)، وما اخترناه موافق لما في صحاح

الجوهري.

(11) في (ت1) و(ح): (قلت)، وما اخترناه موافق لما في صحاح الجوهري.

(12) في (ح): (الثانية).

(13) قوله: (وتدخل الهاء... جمال ومساجد) ساقط من (ح).

وَأَنْتَ، فَإِنَّمَا تَرِيدُ الْجَمْعَ إِذَا ذَكَرْتَ وَالْجَمَاعَةَ إِذَا أَنْتَ (1).
 (وَأَوْبَقْتَهُمْ) (2): أَهْلَكْتَهُمْ، يُقَالُ: وَبِقَ يَبِقُ (3) وَبَوْقًا: هَلَكٌ، وَالْمَوْبِقُ مَفْعَلٌ مِنْهُ،
 كَالْمَوْعِدِ مَفْعَلٌ مِنْ وَعَدَ يَعِدُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ مَوْبِقًا﴾ [الكهف: 52]، وَفِيهِ
 لُغَةٌ أُخْرَى: وَبِقَ بِالْكَسْرِ يُوْبِقُ وَبِقًا، وَفِيهِ لُغَةٌ ثَالِثَةٌ: وَبِقَ يَبِقُ فِيهِمَا بِالْكَسْرِ، وَأَوْبَقَهُ، أَيْ (4):
 أَهْلَكَهُ (5).

وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْهَالِكِينَ أَيْضًا مَتَفَاوَتُونَ فِي سَقُوطِهِمْ فِي النَّارِ، وَفِي وَصْفِ مَا يَنَالُهُمْ فِيهَا
 مِنْ أَنْوَاعِ الْعَذَابِ وَالْإِهَانَةِ (6)، وَسُفْلِ الدَّرَجَاتِ، وَيُسْرِهَا (7) عَلَى أَهْلِ التَّوْحِيدِ الْخَارِجِينَ
 مِنْهَا بَعْدَ الْعِقَابِ، عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ (8) الْأَحَادِيثُ، عَلَى مَا تَقَدَّمَ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ
 ذَلِكَ.

[الإيمان بالحوض، وبيان الأصناف

المذايدين عنه]

(وَالْإِيمَانُ بِحَوْضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَرَدُّدُهُ أَمَّتُهُ، لَا يَظْمَأُ مَنْ شَرِبَ مِنْهُ، وَيُذَادُ عَنْهُ مَنْ بَدَلَ
 وَغَيْرَ).

أَمَّا الْإِيمَانُ فَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِ مُسْتَوْعِبًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى قَرِيبًا (9).
 وَالْحَوْضُ: وَاحِدٌ (10) الْأَحْوَاضِ، وَالْحَيَاضُ (11) مَعْرُوفَةٌ، وَرَسُولُ فَعُولٌ مِنَ الرِّسَالَةِ

(1) الصحاح، للجوهري: 2016/5.

(2) فِي (ح): (أَوْبَقْتَهُمْ).

(3) فِي (ت 1): (أَبِقَ).

(4) قَوْلُهُ: (أَيُّ زِيَادَةٍ مِنْ (ش)).

(5) الصحاح، للجوهري: 1562 / 4.

(6) فِي (ت 1) وَ(ح): (وَالدَّهْشَةُ).

(7) فِي (ح): (وَطِيرَهَا).

(8) قَوْلُهُ: (بِهِ) سَاقَطٌ مِنْ (ح).

(9) انْظُرْ ص: 338 مِنْ هَذَا الْجُزْءِ.

(10) فِي (ت 1): (أَحَدَ).

(11) قَوْلُهُ: (وَالْحَيَاضُ) سَاقَطٌ مِنْ (ح).

بمعنى مفضل، أي: مرسل، وقد تقدم الفرق بين النبي والرَّسول (1)، وعدة الرُّسل والأنبياء، وأن نبينا محمداً ﷺ أفضل الأنبياء والرسل (2)، وتقدم أيضاً معنى الصَّلَاة (3).

والرود: الحضور، وهذا أصله في اللغة، والورد: خلاف الصُّدر. والأمة من الأسماء المشتركة.

قال العزيزي رحمه الله: أمة (4) على ثمانية أوجه: أمة: جماعة كقوله: ﴿أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ﴾ [القصص: 23]، وأمة: أتباع الأنبياء عليهم الصَّلَاة والسَّلَام، كما تقول: نحن من أمة محمد ﷺ، وأمة: رجل جامع للخير يقتدى به، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ﴾ [النحل: 120]، وأمة: دين وملة، كقوله تعالى: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ﴾ [الزخرف: 22].

وأمة: حين وزمان كقوله تعالى: ﴿أُمَّةٌ مَّعْدُودَةٌ﴾ [هود: 8]، وكقوله: ﴿وَأَذْكُرْ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ [يوسف: 45] أي: بعد حين، فمن (5) قرأ: (بعد أمة) - يريد (6): بفتح الهمزة وتخفيف الميم المفتوحة وبالهاء أي: نسيان - وأمة: قامة، يقال: فلان حسن (7) الآمة، أي: القامة، وأمة: رجل منفرد بدين لا يشاركه (8) فيه أحد.

قال النبي ﷺ: «يُبْعَثُ زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو بِنِ ثَقِيلِ أُمَّةٍ وَخَدَّةٍ» (9). وأمة: أم يقال: هذه أمة زيد، أي: أم زيد.

و(الظلمة): العطش، و(يفاد): يُطْرَدُ وَيُبْعَدُ، والزيادة: الطرد؛ يقال منه: ذدت عن كذا، وذدت الإبل: سقتها وطردها، والتزويد مثل الزيادة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ

(1) قوله: (النبي والرَّسول) يقابله في (ح): (الرسول).

(2) انظر ص: 121 من هذا الجزء.

(3) انظر ص: 158 من هذا الجزء.

(4) في (ش): (إنه)، وقوله: (أمة) ساقط من (ح).

(5) في (ش): (ومن).

(6) قوله: (يريد) زيادة من (ش).

(7) قوله: (حين، فمن قرأ بعد... قامة، يقال: فلان حسن) ساقط من (ح).

(8) في (ح) و(ت1): (يشركه).

(9) رواه أحمد في مسنده، برقم (1648)، وأبو داود الطيالسي في مسنده: 189/1، برقم (231)، عن سعيد بن زيد رحمه الله.

أَمْرَاتَيْنِ تَذُودَانِ ﴿[القصص: 23] إبلها⁽¹⁾، أي: تَطْرُدَانِهَا.

ومعنى (تَرُدُّهُ أُمَّتُهُ) ⁽²⁾ عِيَالُهُمْ شَقِيهِمْ وسَعِيدُهُمْ ⁽³⁾؛ فمن سبقت له السَّعَادَةُ شرب منه ⁽⁴⁾ فلا يظماً بعد ذلك أبداً.

فإن قلت: كيف لا يظماً⁽⁵⁾ ومن أكل عطش؟

قلت: هذا في الدنيا؛ فإن أكل أهلها وشربهم؛ لدفع ألم العطش والجوع، والجنة ليست كذلك؛ فإنما أكلهم فيها وشربهم تلذُّذٌ صرف وشهوة، لا يجوعون ولا يعطشون ولا ينامون ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يمتخطون⁽⁶⁾، إنها رَشْحُهُم المسك، جعلنا الله منهم ولا طردنا عنهم، بمنه وكرمه، ومن سبقت له الشَّقاوة طرد عنه وأبعد منه كما في الصَّحِيح: «وَأَنَا قَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ، فَلَا يُدَادَنَّ»⁽⁷⁾، وَرُويَ «فَلْيُدَادَنَّ رَجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُدَادُ الْبَعِيرُ الصَّالُّ أُنَادِيهِمْ أَلَا هَلُمَّ فَيَقَالَ: إِيَّاهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ فَأَقُولُ سُخْقًا سُخْقًا»⁽⁸⁾، أي: بعداً.

فإن قلت: بم بدلوا؛ بالكفر أم بالمعاصي؟

قلت ⁽⁹⁾: كلاهما جائز، ولكن المبدل بالارتداد مغلد⁽¹⁰⁾ في النَّارِ، والمبدل بالمعاصي في مشيئة الله تعالى حتى يمضي فيه مراده تعالى.

(1) في (ش): (غنمها).

(2) قوله: (أمته) يقابله في (ش): (أمة محمد).

(3) قوله: (شقيهم وسعيدهم) يقابله في (ح): (سعيدهم وشقيهم)، بتقديم وتأخير.

(4) قوله: (شرب منه) زيادة من (ش).

(5) في (ش): (ظماً).

(6) قوله: (ولا يمتخطون) ساقط من (ح).

(7) رواه مالك في موطنه: 38/2، في باب جامع الوضوء، من كتاب الصلاة، برقم (29)، ومسلم: 218/1، في باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء، من كتاب الطهارة، برقم (249)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(8) رواه مسلم: 218/1، في باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء، من كتاب الطهارة، برقم (249)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(9) قوله: (قلت) ساقط من (ش).

(10) في (ح): (مغلداً).

قيل (1): ويدخل فيه من غير سنة رسول الله ﷺ.

1/56

قال البوني: وقد يذاد عنه المؤمن / في وقت دون وقت، وقيل: المذادون عن الحوض: المبتدعة، وهم أصناف كالمعتزلة والقدرية: وهم (2) الذين ينسبون الأعمال إلى خلق (3) أنفسهم، وأنهم خالقون لها من دون الله ﷻ، ويخترعونها بقدرتهم، أرادها الله تعالى أم كرهها، وكالجبرية الذين يزعمون أنه لا استطاعة للإنسان ولا كسب، وأنه بمنزلة الباب الذي يرد، والشجرة التي تحرك، فإنه مضطر إلى كل ما فيه، مجبر عليه، والجبرية خلاف القدرية، وكلاهما بدعي، والحق والصواب: مخالفتها (4) إلى قول أهل السنة والجماعة، وهو القول بأن الله تعالى خالق أعمالنا ومخترع أعيانها، ونحن مكتسبون لها قادرون عليها (5) مختارون لها غير مجبرين ولا مضطرين إليها، وأن المكتسب هنا قادر على الحقيقة، لما (6) خلقه الله كسباً له، وأنه مأمور باكتساب الطاعات، إذا كان بالغاً عاقلاً مدوْحاً مثاباً عليها إذا اكتسبها مذموماً معاقباً على تركها، ويقال للمكتسب: مطيع وعاص على الحقيقة، عادل وظالم (7) إذا اكتسب عدلاً وظلماً، وكل ذلك مخلوق لله تعالى بالوصف العام، وهو الخلق (8)، والفعل المضاف (9) إلى المكتسبين بالوصف الخاص، وهو كونه ظلماً للظالم منا، وجرمًا للمجرم منا، وطاعة للمطيع، ومعصية للعاصي، وهذا خلاف مذهب القدرية والجبرية.

وكالرافضة وهم الذين رفضوا خلافة أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، وكفروا بالصَّحابة رضي الله عنهم، وفي ذلك رفض الإسلام ومفارقة الدين والرد على الله ورسوله وتكذيبهما، وخرق

(1) قوله: (قيل) ساقط من (ح).

(2) قوله: (المبتدعة، وهم أصناف كالمعتزلة والقدرية وهم) زيادة من (ش).

(3) قوله: (إلى خلق) ساقط من (ح).

(4) في (ح) و(ت1): (مخالفتهم).

(5) قوله: (الله تعالى خالق أعمالنا ومخترع أعيانها ونحن مكتسبون لها قادرون عليها) يقابله في (ح): (بأن)

العباد في عملها).

(6) قوله: (الحقيقة لما) يقابله في (ح): (الحقيقة، مكتسب على الحقيقة لما).

(7) في (ش): (ظالم).

(8) في (ح): (الخلق).

(9) في (ش) و(ح): (مضاف).

الإجماع، وأول من سُمِّيَ بذلك أصحاب زيد بن علي بن أبي طالب عليه السلام لما حملوه على التبري من أبي بكر وعمر وعثمان عليهم السلام، فأبى عليهم فقتلوه وصلبوه، فسُمِّيَ ⁽¹⁾ هؤلاء رافضة؛ لرفضهم إمامة ⁽²⁾ أبي بكر وعمر وعثمان عليهم السلام، وتبرئهم منهم، ورفضهم الإسلام وأهله، ويسمى أصحاب زيد الذين أخذوا بقوله: الزيدية، وهم القائلون بإمامة أبي بكر وعمر وعثمان عليهم السلام، وتفضيل علي عليه السلام، فهم في التفضيل مخالفون لما عليه جميع أهل السنة؛ لإجماعهم أن أبا بكر أفضل الأمة بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وبذلك خطب عليٌّ على المنبر، فقال: أَفْضَلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ ⁽³⁾.

وكالخارجية، وهم الذين يخرجون على ⁽⁴⁾ الإمام العادل، وينكرون أمره وولايته، وأول من سُمِّيَ بذلك الخارجون على عثمان بن عفان، وعلي ⁽⁵⁾ علي بن أبي طالب عليه السلام، كالإمامية وهم الذين يدعون النص على إمامة علي عليه السلام بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ويزعمون أن عليًّا نص على ولده الحسن، ثم نص الحسن على الحسين، ويزعمون أنه لا بد في كل وقت من إمام معصوم لا يجوز عليه الخطأ، والسهو منصوب عليه، وزعموا أنه الآن غائب في بقية من يخشى على نفسه منه القتل.

وكالجهمية، وهم المنسوبون إلى رأي أبي جهم بن أبي صفوان الترمذي، وكان قد انفرد بمقالات له، منها: القول بخلق القرآن، وإنكار رؤية الله تعالى، وإنكار صفات الله سبحانه القائمة به.

وكالنجارية وهم المنسوبون إلى النجار، ومذهبه في أكثر المسائل في باب التوحيد مذهب أبي جهم، وكلهم مجمعون على القول بخلق القرآن، وإنكار رؤية الله تعالى، وإنكار صفاته من علمه وقدرته وسمعه وبصره وحياته وإرادته، وقولهم في باب القدر وأعمال العباد ⁽⁶⁾ قريب من قولنا،

(1) في (ج): (وسمى).

(2) في (ت1): (خلافة).

(3) رواه أحمد في مسنده، برقم (835)، والدينوري في المجالسة وجواهر العلم: 462/1، برقم (149)، عن علي بن أبي طالب عليه السلام.

(4) في (ج) و(ت1): (عن).

(5) في (ج): (وعن).

(6) قوله: (وأعمال العباد) ساقط من (ج).

وكذلك (1) قولهم في الاستطاعة والإيمان واللفظ والإمامة وأبوابها في الأغلب (2) الأكثر (3)، ولهم أقاويل (4) كثيرة غير ما ذكرنا مخالفة للحق.

وكذلك (5) غيرهم من جميع أصناف الخوارج والمبتدعة الذين اختصرنا ذكرهم خشية الإطالة، وقد اختلف في كفرهم مع انتباههم.

قال الإمام أبو المعالي رحمته: لا أكفر من قال: لا إله إلا الله.

وصرح القاضي بتكفيرهم، قال: مذهبي تكفير من مذهبه آيل (6) إلى الكفر، وبالجملة فقد اختلف قول مالك والشافعي رحمتهما في تكفيرهم (7)، وفرق بعض المحققين فقال: من بدعته في صفات (8) الربوبية كمن يصفه سبحانه بالعلم الحادث، أو الإرادة الحادثة فكافر، ومن بدعته في تأويل (9) ما جاء (10) به الرسل عليهم الصلاة والسلام كالصُّراط والحوض والجنة والنار وجملة (11) السَّمْعِيَّاتِ؛ ففاسق لا كافر.

وقيل: الذين يذادون المستوجبون الاحتراق بالنار (12)؛ لبدعتهم، ثم يخرجون بتوحيدهم وتصديقهم الرُّسل، ويكرم الله تعالى لا (13) بالشَّفاعَةِ، وأما (14) المؤمن العارف بالذنب (15) فلا يدخل النَّارَ، وإنما هو (16) عذابه على الصُّراط، والكافر لا يخرج من النَّارِ

(1) في (ش): (وبذلك).

(2) في (ح): (الغالب).

(3) في (ت 1) و(ح): (والأكثر).

(4) في (ح): (أقوال).

(5) في (ش): (وبذلك).

(6) قوله: (مذهبه آيل) يقابله في (ش): (يؤول مذهبه)، وقوله: (آيل) ساقط من (ح).

(7) في (ت 1): (تكفيرهما).

(8) في (ت 1): (صفة).

(9) قوله: (تأويل) ساقط من (ش).

(10) في (ش): (جاء).

(11) قوله: (وجملة) ساقط من (ش).

(12) قوله: (الاحتراق بالنار) يقابله في (ت 1): (للى النار بالإحراق)، وفي (ح): (النار بالإحراق).

(13) في (ح): (ولا).

(14) في (ش): (وإنما).

(15) في (ت 1) و(ح): (المدنَّب).

(16) قوله: (هو) زيادة من (ح).

أبدأ، وقد اضطرب كلام العلماء في ترتيب الحوض والصراط والميزان أيها قبل؟ فقيل (1): الحوض قبل الميزان (2)، وقيل: الصراط (3)، وقيل بعده، وتوقف آخرون. وقال الباجي: لا أدري، وقال بعضهم: لم يرد في ذلك خبر، ولا له فائدة في النظر. قلت: والقصد في ذلك مجرد الإيثار بها على ما وردت به الأخبار، ولا اعتبار بترتيبها، والله أعلم.

**[الإيمان، والعلاقة بينه وبين الإسلام،
وأركانه، وزيادته ونقصانه،
والمذاهب المخالفة]**

(وَأَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِاللِّسَانِ، وَإِخْلَاصٌ بِالْقَلْبِ، وَعَمَلٌ بِالْأَوَارِجِ، يَزِيدُ بِزِيَادَةِ الْأَعْمَالِ، وَيَنْقُصُ بِنَقْصِهَا (4)، فَيَكُونُ فِيهَا النِّقْصُ، وَبِهَا الزِّيَادَةُ)

56/ب

تحتاج / في هذه المسألة إلى معرفة حقيقة الإيمان والإسلام لغة وشرعاً، وهل هما متحدان أو متغايران؟ وهل بينهما عموم وخصوص (5) أم (6) لا؟ وهل يزيد الإيمان أو ينقص، أو لا يزيد ولا ينقص، أو ينقص ولا يزيد (7)؟ وهل الأعمال من الإيمان أو لا؟ وذكر الاختلاف في ذلك، وهي (8) من المسائل المهمة التي لا غناء للفقهاء عنها، وقد أكثر العلماء من المتقدمين والمتأخرين الكلام عليها، ولم أر من جمع (9) أطرافها، وذكر أكثر ما قيل فيها (10) إلا الإمام محيي الدين النووي رحمه الله في شرح صحيح مسلم

- (1) في (ح): (وقيل).
- (2) قوله: (قبل الميزان) زيادة من (ش).
- (3) قوله: (وقيل: الصراط) ساقط من (ش).
- (4) قوله: (ينقصها) يقابله في (ح): (ينقص الأعمال).
- (5) قوله: (عموم وخصوص) يقابله في (ح): (خصوص وعموم)، بتقديم وتأخير.
- (6) في (ش): (أو).
- (7) قوله: (أو ينقص ولا يزيد) ساقط من (ش).
- (8) قوله: (وهي) ساقط من (ش).
- (9) في (ح): (أجمع).
- (10) قوله: (فيها) زيادة من (ش).

له (1)، فرأيت أن أذكر ذلك نصًّا (2)؛ ليحصل الغرض من ذلك كله مع زيادات أضيفها إلى ذلك إن شاء الله تعالى مما لم يذكره، والله المستعان.

قلت (3): قال الإمام أبو سليمان أحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي (4) البستي الفقيه (5) الأديب الشافعي المحقق رحمه الله في كتابه معالم السنن: ما أكثر ما يغلط الناس في هذه المسألة؛ فأما الزهري فقال: «الإِسْلَامُ الْكَلِمَةُ وَالْإِيمَانُ الْعَمَلُ» (6)، واحتج بالآية - يعني: قوله (7) سبحانه وتعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّا قُلٌّ لَّهُمْ قَوْمٌ تَمُوتُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: 14].

وذهب غيره إلى أن الإسلام والإيمان شيء واحد، واحتج بقوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (8) فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ [الذاريات: 35-36]. وقال الخطابي رحمه الله: وقد تكلم في هذا الباب رجلان من كبار (8) أهل العلم وصار كل واحد منهما إلى قول من هذين القولين ورد الآخر منهما على المتقدم وصنف عليه كتابًا يبلغ عدد أوراقه المائتين.

قال الخطابي (9): والصَّحِيحُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يُقَيَّدَ (10) الْكَلَامُ فِي هَذَا وَلَا يُطْلَقَ (11)، وذلك أن المسلم قد (12) يكون مؤمنًا في بعض الأحوال،

(1) قوله: (له) زيادة من (ش).

(2) قوله: (نصًّا) ساقط من (ح).

(3) قوله: (قلت) ساقط من (ش).

(4) قوله: (الخطابي) ساقط من (ح).

(5) قوله: (الفقيه) ساقط من (ح).

(6) صحيح الإسناد مقطوع، رواه أبو داود: 220/4، في باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه، من كتاب السنة، برقم (4684)، وابن حبان في صحيحه: 380/1، في باب فرض الإيمان، من كتاب الإيمان، برقم (163)، عن الزهري رحمه الله.

(7) في (ش): (بقوله).

(8) قوله: (كبار) ساقط من (ش).

(9) قوله: (الخطابي) ساقط من (ح).

(10) في (ح) و (ت1): (نقيد).

(11) في (ح) و (ت1): (يطلق).

(12) في (ح): (من).

ولا (1) يكون مؤمناً في بعضها، والمؤمن مسلم في جميع الأحوال؛ فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمناً، وإذا حملت الأمر على هذا استقام لك تأويل الآيات (2)، واعتدل القول فيها، ولم يتخلف شيء منها، وأصل الإيمان: التصديق، وأصل الإسلام: الاستسلام والانقياد، فقد يكون المرء مستسلياً في الظاهر غير منقاد في الباطن، وقد يكون صادقاً في الباطن غير منقاد في الظاهر (3).

وقال الخطابي أيضاً في قوله ﷺ: «الإيمانُ بضعٌ وسبعونَ» (4) «شعبة» (5): في هذا الحديث بيان أن (6) الإيمان الشرعي: اسم (7) لمعنى، ذي شعب وأجزاء له أدنى (8) وأعلى، فالاسم يتعلق ببعضها كما يتعلق بكلها، والحقيقة تقتضي جمع (9) شعبه وتستوفي (10) جملة أجزائه كالصلاة الشرعية لها شعب وأجزاء، والاسم يتعلق ببعضها، والحقيقة (11) تقتضي جميع أجزائها وتستوفيها، ويدل عليه (12) قوله ﷺ: «الحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ» (13)، وفيه إثبات التفاضل في الإيمان، وتباين (14) المؤمنين في درجاته، هذا آخر كلام الخطابي (15).

(1) قوله: (ولا) يقابله في (ح) و(ت1): (أو لا).

(2) في (ح): (الآية).

(3) معالم السنن، للخطابي: 4/ 315.

(4) في (ح) و(ت1): (وستون).

(5) رواه البخاري: 11/1، في باب أمور الإيمان، من كتاب الإيمان، برقم (9)، وابن ماجه: 22/1، في باب الإيمان، من كتاب الإيمان فضائل الصحابة والعلم، برقم (57)، عن أبي هريرة ؓ.

(6) قوله: (أن) ساقط من (ش).

(7) قوله: (اسم) ساقط من (ش).

(8) قوله: (له أدنى) يقابله في (ت1): (وأدنى)، وما اخترناه موافق لما في معالم السنن، للخطابي، وشرح صحيح مسلم، للنووي.

(9) في (ح): (جميع).

(10) قوله: (وتستوفي) يقابله في (ش): (وتستوي في)، وفي (ح): (ويستوي)، وما اخترناه موافق لما في شرح صحيح مسلم.

(11) قوله: (والحقيقة) يقابله في (ت1): (مؤد لحقيقة)، وما اخترناه موافق لما في شرح صحيح مسلم.

(12) قوله: (عليه) ساقط من (ش).

(13) تقدم تخريجه، ص: 340 من هذا الجزء.

(14) في (ش): (ووثبات)، وما اخترناه موافق لما في شرح صحيح مسلم.

(15) معالم السنن، للخطابي: 4/ 312.

قلت: انظر كلام (1) الجوهري في البضع: فإذا جاوزت لفظة: العشر ذهب البضع، لا تقول: بضع وعشرون (2)، وهذا الحديث قد قال فيه النبي ﷺ: «الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً» (3)، وظاهر هذا وهم الجوهري، والله أعلم.

قيل: إن البضع من الثلاثة إلى التسعة، وقيل: إلى (4) العشرة، وقيل: من اثني عشر إلى عشرين، ولا يطلق على (5) أحد عشر، ثم قال النووي رحمه الله: وقال الإمام أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (6) في حديث سؤال جبريل ﷺ عن الإيمان والإسلام وجوابه قال (7): جعل النبي ﷺ الإسلام اسماً لما ظهر من الأعمال، وجعل الإيمان اسماً لما بطن من الاعتقاد، وليس ذلك؛ لأن (8) الأعمال ليست من الإيمان، والتصدق بالقلب ليس من الإسلام؛ بل ذلك تفصيل لجملة هي كلها شيء (9) واحد وجماعها الدين، ولذلك قال ﷺ: «ذَلِكَ (10) جَزِيلٌ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ» (11).

والتصدق والعمل يتناولهما اسم الإيمان والإسلام جميعاً، يدل عليه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: 19] ﴿وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: 3] ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: 85] وأخبر سبحانه وتعالى (12) أن الدين

(1) في (ش): (قول).

(2) الصحاح، للجوهري: 1186/3.

(3) رواه مسلم: 63/1، في باب شعب الإيمان، من كتاب الإيمان، برقم (35)، وأبو داود: 219/4، في باب رد الإرجاء، من كتاب السنة، برقم (4676)، عن أبي هريرة ؓ.

(4) قوله: (إلى) ساقط من (ح).

(5) قوله: (على) ساقط من (ح).

(6) في (ح) و(ش): (البغدادى)، وفي (ت) 1 و(البصري)، وما أثبتناه موافق لما في شرح صحيح مسلم، للنووي والكلام في شرح السنة، للبغوي.

(7) في (ش): (فقال).

(8) في (ش): (لأنه).

(9) في (ت) 1 و(ح): (لشيء).

(10) في (ت) 1: (ذلك).

(11) رواه مسلم: 36/1، في باب معرفة الإيمان، من كتاب الإيمان، برقم (8)، وأبو داود: 223/4، في باب

القدر، من كتاب السنة، برقم (4695)، عن عمر بن الخطاب ؓ.

(12) قوله: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾... وأخبر سبحانه وتعالى ساقط من (ح).

الذي تقبله ورضيه من عباده هو الإسلام، ولا يكون الدين في محل القبول والرضا إلا بانضمام التصديق إلى العمل، هذا كلام البغوي (1).

وقال الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني الشافعي في كتابه التحرير في شرح صحيح مسلم: الإيمان في اللغة: هو (2) التصديق، فإن عني به ذلك، فلا يزيد ولا ينقص؛ لأن التصديق ليس شيئاً يتجزأ حتى يتصور كماله مرة ونقصه أخرى.

والإيمان في لسان الشرع: هو التصديق بالقلب والعمل بالأركان، وإذا (3) فسر بهذا تطرق إليه الزيادة والنقص (4)، وهو مذهب أهل السنة.

قال: فالخلاف (5) في هذا على التحقيق: إنما هو في المصدق بقلبه إذا لم يجمع إلى تصديقه العمل بموجب الإيمان هل يسمى مؤمناً مطلقاً أم لا؟ والمختار عندنا أنه لا يسمى به.

قال رسول الله ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ» (6)؛ لأنه لا يعمل بموجب الإيمان، فيستحق هذا الإطلاق، هذا آخر كلام صاحب التحرير.

وقال الإمام أبو الحسن علي بن خلف بن بطل المالكي المغربي في شرح صحيح البخاري: مذهب جماعة أهل السنة من سلف الأمة وخلفها (7)؛ أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، والحجة على زيادته ونقصانه ما أورده البخاري من الآيات، يعني قوله ﷻ: «لَا يَزِيدُ الْإِيمَانُ إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ» [الفتح: 4] وقوله: «وَزِدَّتْهُمْ هُدًى» [الكهف: 13] وقوله تعالى: «وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى» [مريم: 76]، «وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى»

(1) شرح السنة، للبغوي: 10/1، 11.

(2) قوله: (هو) ساقط من (ش).

(3) في (ش): (فإذا).

(4) في (ش): (والنقصان).

(5) في (ش): (والخلاف).

(6) متفق على صحته، رواه البخاري: 164/8، في باب إثم الزناة، من كتاب الحدود، برقم (6810)، ومسلم: 76/1، في باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله، من كتاب الإيمان، برقم (57)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(7) قوله: (سلف الأمة وخلفها) يقابله في (ت: 1): (سلف وخلف)، وفي (ح): (سلفها وخلفها).

[محمد: 17]، وقوله تعالى: / ﴿وَيَزِدَادَ الَّذِينَ ءَامَنُوا ءِيمَنًا﴾ [المدرثر: 31]، وقوله تعالى: ﴿أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ ءِيمَنًا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فزَادَتْهُمْ ءِيمَنًا﴾ [التوبة: 124]، وقوله تعالى: ﴿فَأَخَشَوْهُمْ فزَادَهُمُ ءِيمَنًا﴾ [آل عمران: 173]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا ءِيمَنًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: 22].

قال ابن بطلال: فإيمان من لم تحصل له الزيادة ناقص، قال (1) فإن قيل: الإيمان في اللغة هو (2) التصديق، فالجواب أن التصديق يكمل بالطاعات كلها فما ازداد المؤمن من أعمال البر كان إيمانه أكمل، وبهذه الجملة يزيد الإيمان وينقصها ينقص، فمتى نقصت أعمال البر نقص كمال الإيمان، ومتى زادت (3) زاد الإيمان (4) كمالاً، هذا توسط القول في الإيمان (5).

وأما التصديق بالله تعالى وبرسوله ﷺ فلا ينقص، ولذلك توقف مالك رحمه الله في بعض الروايات عن القول بالنقصان؛ إذ لا يجوز نقصان التصديق؛ لأنه إذا نقص صار شكاً وخرج عن اسم الإيمان، وقال بعضهم: إنما توقف مالك عن القول بنقصان الإيمان خشية أن يتأول عليه موافقة الخوارج الذين يكفرون أهل المعاصي من المؤمنين بالذنوب، وقد قال مالك رحمه الله بنقصان الإيمان مثل قول جماعة أهل السنة.

قال عبد الرزاق: سمعت من أدركت من شيوخنا وأصحابنا سفيان الثوري، ومالك بن أنس، وعبيد الله بن عمر، والأوزاعي، ومعمربن راشد، وابن جريج، وسفيان بن عيينة يقولون: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، وهذا قول ابن مسعود وحذيفة والنخعي والحسن البصري وعطاء وطاوس ومجاهد وعبد الله بن المبارك، فالمعنى الذي يستحق به العبد المدح والولاية من المؤمنين هو إتيانه بهذه الأمور (6) الثلاثة: التصديق بالقلب، والإقرار باللسان والعمل بالجوارح، وذلك أنه (7) لا خلاف بين الجميع أنه لو

(1) قوله: (قال) ساقط من (ت1).

(2) قوله: (هو) زيادة من (ح).

(3) في (ش): (زاد)، وما اخترناه موافق لما في شرح ابن بطلال على صحيح البخاري، والنووي على شرح مسلم.

(4) قوله: (ومتى زادت زاد الإيمان) ساقط من (ح).

(5) قوله: (كمالاً، هذا توسط القول في الإيمان) ساقط من (ش).

(6) في (ت1): (الصور).

(7) قوله: (أنه) ساقط من (ش).

أقر (1) وعمل على غير (2) عِلْمٍ منه ومعرفة بربه لا يستحق اسم مؤمن، ولو عرفه وعمل وجهد بلسانه، وكذب ما عرف من التَّوْحِيد لا يستحق اسم مؤمن، فكذلك لو أقر (3) بالله تعالى وبرسله صلوات الله عليهم وسلامه، ولم يعمل بالفرائض لا يسمى مؤمناً بالإطلاق، وإن كان في كلام العرب يسمى بالتَّصديق، فذلك غير مستحق في كلام الله تعالى؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ (4) الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (5) أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: 1-3] فأخبر الله سبحانه وتعالى أن المؤمن (4) من كانت هذه صفته (5).

وقال ابن بطال في باب (6) من قال: الإيمان هو العمل.

فإن قيل: قد قدمتم أن الإيمان هو التَّصديق.

قيل: التَّصديق (7) هو أول منازل الإيمان (8)، ويوجب للمصدق الدُّخُول فيه ولا يوجب (9) له استكمال منزله، ولا (10) يسمى مؤمناً مطلقاً، هذا مذهب جماعة أهل السُّنَّة أن الإيمان قول وعمل.

قال أبو عبيد: هو قول مالك والثوري والأوزاعي، ومن بعدهم من أرباب العلم والسُّنَّة الذين كانوا مصابيح الهدى وأئمة الدِّين من أهل الحجاز والعراق والشام (11) وغيرهم.

(1) في (ح1) و(ت): (أمن).

(2) قوله: (على غير) يقابله في (ش): (في غير)، وفي (ت1): (بغير).

(3) في (ت1) و(ح): (أمن)، وما اخترناه موافق لما في شرح مسلم، للنووي: 147 / 1.

(4) في (ش): (المؤمنين).

(5) شرح صحيح البخاري، لابن بطال: 56 / 1.

(6) قوله: (في باب) ساقط من (ح).

(7) قوله: (قيل: التَّصديق) ساقط من (ح).

(8) قوله: (الإيمان) ساقط من (ش).

(9) في (ش): (يجب).

(10) في (ش): (فلا).

(11) قوله: (والعراق والشام) يقابله في (ح): (والشام والعراق)، بتقديم وتأخير.

قال ابن بطال: هذا المعنى أراد البخاري رحمه الله إثباته في كتاب الإيمان، وعليه بوب⁽¹⁾ أبوابه كلها فقال: باب أمور الإيمان، وباب الصلاة من الإيمان، وباب الزكاة من الإيمان وباب الجهاد من الإيمان⁽²⁾، وسائر أبوابه، وإنما أراد الرد على المرجئة في قولهم: إن الإيمان قول بلا عمل، وتبيين غلطهم وسوء اعتقادهم ومخالفتهم الكتاب والسنة ومذاهب الأئمة⁽³⁾، ثم قال ابن بطال في باب آخر: قال الملهب: الإسلام على الحقيقة هو الإيمان الذي هو عقد القلب المصدق لإقرار اللسان⁽⁴⁾ الذي لا ينفع عند الله تعالى غيره.

وقالت الكرامية وبعض المرجئة: الإيمان هو الإقرار باللسان دون عقد القلب، ومن أقوى ما يرد به عليهم إجماع الأمة على إكفر المناقذين وإن كانوا قد أظهروا الشهادتين. قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّا بَدَأَ وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَسِقُونَ﴾ إلى قوله: ﴿وَتَزَهُقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ [التوبة: 84 و85] هذا آخر كلام ابن بطال⁽⁵⁾.

وقال الشيخ الإمام أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله: قوله تعالى: ﴿أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ وَتَصُومَ رَمَضَانَ﴾⁽⁶⁾. قلت: هذا من المواضع التي ذكر فيها رمضان⁽⁷⁾ من غير شهر خلافاً لمن يقول: لا يقال: إلا شهر رمضان؛ تمسكاً في ذلك بحديث لا يصح، وهو أنه⁽⁸⁾ يروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال⁽⁹⁾: «لَا تَقُولُوا رَمَضَانَ.....»

(1) قوله: (بوب) يقابله يياض في (ح).

(2) قوله: (وباب الزكاة من الإيمان وباب الجهاد من الإيمان) زيادة من (ش)، وما أثبتناه موافق لما في شرح ابن بطال لصحيح البخاري.

(3) شرح صحيح البخاري، لابن بطال: 78/1، 79.

(4) قوله: (لإقرار اللسان) يقابله في (ح) و(ت1): (والإقرار باللسان)، وما اخترناه موافق لما في شرح صحيح البخاري، لابن بطال، وشرح صحيح مسلم، للنووي.

(5) شرح صحيح البخاري، لابن بطال: 80/1.

(6) رواه مسلم: 36/1، في باب معرفة الإيمان، من كتاب الإيمان، برقم (8)، رواه أبو داود: 223/4، في باب القدر، من كتاب السنة، برقم (4695)، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(7) قوله: (رمضان) ساقط من (ح).

(8) قوله: (وهو أنه) يقابله في (ش): (وأنه).

(9) قوله: (أنه قال) زيادة من (ش).

فَإِنَّ رَمَضَانَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى (1)، خَرَّجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَعْشَرٍ (2) يَحْتَجُّ (3)، وَلَا يَحْتَجُّ بِهِ، وَلَوْ سَلَمْنَا صَحَّتَهُ لَكَانَتْ الْأَحَادِيثُ الَّتِي فِيهَا ذَكَرَ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ شَهْرِ الْأَوَّلَى؛ لِأَنَّهَا أَصَحُّ وَأَشْهَرُ، وَلِأَنَّ مَثْنَهُ مُنْكَرٌ؛ إِذْ لَمْ يَوْجَدْ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى رَمَضَانَ، وَلِأَنَّ الْمَعْنَى الَّذِي اشْتَقَّ مِنْهُ رَمَضَانَ مَحَالٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى.

وَحَكَى عَنِ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ بَنِ الطَّيِّبِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا نَكَّرَهُ (4) ذَلِكَ فِيمَا يَدْخُلُ فِي الْكَلَامِ لِبَسَاتٍ مِثْلَ جَاءَ رَمَضَانَ وَدَخَلَ رَمَضَانَ، وَأَمَّا صَمْنَا رَمَضَانَ فَلَا بَأْسَ بِهِ، هَذَا (5) مَعْنَى كَلَامِ صَاحِبِ الْمَفْهَمِ وَأَكْثَرِ لَفْظِهِ (6).

ثُمَّ قَالَ: «وَتَحْجَّ النَّبِيَّتُ إِذَا اسْتَطَعَتْ إِلَيْهِ سَبِيلًا»، وَالْإِيْيَانُ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ» (7).

قَالَ: هَذَا (8) بَيَانٌ لِأَصْلِ الْإِيْيَانِ، وَهُوَ التَّصَدِيقُ الْبَاطِنُ، وَبَيَانٌ لِأَصْلِ الْإِسْلَامِ، / وَهُوَ الْإِسْتِسْلَامُ، وَهُوَ الْإِنْقِيَادُ (9) الظَّاهِرُ، وَحُكْمُ الْإِسْلَامِ فِي الظَّاهِرِ أَنَّهُ (10) يَثْبُتُ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَإِنَّمَا أُضِيفَ إِلَيْهِمَا (11) الصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ وَالصِّيَامُ (12) وَالْحَجُّ؛ لِكَوْنِهَا أَظْهَرَ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ وَأَعْظَمُهَا، وَبَقِيَامَهُ بِهَا يَتِمُّ (13) اسْتِسْلَامُهُ، وَتَرْكُهُ (14) لَهَا يُشْعِرُ بِإِنْحِلَالِ قَيْدِ

57/ب

(1) باطل، ذكره البيهقي في سننه الكبرى: 339/4، برقم (7904)، وابن الجوزي في الموضوعات: 187/2، والسيوطي في اللآلئ المصنوعة: 82/2، والكناني في تنزيه الشريعة: 153/2.

(2) الكامل، لابن عدي: 313/8.

(3) في (ت) 1 و(ح): (نجح).

(4) في (ح): (يكره).

(5) في (ت) 1: (وهذا).

(6) انظر: المفهم، للقرطبي: 154/1.

(7) تقدم تخرجه، ص: 254 من هذا الجزء.

(8) قوله: (هذا) ساقط من (ح).

(9) قوله: (وهو الانقياد) يقابله في (ح): (والانقياد).

(10) قوله: (أنه) ساقط من (ش).

(11) في (ش): (إليها).

(12) في (ش): (والصوم).

(13) قوله: (بها يتم) ساقط من (ح).

(14) في (ح): (وذكره).

انقياده واختلاله، ثم إن اسم الإيمان يتناول (1) ما فسر به الإسلام في هذا الحديث وسائر الطّاعات؛ لكونها ثمرات التصديق الباطن الذي هو أصل الإيمان ومقويات ومتممات وحافظات له، ولهذا فسر النبي ﷺ الإيمان في حديث وفد عبد القيس بالشهادتين، والصّلاة (2) والزكاة وصوم رمضان وإعطاء الخمس من المغنم (3)، ولهذا لا يقع اسم المؤمن المطلق على من ارتكب كبيرة أو ترك فريضة؛ لأن (4) اسم الشيء مطلقاً يقع على الكامل منه (5)، ولا يستعمل في الناقص ظاهراً إلا بقيد، ولذلك جاز إطلاق نفيه عنه في قوله ﷺ: «لَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ» (6).

واسم الإسلام -أيضاً- (7) يتناول ما هو أصل الإيمان وهو التصديق الباطن، ويتناول أصل الطّاعات؛ فإن ذلك كله استسلام، قال (8): «فخرج مما (9) ذكرناه» (10) وحققنا؛ أن الإيمان والإسلام يجتمعان ويفترقان، وأن كل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمناً، فهذا تحقيق واف (11) بالتوفيق بين مفترقات نصوص الكتاب والسنة الواردة في الإسلام والإيمان التي طالما غلط فيها الخائضون، وما حققناه من ذلك موافق لمذاهب جماهير العلماء من أهل الحديث وغيرهم، هذا آخر كلام الشيخ أبي عمرو بن الصلاح (12).

(1) في (ت) (1) و(ش): (يتأول)، وما اخترناه موافق لما في شرح النووي على مسلم.

(2) في (ش): (والصلاتين).

(3) متفق على صحته، رواه البخاري: 20/1، في باب أداء الخمس من الإيمان، من كتاب الإيمان، برقم (53)، ومسلم: 48/1، في باب الأمر بالإيمان بالله ورسوله، وشرائع الدين، والدعاء إليه، من كتاب الإيمان، برقم (18)، عن أبي سعيد الخدري ر.ه.

(4) في (ج): (لاسم).

(5) قوله: (منه) ساقط من (ج).

(6) تقدم تحريجه، ص: 342 من هذا الجزء.

(7) قوله: (أيضاً) ساقط من (ج).

(8) في (ج): (ينال).

(9) في (ج): (ما).

(10) في (ش): (ذكرناه).

(11) في (ج): (واجب).

(12) صيانة صحيح مسلم، لابن الصلاح، ص: 135.

فإذا تقرر ما ذكرناه من مذاهب السلف⁽¹⁾ وأئمة الخلف فهي متظاهرة متطابقة على كون الإيمان يزيد وينقص، وهذا مذهب السلف والمحدثين وجماعة من المتكلمين، وأكثر المتكلمين أنكر⁽²⁾ زيادته ونقصانه، وقالوا: متى قيل: الزيادة والنقص كان شكاً وكفراً؟

قال المحققون من أصحابنا المتكلمين: نفس التصديق لا يزيد ولا ينقص، والإيمان الشرعي يزيد وينقص بزيادة ثمراته، وهي الأعمال ونقصانها، قالوا: وفي هذا توفيق بين ظواهر⁽³⁾ النصوص التي جاءت بالزيادة وأقاويل السلف، وبين أصل وضعه في اللغة، وما عليه المتكلمون، وهذا الذي قاله هؤلاء، وإن كان ظاهراً حسناً، فالأظهر - والله أعلم - أن نفس⁽⁴⁾ التصديق يزيد بكثرة النظر وتظاهر الأدلة، ولهذا يكون إيمان الصديقين أقوى من إيمان غيرهم بحيث لا تعترهم الشبهة⁽⁵⁾ ولا يتزلزل إيمانهم بعارض، بل لا تزال قلوبهم منسرحة نيرة⁽⁶⁾، وإن اختلفت عليهم الأحوال.

وأما غيرهم من المؤلفة ومن قاربهم ونحوهم فليسوا كذلك، فهذا⁽⁷⁾ مما لا⁽⁸⁾ يمكن إنكاره ولا يتشكك عاقل في أن نفس تصديق أبي بكر رضي الله عنه لا يساويه تصديق آحاد الناس، ولهذا قال البخاري في صحيحه: قال ابن أبي مليكة: أَدْرَكْتُ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، كُلُّهُمْ يَخَافُ النِّقَاقَ عَلَى نَفْسِهِ، مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ⁽⁹⁾ يَقُولُ: إِنَّهُ عَلَى إِيْمَانٍ جَزِيلٍ وَمِيكَائِيلُ⁽¹⁰⁾، والله أعلم.

قال⁽¹¹⁾: وأما إطلاق اسم الإيمان على الأعمال؛ فمتفق عليه عند أهل الحق، ودلائله

(1) في (ج): (السنة).

(2) قوله: (وأكثر المتكلمين أنكر) يقابله في (ش): (وأنكر أكثر المتكلمين)، بتقديم وتأخير.

(3) في (ج): (ظواهر).

(4) قوله: (نفس) ساقط من (ش).

(5) في (ج): (المشقة).

(6) في (ج) و(ت1): (منيرة).

(7) في (ت1): (وهذا)، وقوله: (هذا) ساقط من (ج).

(8) قوله: (لا) ساقط من (ش).

(9) في (ت1): (واحد).

(10) رواه البخاري: 18/1، في باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، من كتاب الإيمان، عن ابن أبي مليكة رضي الله عنه.

(11) في (ج): (قالوا)، والفاصل: النووي في شرحه على مسلم.

في الكتاب والسنة أكثر من أن تحصر (1) وأشهر من أن تشهر، قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضْمِعَ لَكُمْ﴾ [البقرة: 143] أجمعوا على أن المراد صلاتكم.

وأما الأحاديث فسيمر بك منها في هذا الكتاب جل مستكثرات، والله أعلم، واتفق أهل السنة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين على أن المؤمن الذي يحكم بأنه من أهل القبلة، ولا يخلد في النار لا يكون إلا من اعتقد بقلبه دين الإسلام اعتقاداً جازماً خالياً من الشكوك، ونطق بالشهادتين، فإن اقتصر على أحدهما لم يكن من أهل القبلة أصلاً، إلا إن عجز عن النطق لخلل في لسانه أو لعدم (2) التمكن منه (3) لمعالجة المنية أو لغير (4) ذلك؛ فإنه يكون مؤمناً.

أما إذا أتى بالشهادتين فلا يشترط معها أن يقول: وأنا بريء من كل دين خالف الإسلام إلا إذا كان من الكفار الذين يعتقدون اختصاص رسالة نبينا محمد ﷺ إلى العرب (5)، فإنه لا يحكم بإسلامه إلا بآب (6) يتبرأ، قال (7): ومن أصحابنا من اشترط (8) أن يتبرأ مطلقاً، وليس بشيء (9).

أما إذا اقتصر على قول: لا إله إلا الله، ولم يقل: محمد رسول الله فالمشهور من مذهبنا ومذاهب العلماء: لا يكون مسلماً، ومن أصحابنا من قال: يكون مسلماً ويطلب (10) بالشهادة الأخرى، فإن أبى جعل مرتداً، ويحتاج لهذا القول بقوله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا (11) ذَلِكَ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ،

(1) في (ح): (تحصى).

(2) قوله: (أو لعدم) يقابله في (ح): (ولعدم).

(3) قوله: (منه) ساقط من (ح).

(4) قوله: (أو لغير) يقابله في (ح): (ولغير).

(5) قوله: (إلى العرب) يقابله في (ش): (بالعرب).

(6) في (ش) و(ح): (أن).

(7) قوله: (قال) ساقط من (ت1).

(8) في (ش): (يشرط).

(9) قوله: (بشيء) ساقط من (ش).

(10) في (ح) و(ت1): (ويطلب).

(11) في (ح) و(ت1): (فعلوا).

دِمَاءَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ⁽¹⁾، وهذا محمول عند الجماهير على قول الشَّهادتين، واستغنى بذكر أحدهما عن الأخرى؛ لارتباطهما وشهرتهما، والله أعلم.

قلت: كما استغنت العرب بحرف⁽²⁾ من الكلمة عن بقيتها في نظمها ونثرها كقول الشاعر:

قلت لها: قفي، قالت: قاف

أراد قالت: وقفت، وكقول الآخر⁽³⁾:

بالخير⁽⁴⁾ خيرات وإن شراً فآ ولا أريد الشر إلا أن تآ

أراد: وإن⁽⁵⁾ شراً فشرّاً، وأراد: إلا أن تشاء، وإذا استغنيت بحرف من الكلمة⁽⁶⁾ عن بقيتها حتى تغيرت صورتها، وقطعها⁽⁷⁾ بعضها عن بعض فأولى أن يستغنى بأحد الكلمتين عن الأخرى إذا كان فيها / دليل على التي لم تذكر، ثم قال: وإذا⁽⁸⁾ أقر بوجوب الصَّلَاة والصَّوم، أو غيرهما من أركان الإسلام وهو على خلاف ملته التي كان عليها فهل يجعل بذلك مسلماً؟ فيه وجهان لأصحابنا⁽⁹⁾؛ فمن جعله مسلماً قال: كل ما يكفر المسلم بإنكاره يصير الكافر بإقراره مسلماً.

أما إذا أقر بالشَّهادتين بالعجمية، وهو يحسن العربية؛ فهل يجعل بذلك مسلماً⁽¹⁰⁾؟ فيه وجهان لأصحابنا، الصَّحيح منهما أنه يصير مسلماً؛ لوجود الإقرار، وهذا الوجه هو الحق ولا يظهر للآخر⁽¹¹⁾ وجه،

(1) رواه أحمد في مسنده، برقم (14141)، وعبد الرزاق في مصنفه: 66/6، برقم (10021)، والطبراني في الأوسط: 309/4، برقم (4286)، جميعهم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(2) قوله: (بحرف) ساقط من (ح).

(3) في (ش): (القائل).

(4) قوله: (بالخير) يقابله في (ت1) و(ح): (في الخير).

(5) في (ش): (إن).

(6) قوله: (في نظمها ونثرها... من الكلمة) ساقط من (ح).

(7) في (ح): (وقطع).

(8) قوله: (وإذا) يقابله في (ش): (وأما إذا).

(9) قوله: (لأصحابنا) ساقط من (ح).

(10) قوله: (مسلماً) يقابله في (ح): (فيه مسلماً).

(11) قوله: (للاخر) يقابله في (ح): (إلا من).

وقد بينت (1) ذلك مستقصى في شرح المذهب (2)، والله أعلم.

قال: واختلف العلماء من السلف وغيرهم في إطلاق الإنسان قوله: أنا مؤمن؛ فقالت طائفة: لا يقول: أنا مؤمن، مقتصرًا عليه، بل يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، وحكى هذا المذهب بعض أصحابنا عن أكثر أصحابنا المتكلمين، وذهب آخرون إلى جواز الإطلاق، وأنه لا يقول: إن شاء الله، وهو المختار، وقول أهل التحقيق، وذهب الأوزاعي وغيره إلى جواز الأمرين، والكل صحيح باعتبارات مختلفة؛ فمن أطلق نظر إلى الحال، وأحكام الإيمان جارية عليه في الحال، ومن قال: إن شاء الله فقالوا فيه: هو إما للتبرك، وإما لاعتبار العاقبة وما قدر الله تعالى، فلا يدري أيثبت على الإيمان أم يصرف عنه؟

قلت: وشييه (3) بهذا الخلاف خلاف أهل الغربية في التأريخ في مثل قولهم (4): لخمس بقين مثلاً، من غير استثناء بناء على تمام الشهر غالباً، ومنهم من يقول: إن بقين؛ لاحتمال نقص الشهر، والله أعلم.

ثم (5) قال: والقول بالتخير حسن (6) صحيح نظرًا إلى مأخذ القولين الأولين (7)، ورفعاً لحقيقة الخلاف، قال: وأما الكافر فيه خلاف غريب لأصحابنا؛ منهم من قال: يقال (8): هو كافر، ولا يقول: إن شاء الله، ومنهم من قال: هو بالتقييد كالمستلم على ما تقدم، فيقال على قول التقييد: هو كافر إن شاء الله تعالى؛ نظرًا إلى الخلقة ولها مجهولة، وهذا القول اختاره بعض المحققين، والله أعلم.

قال (9): واعلم أن مذهب أهل الحق أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنب، ولا

(1) في (ش): (ثبت)، وفي (ح): (يثبت).

(2) في (ح): (المذهب).

(3) في (ح): (وشبه).

(4) قوله: (في مثل قولهم) ساقط من (ح).

(5) قوله: (ثم) زيادة من (ش).

(6) قوله: (حسن) ساقط من (ح).

(7) قوله: (الأولين) زيادة من (ش)، وما أثبتناه موافق لما في شرح صحيح مسلم، للنووي.

(8) قوله: (يقال) زيادة من (ش).

(9) قوله: (قال) ساقط من (ش).

يكفر أهل الأهواء والبدع، وأن من جحد ما يعلم من دين الإسلام ضرورة⁽¹⁾ حكم بردته وكفره إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة ونحوه ممن يخفى عليه فيعرف ذلك، فإن استمر حكم بكفره؛ كحكم⁽²⁾ من استحل الزنا، أو الخمر، أو القتل، أو غير ذلك من المحرمات التي يعلم تحريمها ضرورة انتهى كلام الشيخ محيي الدين النووي رحمه الله تعالى⁽³⁾.

تنبيه⁽⁴⁾:

قال⁽⁵⁾ الشيخ أبو العباس القرطبي رحمه الله صاحب المفهم: مذهب السلف وأئمة الفتوى من الخلف؛ أن من صدق بهذه الأمور تصديقاً جزماً - يعني: الشهادتين وما تضمنتهما⁽⁶⁾ - لا ريب فيه ولا تردد ولا توقف؛ كان مؤمناً حقيقة، وسواء كان ذلك عن⁽⁷⁾ براهين قاطعة، أو عن⁽⁸⁾ اعتقادات جازمة، على هذا انقضت الأعصار الكريمة، وبها صرح⁽⁹⁾ أئمة الهدى المستقيمة حتى حدثت مذاهب المعتزلة المبتدعة فقالوا: إنه لا يصح الإيمان الشرعي إلا بعد الإحاطة بالبراهين العقلية والسَّمعية، وحصول العلم بتأنيدها ومطالبها، ومن لم يحصل إيمانه كذلك فليس بمؤمن ولا يجزئ⁽¹⁰⁾ إيمانه بغير ذلك، وتبعهم على ذلك جماعة من متكلمي أصحابنا كالقاضي أبي بكر وأبي إسحاق الأسفرائيني وأبي المعالي في أول⁽¹¹⁾ قوله، والأول⁽¹²⁾ هو الصحيح؛ إذ المطلوب من

(1) قوله: (ضرورة) ساقط من (ش).

(2) في (ش): (حكم).

(3) شرح مسلم، للنووي: 1/ 144، وما بعدها.

(4) قوله: (تنبيه) زيادة من (ش).

(5) في (ت1): (وقال).

(6) في (ت1): (تضمنتا).

(7) قوله: (ذلك عن) يقابله في (ح) و(ت1): (ذلك دار عن).

(8) قوله: (عن) زيادة من (ش).

(9) قوله: (وبها صرح) يقابله في (ش): (وصرحت)، وفي (ح): (حرصت).

(10) في (ح): (يجزئه).

(11) في (ش): (أحد)، وما اخترناه موافق لما في المفهم، للقرطبي.

(12) في (ح): (والأصل).

المكلفين⁽¹⁾ ما يقال عليه: إيمان؛ لقوله تعالى: ﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النساء: 136] ﴿وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الفتح: 13]⁽²⁾، والإيمان هو التصديق لغة وشرعاً، فمن صدق بذلك كله ولم يُجَوِّز نقيض شيء من ذلك، فقد عمل بمقتضى ما أمره الله به على نحو ما أمره الله تعالى، ومن كان كذلك فقد تَفَضَّى⁽³⁾ عن عهدة الخطاب؛ إذ قد عمل بمقتضى السنة والكتاب، ولأن النبي ﷺ وأصحابه بعده حكموا بصحة إيمان كل من آمن وصدق بما ذكرناه، ولم يفرقوا بين من آمن عن برهان⁽⁴⁾ أو عن⁽⁵⁾ غيره، ولأنهم لم يأمرُوا أَجْلَافَ العرب بترديد النظر، ولا سألُوهم عن أدلة تصديقهم، ولا أَرَجَوْا إِيْمَانَهُمْ حَتَّى يَنْظُرُوا، ونَحَاشُوا عن إطلاق الكفر على أحد منهم، بل سموهم المؤمنين والمسلمين، وأَجَرُوا عليهم أحكام الإيمان والإسلام، ولأن البراهين التي حررها المتكلمون ورتبها الجدلِيون إنما أحدثها المتأخرون، ولم يَخْصُ⁽⁶⁾ في شيء من ذلك السلف الماضون، فمن المحال والهذيان أن يشترط في صحة الإيمان ما لم يكن معروفاً ولا معمولاً به لأهل⁽⁷⁾ ذلك الزمان، وهم من هم! فهما عن الله ﷻ، وأخذاً عن رسول الله ﷺ، وتبليغاً عن شريعته⁽⁸⁾ وبياناً لسته وطريقته. انتهى كلام القرطبي⁽⁹⁾

عدنا إلى كلام المصنف، قوله: (قَوْلٌ بِاللِّسَانِ، وَإِخْلَاصٌ بِالْقَلْبِ) وإن كان القول لا يكون إلا باللسان والإخلاص لا يكون إلا بالقلب، هو من باب التوكيد والتبيين والتحقيق ورفع المجاز، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَلَا طَيْرٌ يَطْمُرُ بِهَا خَيْرٌ﴾ [الأنعام: 38]، وقوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ﴾ [الفتح: 11]، وهو كثير.

(1) في (ح): (المكلفين).

(2) قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ ساقط من (ش).

(3) في (ش): (تقصى)، و(ت1): (تقصر).

(4) في (ش): (براهين).

(5) قوله: (أو عن) يقابله في (ش): (وعن)، وقوله: (عن) ساقط من (ح).

(6) في (ش): (يختص).

(7) في (ح): (في).

(8) قوله: (عن شريعته) يقابله في (ح): (لشريعته).

(9) المفهم، للقرطبي: 1/145، 146.

وأما قوله: (وَعَمَلٌ⁽¹⁾ بِالْجَوَارِحِ) فلأن العمل قد يكون بالقلب؛ يقال: عمل قلبي وعمل بدني، وقد يكون بهما معًا كالوضوء والصلاة، وغير ذلك من العبادات البدنية المفتقرة إلى النية.

قال بعض شيوخنا: ما يتعلق بالجوارح والقلوب قد يطلق عليه عمل، ولكن الأسبق إلى الفهم تخصيص العمل بأفعال الجوارح⁽²⁾، وإن كان⁽³⁾ ما يتعلق بالقلوب فعلًا للقلوب أيضًا⁽⁴⁾.

قال: ورأيت بعض المتأخرين من أهل الخلاف خصص الأعمال بما لا يكون قولًا، وأخرج الأقوال / من ذلك، وفي هذا عندي بعد، وينبغي أن يكون لفظ العمل يعمُّ جميع أفعال الجوارح؛ نعم لو كان خصص بذلك لفظة: (الفعل) كان أقرب؛ فإنهم استعملوها متقابلين؛ فقالوا⁽⁵⁾: الأفعال والأقوال. انتهى كلامه.

وقوله: (فَيَكُونُ فِيهَا النِّقْصُ، وَبِهَا الزِّيَادَةُ) أي: دون التصديق؛ لأنه لا يقبل النقص ولا الزيادة، على ما مر، وإنما الأعمال هي التي يكون فعلها زيادة كمال في الإيمان وتركها نقص كمال⁽⁶⁾ فيه، فلذلك غاير بين حرفي الجر فقال: (فيها) (وبها).

وَلَا يَكْمُلُ قَوْلُ الْإِيمَانِ إِلَّا بِالْعَمَلِ، وَلَا قَوْلُ وَعَمَلٍ إِلَّا بِالنِّيَّةِ، وَلَا قَوْلُ وَعَمَلٍ وَنِيَّةٍ إِلَّا بِمُوَافَقَةِ السُّنَّةِ

يريد بِ (يَكْمُلُ قَوْلُ الْإِيمَانِ) - والله أعلم - لا يصح أو لا يعتبر أو لا يحصل⁽⁷⁾ ونحو ذلك، هذا إذا أخذنا العمل في حقيقة الإيمان كما قال، وأن الإيمان قول باللسان وإخلاص بالقلب وعمل بالجوارح، وإن لم نأخذ الأعمال في حقيقة الإيمان كان⁽⁸⁾ الكمال على ظاهره،

(1) في (ت1): (وعمل).

(2) قوله: (والقلوب قد يطلق... بأفعال الجوارح) ساقط من (ح).

(3) قوله: (وإن كان) يقابله في (ش): (وكان).

(4) قوله: (أيضًا) زيادة من (ش).

(5) قوله: (متقابلين؛ فقالوا) يقابله في (ح): (وقالوا).

(6) في (ح): (كما).

(7) قوله: (أو لا يعتبر أو لا يحصل) يقابله في (ح): (ولا يعتبر ولا يحصل).

(8) في (ح): (لأن).

وكذلك قال بعض من تكلم على هذه العقيدة: وقوله (1): (وَلَا يَكْمَلُ قَوْلُ الْإِيمَانِ إِلَّا بِالْعَمَلِ) (2) دليل على أن الإيمان يحصل من غير كمال، والظاهر من كلام المصنف ما قدمناه.

وقد روى أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه قال: «لَا يَقْبَلُ قَوْلُ (3) الْإِيمَانِ إِلَّا بِالْعَمَلِ، وَلَا قَوْلُ وَعَمَلٍ إِلَّا بِنِيَّةٍ، وَلَا قَوْلُ وَعَمَلٍ وَنِيَّةٍ إِلَّا بِمُوافَقَةِ السُّنَّةِ» (4)، ذكر هذا الحديث ابن عبادة البطليوسي في تعليقه على الرسالة، فإن صح فقد نفى ﷺ قبول الإيمان إلا بشرط العمل، ويكون المصنف رحمه الله سبك (5) الحديث؛ إذ القبول: ترتب الغرض المطلوب من الشيء على (6) الشيء، يقال: قبل فلان عن فلان، وإذا وتب على غيره الغرض المطلوب منه، وهو محو الجناية والذنب.

وقوله: (وَلَا قَوْلُ وَعَمَلٍ إِلَّا بِنِيَّةٍ) اختلف في المراد بالنية هنا، وأظهر ما قيل في ذلك عندي (7) أن المراد بها: الإخلاص، وهو أن يعمل لله خاصة؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: 5]، وقوله تعالى: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر: 3] وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: 110]

وقد فسرها بعضهم بالإيمان، وفيه عندي بُعْد؛ لأنه يبقى تقدير الكلام هكذا: ولا يكمل قول الإيمان إلا بالعمل، ولا قول وعمل إلا بالإيمان، وهذا كما ترى، وإنما لم يكن قول وعمل ونية إلا بموافقة السنة؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: 7]، ولقوله: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ [النور: 63] الآية ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ﴾ [الأعراف: 157]، و﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ

(1) في (ت) 1 و(ج): (قوله).

(2) قوله: (قَوْلُ الْإِيمَانِ إِلَّا بِالْعَمَلِ) زيادة من (ح).

(3) قوله: (لَا يَقْبَلُ قَوْلُ) يقابله في (ش): (لا يكمل).

(4) ضعيف، رواه ابن بطة في الإبانة الكبرى: 315/1، برقم (152)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(5) قوله: (سبك) يقابله بياض في (ح).

(6) في (ج): (عن).

(7) قوله: (عندي) ساقط من (ح).

[النساء: 80].

وقال عليه السلام: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنْ بَعْدِي، عَصُوا عَلَيْهَا بِالتَّوَاجِدِ»⁽¹⁾، فثبت بذلك أن القول والعمل يجب أن يكون معروضاً على السنة، فما وافقها منه فهو المطلوب⁽²⁾، وما خالفها لم يلتفت إليه، وكان معصية أو قريباً منها.

**[الرد على الخوارج في التكفير
بالذنوب، وغيرهم ممن خالفوا أهل السنة
في ذلك]**

(وَأَنَّهُ لَا يَكْفُرُ أَحَدٌ بِذَنْبٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ)

يريد أن المذنبين من أهل الملة المحمدية لا تخرجهم ذنوبهم ومعاصيهم⁽³⁾ عن الإسلام⁽⁴⁾، بل هم مؤمنون مذبونون، هذا قول جماعة أهل السنة سلفاً وخلفاً، خلافاً للخوارج في تكفيرهم بالذنوب، وخلافاً للمعتزلة القائلين بأن الكبائر شيء يخرج بها صاحبها عن الإيمان وله منزلة بين المنزلتين على ما سبق، وهذا - والله أعلم - بناء منهم على تحسين العقل وتقييحه.

قال بعض أصحابنا: ولو سلم ذلك فالعقل لا يوجب إحباط خدمة العبد لسيدته مائة سنة بزلة واحدة في الشاهد، فكذلك في الغائب، ولأن الذنب لو كان الإصرار عليه محبطاً للطاعات؛ لوجب ألا تصح معه⁽⁵⁾ طاعة كالردة والخروج عن الملة، وذلك خلاف الإجماع؛ لأن الغاصب وشارب الخمر تصح صلاته وصومه وحجه ويترحم عليه، ولأن الإيمان في اللغة التصديق ومحله⁽⁶⁾ القلب، وفسقه لا يزيل تصديقه، فلا يزيل إيمانه فسقه،

(1) صحيح، رواه أبو داود: 200/4، في باب لزوم السنة، من كتاب السنة، برقم (4607)، وابن ماجه: 15/1، في باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، من كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، برقم (42)، عن العرياض بن سارية رضي الله عنه.

(2) في (ج): (الصواب).

(3) في (ت 1): (ومعصيتهم).

(4) قوله: (عن الإسلام) ساقط من (ج).

(5) قوله: (ألا تصح معه) يقابله في (ج): (أن تصح منه).

(6) في (ج): (وعمله).

ولأن المنافاة لو كانت حاصلة⁽¹⁾ بين الحسنات والسَّيِّئات؛ لم يكن إبطال الحسنات بالسَّيِّئات⁽²⁾ بأولى من العكس، بل الوارد في الشَّرْع إبطال السَّيِّئات بالحسنات⁽³⁾؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِفَاتِ﴾ [هود: 114]، ولو كانت الذُّنوب محبطة للطاعات⁽⁴⁾؛ لما ثبت ميزان ولا وزن، وذلك باطل؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ [الأعراف: 8] ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ﴾ [الأعراف: 8].

قال: فإن قيل: هل يتقضى ذلك بالكافر؟ قلت⁽⁵⁾: اختلف في الوزن للكافر، والصَّحِيح أنه يوزن له، وقد تقدم⁽⁶⁾ كيفية الوزن⁽⁷⁾، والله أعلم، هذا آخر كلامه⁽⁸⁾. قلت⁽⁹⁾: ولو كان الذنب موجباً للكفر لما نصبت على المعاصي؛ الزواجر والحدود، بل كان الواجب القتل كالردة، ولا قاتل بذلك⁽¹⁰⁾ فيما علمت، والله الموفق.

الشَّهِيدُ تَعْرِيفُهُ، وَفَضْلُهُ، وَبَيَانُ أَنْوَاعِهِ

الشَّهَدَاءُ

(وَأَنَّ الشَّهَدَاءَ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ).

الشَّهَدَاءُ جمع شاهد وشهيد، والمراد بالشَّهيد هنا: القاتل في سبيل الله تعالى في جهاد الكفار لإعلاء كلمة الله تعالى. قال الجوهرى وغيره من أهل اللغة: الشَّهيد: القاتل في سبيل الله تعالى⁽¹¹⁾.

(1) في (ت): (حائلة).

(2) في (ح): (والسَّيِّئات).

(3) قوله: (إبطال السَّيِّئات بالحسنات) يقابله في (ح): (إحباط الحسنات بالسَّيِّئات).

(4) قوله: (للطاعات) ساقط من (ح).

(5) في (ح): (قلنا).

(6) قوله: (وقد تقدم) يقابله في (ح): (وتقدم).

(7) انظر ص: 319 من هذا الجزء.

(8) قوله: (هذا آخر كلامه) ساقط من (ح).

(9) قوله: (قلت) ساقط من (ش).

(10) في (ش): (به).

(11) الصحاح، للجوهرى: 494 / 2.

قلت: واختلف⁽¹⁾ في سبب تسميته شهيداً؛ فقليل: لأنه مشهود له بالجنة، فهو فاعل بمعنى مفعول.

وقيل: لأن ملائكة الله تشهده.

وقيل: لأن⁽²⁾ أرواحهم أحضرت دار السلام؛ لأنهم أحياء عند ربهم يرزقون وأرواح غيرهم لا تصل إلى الجنة، فالشهيد⁽³⁾ بمعنى الشاهد، أي: الحاضر للجنة. وقيل: لسقوطه بالأرض، والأرض الشاهدة.

وقيل: لجريان دمه على الشهادة؛ لأن وجه الأرض يُسمى⁽⁴⁾ الشاهدة⁽⁵⁾.

1/59

وقيل⁽⁶⁾: لشهادته على نفسه لله ﷻ حين لزمه الوفاء بالبيعة التي بايعه في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنْ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: 111] الآية، فاتصلت شهادة الحق بشهادة العبد، فسماه الله شهيداً، وكذلك قال ﷺ: «وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ»⁽⁷⁾، وقال في شهداء بدر: «أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ»⁽⁸⁾؛ لبذلهم أنفسهم دونه، وقتلهم بين يديه، تصديقاً لما جاء به ﷺ، هذا هو المراد من قول المصنف: (الشهداء).

ودليله قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتَ﴾ [البقرة: 154] الآية.

قال الواحدي في أسباب النزول: نزلت في قتلى بدر من المسلمين، وكانوا بضعة عشر رجلاً؛ ثمانية من الأنصار وستة من المهاجرين، قال⁽⁹⁾:

(1) في (ت1): (واختلفوا).

(2) في (ت1): (إن).

(3) في (ت1) و(ح): (والشهيد).

(4) في (ت1) و(ح): (يتسمى).

(5) في (ش): (الشهادة)، وما اخترناه موافق لما في الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، ص: 92.

(6) قوله: (لجريان دمه على الشهادة... الشاهدة، وقيل) ساقط من (ح).

(7) متفق على صحته، مالك في موطئه: 655/3، في باب الشهداء في سبيل الله، من كتاب الجهاد، برقم

(448)، والبخاري: 18/4، في باب من يجرح في سبيل الله ﷻ، من كتاب الجهاد والسير، برقم

(2803)، ومسلم: 1496/3، في باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله، من كتاب الإمارة، برقم

(1876)، جميعهم عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(8) رواه البخاري: 91/2، في باب الصلاة على الشهيد، من كتاب الجنائز، برقم (1343)، وأبو داود: 196/3، في

باب الشهيد يغسل، من كتاب الجنائز، برقم (3138)، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(9) قوله: (قال) ساقط من (ح)، ويقابله في (ت1): (وقال).

وذلك⁽¹⁾ أن النَّاس كانوا يقولون للرجل يقتل في سبيل الله: مات فلان وذهب عنه نعيم الدنيا ولذاتها، فأنزل الله تعالى هذه الآية⁽²⁾.

وزاد ابن عطية: فكره الله أن تحط⁽³⁾ منزلة الشهداء إلى منزلة غيرهم.

قال: وأيضاً فإن المؤمنين صعب عليهم فراق إخوانهم وقراباتهم، فنزلت الآية تسلياً لهم بعظيم منزلة الشهداء⁽⁴⁾ وتخبر⁽⁵⁾ عن حقيقة حالهم، فصاروا مغبوطين لا محزوناً عليهم، والفرق بين الشهيد وغيره إنما هو الرزق⁽⁶⁾، وذلك أن الله تعالى فضلهم بدوام حالهم التي كانت في الدنيا فرزقهم.

قال: وجهور العلماء على أنهم في الجنة، ويؤيد ذلك قول النبي ﷺ لأُم حارثة: «إِنَّهُ فِي الْفِرْدَوْسِ»⁽⁷⁾، وقال مجاهد: هم⁽⁸⁾ خارج الجنة، ويعلقون⁽⁹⁾ في⁽¹⁰⁾ شجرها، هذا معنى كلام ابن عطية، وأكثر لفظه⁽¹¹⁾.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ [آل عمران: 169].

قال الواحدي في سبب النزول: قال رسول الله ﷺ للصحابه: «لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأَحَدٍ، جَعَلَ اللَّهُ ﷻ أَرْوَاحَهُمْ فِي أَجْوَابِ طَيْرٍ خَضِرٍ تَرعى أَنهَارَ الْجَنَّةِ، -وفي الوسيط له-: تَرِدُ أَنهَارَ الْجَنَّةِ»⁽¹²⁾، تَأْكُلُ مِنْ ثَمَرِهَا، وَتَأْوِي⁽¹³⁾ إِلَى قَنَادِيلَ مِنْ ذَهَبٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، فَلَمَّا

(1) في (ت1): (ذلك).

(2) أسباب النزول، للواحدي، ص: 44.

(3) في (ش): (تحبط)، وما اخترناه موافق لما في تفسير ابن عطية.

(4) قوله: (إلى منزلة غيرهم... منزلة الشهداء) ساقط من (ح).

(5) في (ح): (وأخبر).

(6) قوله: (هو الرزق) يقابله في (ت1)، وما اخترناه موافق لما في تفسير ابن عطية.

(7) رواه البخاري: 116/8، في باب صفة الجنة والنار، من كتاب الرقاق، برقم (6567)، وأحد في مسنده، برقم (13200)، عن أنس بن مالك ؓ.

(8) قوله: (هم) زيادة من (ش).

(9) في (ح): (ويعطون)، وفي (ش): (ويتعلقون).

(10) في (ش) و(ت1): (من).

(11) انظر: تفسير ابن عطية: 1/ 227.

(12) التفسير الوسيط، للواحدي: 1/ 519.

(13) في (ش): (وتأتي).

تَاجِ الدِّينِ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْيَحْيَى الْبَاقِي

وَجَدُوا طَيْبَ مَسَرِّبِهِمْ وَمَأْكُلِهِمْ، وَمَقِيلِهِمْ، قَالُوا: مَنْ يُبْلَغُ إِخْوَانَنَا عَنَّا، أَنَا (1) فِي الْجَنَّةِ تُرْزَقُ؛ لِئَلَّا يَزْهَدُوا فِي الْجِهَادِ، وَلَا يَتَكَلَّمُوا (2) فِي الْحَرْبِ، -وفي الوسيط: عِنْدَ الْحَرْبِ (3)- فَقَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: أَنَا أَبْلَغُهُمْ صَنُوكُمْ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تَحْسِنَ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَرْحَمَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ (4) فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [آل عمران: 169-170]، رواه الحاكم أبو عبد الله في صحيحه (4)، وذكر غير ذلك من الأسباب اختصرته؛ خشية الإطالة (5).

قال ابن عطية: ولا محالة أنهم ماتوا، وأن أجسادهم (6) في التراب (7) وأرواحهم حية كسائر أرواح المؤمنين (8)، وفضلوا بالرزق في الجنة من وقت القتل حتى كان حياة الدنيا دائمة لهم.

قال الحسن ابن أبي الحسن: ما زال ابن آدم يتحمد (9) حتى صار حيًّا لا يموت بالشهادة (10).

وأما غير هؤلاء، فقد جاء أن الشهداء سبعة فقال ﷺ: «الشَّهَادَةُ سَبْعَةٌ» (11) سِوَى الْقَتْلِ (12) فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرَقُ (13)، وَالْحَرِيقُ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ،

(1) في (ح): (أنا).

(2) في (ح): (يكلوا).

(3) التفسير الوسيط، للواحدى: 519 / 1.

(4) حسن، رواه أبو داود: 15/3، في باب فضل الشهادة، من كتاب الجهاد، برقم (2520)، وأحمد في مسنده، برقم (2388)، والحاكم في مستدركه: 97/2، في كتاب الجهاد، برقم (2444) - بإسناد قال عنه: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وأقره الذهبي - عن ابن عباس ؓ.

(5) انظر: أسباب النزول، للواحدى، ص: 128.

(6) في (ش): (أجسامهم).

(7) قوله: (في التراب) ساقط من (ح).

(8) قوله: (كسائر أرواح المؤمنين) يقابله في (ش): (كأرواح سائر المؤمنين).

(9) في (ت 1) و(ح): (يتحيل)، وما اخترناه موافق لما في تفسير الطبري: 392/7، وتفسير ابن عطية.

(10) قوله: (بالشهادة) ساقط من (ح). انظر: تفسير ابن عطية: 540 / 1.

(11) قوله: (لقال... سبعة) ساقط من (ش).

(12) في (ح) و(ت 1): (القتل)، وما أثبتناه موافق لما في الحديث.

(13) في (ح): (والغرق).

وَالَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَنْدَمِ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمُعٍ⁽¹⁾.

قلت: الجمع بضم الجيم وكسرهما والضم أشهر، قيل: هي التي تموت من الولادة وولدها في بطنها قد تم خلقه.

وقيل: إذا ماتت من النفاس، فهي شهيدة سواء أُلْقَتْ ولدها وماتت⁽²⁾، أو ماتت⁽³⁾ وهو في بطنها.

وقيل: التي تموت⁽⁴⁾ بكراً لم يمسه الرجال⁽⁵⁾.

وقيل: التي تموت قبل أن تحيض وتطمث، وفي بعض الآثار: «وَالْمُجْتَنِبُ شَهِيدٌ»⁽⁶⁾، يريد: صاحب ذات الجنب، يقال منه: جَنِبَ بكسر النون وفتح الجيم إذا كَانَ⁽⁷⁾ به ذات الجنب.

وفي كتاب الترمذي والنسائي وأبي داود عن سبيد بن زيد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»⁽⁸⁾، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(1) رواه ابن الأثير في جامع الأصول: 741/2، برقم (1243)، وأصله صحيح، رواه أبو داود: 188/3، في باب فضل من مات في الطاعون، من كتاب الجنائز، برقم (3111)، جابر بن عتيك، ولفظه: «الشَّهَادَةُ سَبْعُ سُبُوحٍ الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: الْمُطْمُونُ شَهِيدٌ، وَالْفَرَقِيُّ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ، وَالْمُطْمُونُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ الْحَرِيقِ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَنْدَمِ شَهِيدٌ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمُعٍ شَهِيدٌ»، والنسائي: 13/4، في باب النهي عن البكاء على الميت، من كتاب الجنائز، برقم (1846)، جميعهم عن جابر بن عتيك.

(2) قوله: (وماتت) ساقط من (ش).

(3) قوله: (أو ماتت) ساقط من (ج).

(4) في (ش) و(ج): (تكون)، وما اخترناه موافق لما في التذكرة، للقرطبي.

(5) في (ج): (الرجل).

(6) رواه الطبراني في الكبير: 192/2، برقم (1780)، عن عبد الله بن جبر عن أبيه.

(7) في (ج) و(ت): (كانت).

(8) قوله: (ومن قتل... فهو شهيد) ساقط من (ش).

صحيح، رواه أبو داود: 246/4، في باب قتال اللصوص، من كتاب السنة، برقم (4772)، والترمذي:

28/4، في باب ما جاء فيمن قتل دون ماله فهو شهيد، من كتاب أبواب الديات، برقم (1418)،

والنسائي: 115/7، في باب من قتل دون ماله، من كتاب تحريم الدم، برقم (4090)، جميعهم عن

وروى النسائي من حديث سويد بن مقرن قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَظْلَمَةٍ (1) فَهُوَ شَهِيدٌ» (2).

قلت: المظلمة بكسر اللام لا غير.

وروى ابن ماجه عن ابن عباس رضيهما الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَوْتُ غُرَبَةٍ شَهَادَةٌ» (3).

وأخرجه الدارقطني، ولفظه: «مَوْتُ الْغُرَبِ شَهَادَةٌ» (4)، وذكره (5) أيضًا من حديث ابن عمر وصححه، وأخرجه (6) أبو بكر الخرائطي من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَاتَ غُرَبِيًّا مَاتَ شَهِيدًا» (7).

وروى الترمذي عن معقل بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُضْبَحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَقَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْحَشْرِ وَكَلَّمَ اللَّهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يُمَسِّيَ، وَإِنْ مَاتَ فِي يَوْمِهِ مَاتَ شَهِيدًا» (8) ومن قرأهن حين يمسي فكذلك، قال: حديث حسن غريب.

وذكر الثعالبي عن يزيد الرقاشي عن أنس (9) أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَرَأَ آخِرَ

سعيد بن زيد رضي الله عنه.

(1) في (ت1) و(ش): (مظلمته)، وما اخترناه موافق لما في التذكرة، للقرطبي.

(2) صحيح، رواه النسائي: 117/7، في باب من قاتل دون مظلمته، من كتاب تحريم الدم، برقم (4096)، والطبراني في الكبير: 86/7، برقم (6454)، عن سويد بن مقرن رضي الله عنه.

(3) ضعيف، رواه ابن ماجه: 515/1، في باب ما جاء فيمن مات غريبًا، من كتاب الجنائز، برقم (1613)، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(4) لم أقف عليه عند الدارقطني، والذي وقفت عليه ضعيف رواه أبو يعلى في مسنده: 269/4، برقم (2381)، وابن الأعرابي في معجمه: 926/3، برقم (1956)، والطبراني في الكبير: 246/11، برقم (11628)، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(5) في (ت1) و(ج): (وذكر).

(6) قوله: (وأخرجه) ساقط من (ش)، وما أثبتناه موافق لما في التذكرة، للقرطبي.

(7) رواه أبو طاهر المخلص في المخلصيات: 289/3، برقم (2532)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(8) ضعيف، رواه الترمذي: 182/5، في باب أبواب فضائل القرآن، برقم (2922)، والدارمي: 2154/4، في باب في فضل حم الدخان والحواميم والمسبحات، من كتاب فضائل القرآن، برقم (3468).

(9) قوله: (عن أنس) ساقط من (ت1).

سُورَةُ الْحَشْرِ إِلَى آخِرِهَا ﴿لَوْ أُنزِلَتْ هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ﴾ [الحشر: 21] (1) فَهَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ مَاتَ شَهِيدًا (2).

وخرج الآجري عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أنس! إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ أَبَدًا عَلَى وَضُوءٍ فَافْعَلْ، فَإِنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ إِذَا قَبَضَ رُوحَ الْعَبْدِ وَهُوَ عَلَى وَضُوءٍ كَتَبَ لَهُ شَهَادَةً» (3).

وروى الشعبي -/ عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى الضُّحَى، وَصَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَلَمْ يَتْرِكِ الْوِثْرَ فِي سَفَرٍ وَلَا خَضِرٍ؛ كُتِبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ»، ذكره أبو نعيم (4).

وروي من حديث أبي هريرة: «مَاتَ شَهِيدًا» (5)، وبعضهم يقول: «لَمْ يَكُنْ» (6) بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَّا دَرَجَةٌ وَاحِدَةٌ، ذكره (7) أبو عمر في كتاب بيان (8) العلم (9).
وخرج مسلم من حديث أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا، أُعْطِيَهَا، وَلَوْ لَمْ تُصَبِّهْ» (10).

(1) قوله: (إلى آخرها) ﴿لَوْ أُنزِلَتْ هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ﴾ (ساقط من (ش))، وما أثبتناه موافق لما في التذكرة، للقرطبي.

(2) رواه المتقي الهندي في كنز العمال: 593/1، برقم (2703)، عن أبي أمامة رضي الله عنه.

(3) موضوع، ذكره القاسم بن سلام في الطهور، ص: 136، برقم (45)، والبيهقي في شعب الإيمان: 285/4، برقم (2529)، وابن الجوزي في الموضوعات: 187/3، والسيوطي في التلخيص المصنوعة: 315/2.

(4) ضعيف، رواه الطبراني في الكبير: 74/13، برقم (13707)، وأبو نعيم في الحلية: 332/4، والهيتمي في مجمع الزوائد: 241/2، برقم (3448)، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(5) ضعيف جدًا، رواه البزار في مسنده: 191/15، برقم (8574)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم: 121/1، برقم (115)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(6) قوله: «لَمْ يَكُنْ» يقابله في (ش): (ليس).

(7) في (ش): (ذكر).

(8) قوله: (بيان) زيادة من (ش).

(9) ضعيف جدًا، رواه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال، ص: 73، برقم (214)، وابن بطة في الإبانة: 200/1، برقم (36)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم: 151/1، برقم (158)، عن الحسن رضي الله عنه.

(10) رواه مسلم: 1517/3، في باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى، من كتاب الإمارة، برقم (1908)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

وعن سهل بن حنيف أن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقِي، بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ» (1).

فأحكام هؤلاء - أعني غير المقتولين في سبيل الله - من الغسل والصلاة عليهم كغيرهم من المسلمين، بخلاف شهيد الجهاد فإنه لا يغسل ولا يصلى عليه، على ما تقرر في كتاب الفقه.

**[بيان معنى الروح، وعلم تطلق، وبيان
الخلافاً في أنها عرض أو جسم، والفرق
بينها وبين النفس]**

**(وَأَرْوَاحُ أَهْلِ السَّعَادَةِ بَاقِيَةٌ نَاعِمَةٌ إِلَى يَوْمٍ يُبْعَثُونَ، وَأَرْوَاحُ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ مُعَذَّبَةٌ إِلَى يَوْمِ
الدِّينِ).**

اعلم أن بعض المعاصرين من أصحابنا المغاربة تكلم على هذا الفصل كلاماً لا بأس به، ونقل بعض ما قالت الناس فيه، فرأيت أن أذكره بنصه إلا ما عساني أن أخصه (2) من عبارته من غير إخلال بالمعنى.

قال: الأرواح: جمع روح، والروح يطلق على معان، قال الزبيدي في مختصر العين: الروح: برد نسيم الريح (3)، والراحة، والرواح: وجدان الروح، ومن ذلك قولهم: المطر يستروح (4) الشيء أي: يحياه، والغصن يستروح إذا اهتز، والروح: النفس، يؤنث ويذكر (5)، والروحاني: من (6) خلقه الله تعالى روحاً بلا جسد، انتهى كلام الزبيدي على

(1) رواه مسلم: 1517/3، في باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى، من كتاب الإمارة، برقم (1909)، وأبو داود: 85/2، في باب الاستغفار، من كتاب الصلاة، برقم (1520)، عن سهل بن حنيف رضي الله عنه.

وانظر: التذكرة، للقرطبي: 438 / 1، وما بعدها.

(2) في (ح): (أحفظه).

(3) قوله: (نسيم الريح) يقابله في (ش): (النسيم).

(4) في (ت 1) و(ش): (تستروح).

(5) قوله: (يؤنث ويذكر) يقابله في (ح): (يذكر ويؤنث)، بتقديم وتأخير.

(6) في (ح): (ما).

سبيل الاختصار.

قال القاضي: الاسم يتناول الرُّوح الكائن في الجسد، وهو ضربان (1) الحياة الكائنة (2) فيه، والأخرى النَّفس وهي الرُّوح المنجذبة.

قال (3): وقال (4) أهل اللغة: الرُّوح (5): هو الانبساط، وذلك أصله، ومنه رجل أروح إذا كان صدر قدمه منبسّطاً، والعرب تقول: قدم روحاء، وسمّيت الرِّيح روحاً على هذا الأصل، وقال بعضهم: ظهر من شأن العرب التعبير بالرُّوح عن الأمور المنزهة (6) الشَّريفة في بعض المواضع، وهو موقوف على السَّماع منهم، ولما كان الرُّوح أشرف ما في الإنسان عبر به عنه (7) بذلك اللفظ؛ إذ روح الشَّيء أغلى ما فيه، على ما تقرر في اللسان، وهذا أمر (8) مذكور لا يقطع عليه، وقد سمى الله تعالى جبريل روحاً في قوله تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ [الشعراء: 193] والقرآن (9) روحاً في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى: 52] وبالجملية فالرُّوح اسم مأخوذ من الرُّوح، والرَّاحة، مشتقة من الرِّيح (10)، وقد يطلق على الحياة نفسها، وعلى ما به سبب (11) الحياة في مجرى العادة، وعلى (12) محل الحياة، وعلى القلب، والرَّحمة، والوحي، وجبريل وعيسى عليهما السَّلام، والقرآن، والإنجيل، وعلى أسباب الرَّاحة، وعلى الحياة لعامة (13) النَّاس، فإذا علم أن الرُّوح لا يتحد معناه، فالمقصود به هنا الرُّوح المختص بالإنسان، وقد يطلق على القرآن، وقد وردت

(1) في (ح): (سريان)، وفي (ت1): (صيران).

(2) في (ح): (الثابتة).

(3) قوله: (قال) ساقط من (ش).

(4) في (ت1) و(ح): (قال).

(5) قوله: (الروح) ساقط من (ش).

(6) قوله: (الأمر المنزهة) يقابله بياض في (ح).

(7) قوله: (عنه) زيادة من (ش).

(8) قوله: (السَّماع منهم...) وهذا أمر) ساقط من (ح).

(9) قوله: (والقرآن) يقابله في (ح) و(ت1): (وسمى القرآن).

(10) قوله: (مشتق من الرويح) ساقط من (ش)، وفي (ت1): (الرويح).

(11) في (ت1) و(ح): (تثبت).

(12) قوله: (العادة وعلى) يقابله في (ت1): (العادة على محل العادة، وعلى).

(13) قوله: (لعامة) يقابله بياض في (ح).

الأخبار بأن الإنسان ينفخ فيه الروح في وقت معلوم، وقد تجتمع فيه معاني الاشتقاق كلها، أو أكثرها فيكون مشتقاً من الريح⁽¹⁾، ويكون سبب انتشار الجسد واهتزازه وحياته وقوامه، إلى غير ذلك من الأمور⁽²⁾ التي أشار إليها أهل اللغة، وقد اختلف الناس في الروح المشار إليها اختلافاً كثيراً، وذكرها يطول.

قلت⁽³⁾: فلنقتصر⁽⁴⁾ على ذكر الخلاف في كونه عرضاً أو جسماً.

قال القاضي: وأكثر المتكلمين قالوا: إنه عرض وهو الحياة، واختاره الأستاذ أبو إسحاق، واختار أبو المعالي؛ أنه جسم لطيف مشابه للأجسام المحسوسة، وهو ظاهر كلام الشيخ أبي الحسن، واستدل القاضي على إبطال كونه جسماً بأنه لو كان جسماً لجاز عليه الحركة والسكون، فيكون من جنس الجواهر؛ فيلزم أن يكون الجواهر⁽⁵⁾ كلها أرواحاً وسادة⁽⁶⁾ مسدداً واحداً⁽⁷⁾، ولو كان كذلك⁽⁸⁾ لصح كونها قادرة⁽⁹⁾ فاعلة، ووجب أن يكون للروح⁽¹⁰⁾ روح أخرى⁽¹¹⁾ لا⁽¹²⁾ إلى نهاية، ورد عليه؛ بأنه إنما⁽¹³⁾ يلزم ذلك لو⁽¹⁴⁾ كان الجسم اللطيف إنما يكون⁽¹⁵⁾ روحاً لكونه جسماً، وأما إذا كان روحاً بمعنى ما خصه⁽¹⁶⁾ الله

(1) في (ت 1) و(ح): (الروح).

(2) في (ش): (المعالي).

(3) قوله: (قلت) زيادة من (ح).

(4) في (ح): (اقتصر).

(5) في (ح): (الحواس).

(6) في (ح): (وسدت).

(7) قوله: (مسدداً واحداً) يقابله في (ش): (ومسداً).

(8) في (ت 1) و(ح): (ذلك).

(9) في (ت 1) و(ح): (قائدة).

(10) قوله: (للروح) يقابله في (ح): (لروح الروح).

(11) في (ش): (آخر).

(12) قوله: (لا) ساقط من (ح).

(13) قوله: (إنما) ساقط من (ش).

(14) في (ش): (ألو).

(15) في (ت 1) و(ح): (كان).

(16) في (ت 1) و(ح): (خص).

به غير الحياة⁽¹⁾؛ فأجرى الله عادته بأن هذا الجسم اللطيف يكون قوامًا للجسم⁽²⁾ الكثيف، وإذا قبضه قبض الحياة، وخلق الموت في الجسم عوضًا عنها، أو يكون الجسم اللطيف المسمى⁽³⁾ روحًا مرتبطًا بالجسم الكثيف ربطًا عاديًا لا عقليًا لم يلزم ما ذكره⁽⁴⁾.

ومثله في ذلك كمثل⁽⁵⁾ الحوت مع⁽⁶⁾ الماء والإنسان مع الهواء، وقد علمنا بالحس عادةً أن الجسم⁽⁷⁾ مع الرُّوح قبل مفارقتها⁽⁸⁾ يحيا ويموت، ويدرك قبل الموت بحواسه الخمس⁽⁹⁾ إذا كانت سالمة⁽¹⁰⁾؛ فيلتذ⁽¹¹⁾ ويتألم ويحزن ويفرح، فإذا مات فَقَدَ ذلك أجمع، وأشكال الحواس باقية كما هي قبل الموت⁽¹²⁾.

وعرفنا من جهة الشرع أن الرُّوح تقبض عند الموت، فعلمنا أن عادة حياة الجسم بالرُّوح كحياة الحوت بالماء، وإن كانا جسمين⁽¹³⁾ مختلفي العادة، وقد يجعل الله تعالى للروح⁽¹⁴⁾ عادة أخرى بعد المفارقة فتشكّل⁽¹⁵⁾ أشكالًا مختلفة، ويلزم على ما ذكر القاضي ألا يكون جبريل جسمًا - يعني ما ذكره من الدليل - والمعتمد لمن قال: إنه جسم ظواهر أدلة الشرع؛ إذ وجود الرُّوح لا يعلم بالحس ولا بالعقل، وكل عاقل يعلم ذلك من نفسه، وأدلة

(1) في (ح): (الجملة).

(2) قوله: (للجسم) يقابله في (ح): (لهذا الجسم).

(3) قوله: (المسمى) ساقط من (ش).

(4) في (ح): (ذكرناه).

(5) في (ح): (مثل).

(6) في (ت 1): (في).

(7) في (ش): (الجسد).

(8) في (ح): (مفارقتها).

(9) في (ت 1): (الست)، وقوله: (بحواسه الخمس) ساقط من (ح).

(10) في (ت 1): (سليمة).

(11) في (ش): (ويلتذ).

(12) قوله: (قبل الموت) ساقط من (ح).

(13) في (ح): (حسين).

(14) في (ح): (الروح).

(15) في (ت 1): (فيتشكل)، وفي (ش): (فيشكل).

الشَّرْع / كلها تدل على كونه جسمًا⁽¹⁾، وبيانه؛ أنه تعالى لما وصف الشهداء بأنهم ﴿أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: 169] وليست أجسادهم⁽²⁾ هي التي تحيا وترزق في الجنة، وكذلك آل فرعون أخبر تعالى أنهم يعرضون على النَّارِ في البرزخ، وليس ذلك لأجسادهم بل ذلك وصف للأرواح، وذلك يدل على أنها أجسامهم⁽³⁾.
وفي الحديث: «إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَغْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ»⁽⁴⁾، إلى غير ذلك من الأخبار الدالة على إضافة الأفعال⁽⁵⁾ إلى الروح⁽⁶⁾ والأخبار عنها بما لا يتأتى للأعراض.

فإن قلت: فالرُّوح⁽⁷⁾ والنَّفْسُ معناهما واحد أم لا؟
قلت: اختلف في ذلك؛ فاستدل بعضهم على اتحادهما بقوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَنَا»⁽⁸⁾.

وقال أيضًا بلال⁽⁹⁾: «أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ بِنَفْسِكَ»⁽¹⁰⁾، والقضية واحدة.
قال ابن العربي: ليس للشرعية فيها⁽¹¹⁾ تصريح، فكلاهما⁽¹²⁾ فيه تلويح حجبهما⁽¹³⁾.

(1) في (ت1): (جسميًا).

(2) في (ت1): (أجسامهم).

(3) في (ت1) و(ح): (أجسام).

(4) صحيح، رواه ابن ماجة: 2/1428، في باب ذكر القبر والبل، من كتاب الزهد، برقم (4271)، وأحد في مسنده، برقم (15778)، عن كعب بن مالك ؓ.

(5) في (ح) و(ت1): (الفعل).

(6) في (ح) و(ت1): (الأرواح).

(7) في (ش): (الروح).

(8) رواه مالك في موطنه: 2/20، في باب النوم عن الصلاة، من كتاب وقوت الصلاة، برقم (11)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار: 3/138، برقم (4021)، عن زيد بن أسلم ؓ.

(9) في (ت1): (بلال).

(10) قوله: (الذي أخذ بنفسك) ساقط من (ش). والحديث: رواه مسلم: 1/471، في باب قضاء الصلاة الفاتحة، واستحباب تعجيل قضائها، من كتاب المساجد ومواضع الصلاة، برقم (680)، وابن ماجة: 1/227، في باب من نام عن الصلاة أو نسيها، من كتاب الصلاة، برقم (697)، عن أبي هريرة ؓ.

(11) في (ت1): (فيها).

(12) في (ت1) و(ش): (وكلاهما).

(13) في (ش): (حجبهما).

الله تعالى عن الخلق بالغيب.

قال أبو المعالي: جعل الله تعالى فيهما⁽¹⁾ آية عظيمة في الدلالة على التوحيد بأن جعل بين جنبيك موجوداً ترى أفعاله مشاهدة، ولا تقدر أن تصل إلى درك⁽²⁾ حقيقته ولا يحيط بكنه صفته، فلا ينكر وجود الإله الذي تشاهد أفعاله، ولا سبيل إلى الإحاطة به⁽³⁾.

قال ابن العربي: ولا تغتر⁽⁴⁾ بمن يقول: هي عرض أو جسم، فإن ذلك كله ضعف في المعرفة ومرض⁽⁵⁾، والإمساك عن ذلك أقرب إلى التخلص، والله أعلم.

قوله: (وَأَرْوَاحُ أَهْلِ السَّعَادَةِ): السَّعَادَةُ⁽⁶⁾: الجنة ونعيمها ورضا الرحمن، والشقاوة: الكون في النار وعذابها وسخط الديان، فأهل السَّعَادَةِ هم السَّعْدَاءُ والسَّعِيدُ من وجبت له الجنة بفضل الله تعالى ورحمته، والشَّقِيُّ من وجبت له النار بعدله، والأرواح محدثة يجوز عدمها وبقاؤها، والأدلة الشرعية تدل على بقائها، وأرواح⁽⁷⁾ أهل السَّعَادَةِ باقية ناعمة إلى يوم يبعثون⁽⁸⁾، أي: ذات بهجة وحسن، كقوله تعالى: ﴿تَعْرِفُ فِي وُجُوهِِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ﴾ [المطففين: 24]، ويجوز أن تكون ناعمة بمعنى متنعمة، وأرواح أهل الشَّقَاءِ⁽⁹⁾ معذبة إلى يوم يبعثون⁽¹⁰⁾، ويدل⁽¹¹⁾ على ما ذكره المصنف ما روي في الصَّحِيح أنه ﷺ قال: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ»⁽¹²⁾ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ⁽¹³⁾ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ

(1) في (ت 1) و(ح): (فيهما)، وما أثبتناه موافق لما في القبس، لابن العربي.

(2) في (ش): (إدراك).

(3) قوله: (به) ساقط من (ش).

(4) في (ت 1): (يعتد).

(5) القبس، لابن العربي، ص: 104.

(6) في (ت 1) و(ح): (فالسَّعَادَةُ).

(7) في (ت 1): (فأرواح).

(8) قوله: (إلى يوم يبعثون) زيادة من (ح).

(9) قوله: (أهل الشَّقَاءِ) يقابله في (ش): (الْأَشْقِيَاء).

(10) في (ت 1) و(ح): (الدين).

(11) في (ت 1): (يدل).

(12) قوله: (إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ) يقابله في (ت 1) و(ح): (إِذَا مَاتَ أَحَدَكُمْ).

(13) في (ش): (إِذَا).

أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيَقَالُ (1): هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ (2).

ويروى: «نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَغْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ» الحديث (3)، وقال تعالى في قصة آل فرعون: «النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا» [غافر: 46]، وعن بعضهم: أرواح المؤمنين في جنة (4) المأوى، وأرواح أهل الشقاوة (5) في سجين، هذا آخر كلامه.

[عذاب القبر وفتنته، والرد على من أنكر ذلك وسؤال الملكين في القبر]

(وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يُفْتَنُونَ فِي قُبُورِهِمْ وَيُسْأَلُونَ، «يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي
الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ» [إبراهيم: 27]).

الافتتان هو (6): الامتحان والاختبار، تقول (7): فتنت الذهب إذا أدخلته النار؛ لتنظر (8) جودته، ومنه قوله تعالى: «وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا» [طه: 40] أي: اختبرناك اختباراً (9). وقد يكون بمعنى: الميل، ومنه قوله تعالى: «وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُوكَ» [الإسراء: 73] أي: يميلونك.

وقد يكون بمعنى الكفر، ومنه قوله تعالى: «وَقَبِّلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً» [البقرة:

(1) قوله: (فَيَقَالُ) يقابله في (ح): (فَيَقَالُ لَهُ).

(2) متفق على صحته، رواه مالك في موطئه: 335/2، في باب جامع الجنائز، من كتاب الجنائز، برقم (273)، والبخاري: 99/2، في باب الميت يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي، من كتاب الجنائز، برقم (1379)، ومسلم: 2199/4، في باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه، من كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، برقم (2866)، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(3) تقدم تحريجه، ص: 368 من هذا الجزء.

(4) في (ح): (جنات).

(5) في (ش): (الشقاء).

(6) في (ت1): (هنا).

(7) قوله: (تقول) ساقط من (ش).

(8) في (ت1) و(ش): (لتنظر).

(9) قوله: (اختباراً) ساقط من (ش).

[193] أي: كفر.

ويكون بمعنى العذاب، ومنه قوله تعالى (1): ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾ [الذاريات]:

[13] أي: يعذبون.

وقوله: (فِي قُبُورِهِمْ) الظاهر (2)؛ لأنه لا مفهوم له (3) هنا في الظرفية (4)؛ إذ لا فرق بين من قبر، ومن لم يقبر، وإنما خرج (5) مخرج الغالب، وقد استوعب الشيخ أبو عبد الله القرطبي هذه المسألة في تذكرته وأشبع الكلام فيها (6)، وأنا (7) أذكر ذلك نصًّا؛ ليتبين لك المعنى أتم بيان، والله الموفق للصواب.

قال (8): أنكرت الملحدة ومن تمذهب من الإسلاميين بمذهب الفلاسفة عذاب القبر، وأنه ليس له حقيقة، واحتجوا بأن قالوا: لو أننا نكشف (9) القبر فلا نجد فيه ملائكة عميًا صمًا يضربون الناس بقطاطيس من حديد، ولا نجد فيه حيات ولا ثعابين ولا نيرانًا ولا تنانين، وكذلك لو كشفنا عنه (10) في كل حالة؛ لوجدناه فيه لم (11) يذهب ولم يتغير، وكيف يصح إقعاده ونحن لو وضعنا الزئبق في عينيه لوجدناه بحاله (12)، فكيف يجلس ويضرب ولا يتفرق ذلك عنه، وكيف يصح إقعاده وما ذكرتموه من الفسحة له، ونحن نفتح القبر فنجد (13) لحده ضيقًا ونجد مساحته على حد ما حفرناها (14) لم تتغير علينا، فكيف تسعه وتسع الملائكة

(1) قوله: ﴿وَقِيلُوا لَهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾... ومنه قوله تعالى ساقط من (ح).

(2) قوله: ﴿قُبُورِهِمْ الظَّاهِر﴾ يقابله في (ح) و(ت1): ﴿قُبُورِهِمْ﴾ أي: الظاهر.

(3) قوله: (له) زيادة من (ش).

(4) قوله: (في الظرفية) يقابله في (ت1) و(ح): (للظرفية).

(5) في (ح): (أخرج).

(6) في (ش): (عليها).

(7) في (ح): (وإنما).

(8) قوله: (للصواب قال) يقابله في (ت1) و(ح): (للصواب قلت: قال).

(9) قوله: (إننا نكشف) يقابله في (ت1): (لو أننا كشفنا).

(10) في (ح): (عليه).

(11) قوله: (لوجدناه فيه لم) يقابله في (ش): (لوجدناه فيها فيه بحاله لم)، وما اخترناه موافق لما في التذكرة،

للقرطبي.

(12) قوله: (وكيف... بحاله) ساقط من (ش)، وما أثبتناه موافق لما في التذكرة، للقرطبي.

(13) في (ت1): (ونجد).

(14) في (ش): (حفرنا).

السائلين له، وإنما ذلك كله إشارة ترد⁽¹⁾ على الرُّوح من العذاب⁽²⁾ الروحاني، وأنها لا حقائق لها على موضوع اللغة!

والجواب: إنا نؤمن بما ذكرناه، والله أن يفعل ما يشاء من عقاب ونعيم ويصرف أبصارنا عن جميع⁽³⁾ ذلك، بل يغيبه عنا، فلا يبعد في قدرة الله تعالى جعل ذلك كله؛ إذ هو القادر على كل ممكن جائز؛ فإننا نحن لو شئنا لأزلنا الزئبق عن عينه، ثم نضجعه ونرد الزئبق مكانه، وكذلك يمكننا أن نعمق القبر ونوسعه حتى يقوم فيه قياماً فضلاً عن القعود، وكذلك يمكننا أن نوسع القبر⁽⁴⁾ مائتي ذراع فضلاً عن سبعين ذراعاً، والرَّب سبحانه أبسط منا قدرة، وأقوى منا قوة وأسرع فعلاً⁽⁵⁾ وأحصى منا حساباً؛ إنما أمره إذا⁽⁶⁾ أراد شيئاً أن يقول⁽⁷⁾ له: كن فيكون، ولا رب لمن يدعي الإسلام إلا⁽⁸⁾ من هذه صفته، فإذا كشفنا نحن عن⁽⁹⁾ ذلك رد الله سبحانه الأمر على ما كان.

نعم⁽¹⁰⁾ لو⁽¹¹⁾ كان الميت يتنا موضوعاً⁽¹²⁾؛ فلا⁽¹³⁾ يتمتع أن يأتيه الملكان ويسألاه من غير / أن يشعر الحاضرون⁽¹⁴⁾ بهما وبمجيئهما⁽¹⁵⁾ من غير أن⁽¹⁶⁾ يسمع الحاضرون⁽¹⁷⁾ جوابهما.

60/ب

(1) في (ح): (تدل).

(2) قوله: (الرُّوح من العذاب) ساقط من (ح).

(3) قوله: (جميع) ساقط من (ش).

(4) قوله: (القبر) ساقط من (ش).

(5) في (ش): (فضلاً).

(6) قوله: (أمره إذا) يقابله في (ش): (أمره لشيء إذا).

(7) في (ح): (يكون).

(8) قوله: (إلا) ساقط من (ح).

(9) قوله: (عن) ساقط من (ش).

(10) في (ش): (بل).

(11) في (ح): (بل).

(12) قوله: (موضوعاً) ساقط من (ح).

(13) في (ش): (ولا).

(14) قوله: (يشعر الحاضرون) يقابله في (ح): (يشرع الحاضرين من).

(15) في (ح) و(ت): (ويعيئهما).

(16) قوله: (من غير أن) يقابله في (ش): (ولا).

(17) قوله: (بهما وبمجيئهما من غير أن يسمع الحاضرون) ساقط من (ح).

ومثال ذلك: ناثمان بيننا؛ أحدهما ينعم والآخر يعذب، ولا يشعر أحد بذلك مَن حولهما من المتبهِين، ثم إذا استيقظا⁽¹⁾ أخبر كل واحد منهما عما كان فيه. وقد قال بعض علمائنا: إن دخول الملك القبر جائز أن يكون تأويله اطلاعه عليها وعلى أهلها، وأهلها مدركون له عن بعد⁽²⁾، من غير دخول ولا قرب، ويجوز أن يكون الملك للطافة أجزائه يتولج خلال المقابر؛ فيتوصل إليها من غير نبش، ويجوز أن ينشها الله تعالى، ثم يعيدها الله تعالى إلى مثل حالها على وجه لا يدركه أهل الدُّنيا، ويجوز أن يكون الملك⁽³⁾ يدخل من⁽⁴⁾ تحت قبورهم من مداخل لا يهتدي الإنسان⁽⁵⁾ إليها، وبالجملة فأحوال المقابر وأهلها⁽⁶⁾ على خلاف عادات⁽⁷⁾ أهل الدُّنيا في حياتهم، فليس ينقاس أحوال الآخرة على أحوال الدُّنيا، وهذا ما لا خلاف فيه، ولولا⁽⁸⁾ خبر الصادق بذلك لم نعرف شيئاً مما⁽⁹⁾ هنالك.

فإن قالوا: كل حديث يخالف مقتضى العقول يقطع بتخطئة ناقله، ونحن نرى المصلوب على صلبه مدة طويلة وهو لا يسأل ولا يجيب، وكذلك نشاهد الميت على سريره، وهو لا يجيب سائلاً ولا يتحرك، ومن افترسته السباع⁽¹⁰⁾ ونهشته الطيور، وتفرقت⁽¹¹⁾ أجزاؤه في أجواف الطيور⁽¹²⁾ وبطون الحيتان وحواصل الطيور⁽¹³⁾، وأقاصي التخوم،

(1) قوله: (إذا استيقظا) يقابله في (ح): (استيقظ).

(2) في (ح): (بعض).

(3) قوله: (للطافة أجزائه يتولج... أن يكون الملك) ساقط من (ح).

(4) قوله: (من) ساقط من (ح).

(5) في (ت1) و(ش): (الإنسن).

(6) قوله: (المقابر وأهلها) يقابله في (ت1) و(ح): (أهل المقابر).

(7) في (ت1): (عادة).

(8) في (ش): (ولو).

(9) في (ت1) و(ح): (من).

(10) قوله: (افترسته السباع) يقابله في (ح): (افترسه السبع).

(11) في (ح) و(ت1): (وتمزقت).

(12) في (ت1): (الطير).

(13) في (ح) و(ت1): (الطير).

ومدارج الرياح فكيف تجتمع أجزاءه؟ أم كيف تتألف أعضاؤه؟ وكيف يتصور مساءلة الملكين لمن هذا وصفه؟ أم كيف يصير القبر على من هذا حاله؛ روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار؟ فالجواب عن هذا من وجوه أربع:

أحدها: أن الذي جاء بهذا هو الذي جاء بالصلوات الخمس، وليس⁽¹⁾ لنا طريق إلى ما نقلوه لنا⁽²⁾ من ذلك.

الثاني: ما ذكره القاضي لسان الأمة، وهو أن المدفونين في القبور⁽³⁾ يسألون، والذين⁽⁴⁾ بقوا على وجه الأرض فإن الله تعالى يحجب المخلوقين⁽⁵⁾ عما يجري عليهم كما حجبهم⁽⁶⁾ عن رؤية الملائكة، مع رؤية الأنبياء عليهم السلام لهم، ومن أنكر ذلك، فلينكر نزول جبريل عليه السلام على الأنبياء عليهم السلام، وقد قال الله تعالى في وصف الشيطان: ﴿إِنَّهُ يَرْنِكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ [الأعراف: 27].

الثالث: قال بعض العلماء: لا⁽⁷⁾ يبعد أن ترد الحياة إلى المصلوب، ونحن لا نشعر به⁽⁸⁾، كما أننا نحن⁽⁹⁾ نحسب المغمى عليه ميتاً، وكذلك صاحب السكته وندفنه على حسابان الموت.

ومن تفرقت أجزاؤه فلا يبعد أن يخلق الله الحياة في أجزائه.

قال القرطبي: ويعيده كما كان، كما فعل بالرجل الذي أمر إذا مات أن يحرق ثم يسحق⁽¹⁰⁾ ثم يذرى حتى تنسفه الريح الحديث، وفيه: فأمر الله البحر فجمع⁽¹¹⁾ ما فيه،

(1) قوله: (وليس) ساقط من (ح).

(2) قوله: (لنا) ساقط من (ح).

(3) قوله: (في القبور) يقابله في (ح): (بالقبور).

(4) قوله: (يسألون والذين) يقابله في (ت1): (يسألون فيها، والذين)، وما اخترناه موافق لما التذكرة، للقرطبي.

(5) في التذكرة، للقرطبي: (المخلوقين).

(6) في (ش): (يحجبهم).

(7) في (ح): (ولا).

(8) قوله: (به) ساقط من (ح).

(9) قوله: (أنا نحن) يقابله في (ح): (أنه).

(10) قوله: (ثم يسحق) يقابله في (ت1) و(ح): (ويسحق).

(11) قوله: (فجمع) يقابله في (ت1) و(ح): (أن يجمع).

وأمر البر فجمع ما فيه، ثم قال: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ؟ قال: خَشِيتُكَ، أو قَالَ: تَخَافْتُكَ، خرجه البخاري ومسلم⁽¹⁾.

وفي التنزيل: ﴿فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطُّفْلِ﴾ [البقرة: 260] الآية.

الرابع: قال أبو المعالي: المرضي عندنا أن السؤال يقع على أجزاء يعلمها⁽²⁾ الله تعالى من القلب أو غيره، فيحييها⁽³⁾ ويوجه السؤال عليها، وذلك غير مستحيل عقلاً.

قال بعض علمائنا: وليس هذا بأبعد من الذر الذي أخرجه الله تعالى من صلب آدم عليه السلام: ﴿وَأَشْهَدُهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: 172]. انتهى كلام القرطبي رحمته الله⁽⁴⁾.

فقد تحصل من هذا ما تقدم من سؤال كل ميت قبر أو لم يقبر، كانت أجزاؤه ملتزمة أو متفرقة.

فإن قلت: لو مات جماعة في وقت واحد في أقاليم⁽⁵⁾ مختلفة كيف يتصور سؤال الملكين لكل واحد مع تباعد كل واحد⁽⁶⁾ من الآخر، والجسم الواحد لا يكون في مكانين في وقت واحد؟ وكيف يتصور السؤال الواحد والملك يسأل غيره؟ قلت: ذكر ذلك⁽⁷⁾ الشيخ أبو عبد الله القرطبي في تذكرته أن الملكين تعظم جثتهما كما جاء في الحديث.

قلت: يا جبريل! صفهما لي، قال: نعم، من غير أن أذكر لك⁽⁸⁾ طولهما وعرضهما ذكر ذلك منهما أفضع، قال: فيخاطبان الخلق الكثير الذي في الجهة الواحدة منهم في المرة

(1) متفق على صحته، رواه البخاري: 101/8، في باب الخوف من الله، من كتاب الرقاق، برقم (6481)، ومسلم: 2111/4، في باب سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه، من كتاب التوبة، برقم (2757)، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(2) في (ش): (علمها).

(3) في (ت 1) و(ح): (يحييها).

(4) التذكرة، للقرطبي: 371/1، وما بعدها.

(5) في (ش): (أقالم).

(6) قوله: (تباعد كل واحد) يقابله في (ش): (تباعده).

(7) قوله: (ذلك) ساقط من (ش).

(8) قوله: (لك) ساقط من (ش).

الواحدة مخاطبة واحدة، فيخيل لكل واحد منهم أن المخاطب هو دون من سواه، ويكون الله يمنع سماعه من مخاطبة الموتى لهما، ويسمع هو⁽¹⁾ مخاطبتهما أن لو كان معه في قبر واحد.

قال: وقد تقدم أن عذاب القبر⁽²⁾ يسمعه كل شيء إلا الثقلين⁽³⁾، والله سبحانه يسمع من يشاء، وهو على كل شيء قدير، انتهى كلام القرطبي⁽⁴⁾.

ومثل هذا محاسبة الله تعالى الخلائق يوم القيامة، كما جاء في الحديث.

فإن قلت: ما صفة الملكين الفتاتين، وما اسمهما، ولم وصفا بالفتاتين، وما صفة مساء لتهما؟

قلت: أما صفتها فقد جاء في الحديث أنها أسودان أزرقان، أصواتها كالرعد القاصف، وأبصارهما⁽⁵⁾ كالبرق الخاطف، يجران شعورهما وأنيابهما كالصياصي يخرج لهب النار من أفواههما ومناخرهما ومسامعهما، يكسحان⁽⁶⁾ الأرض بشعورهما ويحفران الأرض بأظفارهما، مع كل واحد منهما عمود من حديد لو اجتمع عليه من في⁽⁷⁾ الأرض ما حركوه⁽⁸⁾.

(1) في (ج): (من) وقوله: (ويسمع هو) يقابله في (ت1): (ويمنع من)، وما اخترناه موافق لما في التذكرة، للقرطبي.

(2) قوله: (عذاب القبر) يقابله في (ت1): (العذاب).

(3) رواه البخاري: 90/2، في باب الميت يسمع خفق النعال، من كتاب الجنائز، برقم (1338)، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «الْعَبْدُ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى وَذَهَبَ أَصْحَابُهُ حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نَعَالِهِمْ، أَنَّهُ مَلَكَانٌ، فَأَقْعَدَاهُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدٌ ﷺ؟ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيَقَالُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ»، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا، وَأَمَّا الْكَافِرُ - أَوْ الْمُنَافِقُ - فَيَقُولُ: لَا أَذْرِي، كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيَقَالُ: لَا كَذِبْتَ وَلَا تَلَيْتَ، ثُمَّ يُضْرَبُ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً يَبِينُ أَذْنِيهِ، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ».

(4) قوله: (كلام القرطبي) زيادة من (ت1). وانظر المسألة في: التذكرة، للقرطبي، ص: 385.

(5) قوله: (وأبصارهما) ساقط من (ج).

(6) في (ت1) و(ج): (يمسحان).

(7) قوله: (من في) يقابله في (ت1) و(ج): (أهل)، وما اخترناه موافق لما في التذكرة، للقرطبي.

(8) ضعيف، رواه عبد الرزاق في مصنفه: 582/3، برقم (6738)، والبيهقي في شعب الإيمان: 610/1، برقم (390)، عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وانظر: التذكرة، للقرطبي، ص: 382.

وأما اسمهما؛ فأحدهما: منكر والآخر: نكير، قال القرطبي في تذكرته: وإنما سميا بذلك؛ لأن خلقهما لا يشبه خلق⁽¹⁾ الآدميين، ولا خلق الملائكة، ولا خلق الطير، ولا خلق البهائم، ولا خلق الهوام، بل هما خلق بديع⁽²⁾، وليس في خلقتهما⁽³⁾ أنس للناظرين / إليهما، جعلهما الله تكملة للمؤمنين؛ ليثبت به وينصره⁽⁴⁾، وهتكاً لستر المنافق⁽⁵⁾ في البرزخ من⁽⁶⁾ قبل أن يبعث حتى يحل⁽⁷⁾ عليه العذاب، قاله أبو عبد الله الترمذي⁽⁸⁾.

زاد غيره: وتسمية الملكين منكر ونكير إنما هو لقب لا على وجه الذم⁽⁹⁾، فليس في الأسماء والذوات قبيح ولا حسن لذاته، وإنما قيل لهما: الفتانان؛ لانتهازهما الميت، وشدة مراجعتهما اختباراً للميت عن تصحيح إيمانه.

وقال القرطبي في تذكرته: إنما سميا فتاني القبر؛ لأن في سؤالهما انتهازاً، وفي خلقهما صعوبة⁽¹⁰⁾.

وأما صفة مساءلتها فاعلم أنه قد اختلفت الروايات والآثار في ذلك، ولكنها متقاربة⁽¹¹⁾ جداً؛ فروى البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، أَتَاهُ مَلَكَانِ فَيُعِدَّانِيهِ، فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ لِحَمْدِ ﷺ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ⁽¹²⁾ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيَقَالُ⁽¹³⁾ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ قَدْ أَبَدَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ،

(1) قوله: (لأن خلقهما لا يشبه خلق) يقابله في (ت1) و(ح): (لأنهما لا يشبهان خلق).

(2) في (ح): (بعيد).

(3) في (ش): (خلقهما).

(4) في (ح) و(ت1): (وتبصره).

(5) في (ش) و(ح): (المنافقين).

(6) قوله: (من) ساقط من (ح).

(7) في (ح): (يحل).

(8) التذكرة، للقرطبي، ص: 384، 385.

(9) في (ح): (العدم).

(10) التذكرة، للقرطبي، ص: 384.

(11) في (ش): (مقاربة).

(12) قوله: (أما المؤمن) ساقط من (ت1).

(13) في (ت1) و(ح): (فيقول).

فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا. قال قتادة: فذكر لنا أنه يفسح في قبره.

قال (1) مسلم: «سَبْعُونَ ذِرَاعًا، وَيُمْلَأُ عَلَيْهِ خَضِرًا، إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ» (2).

ثم رجع إلى حديث أنس فقال (3): «وَأَمَّا الْمُنَافِقُ وَالْكَافِرُ فَيَقَالُ (4) لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي كُنْتُ أَقُولُ مَا (5) يَقُولُ النَّاسُ، فَيَقَالُ: لَا ذَرَيْتَ وَلَا تَكَلَيْتَ، وَيُضْرَبُ بِمِطَاقٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ» (6).

قال القرطبي: ليس عند مسلم: ثم رجع إلى حديث أنس إلى آخره، وإنما هو عند البخاري، فحديثه (7) أكمل (8).

قلت: قول الملكين (9): لا تليت، اتباعا لدريت، وإلا فالأصل تلوت، وهو من باب «فَأَخَذَنِي مَا قَدَّمَ» (10) «وَمَا حَدَّثَ» (11)، و: «فَارْجَعْنِ مَا زَوَرَاتِ» (12) «غَيْرَ مَا جَوَرَاتِ» (13)، والأصل حَدَّثَ بفتح الدال، وموزورات، وذلك كثير في كلامهم.

وقد جاء من حديث البراء: «لَا ذَرَيْتَ وَلَا تَلَوْتَ»، على ما رواه الإمام أحمد بن حنبل (14)،

(1) في (ش): (وقال).

(2) رواه مسلم: 2200/4، في باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وإثبات عذاب القبر والتعود منه، من كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، برقم (2870)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(3) في (ش): (قال).

(4) في (ت1): (فيقول).

(5) في (ش): (كما).

(6) رواه البخاري: 98/2، في باب ما جاء في عذاب القبر، من كتاب الجنائز، برقم (1374)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(7) في (ح): (بحديث).

(8) التذكرة، للقرطبي: 348، 349.

(9) قوله: (قول الملكين) ساقط من (ح).

(10) في (ح): (تقدم).

(11) حسن صحيح، رواه أبو داود: 243/1، في باب رد السلام في الصلاة، من كتاب الصلاة، برقم (924)، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(12) قوله: (ما زورات) يقابله بياض في (ح).

(13) ضعيف، رواه ابن ماجة: 502/1، في باب ما جاء في اتباع النساء الجنائز، من كتاب الجنائز، برقم (1578)، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(14) رواه أحمد في مسنده، برقم (18614)، وعبد الرزاق في مصنفه: 580/3، برقم (6737)، عن البراء

أي: لم تدر ولم تتل القرآن، فلم تستفع بدرايتك ولا بتلاوتك.

ابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْمَيِّتَ يَصِيرُ إِلَى الْقَبْرِ⁽¹⁾، فَيَجْلِسُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فِي قَبْرِهِ، غَيْرَ فَرَعٍ، وَلَا مَشْعُوفٍ⁽²⁾، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: فِيمَ كُنْتَ؟ فَيَقُولُ: كُنْتُ فِي الْإِسْلَامِ، فَيَقَالُ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَصَدَقْنَا، فَيَقَالُ لَهُ: هَلْ رَأَيْتَ اللَّهَ؟ فَيَقُولُ: مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَرَى اللَّهَ، فَيُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قَبْلَ النَّارِ، فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا بِحُطْمٍ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَيَقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى⁽³⁾ مَا وَفَاكَ اللَّهُ، ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ⁽⁴⁾ قَبْلَ الْجَنَّةِ، فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا، وَمَا فِيهَا، فَيَقَالُ لَهُ: هَذَا مَقْعَدُكَ، وَيُقَالُ⁽⁵⁾ لَهُ: عَلَى الْيَقِينِ⁽⁶⁾ كُنْتَ، وَعَلَيْهِ مِثٌّ وَعَلَيْهِ تَبْعَثُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَيُجْلِسُ⁽⁷⁾ الرَّجُلُ الشَّوْءُ فِي قَبْرِهِ، فَرَعًا⁽⁸⁾ مَشْعُوفًا، فَيَقَالُ لَهُ: فِيمَ كُنْتَ؟ فَيَقُولُ: لَا أَذْرِي، فَيَقَالُ لَهُ: مَا⁽⁹⁾ هَذَا الرَّجُلُ؟ فَيَقُولُ: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ قَوْلًا⁽¹⁰⁾، فَقُلْتُ، فَيُفْرَجُ لَهُ قَبْلُ الْجَنَّةِ، فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا، فَيَقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَا صَرَفَ اللَّهُ عَنْكَ، ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قَبْلَ النَّارِ، فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا، بِحُطْمٍ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَيَقَالُ لَهُ: هَذَا مَقْعَدُكَ، عَلَى الشَّكِّ كُنْتَ، وَعَلَيْهِ مِثٌّ، وَعَلَيْهِ تَبْعَثُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى⁽¹¹⁾».

قلت: قوله: (مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَرَى اللَّهَ)؛ يريد⁽¹²⁾: في الدنيا، والله أعلم.

بن مالك رضي الله عنه.

(1) في (ش): (قبره).

(2) في (ش): (مسعوب)، وما اخترناه موافق لما في الحديث.

(3) قوله: (إلى) زيادة من (ش).

(4) قوله: (قَبْلَ النَّارِ، فَيَنْظُرُ... ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ) ساقط من (ح).

(5) في (ح): (فيقال).

(6) قوله: (وعلى اليقين) يقابله في (ش): (وعليه).

(7) في (ح): (ويقعد).

(8) قوله: (فَرَعًا) ساقط من (ح).

(9) قوله: (فَيَقَالُ لَهُ: مَا) يقابله في (ح): (فيقول).

(10) في (ت) و(ح): (شيئًا)، وما أثبتناه موافق لما في الحديث.

(11) صحيح، رواه ابن ماجه: 1426/2 في باب ذكر القبر والبل، من كتاب الزهد، برقم (4268)،

والآجري في الشريعة: 1354/3، برقم (923)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(12) قوله: (يريد) زيادة من (ش).

تَابِعِ الدِّينَ لِيُخَفِّضَ عَمْرَ بْنَ عَلِيٍّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) إِلَى الْخَيْبِ الْبَاقِيَةِ

الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قُبِرَ (1) الْمَيِّتُ - أَوْ قَالَ: أَحَدُكُمْ - أَتَاهُ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَزْرَقَانِ، يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا: الْمُتَكَبِّرُ، وَلِلْآخَرِ: النُّكَيْرُ، فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: مَا كَانَ يَقُولُ (2): هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ (3)، فَيَقُولَانِ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ هَذَا، ثُمَّ يَنْسَحُ (4) لَهُ فِي قَتْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا فِي سَبْعِينَ، ثُمَّ يُنَوِّرُ لَهُ فِيهِ، ثُمَّ يَقَالُ (5) لَهُ، نَم، فَيَقُولُ: أَرْجِعْ إِلَى أَهْلِي فَأَخْبِرْهُمْ، فَيَقُولَانِ (6): نَم كَتَوَمَةِ الْعُرُوسِ الَّذِي لَا يُوقِظُهُ إِلَّا أَحَبُّ أَهْلِهِ (7) إِلَيْهِ، حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ مُتَأَفِّقًا قَالَ: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ، فَقُلْتُ مِثْلَهُ، لَا أَذْرِي، فَيَقُولَانِ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ (8) ذَلِكَ، فَيَقَالُ لِلْأَرْضِ: التَّيْمِي عَلَيْهِ، فَتَلْتَنِمُ عَلَيْهِ (9)، فَتَخْتَلِفُ فِيهَا (10) أَضْلَاعُهُ، فَلَا يَزَالُ فِيهَا مُعَذَّبًا حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ (11)، قال: حديث حسن غريب.

أبو داود عن أنس؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ نَخْلًا لِيَنِي النَّجَّارِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فَفَزِعَ، فَقَالَ: «مَنْ أَصْحَابُ هَذِهِ (12) الْقُبُورِ؟» قَالُوا (13): يَا رَسُولَ اللَّهِ نَاسٌ (14) مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ: «نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ» قَالُوا: وَمِمَّ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:

(1) في (ت1): (أقبر).

(2) قوله: (يَقُولُ) يقابله في (ح) و(ش): (يَقُولُ فِيهِ).

(3) قوله: (عبدته ورسوله) يقابله في (ت1): (رسول الله).

(4) في (ش): (يفتح).

(5) في (ت1) و(ح): (يقول).

(6) في (ش): (فيقول).

(7) في (ح): (الناس).

(8) في (ت1): (تفعل).

(9) قوله: (فتلتئم عليه) ساقط من (ش).

(10) قوله: (فيها) ساقط من (ش) و(ح).

(11) حسن، رواه الترمذي: 375/3، في باب ما جاء في عذاب القبر، من كتاب أبواب الجنائز، برقم

(1071)، والبخاري في مسنده: 142/15، برقم (8462)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(12) في (ح): (هذا).

(13) في (ت1) و(ح): (فقالوا).

(14) قوله: (نَاسٌ) يقابله في (ح) و(ت1): (نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْقُبُورِ).

«إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ أَتَاهُ مَلَكٌ فَيَقُولُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَعْبُدُ؟ فَإِنَّ اللَّهَ هَذَا قَالَ: كُنْتُ أَعْبُدُ اللَّهَ، فَيَقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَمَا يُسْأَلُ عَنْ شَيْءٍ غَيْرِهَا، فَيَنْطَلِقُ بِهِ إِلَى بَيْتٍ كَانَ لَهُ فِي النَّارِ فَيَقَالُ لَهُ: هَذَا بَيْتُكَ كَانَ لَكَ فِي النَّارِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ عَصَمَكَ وَرَحِمَكَ، فَأَبْدَلَكَ بِهِ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: دَعُونِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأُبَشِّرَ أَهْلِي، فَيَقَالُ لَهُ: اسْكُنْ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ أَتَاهُ مَلَكٌ فَيَسْتَهْرُهُ فَيَقُولُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَعْبُدُ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، فَيَقَالُ لَهُ⁽¹⁾: لَا كَذِبْتَ وَلَا تَلَيْتَ، فَيَقَالُ لَهُ: فَمَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ⁽²⁾: كُنْتُ أَقُولُ / مَا⁽³⁾ يَقُولُ النَّاسُ، فَيَضْرِبُهُ بِمِطْرَاقٍ⁽⁴⁾ مِنْ حَدِيدٍ بَيْنَ أَذْنَيْهِ، فَيَصْبِحُ صَنِحَةً يَسْمَعُهَا الْخَلْقُ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ⁽⁵⁾.

وخرج أبو داود أيضًا عن البراء بن عازب قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةٍ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَاتَّهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ وَلَمَّا بُلِّحْدُ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ كَأَنَّا عَلَى رُؤُوسِنَا الطَّيْرَ⁽⁶⁾، وَفِي يَدِهِ⁽⁷⁾ عُودٌ يَنْكُثُ بِهِ فِي الْأَرْضِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، وَقَالَ⁽⁸⁾: «وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نِعَالِهِمْ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ حِينَ يُقَالُ لَهُ⁽⁹⁾: مَنْ⁽¹⁰⁾ رَبُّكَ، وَمَا دِينُكَ وَمَنْ⁽¹¹⁾ نَبِيُّكَ؟ قَالَ: وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ⁽¹²⁾ فَيَجْلِسَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ، فَيَقُولَانِ لَهُ⁽¹³⁾: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: دِينِي الْإِسْلَامُ،

(1) قوله: (اسْكُنْ، وَإِنَّ الْكَافِرَ... لَا أَدْرِي، فَيَقَالُ لَهُ) ساقط من (ح).

(2) قوله: (فَيَقُولُ) يقابله في (ح): (فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي).

(3) في (ح): (كَمَا).

(4) في (ش): (بِطَارِقٍ)، وفي (ح): (بِمِطْرَاقٍ).

(5) صحيح، رواه أبو داود: 238/4، في باب المسألة في القبر وعذاب القبر، من كتاب السنة، برقم (4751)، وأحمد في مسنده، برقم (13447)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(6) في (ش): (الطَّيْر).

(7) قوله: (وفي يده) يقابله في (ش): (ويده).

(8) في (ش) و(ح): (قال).

(9) قوله: (له) ساقط من (ش) و(ح).

(10) في (ت1): (ما).

(11) في (ت1) و(ح): (وما).

(12) في (ح): (الملك).

(13) قوله: (فَيَقُولَانِ لَهُ) يقابله في (ح): (فَيَقُولُ).

تَاجِ الدِّينِ أَبِي خَفْصٍ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سَيِّدِ الْمَلِكِ الْخَيْيِّ الْبَلَاكِهَانِي

فَيَقُولَانِ لَهُ⁽¹⁾: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ قَالَ: «فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَقُولَانِ: وَمَا يُذَرِّبُكَ؟ فَيَقُولُ: قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ فَأَمَنْتُ بِهِ وَصَدَقْتُ، قَالَ: فَيَنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ⁽²⁾: أَنْ قَدْ صَدَّقَ عَبْدِي، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَالْأَسْبُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ»، قَالَ: «فَيَأْتِيهِ مِنْ رَوْحِهَا وَطِيبِهَا» قَالَ: «وَيُفْتَحُ لَهُ فِيهَا⁽³⁾ مَدَّ بَصَرِهِ»، قَالَ⁽⁴⁾: «وَلِإِنَّ الْكَافِرَ» فَذَكَرَ مَوْتَهُ قَالَ: «وَتُعَادَرُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَجْلِسَانِهِ فَيَقُولَانِ: لَهُ مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ هَاهُ، لَا أَذْرِي، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ، لَا أَذْرِي، فَيَقُولَانِ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ، لَا أَذْرِي⁽⁵⁾، فَيَنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ⁽⁶⁾: أَنْ كَذَبَ، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ النَّارِ، وَالْأَسْبُوهُ مِنَ النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ»، قَالَ: «فَيَأْتِيهِ⁽⁷⁾ مِنْ حَرِّهَا وَسَمُومِهَا»، قَالَ: «وَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلَاعُهُ⁽⁸⁾»، زَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ قَالَ⁽⁹⁾: «ثُمَّ⁽¹⁰⁾ يَقْبِضُ لَهُ أَعْمَى أَبْكَمَ مَعَهُ مِرْزَبَةً مِنْ حَدِيدٍ لَوْ ضُرِبَ بِهَا جَبَلٌ لَصَارَ تُرَابًا» قَالَ: «فَيَضْرِبُهُ بِهَا ضَرْبَةً يَسْمَعُهَا مَا⁽¹¹⁾ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ فَيَصِيرُ تُرَابًا» قَالَ⁽¹²⁾: «ثُمَّ تُعَادَرُ فِيهِ الرُّوحُ⁽¹³⁾»، فَقَدْ رَأَيْتُ اخْتِلَافَ أَلْفَاظِ هَذِهِ الرُّوَايَاتِ مَعَ تَقَارِبِهَا فِي الْمَعْنَى.

فَإِنْ قُلْتَ: مَا سَبَبُ اخْتِلَافِهَا؟

(1) قوله: (لَهُ) ساقط من (ح).

(2) قوله: (مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ) يقابله في (ح): (مِنَ السَّمَاءِ مُنَادٍ)، بتقديم وتأخير.

(3) قوله: (فِيهَا) ساقط من (ش).

(4) قوله: (قَالَ) ساقط من (ش) و(ح).

(5) قوله: (فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ... هَاهُ هَاهُ، لَا أَذْرِي) ساقط من (ح).

(6) قوله: (مِنَ السَّمَاءِ) ساقط من (ح).

(7) في (ت 1): (فَيَأْتِيهَا).

(8) قوله: (فِيهِ أَضْلَاعُهُ) ساقط من (ح).

(9) قوله: (قَالَ) ساقط من (ش).

(10) قوله: (ثُمَّ) ساقط من (ح).

(11) قوله: (مَا) ساقط من (ح).

(12) قوله: (قَالَ) ساقط من (ح).

(13) صحيح، رواه أبو داود: 239/4، في باب المسألة في القبر وعذاب القبر، من كتاب السنة، برقم

(4753)، وأحمد في مسنده، برقم (18534)، عن البراء بن عازب رضي الله عنه.

قلت: قيل: يحتمل أن يكون بعض الرواة⁽¹⁾ اقتصر على⁽²⁾ بعض السؤال، وأتى به غيره على⁽³⁾ الكمال فيكون الإنسان مسؤولاً عن الجميع كما تقدم في حديث البراء⁽⁴⁾. وقيل: إن ذلك بحسب اختلاف الناس؛ فمنهم⁽⁵⁾ من يقتصر على سؤاله عن بعض اعتقاداته، ومنهم من يسأل عن كلها، والأول أظهر، والله أعلم.

قلت⁽⁶⁾: ذكر⁽⁷⁾ الغزالي رحمته الله في كشف علوم الآخرة زيادات لم أرها لغيره، فقال: وقد روي عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله! ما أول ما يلقي الميت إذا دخل قبره؟ قال: «يا ابن مسعود⁽⁸⁾ ما سألتني عنه أحد إلا أنت، فأول ما يناديه ملك اسمه رومان يجوس⁽⁹⁾ خلال المقابر، فيقول: يا عبد الله! اكتب عملك، فيقول: ليس معي داوة ولا قرطاس، فيقول: هيهات هيهات⁽¹⁰⁾، كفنك قرطاسك ومدادك ريقك، وقلمك إصبعك، فيقطع له قطعة من كفنه، ثم يجعل العبد يكتب وإن كان غير كاتب في الدنيا، فيذكر حيث⁽¹¹⁾ حسناته وسيئاته كيوم واحد، ثم يطوي الملك القطعة ويعلقها في عنقه، ثم قال رسول الله ﷺ: «وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَلْزَمَتْهُ طَائِرُهُ فِي عُنُقِهِ» [الإسراء: 13] أي: عمله، فإذا فرغ من ذلك دخل عليه فتانا القبر، وهما ملكان أسودان يخرقان الأرض بأنبياءهما لهما شعور مسدولة يجرانها على الأرض، كلامهما كالرعد القاصف، وأعينهما كالبرق الخاطف، ونفسهما كالريح العاصف، بيد كل واحد منهما مقمع من حديد، لو اجتمع عليه الثقلان ما رفعاه⁽¹²⁾، لو ضرب به أعظم جبل لجعله دكاً، فإذا أبصرتهما النفس ارتعدت وولت هاربة،

(1) في (ش): (الروايات).

(2) في (ش): (على)، وفي (ح): (من).

(3) قوله: (به غيره على) يقابله في (ح): (بغيره).

(4) التذكرة، للقرطبي، ص: 358.

(5) قوله: (فمنهم) ساقط من (ح).

(6) قوله: (قلت) ساقط من (ش).

(7) في (ش): (وذكر).

(8) قوله: (أنه... قال: «يا ابن مسعود) ساقط من (ح).

(9) في (ح): (يجرس).

(10) قوله: (هيهات هيهات) يقابله في (ش) و(ح): (هيهات).

(11) قوله: (حيث) ساقط من (ش) و(ح).

(12) في (ش): (رفعوه).

فتدخل في منخر الميت فيحيا⁽¹⁾ الميت من الصدر ويكون كهيته عند الغرغرة، ولا يقدر على حراك غير أنه يسمع وينظر، قال: فيبذانه بعنف ويتهرانه بجفاء⁽²⁾ وقد صار التراب له كالماء⁽³⁾ حيث ما تحرك انفسح له⁽⁴⁾ فيه ووجد فرجة فيقولان له: من ربك، وما⁽⁵⁾ دينك، وما⁽⁶⁾ نبيك، وما قبلتك؟ فمن وفقه الله تعالى وثبته بالقول الثابت قال: من وكلكما عليّ ومن أرسلكما إليّ؟ وهذا لا يقوله إلا العلماء⁽⁷⁾ الأخيار، فيقول أحدهما للآخر: صدق، وكفي شرنا، ثم يضربان عليه القبر كالقبة العظيمة ويفتحان له باباً إلى الجنة من تلقاء يمينه، ثم يفرشان له حريرها وريحانها، ويدخل⁽⁸⁾ عليه من نسيمها وروحها وريحانها، ويأتيه عمله في صورة أحب الأشخاص إليه يؤنسه⁽⁹⁾ ويحدثه ويملا قبره⁽¹⁰⁾ نوراً، ولا يزال في فرح وسرور ما بقيت الدنيا حتى تقوم الساعة، ويسأل متى تقوم الساعة⁽¹¹⁾؟ فليس شيء أحب إليه من قيامها.

ودونه⁽¹²⁾ في المنزلة المؤمن العامل الخير ليس معه حظ من العلم ولا من أسرار الملكوت، يلج عليه عمله عقب رومان، في أحسن صورة، طيب الرائحة، حسن الثياب، فيقول: أما تعرفني؟ فيقول: من أنت الذي منّ الله علي بك في غربتي؟ فيقول: أنا عمك الصّالح فلا تحزن ولا توجل، وعما قليل يلج عليك منكرو ونكير يسألانك⁽¹³⁾ فلا تدهش، ثم يلقنه حجته فبينما هما كذلك؛ إذ دخلا عليه فيتهرانه ويقعدانه مستنداً، ويقولان: من

(1) في (ش): (يجي).

(2) قوله: (ويتهرانه بجفاء) يقابله بياض في (ح).

(3) في (ح): (كماء).

(4) قوله: (له) ساقط من (ش).

(5) في (ح): (ومن).

(6) في (ح): (ومن).

(7) في (ش): (علماء).

(8) في (ح) و(ت1): (ويدخلان).

(9) في (ح) و(ت1): (ويؤنسه).

(10) في (ش): (فيه).

(11) قوله: (ويسأل متى تقوم الساعة) ساقط من (ح).

(12) في (ح): (ودونها).

(13) في (ح): (فيسألانك).

ريك؟ يسبق الأول فيقول: الله ربي، غير مستعجل والقرآن إمامي، والكعبة قبلتي، وإبراهيم أبي وملته ملتي، ومحمد نبيي⁽¹⁾، فيقولان: صدقت، ويفعلان به كالأول، إلا أنها يفتحان له باباً إلى النار فينظر إلى حياتها وعقاربها وسلاسلها وأغلالها وحميمها⁽²⁾ وجميع / غمومها وهمومها⁽³⁾ وزقومها، فيفرغ⁽⁴⁾ فيقولان له: لا عليك سوء، هذا موضعك قد بدله الله تعالى لك بموضعك هذا من الجنة، نم سعيداً ثم يغلغان عنه باب النار، ولم يدر ما مر عليه من الشهور والأعوام والذهور، ومن الناس من يتجمجم⁽⁵⁾ في مسأله.

-قلت: يتجمجم بجيمين، يقال: جمجم الرجل في كلامه إذا لم يبينه - فإن كانت عقيدته مختلة امتنع أن يقول: الله ربي، وأخذ غيرها⁽⁶⁾ من الألفاظ، فيضربانه ضربة يشتعل منها قبره ناراً، ثم تطفأ عنه أياماً، ثم تشتعل عليه أيضاً، هذا دأبه ما بقيت الدنيا، ومن الناس من يعتاص⁽⁷⁾ عليه أن يقول: القرآن إمامي؛ لأنه كان يتلوه ولا يتعظ به ولا ينتهي بنواحيه، يكون عليه دهره ولا يعطي منه نفسه خيره، فيفعل به ما يفعل بالأولين⁽⁸⁾، ومن الناس من يستحيل عمله جرّوا يعذب به في قبره على قدر جرمه.

-وفي الأخبار: إن من الناس من يستحيل عمله خَنْوَصاً⁽⁹⁾، وهو ولد الخنزير. قلت: هو بكسر الخاء المعجمة وفتح النون المشددة، والجمع: خنانيص⁽¹⁰⁾، قاله الجوهري⁽¹¹⁾ - ثم قال: ومن الناس من يعتاص عليه أن يقول: نبيي محمد؛ لأنه كان ناسياً لسته، ومن الناس⁽¹²⁾ من يعتاص عليه أن يقول: الكعبة قبلتي؛ لقله تحريره في صلاته

(1) قوله: (... ومحمد نبيي) يقابله في (ح): (ومحمد نبيي... غير مستعجل)، بتقديم وتأخير.

(2) قوله: (ويفعلان به كالأول... وسلاسلها وأغلالها وحميمها) ساقط من (ح).

(3) في (ش): (وصديدها).

(4) قوله: (فيفزع) ساقط من (ش).

(5) في كشف علوم الآخرة: (ينعجم).

(6) في (ح): (غيرهما).

(7) في (ح): (يعاص).

(8) قوله: (بالأولين) ساقط من (ح).

(9) في (ح) و(ت1): (خنوصاً).

(10) في (ح): (خنزير)، و(ت1): (خنانيس).

(11) الصحاح، للجوهري: 1038 / 3.

(12) قوله: (قاله الجوهري... ومن الناس) ساقط من (ح).

واختلال في ركوعه وسجوده، وكيفيك ما روي في قضائها: «إن الله لا يقبل صلاة من عليه صلاة، ومن عليه⁽¹⁾ ثوب حرام، ومن النَّاس من يعتاص عليه أن يقول: إبراهيم أبي؛ لأنه سمع كلامًا يومًا⁽²⁾ أو همه أن إبراهيم كان يهوديًا أو نصرانيًا فإذا هو شاك مراتب، فيفعل به ما يفعل بالآخرين.

قال: وكل هذه الأنواع كشفناها في كتابنا الإحياء.

قال: وأما الفاجر فيقولان له: من ربك؟ فيقول: لا أدري، فيقولان له⁽³⁾: لا دريت ولا عرفت، ثم يضربانه بتلك المقامع حتى يتلجلج في الأرض السَّابعة، ثم تنفضه الأرض⁽⁴⁾ في قبره، ثم يضربانه سبع مرات، ثم تفرق⁽⁵⁾ أحوالهم؛ فمنهم من يستحيل عمله⁽⁶⁾ كلبًا ينهشه حتى تقوم الساعة، وهم الخوارج، ومنهم من يستحيل عمله⁽⁷⁾ خنزيرًا يعذبه في قبره، وهم المرتابون، وهم أنواع⁽⁸⁾.

قال: وإنما قصدنا الاختصار في ذكرهم، وأصله: أن الرَّجُل إنما يعذب في قبره في بالشيء⁽⁹⁾ الذي كان يخافه في الدنيا؛ فمن النَّاس من يخاف من الجرو وآخر من الأسد، وطبائع الخلق مختلفة⁽¹⁰⁾ مفترقة، نسأل الله السَّلامة والغفران قبل النَّدامة، انتهى كلام الغزالي رحمته الله⁽¹¹⁾.

وإنما أطلت الكلام في هذا الفصل تبرُّكًا بأحاديثه عليه السلام، وليتعظ بذلك من يراه، جعلنا الله من المتعظين، المتذكرين ما بين أيدينا، آمين.

(1) قوله: (صلاة، ومن عليه) ساقط من (ح).

(2) قوله: (يومًا) ساقط من (ش).

(3) قوله: (فيقولان له) يقابله في (ش): (فيقول)، وقوله: (من ربك؟ فيقول: لا أدري، فيقولان له) ساقط من (ح).

(4) قوله: (الأرض) ساقط من (ح).

(5) في (ح): (تفرق).

(6) في (ش): (عليه).

(7) قوله: (يستحيل عمله) يقابله في (ش): (يستحيل عليه عمله).

(8) انظر: التذكرة، للقرطبي، ص: 353، وما بعدها.

(9) قوله: (بالشيء) يقابله في (ت 1): (في الشيء).

(10) قوله: (مختلفة) زيادة من (ش).

(11) انظر: كشف علوم الآخرة، للغزالي، ص: 23، وما بعدها.

تنبيهه⁽¹⁾: قال القرطبي رحمه الله في تذكرته: جاء في حديث البخاري ومسلم سؤال الملكين، وكذلك في حديث الترمذي، ونص على اسميهما ونعتيهما، وجاء في حديث أبي داود سؤال ملك واحد، وفي حديثه الآخر⁽²⁾ سؤال ملكين⁽³⁾، ولا تعارض في ذلك، والحمد لله، بل كل ذلك صحيح المعنى بالنسبة إلى الأشخاص، فرب شخص يأتيانه جميعاً ويسألانه جميعاً في حال واحدة عند انصراف الناس عنه؛ ليكون السؤال أهول⁽⁴⁾ عليه، والفتنة في حقه أشد وأعظم، وذلك بحسب⁽⁵⁾ ما اقترب من الآثام واجترح من سيئ الأعمال، وآخر يأتيانه قبل انصراف الناس عنه، وآخر يأتيه أحدهما على الانفراد، فيكون ذلك أخف في السؤال، وأقل في المراجعة، والعتاب لما عمله من صالح الأعمال، وقد يحتمل حديث أبي داود وجهاً آخر، وهو أن الملكين يأتيان جميعاً، ويكون السائل أحدهما، وإن تشاركا في الإتيان فيكون الراوي اقتصر على الملك السائل وترك غيره؛ لأنه لم يقل في الحديث: لا يأتيه إلى قبره إلا ملك واحد، فلو⁽⁶⁾ قال هكذا⁽⁷⁾ صريحاً؛ لكان الجواب عنه ما قدمناه⁽⁸⁾ من أحوال الناس، والله أعلم.

وقد يكون من الناس من يوقى فتنتهما، ولا يأتيه واحد منهما، على ما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى⁽⁹⁾.

قلت: فقد تحصّل بمجموع هذه الأحاديث ثبوت عذاب القبر، وسؤال الكافر والمنافق كسؤال المؤمن، زيادة في إهانتها وتجديداً في عذابها، وتحصل أيضاً أنه لا يسأل إلا الملكان خاصة على ما تقدم.

فإن قلت: فالصغار؛ هل يسألون كالبالغين أم لا؟

(1) في (ت 1) و(ح): (قلت).

(2) قوله: (سؤال ملك واحد، وفي حديثه الآخر) ساقط من (ح).

(3) في (ح) و(ت 1): (الملكين).

(4) في (ح): (أهول).

(5) في (ش): (بعظم).

(6) في (ش): (ولو).

(7) في (ح) و(ت 1): (هذا).

(8) قوله: (ما قدمناه) ساقط من (ح).

(9) التذكرة، للقرطبي، ص: 358 / 1.

قلت: قال القرطبي في تذكرته: هم كالبالغين⁽¹⁾، وأن العقل يكمل لهم؛ ليعرفوا بذلك منزلتهم وسعادتهم، ويلهمون الجواب عما يسألون عنه، هذا ما تقتضيه ظواهر الأخبار، وقد جاء أن القبر ينضم عليهم كما ينضم على الكبار.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إن كان النبي ﷺ ليصلي على المنفوس ما أن عمل خطيئة قط، فيقول: «اللَّهُمَّ أَجْرُهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»⁽²⁾.

قلت: وقال بعض المتأخرين: وليس في اختبار الأطفال خبر مقطوع به، والعقل مجوز، وكذلك من لا ذنب له.

قلت: فانظر هل تسأل المجانين والبله؟ وكذا أهل الفترة⁽³⁾؛ هل يسألون عن التوحيد؟ وأما الملائكة فالظاهر عدم سؤالهم، والله أعلم.

وأما قوله: «يُنَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا» [إبراهيم: 27] الآية، والقول الثابت: قيل: الذي⁽⁴⁾ ثَبَّتَ⁽⁵⁾ بالحجة والبرهان في قلب صاحبه، وتمكن فيه، واعتقده واطمأنت إليه نفسه، وتثبيتهم به في الدنيا أنهم إذا فتنوا في دينهم⁽⁶⁾ لم يزالوا، كما ثبت الذين فتنهم⁽⁷⁾ أصحاب الأخدود، والذين نشروا بالمناشير ومشطت لحومهم بأمشاط الحديد⁽⁸⁾، وأما تثبيتهم في الآخرة فإذا سئلوا عند⁽⁹⁾ مواقف الإشهاد عن معتقدهم ودينهم لم يتعلموا⁽¹⁰⁾، ولم يبهتوا، ولم تحيرهم أهوال المحشر.

وقيل: معناه الثبات عند سؤال /الملكين في القبر، وقيل: الحياة⁽¹¹⁾ الدنيا وقت

62/ب

(1) في (ش): (البالغين).

(2) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه: 105/6، برقم (29836)، عن أبي هريرة رضي الله عنه. وانظر المسألة في: التذكرة، للقرطبي، ص: 377.

(3) في (ش) و(ح): (الفترة).

(4) في (ح) و(ت1): (الدين).

(5) في (ت1) و(ش): (يثبت).

(6) قوله: (دينهم) يقابله بياض في (ح).

(7) في (ح) و(ت1): (فتنهم)، ويقابله في (ش): (من قتلهم)، وما أثبتناه موافق لما في تفسير الزخشي.

(8) قوله: (والذين نشروا بالمناشير ومشطت لحومهم بأمشاط الحديد) زيادة من (ش).

(9) في (ش): (عن).

(10) في (ش): (يتعلموا)، وفي (ت1): (يلعلموا).

(11) في (ش): (حياة).

السُّؤال في القبر، على أن ذلك واقع في مدة الحياة الدُّنيا، والآخرة يوم القيامة⁽¹⁾ عند العرض، وقيل: يثبتهم⁽²⁾ في الدُّنيا عند الموت، وفي الآخرة عند سؤال القبر، وهذا - والله أعلم - أظهر⁽³⁾ هذه الأقوال⁽⁴⁾ (5).

[الإيمان بالملائكة ووظائفهم]

(وَأَنَّ عَلَى الْعِبَادِ حَفَظَةَ يَكْتُبُونَ أَعْمَالَهُمْ، وَلَا يَسْقُطُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ عَنْ عِلْمِ رَبِّهِمْ)

قلت⁽⁶⁾: الحفظة جمع حافظ ككاتب وكتبة، وسُمُّوا حفظة؛ لحفظهم ما يصدر من الإنسان من قول وعمل وعلمهم به، وقد يقال: لحفظهم أيضًا الأدميين من الجن، هذا إذا قلنا: إن الكاتبين هما الحافظان⁽⁷⁾ من الجن، وإن قلنا: لئنهما لا يتصرفان إلا في تقييد ما يصدر من الإنسان⁽⁸⁾ كما هو ظاهر الأحاديث؛ فهم حفظة بالمعنى الأول لا غير. فإن قلت: وهل على الإنسان غيرهما من الملائكة؟

قلت: نعم، قال الله ﷻ: ﴿لَهُ مَعْقَبَتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ﴾ [الرعد: 11] الآية، فهو لاء غير الكاتبين بلا خلاف، ورأيت في التفصيل للمهدي ﷺ ما نصه: وروي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه سأل رسول الله ﷺ كم من ملك على الإنسان؟ فذكر عشرين ملكًا، فقال: «ملك عن يمينك على حسناتك وهو أمينٌ على الذي على شمالك»⁽⁹⁾؛ فإذا عَمِلْتَ حَسَنَةً كُتِبَتْ عَشْرًا، وَإِذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً، قَالَ الَّذِي عَلَى الشِّمَالِ لِلَّذِي عَلَى الْيَمِينِ: أَكْتُبُ⁽¹⁰⁾؟

(1) في (ت 1) و(ح): (الآخرة).

(2) قوله: (وقيل: يثبتهم) يقابله في (ش): (وفي تثبيتهم).

(3) في (ح): (ظاهر).

(4) قوله: (هذه) ساقط من (ش).

(5) انظر: تفسير الزمخشري: 554/2.

(6) قوله: (قلت) ساقط من (ش).

(7) قوله: (هما الحافظان) يقابله في (ح): (هنا الحافظين).

(8) في (ت 1) و(ح): (الإنس).

(9) في (ت 1): (يسارك).

(10) في (ح): (أكتب).

تَاجِ الدِّينِ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سَيِّدِ الْمَدِينَةِ الْخَيْمِيِّ الْبَقَاكُمَايَ

فَيَقُولُ لَهُ (1): لَا، لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ أَوْ يَتُوبُ، فإِذَا لَمْ يَتُبْ قَالَ: نَعَمْ، أَكْتُبُ (2) أَرَاخَنَا اللَّهُ مِنْهُ، فَبَشَّ الْقَرِينُ، مَا أَقَلَّ مُرَاقَبَتَهُ لِلَّهِ وَأَقَلَّ اسْتِحْيَاءَهُ مِنَّا، يَقُولُ اللَّهُ: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: 18]، وَمَلَكَانِ مِنْ بَيْنِ يَدَيْكَ وَمِنْ خَلْفِكَ! يَقُولُ اللَّهُ (3): ﴿لَهُ مُعَقِّبَتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الرعد: 11]، وَمَلَكَ قَابِضٌ عَلَى نَاصِيَتِكَ، فَإِذَا تَوَاضَعْتَ لِلَّهِ رَفَعَكَ، وَإِذَا تَجَبَّرْتَ عَلَى اللَّهِ قَصَمَكَ (4)، وَمَلَكَانِ عَلَى شَفَتَيْكَ، لَيْسَ يَخْفَظَانِ عَلَيْكَ إِلَّا الصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَمَلَكَ قَائِمٌ عَلَى فِكَ، لَا يَدْعُ أَنْ تَدْخُلَ الْحَيَّةُ فِي فِكَ، وَمَلَكَانِ عَلَى عَيْنَيْكَ، فَهَوْلَاءِ عَشْرَةُ أَمْلَاحٍ عَلَى كُلِّ آدَمِيٍّ يَتَبَدَّلُونَ، مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ عَلَى مَلَائِكَةِ النَّهَارِ؛ لِأَنَّ مَلَائِكَةَ اللَّيْلِ سَوَى (6) مَلَائِكَةِ النَّهَارِ فَهَوْلَاءِ عَشْرُونَ مَلَكَآ، عَلَى كُلِّ آدَمِيٍّ، وَلِإِبْلِيسَ بِالنَّهَارِ، وَلَوْلَهُ بِاللَّيْلِ (7).

فإن قلت: الملائكة التي ترفع عمل اليوم هم الذين يأتون غداً أم غيرهم؟ قلت: الظاهر أنهم الذين يأتون غداً وأن ملكي الإنسان لا يتغيران عليه ما دام حيّاً، ويوضحه قول الملكين في الحديث المذكور آنفاً: «أَرَاخَنَا اللَّهُ مِنْهُ، فَبَشَّ الْقَرِينُ»، ولا يقولان ذلك لمن يكونان معه يوماً واحداً أو بعض يوم؛ لأن ذلك خلاف لسان العرب. قال ابن السكيت: القرين: المصاحب.

وقال الجوهري: قرينة الرجل: امرأته (8)، وهذا (9) يدلُّك على أن معنى المقارنة: المصاحبة والملازمة في الزمن الطويل. وقولها أيضاً: (أَرَاخَنَا اللَّهُ مِنْهُ)، يقوِّي ذلك؛ لأنها لا يدعوان أن يريحهما الله منه

(1) قوله: (فَيَقُولُ لَهُ) يقابله في (ح): (فقال).

(2) قوله: (اكتب) ساقط من (ش).

(3) قوله: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾... يَقُولُ اللَّهُ ساقط من (ح).

(4) في (ت 1): (وضعتك).

(5) قوله: (لَيْسَ يَخْفَظَانِ عَلَيْكَ... الْحَيَّةُ فِي فِكَ، وَمَلَكَانِ عَلَى) ساقط من (ح).

(6) في (ح) و(ت 1): (غير).

(7) ذكره الزيلعي في نصب الرابة: 435/1، والزرکشي في اللآلي المشورة في الأحاديث المشهورة، ص:

224.

(8) في (ت 1) و(ح): (زوجته). وانظر: الصحاح، للجوهري: 2182/6

(9) في (ش): (فهذا).

بعض يوم قطعاً؛ للاتفاق على أنه لا تختلف الملائكة على الشخص الواحد في اليوم الواحد، فإن صح الحديث فلا عطر بعد عروس⁽¹⁾، وأظن في كتاب العاقبة لعبد الحق رحمه الله ما يدل على ذلك أيضاً.

فائدة: قال ابن عطية: وحكي عن الثعلبي عن عليّ ابن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله قال⁽²⁾: «إن الملكين على ثنيتي⁽³⁾ الإنسان قلمهما لسانه ومدادهما ريقه»، وعن الحسن والضحاك: مقعدهما تحت الشعر، وكان ينظف عنفقه لذلك.

قال الحسن: حتى إذا مات الإنسان طويت صحيفته، وقيل له: ﴿أَقْرَأُ كِتَابَكَ كَفَى...﴾ [الإسراء: 14] عدل، والله من جعله حسيه⁽⁴⁾.

قلت: والعنفقة: الوهدة التي تحت الشفة السفلى.

فإن قلت: هل يكتبان المباح؟

قلت: نعم، هو ظاهر⁽⁵⁾ قوله تعالى: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: 11]، فـ(قول) نكرة جاءت في سياق النفي فعمت⁽⁶⁾، حتى روي أن رجلاً قال لجملة: حَلْ، فقال ملك اليمين: اكتبها، وقال ملك الشمال: لا أكتبها، فأوحى الله لملك الشمال: اكتب ما ترك⁽⁷⁾ ملك اليمين⁽⁸⁾.

قال بعض الناس: قول الإنسان لجملة: حَلْ، إن كان مشيه في طاعة فقوله: حَلْ⁽⁹⁾ حسنة، وإن كان في معصية فسيئة.

قلت⁽¹⁰⁾: فعلى هذا التأويل لا دليل في ذلك على كتبهما المباح، وأما حَلْ فبالحاء

(1) في (ت 1) و(ش): (عرس).

(2) قوله: (فائدة... قال) يقابله في (ح) و(ت 1): (قلت: قيل أيضاً).

(3) في (ح): (شعبي).

(4) قوله: (وكان ينظف عنفقه لذلك... جعله حسيه) ساقط من (ح). وانظر المسألة في: تفسير ابن عطية: 160/5.

(5) قوله: (ظاهر) ساقط من (ح).

(6) قوله: (فعمت) ساقط من (ح).

(7) في (ح) و(ت 1): (يقول).

(8) تفسير ابن عطية: 160/5.

(9) قوله: (حل) ساقط من (ت 1).

(10) في (ت 1) و(ح): (فصل).

المهمله وسكون اللام.

قال الجوهري: وهو زجر للناقة، وحوب: للبعير وحلاً أيضاً بالتونين في الوصل⁽¹⁾.

وقد قيل: إن الملائكة يجتنبون الإنسان عند غائطه وعند جماعه.

وقوله: (وَلَا يَسْقُطُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ عَنْ عِلْمِ رَبِّهِمْ) يريد: أن الله تعالى عالم بجميع ما يكتبه الحفظة، ما قلَّ منه وما جلَّ، فلا يذهب عن علمه منه⁽²⁾ شيء وإن دق؛ لأنه خالقه ومقدره، ألا يعلم من خلق؟ مع استغنائه عن الحفظة وغيرهم، وكيف لا يكون مستغنياً، وهو مطلع على خفي الخفيات يعلم السر وأخفى؟ وإنما ذلك لحكمة اقتضت ذلك، وهو ما في كتاب الملكين وحفظهما، وعرض صحائف الأعمال يوم يقوم الأشهاد، وعلم العبد بذلك مع علمه بإحاطة الله تعالى لعلمه من زيادة لفظ له في الانتهاء عن السيئات والرغبة في الحسنات.

وقيل: الحكمة في ذلك: شهادتهم على العباد إذا جحدوا أعمالهم وإرسال الرُّسل إليهم، وحق⁽³⁾ بعضهم على بعض، كما تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم. قلت: هذا إذا تكلَّفنا التعليل، وإلا فلنا أن نعزل⁽⁴⁾ العقل، ونقول⁽⁵⁾: لا يسأل عما يفعل وهم يسألون.

وأما⁽⁶⁾ الذي يتعين علينا ويلزمنا اعتقاده وجوباً / حتماً التصديق بهذه الملائكة؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَلَيْكُمْ لِحَافِظِينَ ۖ كِرَامًا كَاتِبِينَ﴾ [الانفطار: 10]، ﴿وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ ۖ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَرِيمٌ﴾ [الإسراء: 78] قيل: تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار، وما تقدم من الآي، وقوله ﷻ: ﴿يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ﴾⁽⁷⁾، وغير ذلك من

1/63

(1) الصحاح، للجوهري: 4/ 1675.

(2) قوله: (منه) ساقط من (ش).

(3) في (ت1): (وعن).

(4) في (ش): (نعرف)، وقوله: (فلنا أن نعزل) يقابله بياض في (ح).

(5) في (ح): (فنقول).

(6) في (ش) و(ح): (وإنها).

(7) متفق على صحته، رواه مالك في موطئه: 2/ 238، في باب جامع الصلاة، من كتاب الصلاة، برقم

(180)، والبخاري: 4/ 113، في باب ذكر الملائكة، من كتاب بدء الخلق، برقم (3223)، ومسلم:

1/ 439، في باب فضل صلاتي الصبح والعصر، والمحافظة عليهما، من كتاب المساجد ومواضع

الأحاديث المشهورة والآثار المذكورة.

(وَأَنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ يَقْبِضُ الْأَرْوَاحَ بِإِذْنِ رَبِّهِ).

أقول (1): الصَّحِيح (2) ما ذهب إليه المصنّف من أن ملك الموت هو الذي يقبض

الأرواح.

روي عن مجاهد: زويت لملك الموت الأرض (3)، وجعلت له مثل الطست (4) يتناول منها حيث يشاء، وعن قتادة: يتوفاهم ومعه أعوان من الملائكة، وقيل: ملك الموت يدعو الأرواح فتجيبه، ثم يأمر أعوانه بقبضها.

وقال الغزالي رحمه الله في كشف علوم الآخرة، ما معناه: إن الميت إذا حان أجله نزل عليه أربعة من الملائكة (5)؛ ملك يجذب النَّفْسَ من قدمه اليمنى (6)، وملك يجذبها من قدمه اليسرى، وملك يجذبها من يده اليمنى، وملك يجذبها من يده اليسرى، ثم يطعنه ملك الموت بحربة (7)، فيقبض نفسه عند الطَّعْنِ.

قال: ومن النَّاسِ من يطعن (8) وهو قائم يصلي، أو قائم أو سائر في بعض أشغاله أو معتكف على لهو، وهي البَغْتَةُ، فتقبض نفسه مرة واحدة، ومن النَّاسِ من إذا بلغت نفسه الحلقوم كشف له عن أهله السَّابِقِينَ من الموتى، وحيثئذ يكون له حوار يسمعه كل شيء إلا الإنسان، ولو سمعه هلك وصعق.

قال: وآخر ما يفقد الميت (9) السَّمْعُ؛ لأنَّ الرُّوحَ إذا فارقت القلب فسد البصر، فأما السَّمْعُ فلا يفقده حتى يقبض النَّفْسُ، فلهذا قال عليه الصَّلَاة والسَّلَام: «لَقَنُوا مَوْتَكُمْ لَا

الصَّلَاة، برقم (632)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(1) قوله: (أقول) ساقط من (ش).

(2) في (ت 1): (والصحيح).

(3) قوله: (الأرض) ساقط من (ح).

(4) في (ح): (طست).

(5) في (ت 1) و(ح): (الأملاك).

(6) في (ح): (اليمين).

(7) قوله: (بحربة) زيادة من (ح).

(8) في (ش) و(ت 1): (طعن).

(9) قوله: (الميت) ساقط من (ح).

إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»⁽¹⁾، ونهى عن الإكثار بها عليهم⁽²⁾؛ لما يجدون من الهول الأعظم والكره الأفعم⁽³⁾.

قلت: وهذا⁽⁴⁾ أيضاً يؤيد ما قاله المصنف رحمه الله.

وقال القرطبي: في تذكرته: وروى⁽⁵⁾ جعفر⁽⁶⁾ بن محمد عن أبيه قال: نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَلِكِ الْمَوْتِ عِنْدَ رَأْسِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَزْفُقُ بِصَاحِبِي، فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ» فَقَالَ مَلِكُ الْمَوْتِ ﷻ: يَا مُحَمَّدُ طِبْتُ نَفْسًا وَقَرَّ عَيْنًا، فَإِنِّي بِكُلِّ مُؤْمِنٍ رَفِيقٌ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا مِنْ أَهْلٍ بَيْنَ شَعَرٍ وَلَا مَدْرٍ، فِي بَرٍّ وَلَا بَحْرٍ، سَهْلٍ وَلَا جَبَلٍ، إِلَّا أَنَا أَتَصَفَّحُهُمْ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ⁽⁷⁾، حَتَّى لَا أَنَا أَعْرِفُ بِصَغِيرِهِمْ وَكَبِيرِهِمْ مِنْهُمْ بِأَنْفُسِهِمْ، وَاللَّهِ يَا مُحَمَّدُ لَوْ أَرَدْتُ أَنْ أَقْبِضَ رُوحَ بَعْضَةِ مَا قَدَرْتُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ هُوَ الْأَمْرُ بِقَبْضِهَا»⁽⁸⁾.

سؤال: فإن قلت: كيف يتصور أن يكون أعرف مني بنفسي⁽⁹⁾؟

قلت: لأن كل أحد مر عليه زمان لا يعرف فيه نفسه، وذلك من حين ولادته إلى حين تمييزه، وملك الموت ﷻ يعرفهم ابتداء وانتهاء، على ما تقرر في الحديث أنفأ، ويؤيد هذا الجواب ويوضحه قوله تعالى: ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: 146]، ولم يقل: كما يعرفون

(1) رواه مسلم: 631/2، في باب تلقين الموتى لا إله إلا الله، من كتاب الجنائز، برقم (916)، وأبو داود: 190/3، في باب التلقين، من كتاب الجنائز، برقم (916)، عن أبي سعيد الخدري رحمه الله.

(2) ضعيف، رواه ابن حجر في التلخيص الحبير: 241/3، عن أبي هريرة مرفوعاً، ولفظه: «إِذَا تُقِلَّتْ مَرْصَاكُمُ فَلَا تَمْلُؤْهُمُ قَوْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَكِنْ لَقِّنُوهُمْ فَإِنَّهُ لَمْ يَجْتَمِعْ بِهِ لِمَتَانِ قَطُّ»، والمتقى الهندي في كنز العمال: 556/15، برقم (42159)، عن أبي هريرة رحمه الله.

(3) في (ح): (الأعم)، وفي كشف علوم الآخرة: (الأقصم).
انظر: كشف علوم الآخرة، لأبي حامد الغزالي، ص: 13، وما بعدها.

(4) في (ش) و(ح): (فهذا).

(5) في (ش): (روى).

(6) قوله: (جعفر) يقابله بياض في (ح).

(7) قوله: (خمس مرات) يقابله في (ت1): (خمس مرة)، وما اخترناه موافق لما في الأحاد والمثاني، لابن أبي عاصم.

(8) موضوع، ذكره ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني: 251/4، برقم (2254)، والطبراني في الكبير: 220/4، برقم (4188)، وأبو الشيخ الأصبهاني في العظمة: 937/3، برقم (473).

(9) قوله: (أعرف مني بنفسي) يقابله في (ح) و(ت1): (غيري أعرف بنفسي مني).

أنفسهم، وما ذلك إلا لما تقدم، والله أعلم.

قال جعفر بن علي: بلغني أنه يتصفحهم عند مواقيت الصَّلَاة، ذكره (1) الماوردي (2).

قال: وفي هذا (3) الخبر دليل على أن ملك الموت، هو الموكل (4) بقبض كل ذي روح، وأن تصرفه كله بأمر الله ﷻ وبخلقه واختراعه (5).

قال (6) ابن عطية: روي (7) في الحديث أن البهائم كلها يتوفى الله (8) أرواحها دون ملك، كأنه (9) يعدم حياتها، قال (10): وكذلك الأمر في بني آدم، إلا أنه نوع شرف يتصرف (11) فيه ملك الموت، وملائكة معه في قبض أرواحهم (12)، فخلق الله ملك الموت، وخلق على يديه قبض الأرواح، وانسلها (13) من الأجسام وإخراجها منها، وخلق جنداً (14) يكونون معه (15) يعملون عمله بأمره، قال تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ﴾ [الأنفال: 50] وقال: ﴿تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ [الأنعام: 61]، والباري سبحانه خالق الكل، الفاعل حقيقة لكل فعل.

قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ [الزمر: 42]، ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ﴾ [الملك: 2] ﴿يُخَيِّمُ وَيُمِيتُ﴾ [الحديد: 2] فملك الموت

(1) في (ت 1): (وذكر)، وفي (ح): (وذكره).

(2) تفسير الماوردي المسمى النكت والعيون: 4 / 357.

(3) قوله: قال: وفي هذا يقابله في (ح): (في).

(4) قوله: (هو الموكل) يقابله في (ت 1): (موكل).

(5) التذكرة، للقرطبي، ص: 259، 260.

(6) في (ح): (وقال).

(7) قوله: (روي) يقابله بياض في (ح).

(8) قوله: (يتوفى الله) يقابله في (ح): (تتوفى).

(9) قوله: (ملك كأنه) يقابله في (ح): (ملك الموت، كأنه).

(10) في (ش) و(ت 1): (قال).

(11) قوله: (يتصرف) ساقط من (ح).

(12) انظر: تفسير ابن عطية: 4 / 360.

(13) قوله: (وانسلها) يقابله بياض في (ح).

(14) في (ش): (جنوداً)، وفي (ح): (عبد).

(15) قوله: (معه) ساقط من (ح).

يقبض والأعوان يعالجون، والله تعالى يزهد الروح.

قال: وهذا هو الجمع بين الآي والحديث؛ لأنه⁽¹⁾ لما كان ملك الموت متولي ذلك بالوساطة، والمباشرة أضيف⁽²⁾ التوفي إليه، هذا آخر كلام القرطبي رحمه الله⁽³⁾.

قلت: وظاهر ما روي عن مالك رحمه الله في قبض أرواح البراغيث، لما سئل أيقبضها ملك الموت؟ ففكر ملياً⁽⁴⁾ ثم قال: ألهها نفس؟ قال: نعم، قال: ملك الموت يقبض أرواحها، ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ﴾ [الزمر: 42]، إن البهائم يعدمها الله من غير ملك⁽⁵⁾؛ إذ البهائم ذوات أنفس كغيرها، وهذا بعينه مذهب بعض المبتدعة، أعني⁽⁶⁾ أن البهائم لا يقبض أرواحها ملك الموت.

قال القرطبي: وفي الخبر أن ملك الموت وملك الحياة تناظرا فقال ملك الموت: أنا أميت الأحياء، وقال ملك الأحياء⁽⁷⁾: أنا أحيي الموتى، فأوحى الله تعالى إليهما كونا على عملكما، وما سخرتما⁽⁸⁾ له من الصنع، وأنا المميت المحيي، لا يميت ولا يحيي سواي، وذكره أبو حامد في الإحياء⁽⁹⁾.

وذكر أبو نعيم الحافظ عن ثابت البناني قال: الليل والنهار أربع وعشرون ساعة، ليس منها⁽¹⁰⁾ ساعة تأتي على ذي روح إلا وملك الموت قائم عليها، فإن⁽¹¹⁾ أمر بقبضها قبضها، وهذا عام في كل ذي روح، انتهى كلام القرطبي رحمه الله⁽¹²⁾.

ب/63

(1) في (ش): (لكنه)، وقوله: (لأنه) ساقط من (ح).

(2) في (ح): (فأضيف).

(3) التذكرة، للقرطبي، ص: 260، 261.

(4) قوله: (ملياً) يقابله بياض في (ح).

(5) في (1 ت): (ملوك).

(6) في (1 ت) و(ح): (يعني).

(7) قوله: (أنا أميت الأحياء، وقال ملك الأحياء) ساقط من (ح).

(8) قوله: (ما سخرتما) يقابله في (ح): (كما سخرت).

(9) لا أصل له، ذكره العراقي في تخريج أحاديث الأحياء، ص: 1616، والفتني في تذكرة الموضوعات، ص: 213.

(10) قوله: (ليس منها) يقابله في (ح): (ليست فيها).

(11) في (ح): (فلذا).

(12) التذكرة، للقرطبي، ص: 263، 264.

فإن قلت: كيف يتصور أن يقبض ملك الموت جميع الأرواح وهو واحد⁽¹⁾ شرقاً وغرباً وبراً وبحراً؟

قلت: قد تقدم من⁽²⁾ أن الأرض زويت له حتى كانت كالطست بين يدي أحدنا، والعقل لا يحيل ذلك؛ إذ هو⁽³⁾ من الممكنات، والقدرة متعلقة بكل ممكن.

وفي خبر الإسراء عن ابن عباس⁽⁴⁾ عن النبي ﷺ قال: «مَرَزْتُ بِمَلِكٍ آخَرَ جَالِسَ عَلَى كُرْسِيِّ فَإِذَا جَمِيعُ الدُّنْيَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ، وَيَدَاهُ (5) لَوْحٌ مِنْ نُورٍ مَكْتُوبٌ فِيهِ (6) لَا يَلْتَفُتُ عَنْهُ (7) يَمِينًا وَلَا شِمَالًا فَقُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ مِنْ هَذَا؟ قَالَ هَذَا مَلِكُ الْمَوْتِ، فَقُلْتُ يَا مَلِكُ الْمَوْتِ كَيْفَ تَقْدِرُ عَلَى قَبْضِ أَرْوَاحِ جَمِيعٍ مِنْ فِي الْأَرْضِ بِرْهَا وَبَحْرَهَا؟ قَالَ: أَلَا تَرَى أَنَّ الدُّنْيَا كُلَّهَا بَيْنَ رُكْبَتَيْ وَجْهِ (8) الْخَلَائِقِ بَيْنَ عَيْنَيْ وَدَاهِي تَبْلُغُ الْمَشْرِقَ وَالْمَغْرِبَ، فَإِذَا نَفَذَ أَجَلَ عَبْدٍ نَظَرْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَرَفْتُ أَعْوَانِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَنَّهُ مَقْبُوضٌ فَعَمِدُوا إِلَيْهِ (9)، فَبَطَشُوا بِهِ يُعَاجِلُونَ مِنْ (10) نَزْعِ رُوحِهِ، فَإِذَا بَلَغُوا بِالرُّوحِ الْخَلْقُومَ عَلِمْتُ ذَلِكَ، فَلَمْ يَخَفْ عَلَيَّ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِهِ، مَدَدْتُ يَدِي فَأَنْزَعَهُ (11) مِنْ جَسَدِهِ، وَلِلَّيِّ قَبْضُهُ (12)».

فإن قلت: الموت، والحياة هما أمران وجوديان أو عدميان؟

قلت: اختلف في ذلك فقال الشيخ أبو الحسن رحمه الله: الموت صفة وجودية، وهو ضد الحياة لا يعرى جوهر عنها.

(1) قوله: (جميع الأرواح وهو واحد) يقابله في (ح): (وهو واحد جميع الأرواح)، بتقديم وتأخير.

(2) قوله: (من) زيادة من (ح).

(3) قوله: (إذ هو) يقابله في (ش): (وهو).

(4) قوله: (عن ابن عباس) زيادة من (ش).

(5) قوله: (وَيَدَاهُ) يقابله في (ح): (وفي يده).

(6) في (ت 1): (وهو).

(7) قوله: (لَا) ساقط من (ش).

(8) في (ح): (جميع).

(9) قوله: (فَعَمِدُوا إِلَيْهِ) يقابله في (ح): (غدوا).

(10) قوله: (من) ساقط من (ح).

(11) في (ح): (لأنزعه).

(12) موضوع، ذكره أبو الشيخ الأصهباني في العظمة: 713/2، والسيوطي في اللآلئ المصنوعة: 64/1، والكناني في تنزيه الشريعة: 157/1.

وقال الشيخ أبو إسحاق الاسفرائيني: الموت راجع إلى عدم الحياة.
احتج أبو الحسن (1) بقوله تعالى: ﴿خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ﴾ [الملك: 2] قيل: وجه الاستدلال؛ أن المراد بخلق الحياة الإيجاد، فيكون المراد في الموت الإيجاد.
فإن قيل (2): الخلق يراد به التقدير، فهو أعم من الإيجاد، والعدم يقدر (3)!
قلنا: هو خلاف الظاهر من الآية، واستدل بأن الموت جائز، والجائز (4) لا بد له من فاعل، والعدم لا يفعل؛ فيلزم وجوده.

وأجيب بأن الفاعل (5) يريد العدم كما يريد الوجود، فالفاعل يعدم الحياة، كما يعدم العالم، مع أن عدم العالم ليس بثبوت.
فأجاب الأستاذ أبو إسحاق عن الآية بأن المراد: الذي خلق حالتي الدنيا والآخرة، ويؤيده قول ابن عباس: الموت دار الدنيا، والحياة اسم للدار الآخرة (6).

فائدة: سبب قبض ملك الموت الأرواح؛ ما روى الزهري ووهب بن منبه وغيرهما (7) ما معناه: أن الله تعالى أرسل جبريل ليأتيه من تربة الأرض، فأتاها ليأخذ منها فاستعادت بالله من ذلك فأعادها، فأرسل ميكائيل فاستعادت منه فأعادها، فبعث عزرائيل فاستعادت منه (8) فلم يعدها وأخذ منها، فقال (9) الرب تبارك وتعالى: أما استعادت بي منك؟ قال: نعم، قال: فهلا رحمتها كما (10) رحمها صاحبك؟! قال يا رب: طاعتك أوجب علي من رحمتي إياها، قال الله ﷻ: اذهب فأنت ملك الموت؛ سلطتك على قبض (11) أرواحهم، فبكى، فقال: ما يبكيك؟ قال: يا رب! إنك تخلق من هذا الخلق أنبياء

(1) في (ح): (أبو إسحاق).

(2) قوله: (فإن قيل) يقابله في (ح) و(ت1): (وقيل).

(3) في (ح) و(ت1): (مقدر).

(4) قوله: (قلنا: هو خلاف... جائز، والجائز) ساقط من (ح).

(5) قوله: (بأن الفاعل) يقابله في (ح): (بأن قال: الفاعل).

(6) قوله: (ويؤيده... للدار الآخرة) ساقط من (ح)،

(7) قوله: (وغيرهما) ساقط من (ت1).

(8) قوله: (منه) ساقط من (ح).

(9) في (ح) و(ت1): (قال).

(10) قوله: (رحمتها كما) ساقط من (ح).

(11) قوله: (قبض) ساقط من (ت1).

وأصفياء ومرسلين، وإنك لم تخلق خلقاً أكره إليهم من الموت، فإذا عرفوني أبغضوني وشتموني.

قال الله تعالى: إني سأجعل للموت عللاً وأسباباً ينسبون الموت إليها ولا يذكرونك معها، فخلق الله الأوجاع وسائر الختوف⁽¹⁾.

وقد روي هذا الخبر عن ابن عباس رضي الله عنه قال: رفعت تربة آدم⁽²⁾ من ست أرضين، وأكثرها من السادسة، ولم يكن فيها من الأرض⁽³⁾ السابعة شيء؛ لأن فيها نار جهنم.

قال⁽⁴⁾: فلما أتى ملك الموت بالتربة، قال له ربه: أما استعاذت بي منك، الحديث بلفظه ومعناه، ذكره القتيبي وزاد: فقالت الأرض⁽⁵⁾: يا رب! خلقت السموات فلم⁽⁶⁾ تنقص منها شيئاً وخلقنتني فنقصتني! فقال لها الرب⁽⁷⁾: وعزتي وجلالي! لأعيدنهم⁽⁸⁾ إليك برهم وفاجرهم، فقالت: وعزتك وجلالك⁽⁹⁾! لأنتقم من عصاك، ثم دعا بمياه الأرض مالحها وعذبها، وحلوها ومرها، وطيبها ومنتنها، فصفى منه تربة آدم، فأقام يخمره أربعين صباحاً، وقال آخرون: أربعين سنة، لم ينفخ فيه الروح فكانت الملائكة تمر به، فيقفون وينظرون إليه، ويقول بعضهم لبعض: إن ربنا لم يخلق خلقاً أحسن من هذا، وإنه خلق لأمر كائن، ويمر به إبليس فيضرب بيده عليه فيسمع له صلصلة - والصلصال: الفخار - فقال إبليس: إن فضل هذا عليّ لم أطعه، وإن فضلت عليه أهلكته؛ هذا من طين وأنا من نار.

(1) رواه البيهقي موقوفاً في الأسماء والصفات: 210/2، برقم (773)، عن ابن عباس، وعن مرة الهمداني، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(2) قوله: (تربة آدم) يقابله في (ت1): (الأرض).

(3) قوله: (الأرض) ساقط من (ت1).

(4) قوله: (قال) زيادة من (ش).

(5) قوله: (فقالت الأرض) ساقط من (ح).

(6) في (ح): (ولم).

(7) قوله: (لها الرب) ساقط من (ح).

(8) كذا في مطبوع التذكرة، للقرطبي، ويقابله في (ش): (لأعيدن)، وفي (ت1) و(ح): (لأردهم).

(9) قوله: (وجلالك) ساقط من (ش)، وقوله: (لأردهم...) وجلالك) ساقط من (ح).

وقد قيل: إن الذي أتى بتربة الأرض إبليس لعنه الله، وأن الله بعثه بعد (1) ملكين (2) فاستعادت (3) به، فقالت (4): إني أعوذ بالله منك! ثم أخذ منها وصعد إلى ربه، فقال: ألم تستعذ بي منك؟ قال: بلى يا رب! فقال الله ﷻ: وعزتي وجلالي! لأخلقن (5) مما جنت يداك خلقاً يسوؤك، هكذا ذكره القرطبي رحمه الله في تذكرته (6).

الصحابة رضوان الله عليهم، والخلافة، والإمامة، وفضل القرون الأول

(وَأَنَّ غَيْرَ الْقُرُونِ الْقَرْنَ الَّذِينَ رَأَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَمَنُوا بِهِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ).

أقول: اختلف في مقدار القرن؛ فقليل في ذلك ثمانية أقوال؛ فقليل: مائة وعشرون سنة، وقيل: مائة سنة (7)، وقيل: ثمانون، وقيل: سبعون، وقيل: ستون، وقيل: ثلاثون، وقيل: عشرون، وقيل: عشر سنين (8)، وقيل: من عشرة (9) إلى مائة وعشرين، يسمى قرناً (10). قال الجوهري: والقرن من الناس: أهل زمن واحد، وأنشد: إِذَا ذَهَبَ الْقَرْنُ الَّذِي أَنْتَ فِيهِمْ وَخُلِّقْتَ فِي قَرْنٍ فَأَنْتَ غَرِيبٌ (11) والمقصود بهذا الفصل (12): اعتماد تفاوت القرون (13) في الفضل، والقول به صحيح /

- (1) قوله: (بعد) ساقط من (ح).
- (2) قوله: (بعد ملكين) ساقط من (ش).
- (3) في التذكرة، للقرطبي: (فاستعادت).
- (4) قوله: (فاستعادت به، فقالت) يقابله في (ش) و(ت1): (فاستعادت بالله منه، فقال).
- (5) في (ش): (لأخلق).
- (6) انظر: التذكرة، للقرطبي، ص: 265 و266. ولم أقف عليه في مظانه من كتب الحديث.
- (7) قوله: (سنة) زيادة من (ش).
- (8) قوله: (وقيل: عشر سنين) ساقط من (ش).
- (9) في (ش) و(ح): (عشرين).
- (10) قوله: (يسمى قرناً) يقابله في (ح): (سمياً).
- (11) الصحاح، للجوهري: 2180 / 6.
- (12) في (ش): (القرن).
- (13) في (ح): (القرن).

شهدت بذلك نصوص الكتاب والسنة.

أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: 110] الآية، وقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ [الواقعة: 10] الآية، وقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ [الواقعة: 10] الآية، وقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ أُولِيكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً﴾ [الحديد: 10] الآية. وأما السنة فقوله ﷺ: «خَيْرُ الْقُرُونِ قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» (1).

واختلف في تفضيل القرن الرابع؛ لشك الراوي فيه (2)، وتقييد المصنف فيه الخيرية بالإيمان؛ لأنه (3) متعين؛ لأن كثيراً (4) من الكفار كانوا في القرن الأول وبعده، ورأوه ﷺ، لكن لما لم (5) يؤمنوا به لم تنفعهم رؤيتهم له؛ لعدم إيمانهم به ﷺ؛ منهم أبو جهل وأبو لهب.

قال بعضهم: واختلف في القرون الثلاثة؛ فعن المغيرة: القرن الأول: الصحابة، والثاني: بنوهم (6)، والثالث: بنو (7) بنوهم (8).

وعن شهر بن حوشب: القرن الأول: من كان فيهم شخص رأى النبي ﷺ، والثاني: من كان فيهم من رأى من رأى (9) رسول الله ﷺ، والصحابة أفضل من غيرهم؛ لرؤيتهم النبي ﷺ.

(1) قوله: (ثم الذين يلونهم) ساقط من (ش) و(ح)،

والحديث متفق على صحته، رواه البخاري: 171/3، في باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد، من كتاب الشهادات، برقم (2652)، عن عبد الله بن مسعود، ولفظه: «خَيْرُ النَّاسِ قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ... الحديث، ومسلم: 1962/4، في باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، من كتاب فضائل الصحابة ﷺ، برقم (2533)، عن عبد الله بن مسعود ﷺ.

(2) قوله: (فيه) ساقط من (ح).

(3) قوله: (لأنه) ساقط من (ش).

(4) قوله: (لأن كثيراً) يقابله في (ح): (لكن كثيراً).

(5) في (ح): (يعلم).

(6) قوله: (بنوهم) ساقط من (ش).

(7) في (ح): (بني).

(8) قوله: (بنو بنوهم) يقابله في (ش): (أبناء أبنائهم).

(9) قوله: (من رأى) زيادة من (ش).

تَاجِ الدِّينِ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُلَيْمٍ اللَّيْثِيِّ الْبَاقِلِيَّ

ومشاهدتهم⁽¹⁾ المعجزات، وتمهيد الدين وفتح البلاد لمن يأتي بعدهم، والفضيلة العامة لمن بعدهم رتبة⁽²⁾ القرب منهم، فلا يستوي من صاحبهم وأخذ عنهم مع غيرهم.

واختلف فيمن بعد القرون الممدوحة هل هي سواء أو هم متفاوتون؟ فقليل: هم سواء، وقيل: كل قرن أفضل من الذي بعده إلى يوم القيامة، ويدل عليه قوله عليه السلام: «مَا مِنْ يَوْمٍ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ»⁽³⁾، وروي: «فِي كُلِّ عَامٍ تَرُدُّلُونَ وَإِنَّمَا يَسْرِعُ بِخِيَارِكُمْ»⁽⁴⁾، ونحو ذلك.

وقيل⁽⁵⁾: ما ذكرتموه في تفضيل القرن الأول يعارضه ما روي عنه عليه السلام أنه قال: «طُوبَى لِمَنْ رَأَى وَأَمِنَ»⁽⁶⁾، وَطُوبَى سَبْعًا⁽⁷⁾ لِمَنْ لَمْ يَرِنِي وَأَمِنَ بِي»⁽⁸⁾. وروي «مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ لِي حُبًّا؛ نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَأَى بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ»⁽⁹⁾.

وروي عنه عليه السلام أنه قال: «أَتَذَرُونَ أَيُّ خَلْقٍ خَلَقَ اللَّهُ»⁽¹⁰⁾ أَفْضَلُ لِي إِنَّا؟ قِيلَ: الْمَلَائِكَةُ، قَالَ:

(1) في (ج): (مشاهدتهم).

(2) قوله: (رتبة) غير قطعي القراءة في (ح).

(3) رواه أبو يعلى في مسنده: 96/7، برقم (4036)، وأصله في البخاري: 49/9، في باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه، من كتاب الفتن، برقم (7068)، ولفظه: عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، قَالَ: أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، فَشَكَّرْنَا إِلَيْهِ مَا نَلَقْنَا مِنَ الْحَجَّاجِ، فَقَالَ: «اضْبِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ» سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ عليه السلام، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

(4) ضعيف، رواه البخاري في الأدب المفرد، ص: 61، برقم (139)، والدينوري في المجالسة وجواهر العلم: 21/3، برقم (616)، وأبو نعيم في الحلية: 154/2، جميعهم عن الحسن عليه السلام، بالفاظ متقاربة.

(5) قوله: (وقيل) يقابله في (ش): (فقليل).

(6) في (ت1): (فأمن).

(7) قوله: (سبعًا) يقابله في (ش): (لمن سمع).

(8) صحيح لغيره، رواه أحمد في مسنده، برقم (11673)، وابن حبان في صحيحه: 213/16، في باب فضل الأمة، من كتاب إخباره عليه السلام عن مناقب الصحابة، برقم (7230)، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(9) رواه مسلم: 2178/4، في باب فيمن يود رؤية النبي عليه السلام بأهله وماله، من كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، برقم (2832)، وأحمد في مسنده، برقم (9399)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(10) قوله: (خلق الله) يقابله في (ش): (الخلق).

«وَحَقُّهُمْ، بَلْ غَيْرُهُمْ!» قِيلَ: بَلْ (1) الْأَنْبِيَاءُ؟ قَالَ: «وَحَقُّهُمْ، بَلْ غَيْرُهُمْ!» فَقِيلَ (2):
الشُّهَدَاءُ؟ فَقَالَ: «وَحَقُّهُمْ، بَلْ غَيْرُهُمْ!» ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَفْضَلُ الْخَلْقِ
إِيَّانَا قَوْمٌ فِي أَصْلَابِ الرِّجَالِ، يُؤْمِنُونَ بِي، وَلَمْ يَرَوْني، يَجِدُونَ وَرَقًا يَعْمَلُونَ بِمَا فِيهِ، فَهُمْ
أَفْضَلُ الْخَلْقِ إِيَّانَا» (3).

وقيل للنبي ﷺ: هل أحد خير منا؟ قال: «قوم يجيئون بعدكم فيجدون كتاباً بين
لوحين يؤمنون بما فيه، ويؤمنون بي ولم يروني، ويصدقون بما جئت به، ويعملون به، فهم
خير منكم» (4).

قال أبو عمر: ورواته كلهم ثقات (5).

قلت: لا يلزم من تفضيلهم في جهة من الجهات تفضيلهم مطلقاً، والله أعلم.

(وَأَفْضَلُ الصَّحَابَةِ الْخُلَفَاءُ الرَّأْشِدُونَ الْمَهْدِيُّونَ: أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ ثُمَّ عَلِيٌّ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ).

أقول: الصَّحَابَةُ -بفتح الصاد-: الأصحاب، وهي في الأصل مصدر، وفي بعض النسخ
المروية: وأفضل أصحابه (6)، وجمع الأصحاب: أصحاب، واختلف في حد الصَّاحِبِ أو
الصَّحَابِيِّ، فقيل: هو من رأى رسول الله ﷺ وآمن به، زاد (7) بعضهم: وأخذ عنه، وعن أصحاب
الأصول، أو بعضهم (8): أنه (9) من طالت مجالسته على طريقة التبعية.

(1) قوله: (بل) زيادة من (ح).

(2) قوله: (الأنبياء؟ قال: «وَحَقُّهُمْ، بَلْ غَيْرُهُمْ!» فقيل) ساقط من (ش).

(3) ضعيف جداً، رواه أبو يعلى في مسنده: 147/1، برقم (160)، والحاكم في مستدركه: 96/4، في باب ذكر فضائل الأمة بعد الصحابة والتابعين، من كتاب معرفة الصحابة ﷺ، برقم (6993) - بإسناد قال عنه: صحيح ولم يخرجاه، وتعبه الذهبي فقال: بل محمد بن أبي حميد ضعفه - عن عمر بن الخطاب ﷺ.

(4) صحيح، رواه البخاري في خلق أفعال العباد، ص: 88، والرويان في مسنده: 512/2، برقم (1545)، والطبراني في الكبير: 23/4، برقم (3540)، عن أبي جمعة الأنصاري ﷺ، بالفاظ متقاربة.

(5) الاستذكار، لابن عبد البر: 188/1.

(6) في (ش): (الصحابة).

(7) في (ش): (وزاد).

(8) قوله: (أو بعضهم) يقابله في (ت 1): (وبعضهم)، وقوله: (وأخذ عنه، وعن أصحاب الأصول أو بعضهم) ساقط من (ح).

(9) في (ش): (أن).

وعن سعيد بن المسيب: إنه لا يعد صحابياً إلا من أقام مع رسول الله ﷺ سنة أو سنتين أو غزا معه غزوة أو غزوتين، وهو ضعيف، إن صح، والله أعلم.

قال بعض المتأخرين: واعلم⁽¹⁾ أن أفضل الأمة صحابة نبينا محمد ﷺ، وأفضل الصحابة أهل الحديبية الذين ﷺ، وأفضل أهل⁽²⁾ الحديبية أهل بدر؛ وأفضل أهل بدر العشرة، وهم: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وسعيد وعبد الرحمن بن عوف وأبو عبيدة بن الجراح، وأفضلهم الخلفاء الأربعة: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي⁽³⁾ رضي الله عنهم أجمعين، وأفضل الخلفاء الأربعة أبو بكر وعمر ﷺ⁽⁴⁾، ومنهم من توقف في عثمان وعلي، وكذلك⁽⁵⁾ اختلف قول مالك فيهما، وقيل: إنه رجع إلى تفضيل عثمان ﷺ.

قال المتيوي: وعن بعض المعتزلة: لا يدرى أيهما أفضل! وقال آخرون: هم في الفضل⁽⁶⁾ سواء، والذي جزم به الغزالي أنهم في الفضل على ترتيبهم في الخلافة، وهل هذا التفضيل قطعي أم⁽⁷⁾ ظني؟

قال الإمام أبو المعالي⁽⁸⁾ ما معناه: إنه ظني، ولفظه⁽⁹⁾: ولم يقم عندنا دليل قاطع على تفضيل بعض الأئمة على بعض؛ إذ العقل لا يشهد على ذلك، والأخبار الواردة في فضائلهم متعارضة، ولا يمكن تلقي التفضيل من منع إمامة المفضول، ولكن الغالب على الظن أن أبا بكر أفضل الخلائق بعد رسول الله ﷺ، ثم عمر بعده أفضلهم، وتعارضت الظنون في عثمان وعلي ﷺ، وقد روي عن علي ﷺ أنه قال: خير الناس بعد نبيهم أبو بكر ثم عمر، ثم الله تعالى أعلم بخيرهم بعدهما⁽¹⁰⁾.

(1) قوله: (واعلم) زيادة من (ش).

(2) قوله: (أهل) ساقط من (ح).

(3) قوله: (أبو بكر وعمر وعثمان وعلي) يقابله في (ت1): (أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي).

(4) قوله: (وأفضل الخلفاء الأربعة أبو بكر وعمر ﷺ) ساقط من (ش).

(5) في (ش): (ولذلك).

(6) في (ش): (التفضيل).

(7) في (ش): (أو).

(8) قوله: (أنهم في... قال الإمام أبو المعالي) ساقط من (ح).

(9) قوله: (ولفظه) ساقط من (ش).

(10) رواه أحمد في فضائل الصحابة: 305/1، برقم (411)، عن علي بن أبي طالب ﷺ.

فهذا قولنا أبدينه، مجانبًا للتقليد جارياً على الحق الواضح، هذا آخر كلام الإمام أبي المعالي عليه السلام.

قال المتيوي: ومن أهل العلم من ذهب إلى أن من مات / في حياة النبي ﷺ من الشهداء أو مات في حياته وإن لم يكن شهيداً أفضل ممن مات (1) بعده، وإياه اختار ابن عبد البر (2).

قال الغزالي رحمته الله: ولم يكن نص رسول الله ﷺ على إمام (3) أصلاً؛ إذ لو كان لكان أولى بالظهور من نصبه أحاد (4) الولاة والأمراء على الجنود في البلاد (5) ولم يخف ذلك، فكيف خفي هذا؟ وإن ظهر كيف اندرس حتى لم ينقل إلينا؟ فلم يكن أبو بكر إماماً إلا بالاختيار والبيعة، وأما تقرير النص على غيره فهو نسبة الصحابة كلهم إلى مخالفة النبي ﷺ. انتهى كلامه (6).

وقال ابن [نباتة] (7): ووقع في كتاب (8) فرائد الأخبار من فوائد (9) الأخيار: إنها لم يستخلف رسول الله ﷺ (10) على أمته؛ لثلاث مختلفوا على خليفته (11) فتعاجلهم عقوبة الله تعالى (12) كما فعل بنو إسرائيل.



-
- (1) في (ش) و(ح): (بقي).
 - (2) قوله: (ابن عبد البر) ساقط من (ح).
 - (3) في (ح): (الإمام).
 - (4) في (ت 1): (أحد).
 - (5) قوله: (في البلاد) يقابله بياض في (ش).
 - (6) إحياء علوم الدين، للغزالي: 115 / 1.
 - (7) قوله: (نباتة) غير قطعي القراءة في النسختين اللتين ورد فيهما، وهما (ح) و(ت 1).
 - (8) قوله: (كتاب) زيادة من (ح).
 - (9) قوله: (فرائد الأخبار من فوائد) ساقط من (ح).
 - (10) قوله: (وقال...) ساقط من (ش).
 - (11) في (ش): (الخليفة).
 - (12) قوله: (عقوبة الله تعالى) يقابله في (ش): (عقوبته).

**[النبي ﷺ، وشيء مما اختصر به
وطرف من معجزاته]**

قلت: ومما يتعلق بهذا الفصل وينخرط في سلكه كون نبينا ﷺ أفضل الأنبياء والمرسلين، وأحب الخلق إلى رب العالمين صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأزواجه وعترته أجمعين.

فإن احتاج ذلك إلى دليل، فقد احتاج النهار إلى دليل، على أنه قد انعقد إجماع المسلمين على ذلك، ولا يعلم له مخالف، والحمد لله.

وذلك لما خصه الله تعالى من أنواع الكرامات، ورفع الدَّرَجَات ولطيف المفاجآت (1) والمخاطبات، وإعلاء الكلمات، وإظهار المعجزات السَّالِفَات والغابرات، التي لا تكاد تحصر، وهي أشهر من أن تذكر، ولكننا نأتي في هذا الفصل بأيسر نقطة من بحر على وجه التَّبرُّك، والتَّيَمُّن بذكره ﷺ فنقول: من ذلك: اختصاصه بالإسراء، وما اشتمل عليه من المناجاة والرؤية وإمامة الأنبياء والعروج به إلى سدرة المنتهى، ولا خلاف في إسراءه ﷺ؛ إذ هو نص (2) القرآن (3)، والصَّحِيح أن الإسراء بجسده لا بروحه فقط، وأنه في اليقظة لا في النوم، وأنه رأى الله (4) تعالى بعيني رأسه.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: إن تعالى اختص موسى بالكلام وإبراهيم بالخلة ومحمدًا بالرؤية (5).

وقال الماوردي: قيل: إن الله تعالى قسم كلامه ورؤيته بين موسى ومحمد ﷺ، فرآه محمد مرتين، وكلمه موسى مرتين (6).

(1) قوله: (ولطيف المفاجآت زيادة من (ش)).

(2) في (ت 1) و(ح): (بنص).

(3) قوله: (إلى سدرة المنتهى... القرآن) ساقط من (ح).

(4) في (ش): (ربه).

(5) رواه ابن أبي عاصم في السنة: 1/189، برقم (436)، والطبراني في الكبير: 11/332، برقم

(11914)، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(6) تفسير الماوردي: 5/395.

قلت: وإن كان قد قيل: إن موسى عليه الصلوة والسلام لما رأى (1) خر صعقاً، ومن ذلك اختصاصه في الآخرة (2) بخصوص الكرامة.

قال عليه السلام: «أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ خُرُوجًا إِذَا بُعِثُوا، وَأَنَا خَطِيئُهُمْ إِذَا قُتِلُوا، وَأَنَا مُبَشِّرُهُمْ إِذَا أُيْسُوا» (3)، لَوَاءَ الْحَمْدِ بِيَدِي، وَأَنَا أَكْرَمُ وَلَدِ آدَمَ عَلَى رَبِّي وَلَا فَخْرَ» (4)، «وَلَا نَبِيَّ يَوْمَئِذٍ آدَمَ فَمَا دُونَهُ، إِلَّا تَحْتَ لَوَائِي، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ وَلَا فَخْرَ» (5).

وفي رواية: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ» (6)، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ» (7)، وَأَوَّلُ مُشَفِّعٍ وَأَوَّلُ مُشَفِّعٍ» (8).

ومن ذلك: تفضيله بالخلعة والمحبة (9)، وعن ابن عباس عليه السلام قال: جَلَسَ نَاسٌ (10) مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنْتَظِرُونَ أَنَّهُ قَالَ: فَخَرَجَ حَتَّى إِذَا (11) دَنَا مِنْهُمْ سَمِعَهُمْ يَتَذَكَّرُونَ فَسَمِعَ حَدِيثَهُمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: عَجَبًا إِنَّ اللَّهَ ﷻ اتَّخَذَ مِنْ خَلْقِهِ خَلِيلًا، وَقَالَ آخَرُ (12): مَاذَا بِأَعَجَبَ مِنْ كَلَامِ مُوسَى كَلِمَةً تَكْلِيماً، وَقَالَ آخَرُ: فَعِيسَى كَلِمَةً اللَّهُ وَرُوحُهُ، وَقَالَ آخَرُ: آدَمُ اصْطَفَاهُ اللَّهُ.

فَخَرَجَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «قَدْ سَمِعْتُ كَلَامَكُمْ وَعَجَبْتُكُمْ، إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ

(1) قوله: (لما رأى) يقابله في (ش): (رأى فخر).

(2) في (ش): (القيامة).

(3) في (ش): (يشوا).

(4) ضعيف، رواه الترمذي: 585/5، في باب من أبواب المناقب، برقم (3610)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(5) صحيح، رواه الترمذي: 308/5، في باب من أبواب تفسير القرآن، برقم (3148)، عن أبي سعيد

الخدري رضي الله عنه.

(6) قوله: (ولا فخر) ساقط من (ش).

(7) في (ت) 1 و(ح): (الأرض)، وقوله: (وَلَا فَخْرَ.. عَنْهُ الْأَرْضُ) ساقط من (ح).

(8) صحيح، رواه مسلم: 1782/4، في باب تفضيل نبينا عليه السلام على جميع الخلائق، من كتاب الفضائل، برقم

(2278)، وأبو داود: 218/4، في باب التخيير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، من كتاب السنة،

برقم (4673)، وأحمد في مسنده، برقم (10972)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(9) قوله: (والمحبة) يقابله بياض في (ح).

(10) في (ح): (أناس).

(11) قوله: (إذا) ساقط من (ش) و(ح).

(12) في (ح): (بعضهم).

خَلِيلًا وَهُوَ كَذَلِكَ، وَمُوسَى نَجِيُّ اللَّهِ وَهُوَ كَذَلِكَ⁽¹⁾، وَعِيسَى رُوحُهُ وَكَلِمَتُهُ⁽²⁾ وَهُوَ كَذَلِكَ وَأَدَمُ اضْطَفَّاهُ اللَّهُ وَهُوَ كَذَلِكَ، أَلَا⁽³⁾ وَأَنَا حَبِيبُ اللَّهِ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا حَامِلُ لَوَاءِ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ⁽⁴⁾، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يُحَرِّكُ حَلْقَ الْجَنَّةِ فَيَفْتَحُ اللَّهُ لِي فَيَدْخُلْنِيهَا وَمَعِيَ فَقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَكْرَمُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ وَلَا فَخْرَ⁽⁶⁾ ﷺ.

وقال المسلمون بلسان واحد: حبيب الله، حبيب الرحمن، ومن ذلك: تفضيله بالشفاعة، على ما تقدم، قال الله تعالى: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: 79].

قيل: هو⁽⁷⁾ الشفاعة حين يتوقف عنها كل من عرضت عليه من الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين، حتى يأتوا إلى نبينا محمد ﷺ فيقول: «أَنَا هَذَا»، والحديث مشهور في كتب الحديث⁽⁸⁾، وقد تقدم في كتابنا هذا.

ومن ذلك تفضيله في الجنة بالوسيلة والدرجة الرفيعة والكوثر والفضيلة، وعن عمرو بن العاص أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا⁽⁹⁾ عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ⁽¹⁰⁾، لَا⁽¹¹⁾ تَبْغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ⁽¹²⁾، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ

(1) قوله: (وموسى نجي الله وهو كذلك) ساقط من (ش).

(2) قوله: (رُوحُهُ وَكَلِمَتُهُ) يقابله في (ح): (روح الله).

(3) قوله: (أَلَا) ساقط من (ش).

(4) قوله: (وأنا... ولا فخر) ساقط من (ش).

(5) في (ش): (أول).

(6) ضعيف، رواه الترمذي: 587/5، في باب من أبواب المناقب، برقم (3616)، والدارمي: 194/1، في

باب ما أعطي النبي ﷺ من الفضل، برقم (48)، عن ابن عباس ﷺ.

(7) في (ح): (هي).

(8) تقدم تخريجه، ص: 288 من هذا الجزء.

(9) قوله: (بها) ساقط من (ش) و(ح).

(10) قوله: (في الجنة) ساقط من (ح).

(11) في (ش): (ولا).

(12) قوله: (عباد الله) يقابله في (ش): (عبيده).

الشَّفَاعَةُ (1).

وفي حديث آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أَعْلَى دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ» (2).
وعن ابن عباس رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «بَيْنَا أَنَا أَسِيرُ فِي الْجَنَّةِ، إِذْ عُرِضَ لِي (3) نَهْرٌ حَافَتَاهُ قَبَابُ اللَّؤْلُؤِ، قُلْتُ (4) لَجَبْرِيلَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا (5) الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ (6) اللَّهُ، قَالَ: ثُمَّ ضَرَبَ (7) بِيَدِهِ إِلَى طِينَةٍ (8) فَاسْتَخْرَجَ مِنْهَا (9).
وعن عائشة رضي الله عنها (10).

1/65

وعبد الله بن عمر مثله، قال: «وَنَجْرَاهُ عَلَى الدَّرِّ وَالْيَاقُوتِ، وَمَاؤُهُ أَخْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَيُّضُ مِنَ الثَّلْجِ» (11)، وفي رواية عنه: «فَإِذَا هُوَ يَجْرِي، وَلَمْ يُشَقَّ شَقًّا» (12)، «عليه حوضي

(1) رواه مسلم: 288/1، في باب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه، ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل له الوسيلة، من كتاب الصلاة، برقم (384)، وأبو داود: 144/1، في باب ما يقول إذا سمع المؤذن، من كتاب الصلاة، برقم (523)، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

(2) صحيح، رواه الترمذي: 586/5، في باب من أبواب المناقب، برقم (3612)، وأحمد في مسنده، برقم (7598)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(3) في (ش): (علي).

(4) في (ت1): (فقلت).

(5) قوله: (هذا) زيادة من (ش).

(6) في (ت1): (أعطاكم).

(7) في (ح): (يضرب).

(8) في (ح): (يمينه).

(9) لم أقف على رواية ابن عباس، والذي وقفت عليه صحيح، رواه الترمذي: 449/5، في باب من أبواب تفسير القرآن، برقم (3360)، والطبراني في الأوسط: 188/3، برقم (2885)، بنحوه، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(10) رواه البخاري: 178/6، في باب «وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ» [الزلزلة: 8] من كتاب تفسير القرآن، برقم (4965)، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، وَلَفْظُهُ: سَمِعْتُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ» [الكوثر: 1] قَالَتْ: «نَهْرٌ أُعْطِيَ نَبِيِّكُمْ ﷺ، شَاطِئَاهُ عَلَيْهِ دُرٌّ مَجُوفٌ، أَيْتُهُ كَعَدَدِ النُّجُومِ».

(11) صحيح، رواه الترمذي: 449/5، في باب من أبواب تفسير القرآن، برقم (3361)، وابن ماجه: 1450/2، في باب صفة الجنة، من كتاب الزهد، عن ابن عمر رضي الله عنه.

(12) صحيح، رواه أحمد في مسنده، برقم (13578)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: «إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ» [الكوثر: 1]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُعْطِيتُ الْكَوْثَرَ، فَإِذَا هُوَ نَهْرٌ يَجْرِي، وَلَمْ يُشَقَّ شَقًّا، فَإِذَا حَافَتَاهُ قَبَابُ اللَّؤْلُؤِ، فَضَرَبْتُ بِيَدِي إِلَى تَرْبِيهِ، فَإِذَا مِنْكَ دَفْرَةٌ، وَإِذَا حَصَاهُ اللَّؤْلُؤُ»، وأبو يعلى في مسنده: ==

ترده أمي»⁽¹⁾، وذكر حديث الحوض، ونحوه عن ابن عباس⁽²⁾.

ومن ذلك؛ نبع الماء من بين أصابعه ﷺ وتكثر الطَّعام ونطق الجمادات والعجاوات وحنين الجذع وانشقاق القمر وحبس الشمس، خرَّج⁽³⁾ الطحاوي رحمه الله في مشكل الحديث عن أسماء بنت عميس من طريقين أن النبي ﷺ كَانَ يُوحَى إِلَيْهِ وَرَأْسُهُ فِي حِجْرِ عَلِيٍّ فَلَمْ يُصَلِّ الْعَصْرَ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَّيْتُ⁽⁴⁾ يَا عَلِيُّ؟» قَالَ⁽⁵⁾: لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ فِي طَاعَتِكَ وَطَاعَةِ رَسُولِكَ فَارْزُقْ عَلَيْهِ الشَّمْسَ⁽⁶⁾!» قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَرَأَيْتُهَا غَرَبَتْ، ثُمَّ رَأَيْتُهَا طَلَعَتْ بَعْدَمَا غَرَبَتْ⁽⁷⁾، ووقفت على الجبال والأرض وذلك في الصَّهْبَاءِ فِي خَيْرٍ⁽⁸⁾.

قال: وهذان الحديثان⁽⁹⁾ ثابتان ورواتهما ثقات.

وحكى الطحاوي أن أحمد بن صالح كان يقول: لا ينبغي لمن سبيله العلم التخلف عن حفظ حديث أسماء؛ لأنه من علامات النبوة⁽¹⁰⁾.

ومن معجزاته ﷺ: إحياء الموتى وكلامهم وكلام الصَّبيان والمراضع وشهادتهم له بالنبوة، ومن ذلك إبراء المرضى وذوي العاهات، ومن ذلك إجابة دعائه ﷺ، ومن ذلك انقلاب الأعيان له فيما لمسه أو باشره، ومن ذلك اطلاعه على الغيوب وما يكون، ومن

236/6، برقم (3529)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(1) رواه أبو عوانة في مستخرجه: 447/1، برقم (1654)، عن أنس رضي الله عنه.

(2) رواه البخاري: 119/8، في باب الحوض، من كتاب الرقاق، برقم (6578)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «الْكَوْثَرُ: الْحَيَرُ الْكَثِيرُ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ».

(3) في (ت) 1 و(ح): (خرجه).

(4) في (ش): (أصليت).

(5) في (ش): (فقال).

(6) قوله: (فقال رسول الله ﷺ... فارزد عليه الشمس) ساقط من (ح).

(7) موضوع، ذكره الطحاوي في شرح مشكل الآثار: 92/3، برقم (1067)، والطبراني في الكبير:

147/24، برقم (390)، وابن الجوزي في الموضوعات: 355/1، والسيوطي في اللآلئ المصنوعة:

308/1، والكناني في تنزيه الشريعة: 378/1.

(8) موضوع، ذكره الكناني في تنزيه الشريعة: 379/1.

(9) في (ش): (حديثان).

(10) شرح مشكل الآثار، للطحاوي: 96/3.

ذلك (1) خصائصه وكراماته، وباهر (2) آياته، وأنباؤه مع الملائكة والجن، وإمداد الله له بالملائكة وطاعة الجن له ورؤية كثير من الصحابة لهم، ومن خصائصه ﷺ أن ضم الله تعالى اسمه إلى اسمه فلا يؤذن مؤذن ولا ينخطب خطيب إلا ذكر معه، حتى خصصه (3) باسمين من أسمائه فسماه رؤوفاً رحيماً.

قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: 128].

قال القاضي عياض رحمه الله ما معناه: إن نبينا محمداً ﷺ أكثر الناس معجزة وأبهرهم آية وأظهرهم برهاناً، وهي في كثرتها لا يحيط بها ضبط، فإن واحداً منها وهو القرآن لا تحصى عدد معجزاته بألف ولا ألفين ولا أكثر؛ لأن النبي ﷺ قد تحدى بسورة منه فعجز عنها، وأقصر السور: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: 1]، فكل آية أو آيات منه بعددها وقدرها معجزة، ثم فيها نفسها معجزات، ثم معجزاته ﷺ على قسمين:

قسم علم (4) قطعاً، وقسم نقل إلينا متواتراً كالقرآن، فلا مرية ولا خلاف في مجيء النبي ﷺ به، وظهوره من قبله، واستدلاله بحجته، وإن أنكر هذا معاند جاحد فهو كإنكاره وجود محمد ﷺ في الدنيا، وإنما جاء اعتراض الجاحدين في الحجة فهو في نفسه، وجميع ما تضمنه من معجزة (5) معلوم ضرورة، ووجه إعجازه معلوم ضرورة ونظراً.

قال بعض أئمتنا: ويجري هذا المجرى على الجملة أنه قد جرى على يديه ﷺ آيات وخوارق عادات إن لم يبلغ واحد منها معنى القطع فيبلغه جميعاً، فلا مرية في جريان معانيها على يديه، ولا يختلف مؤمن ولا كافر أنه جرت على يديه عجائب، وإنما خلاف المعاند هل هي من قبل الله تعالى؟ وقد قدمنا (6) في كونها من قبل الله تعالى، وأن (7) ذلك

(1) قوله: (ذلك) ساقط من (ش).

(2) قوله: (وباهر) يقابله بياض في (ح).

(3) في (ت 1): (خصص).

(4) قوله: (علم) ساقط من (ح).

(5) في (ت 1) و(ح): (معجزته).

(6) قوله: (هل هي من قبل الله تعالى؟ وقد قدمنا) زيادة من (ش).

(7) قوله: (وأن) يقابله في (ش): (وإن كان).

بمثابة قوله: صدقت، فقد علم وقوع هذه أيضًا من نبينا؛ لاتفاق معانيها كما يعلم ضرورة جود حاتم وشجاعة عنتره وحلم أحنف؛ لاتفاق⁽¹⁾ الأخبار الواردة عن⁽²⁾ كل واحد منهم على كرم هذا وشجاعة هذا وحلم هذا، وإن كان كل خبر بنفسه لا يوجب العلم ولا يقطع بصحته.

والقسم الثاني يبلغ مبلغ الضرورة والقطع، وهو على نوعين؛ نوع⁽³⁾ مشتهر منتشر رواه العدد وشاع الخبر به عند المحدثين والرواة ونقله السير والأخبار، كنبع الماء من بين أصابعه وتكثير الطعام، ونوع منه اختص به الواحد والاثنان، ورواه العدد اليسير، ولم يشتهر اشتهاؤه غيره، لكنه إذا جمع على⁽⁴⁾ مثله اتفقا في المعنى واجتمعا على الإتيان بالمعجزة، كما قدمنا.

قال: وأنا أقول صدعًا بالحق: إن كثيرًا من هذه الآيات الماثورة عنه ﷺ معلومة بالقطع⁽⁵⁾، أما انشقاق القمر فالقرآن نص بوقوعه وأخبر عن وجوده ولا يعدل عن ظاهره⁽⁶⁾ إلا بدليل، وجائز، مع⁽⁷⁾ احتمال⁽⁸⁾ صحيح الأخبار من طرق كثيرة، فلا يوهن عز منا خلاف أخرج منحل عري الدين، ولا يلتفت إلى سخافة مبتدع يلقي الشك على قلوب ضعفة⁽⁹⁾ المؤمنين، بل نرغم بهذا أنفه وننبذ بالعراء سخفه، وكذلك قصة نبع الماء من بين أصابعه⁽¹⁰⁾ وتكثير الطعام، رواها⁽¹¹⁾ الثقات والعدد الكثير عن الجم الغفير والعدد الكثير⁽¹²⁾.

(1) في (ح): (لاختلاف).

(2) في (ح): (على).

(3) قوله: (نوع) ساقط من (ح).

(4) في (ح): (إلى).

(5) في (ح) و(ت): (بالحق).

(6) في (ح): (ظاهر).

(7) في (ش): (يرفع).

(8) في (ش): (احتماله).

(9) قوله: (ضعفة) ساقط من (ت).

(10) قوله: (من بين أصابعه) ساقط من (ش).

(11) في (ح) و(ت): (رواه).

(12) قوله: (والعدد الكثير) زيادة من (ش).

ومنها ما رواه الكافة عن الكافة متصلًا عمن حدث بها من جملة⁽¹⁾ الصَّحابة وأخبارهم أن ذلك كان في مواطن اجتماع كثير منهم في يوم الخندق، وفي غزوة بواط وفي غزوة الحديبية وغزوة تبوك، وأمثالها من محافل المسلمين ومجمع العساكر، ولم يؤثر عن أحد من الصَّحابة مخالفة للراوي⁽²⁾ فيما حكاه ولا إنكار لما ذكر / عنهم أنهم رأوه، كما رآه⁽³⁾، فسكوت الساكت منهم⁽⁴⁾ كنطق الناطق؛ إذ هم المنزهون عن السكوت عن⁽⁵⁾ باطل، والمداينة في كذب، وليس هناك رغبة⁽⁶⁾ ولا رهبة تمنعهم، ولو كان ما سمعوه منكراً عندهم وغير معروف لأنكروه، كما أنكر بعضهم على بعض أشياء رأوها من السُّنن والسَّير وحروف القرآن، وخطأ بعضهم بعضاً ووهمه في ذلك مما هو معلوم، فهذا النوع يلحق بالقطعي من معجزاته لما بيناه. وأيضاً فإن أمثال الأخبار التي لا أصل لها، وبُيِّنَت على باطل لا بدَّ لها على مرور الزمان⁽⁷⁾ وتداول النَّاس وأهل البحث من انكشاف ضعفها⁽⁸⁾ وخمول ذكرها كما يشاهد في كثير من الأخبار الكاذبة والأراجيف الطائفة⁽⁹⁾، وأعلام نبينا هذه الواردة من طرق الأحاد لا تزداد مع⁽¹⁰⁾ مرور الزمان إلا ظهوراً ومع تداول الفرق وكثرة طعن العدو وحرصه على توهينها وتضعيف أصلها، واجتهاد الملحد على إطفاء نورها إلا قوة وقبولاً، وللطاعن عليها إلا حسرة وغليلاً، وكذلك إخباره عن الغيوب وإنباؤه بما يكون، وكان معلوم من آياته على الجملة بالضرورة، وهذا حق لا غطاء عليه، وقد قال به من أئمتنا القاضي والأستاذ أبو بكر وغيرهما رحمهم الله تعالى، وما عندي⁽¹¹⁾ أوجب قول القائل: إن هذه القصص المشهورة

(1) قوله: (جملة) ساقط من (ش).

(2) في (ح) و(ت1): (الراوي).

(3) قوله: (ذكر عنهم أنهم رأوه، كما رآه) يقابله في (ت1) و(ح): (ذكر أنه رواه عنهم).

(4) قوله: (منهم) ساقط من (ح).

(5) في (ش) و(ح): (على).

(6) قوله: (وليس هناك رغبة) يقابله في (ح): (ورغبة).

(7) في (ت1): (الزمن).

(8) في (ح): (ضعيفها).

(9) في (ح): (الطائفة).

(10) قوله: (مع) ساقط من (ح).

(11) قوله: (عندي) زيادة من (ش).

من باب خبر (1) الواحد إلا قلة مطالعة (2) الأخبار ورواتها (3) وشغله (4) بغير ذلك من المعارف، وإلا فمن اعتنى بطرق النقل، وطالع الحديث والسَّير لم يرتب في صحة هذه القصص المشهورة على الوجه الذي ذكرناه (5)، ولا يبعد أن يحصل العلم بالتواتر عند واحد ولا يحصل عند آخر، فإن أكثر النَّاس يعلمون بالخبر كون بغداد موجودة وأنها مدينة عظيمة ودار السَّلام ودار الخلافة، وآحاد من النَّاس لا يعلم اسمها فضلاً عن وصفها. وهكذا يعلم الفقهاء من أصحاب مالك بالضرورة وتواتر النقل عنه أن (6) مذهبه (7) إيجاب قراءة أم القرآن في الصَّلَاة للمنفرد والإمام، وإجزاء النِّية في أول ليلة من رمضان عما سواه، وأن الشَّافعي يرى تجديد النِّية كل ليلة والاقتصار في المسح على بعض الرأس، وأن مذهبهما (8) القصاص في القتل في المحدود (9) وغيره، وإيجاب النِّية في الوضوء، واشترط الولي في النكاح، وأن أبا حنيفة يخالفهما في هذه المسائل وغيرهم ممن لم (10) يشتغل بمذاهبهم ولا روى أقوالهم لا يعلم هذا من مذاهبهم فضلاً عن سواهم، وعند ذكر هذه المعجزات نزيد الكلام فيها بيانا إن شاء الله تعالى، انتهى كلام القاضي رحمته.

فهذه نبذة من معجزاته وكراماته عليه السلام لا نسبة لها مما جاء في ذلك فضلاً عما لم ينقل، ولقد أحسن من قال: ما عرف محمداً عليه السلام إلا الله تعالى، فنسأل الله العظيم الجواد الكريم البر الرحيم أن يجعلنا من أمته المتبعين (11) لستته الكائنين في زمرة، بمنه ورحمته، آمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وأزواجه وعترته وسلم تسليماً كثيراً.

(1) في (ت 1): (الخبر).

(2) في (ح): (مطالعة).

(3) في (ش): (ورؤيتها).

(4) في (ح): (وشغله).

(5) في (ت 1): (ذكرناه).

(6) في (ح): (وأن).

(7) قوله: (أن مذهبه) ساقط من (ش).

(8) في (ح): (مذهبهم).

(9) قوله: (في المحدود) يقابله في (ح): (بالمحدود).

(10) في (ح) و(ت 1): (ليس).

(11) في (ح): (التابعين).

فصلٌ [في أفضلية الأنبياء على الملائكة]

ومما يتعلق بذلك أيضًا هل الأنبياء أفضل أم الملائكة؟ والصَّحيح المعروف أن الأنبياء أفضل، نص على ذلك غير واحد من أئمتنا، والخلاف في ذلك ضعيف ولا نطول بذكر الاحتجاج والاستدلال على ذلك؛ فإن المسألة ليست أكيدة في الاعتقاد، بل الأمر فيها سهل، والحمد لله.

[محبة جميع الصَّحابة، والتورع**عن ذكر الخلاف بينهم]**

(وَيَجِبُ أَنْ لَا يُذَكَّرَ أَحَدٌ مِنْ صَحَابَةِ الرَّسُولِ إِلَّا بِأَحْسَنِ ذِكْرٍ، وَإِلْمَاسَاكَ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، وَأَنْهُمْ أَحَقُّ النَّاسِ أَنْ يُلْتَمَسَ لَهُمْ أَحْسَنُ الْمَخَارِجِ، وَيُظَنَّ بِهِمْ أَحْسَنُ الْمَذَاهِبِ).

روي عنه عليه السلام أنه (2) قال: «إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا» (3).

قيل: معناه أن لا يذكروا إلا بأحسن ذكر، قاله المصنف (4).

قلت: ذكرهم بأحسن ذكر نحن مأمورون به؛ إما على طريق الوجوب أو الندب؛ لما فيه من امتثال الأمر بتعظيمهم وموالاتهم والثناء عليهم وتفضيلهم، وقد فضلهم الله تعالى في كتابه وعلى لسان نبيه، فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: 19]، ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ [التوبة: 117]، ﴿يَتْلُوهَا إِلَهِي حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: 64]، ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: 18] إلى غير ذلك من الآيات الدلالات (5) على الثناء عليهم والرضا عنهم.

(1) قوله: (أَنْ لَا) يقابله في (ح): (ولا).

(2) قوله: (أنه) زيادة من (ش).

(3) صحيح، رواه الحارث في مسنده: 748/2، برقم (742)، والطبراني في الكبير: 198/10، برقم (10448)، وأبو نعيم في الحلية: 108/4، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(4) قوله: (قاله المصنف) زيادة من (ش).

(5) في (ح): (الدالة).

وقال عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي، وَاخْتَارَ لِي أَصْحَابِي» (1).

ثم قال: «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بِأَيِّهِمْ افْتَدَيْتُمْ اهْتَدَيْتُمْ» (2).

ثم رجع إلى التخصيص فقال: «مَا قَدَرْتُ بَقَائِي فِيكُمْ! فَاقْتَدُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ» (3)، ثم قال أيضًا: «إِنْ تُطِيعُوهُمَا تَرْشُدُوا» (4)، يعني: أبا بكر وعمر.

وقال أيضًا: «لَوْ لَا أَنْكُمَا تَخْتَلِفَانِ مَا شَاوَرْتُ غَيْرَكُمَا» (5).

وأما ذكرهم بالقبيح فحرام محرم؛ لما فيه من تنقصهم وذمهم ونفي فضلهم ومخالفة الكتاب والسنة والإجماع، وأما ذكرهم بما ليس بحسن (6) ولا قبيح فلم يتعرض له المصنف بل ذكر أحد الطرفين وهو ذكرهم عليه السلام بأحسن ذكر وبقبي (7) الآخر بطريق المفهوم، وهو الذكر بالقبيح، وظاهر كلامه يقتضي المنع من ذكرهم بالحسن والمباح لحصره (8) الأحسنية في ذلك.

قال بعض الناس: ويحتمل أن يكون تركه المصنف إما (9) / لقلته أو لأنه لا يقع إلا

1/66

(1) ضعيف، رواه ابن أبي عاصم في السنة: 483/2، برقم (1000)، والطبراني في الكبير: 140/17، برقم (349)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد: 454/2، جميعهم عن عويم بن ساعدة رضي الله عنه.

(2) موضوع، ذكره ابن بطة في الإبانة: 564/2، برقم (702)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم: 925/2، برقم (1760)، والكناني في تنزيه الشريعة: 419/1، برقم (33)، والفتني في تذكرة الموضوعات، ص: 98.

(3) صحيح، رواه الترمذي: 668/5، في باب مناقب عمار بن ياسر وكنيته أبو اليقظان رضي الله عنه، من كتاب أبواب المناقب، برقم (3799)، وابن ماجه: 37/1، في باب فضل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، من كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، برقم (97)، عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

(4) رواه الأجرى في الشريعة: 1873/4، برقم (1344)، وأبو نعيم الأصبهاني في فضائل الخلفاء الراشدين، ص: 146، برقم (180)، عن أبي قتادة رضي الله عنه.

(5) ضعيف، رواه إسحاق بن راهويه في مسنده: 88/2، برقم (553)، عن ابن عباس، ولفظه: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما: «لَوْ أَنْفَقْتُمَا لِي مَا شَاوَرْتُ غَيْرَكُمَا».

وروى أحمد في مسنده، برقم (17994)، عن ابن عَنَمٍ الْأَشْعَرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ: «لَوْ اجْتَمَعْتُمَا فِي مَشُورَةٍ مَا خَالَفْتُمَا».

(6) في (ش): (حسن).

(7) في (ت1): (ونفي).

(8) في (ت1): (للأمر).

(9) قوله: (إما) ساقط من (ح).

تابعًا للذكر الحسن، وبالجملة فالمراد أن لا يتأول عليهم في خلافهم وقتالهم طلب دنيا أو حمية أو أمرًا يناقض الدين، بل (1) لا يذكر أحد منهم إلا ويرضى (2) عنه ويشنى (3) عليه، وأن يعتقد فيهم التفضيل بما فضلوا به من صحبة رسول الله ﷺ ومناقبهم معروفة مشهورة في كتب الحديث والسِّير وغيرهما، ولو لا خشية الإطالة لكتبنا في ذلك أوراقًا يجاوز عددها (4) المائتين.

وقوله: (وَالْإِنْسَاكَ عَمَّا شَجَرِيْنَهُمْ) يريد: والكف عما وقع بينهم من الخلاف والمقاتلة، ومعنى شَجَرَ: وقع واختلط واشتبك، مأخوذ من دخول الشجر بعضها في بعض، والذي شجر بينهم قيل: هو ما وقع في التنازع والقتال (5) بصفين لعلي ومعاوية ويوم الجمل بين علي والزبير (6) وطلحة، وغير ذلك من وقائعهم، وقد تقدم قوله ﷺ: «إِذَا ذَكَرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا» (7) وتفسيره آنفًا. وقال ﷺ: «لَا تُؤْذُونِي فِي أَصْحَابِي» (8).

وروي أن ميمون بن مهران؛ سئل عن أهل الصفين فقال: تِلْكَ دِمَاءُ طَهَّرَ اللَّهُ يَدَيَّ مِنْهَا، فلا أريد أن أخضب لِسَانِي بها، ويروي ذلك عن الحسن أيضًا، وعن عمر بن عبد العزيز مثله (9).

وروي أن أهل البصرة أرسلوا إلى عبيد الله بن عمير يسألونه عن أمر علي وعثمان فأجابهم بقوله تعالى: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: 134] (10).

(1) في (ش): (بأن).

(2) في (ح) و(ت1): (بالرضا).

(3) في (ت1) و(ح): (والثناء).

(4) قوله: (عددها) ساقط من (ش).

(5) في (ح): (القتل).

(6) قوله: (علي والزبير) يقابله في (ح): (الزبير وعلي).

(7) تقدم تخريجه، ص: 415 من هذا الجزء.

(8) تقدم تخريجه، ص: 82 من هذا الجزء.

(9) رواه الدينوري في المجالسة وجواهر العلم: 148/5، برقم (1965)، وأبو نعيم في الحلية: 114/9،

عن عمر بن العزيز رحمته الله.

(10) رواه ابن الأعرابي في معجمه: 709/2، برقم (1440)، والطبراني في الكبير: 105/1، برقم (170)،

وعن بعض الأئمة: أصحاب رسول الله ﷺ كلهم عيون، ودواء العين ألا تمس (1)، و«مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَغْنِيهِ» (2).

وقوله: (وَأَنَّهُمْ أَحَقُّ... إِلَى آخِرِهِ) معناه: أنه يحمل ما وقع منهم من قتال (3) وخلاف على أن كلاً منهم معتقداً فيه الصواب، ويحتمل أن يكون الظن هنا بمعنى اليقين (4)، كما جاء في غير موضع ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَظَنُّوا أَنَّهُم مُّوَاقِعُوهَا﴾ [الكهف: 53] ﴿وَوَظَنُوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ﴾ [التوبة: 118]، ويحتمل أن يكون على بابه، لا يقال: إن كلام المصنف رحمه الله ظاهره التناقض؛ لأن التماس أحسن المخارج لهم في الوقائع فرع ثبوت الخوض في ذلك، وقد تقدم النهي عن الخوض في ذلك (5) بقوله: (وَالْإِمْسَاكُ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ)؛ لأننا نقول: المعنى (6) إمساك العوام لا العلماء؛ لأن العلماء هم المأمورون بالبيان وإزالة الإشكال؛ لقوله تعالى: ﴿لَتُبَيِّنَنَّاهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ [آل عمران: 187]، بخلاف العوام، فإنهم (7) لا يجوز لهم الكلام في ذلك؛ لفرط جهلهم وعدم معرفتهم بالتأويل.

قال الغزالي رحمه الله: واعتقاد أهل السنة تركية (8) جميع الصحابة والثناء عليهم كما أثنى الله سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ عليهم، وما جرى بين معاوية وعلي رضي الله عنهما كان مبنياً على الاجتهاد ولا منازعة من معاوية في الإمامة؛ إذ ظن علي رضي الله عنه أن تسليم (9) قتلة عثمان مع كثرة عشائرتهم واختلاطهم بالعسكر يؤدي إلى اضطراب أمر الأمة في بدايتها؛ فرأى

عن عبيد بن عمير رحمه الله.

(1) قوله: (ألا تمس) يقابله في (ح): (الأنمد).

(2) صحيح، رواه الترمذي: 558/4، في باب من أبواب الزهد، برقم (2317)، وابن ماجه: 1315/2، في باب كف اللسان في الفتنة، من كتاب الفتن، برقم (3976)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(3) في (ح): (قتل).

(4) قوله: (اليقين) ساقط من (ش).

(5) قوله: (وقد تقدم النهي عن الخوض في ذلك) ساقط من (ش).

(6) قوله: (المعنى) ساقط من (ح).

(7) في (ح): (لأنهم).

(8) قوله: (أهل السنة تركية) يقابله في (ح): (تركية أهل السنة)، بتقديم وتأخير.

(9) قوله: (أن تسليم) زيادة من (ح).

التَّأخير أصوب، ورأى معاوية رضي الله عنه أن تأخير أمرهم مع عظيم ⁽¹⁾ جنايتهم يورث ⁽²⁾ الإغراء بالأئمة، وتعرض الدماء للسفك، وقد قال أفاضل ⁽³⁾ العلماء: كل مجتهد مصيب، وقال قائلون: المصيب واحد، ولم ⁽⁴⁾ يذهب إلى تخطئة علي رضي الله عنه وتحصيل الصَّواب ⁽⁵⁾.

وقال أبو بكر بن فورك رحمته الله: أما طلحة والزبير فأصابا في ⁽⁶⁾ بيعتهما وأخطأ في نكث البيعة، ثم رجعا بعد ذلك وندما فهاتا على الندم والتوبة من مخالفته ⁽⁷⁾، ثم قال بعد ذلك ما معناه: إن عائشة رضي الله عنها لم تقصد الحرب معه، وإنما قصدت الإصلاح فوقع الحرب على غير بصيرة من ⁽⁸⁾ الطائفتين في ⁽⁹⁾ الغرض والقصد.

وأما قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: 33] فإن خروجها على خلاف ⁽¹⁰⁾ هذا الوجه، بل كانت أمرة بالمعروف ناهية عن المنكر مسكنة ⁽¹¹⁾ للفتنة الواقعة بين الفئتين مصلحة بين الطائفتين، وهذا الأمر يستوي فيه الرجال والنساء.

ومن ذلك قولها لأُم سلمة رضي الله عنها، لما عاتبتهَا في الخروج: ما أقبلني لوعظك، وليس الأمر كما تظنين، ولنعم المسير؛ فزعت إلى فئتين متشاحتين، أن أفعل ⁽¹²⁾ ففهي غير حرج، وإن أخرج فيلما لا بد من الازدياد منه ⁽¹³⁾.

(1) في (ت): (عظم).

(2) في (ش): (يوجب).

(3) في (ح): (أفاضيل).

(4) قوله: (ولم) يقابله في (ت): (وبعضهم لم).

(5) في (ت): (الصلاة).

(6) قوله: (في) ساقط من (ت).

(7) قوله: (ثم رجعا بعد ذلك وندما فهاتا على الندم والتوبة من مخالفته) ساقط من (ح).

(8) في (ت): (في).

(9) في (ت): (من).

(10) في (ح): (غير).

(11) في (ش): (سكينة)، وقوله: (مسكنة) ساقط من (ح).

(12) في غريب الحديث، والفائق: (أقعد).

(13) قوله: (ومن ذلك... الازدياد منه) زيادة من (ش). والحديث رواه ابن قتيبة في غريب الحديث: 487/2، والزمخشري جار الله في الفائق في غريب الحديث: 169/2.

وأما (1) أهل الشام وخلافهم على علي عليه السلام فإنهم كانوا في مخالفتهم مخطئين، إلا أنهم كانوا متأولين مجتهدين لا يبلغ بخطئهم كفرًا ولا فسقًا.

قال: فأما خلاف الخوارج له (2) فإنهبغي وفسق وضلال، وتأولوا عليه ما لا يليق به وأخطأوا فيه وأنكروا عليه أمر التحكيم الذي كان مصيبًا فيه (3)، وكفروه عليه (4)، وهم كانوا أحق به حتى ألجأهم ذلك إلى قتله عليه السلام، وهو الإمام الحق المقتول بظلم علي عليه السلام (5).

قال: وأكثر أصحاب الحديث يقولون بحديث سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وآله أن مدة خلافة (6) النبوة والرسالة (7) تمت بموت علي عليه السلام؛ لأنه قال صلى الله عليه وآله (8): «الْخِلَافَةُ بَعْدِي ثَلَاثُونَ سَنَةً» (9)، وذلك إحدى معجزاته صلى الله عليه وآله فإنه أخبر عن غيب يكون بعده، فكان كما أخبر به صلى الله عليه وآله.

قال: واعلم أن قول جملة (10) أهل السنة والجماعة فيما شجربين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وما أريق بينهم من الدماء؛ ترك تطلب (11) الغيب وتتبع المساوي، والترحم على الجماعة، وعند ذلك يقولون (12): ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان. ويدل قوله صلى الله عليه وآله: «إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا» (13) / على ذلك.

66/ب

(1) في (ش) و(ح): (فأما).

(2) قوله: (له) ساقط من (ح).

(3) قوله: (وأنكروا عليه... مصيبًا فيه) ساقط من (ح).

(4) قوله: (عليه) ساقط من (ح).

(5) قوله: (ولهو... عنه) ساقط من (ش).

(6) في (ش): (الخلافة).

(7) قوله: (النبوة والرسالة) يقابله في (ح): (الرسالة والنبوة)، بتقديم وتأخير.

(8) قوله: (لأنه قال صلى الله عليه وآله) يقابله في (ح): (قال: وأكثر أصحاب الحديث).

(9) حسن صحيح، رواه البزار في مسنده: 280/9، برقم (3828)، وابن حبان في صحيحه: 392/15، في

كتاب إخباره صلى الله عليه وآله عن مناقب الصحابة، برقم (6943)، عن سفينة عليه السلام.

(10) قوله: (جملة) ساقط من (ح).

(11) في (ح): (طلب).

(12) في (ش): (يقرأون).

(13) تقدم تخريجه، ص: 415 من هذا الجزء.

يعني: عن تطلب معايهم لا عن الترحم عليهم، وقال عليه السلام: «دَعُوا لِي أَصْحَابِي» (1). قال: «وَمَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَقَدْ سَبَّنِي» (2)، وعلى ذلك درج التابعون (3) لهم بإحسان، انتهى كلام بن فورك رحمته الله.

(وَالطَّاعَةُ لِأَمَّةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ وَلاَةِ أُمُورِهِمْ وَعُلَمَائِهِمْ)

الطاعة: فعلة من طاع يطوع إذا انقاد، يقال (4): فلان طوع يدك وفرس طوع (5) العنان: إذا كان سلساً، والأئمة جمع إمام، والإمامة أعم من الخلافة؛ إذ كل خليفة إمام ولا ينعكس، وللإمام شروط إذا استكملها استحق هذا الاسم. قال الغزالي رحمته الله: شرائط الإمامة بعد الإسلام والتكليف خمسة المذكورة. قلت: بلا خلاف، ثم قال: والورع (6) والعلم والكفاية ونسبة قریش، فإذا اجتمع عدد من الموصوفين بهذه الصفات في الإمام انعقدت (7) له البيعة (8) بأهل العقد والحل من أكثر (9) الخلق، والمخالف للأكثر باغ (10) يجب رده إلى الانقياد إلى الحق (11)، انتهى كلام الغزالي رحمته الله (12).

قيل: والإمامة على (13) أربعة أوجه؛ إمامة وحي ووراثه وعبادة ومصلحة؛ فالأولى: النبوة، والثانية: العلم، والثالثة: الصلاة، والرابعة: الخلافة، وكلها ثابتة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

(1) صحيح، رواه أحمد في مسنده، برقم (13812)، والبزار في مسنده: 16/16، برقم (9040)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(2) ضعيف، رواه ابن عدي في الكامل: 352/5.

(3) قوله: (التابعون) يقابله في (ح): (الصحابة والتابعين).

(4) في (ش): (يقول).

(5) قوله: (يدك وفرس طوع) ساقط من (ح).

(6) في (ح): (الورع).

(7) قوله: (الإمام انعقدت) يقابله في (ح): (الإمام فإن انعقدت).

(8) قوله: (في الإمام انعقدت له البيعة) يقابله في (ش): (فالإمام من انعقدت له البيعة).

(9) في (ش): (أكبر).

(10) في (ح): (بإثم).

(11) في (ح): (الخلق).

(12) قواعد العقائد، للغزالي: 1/229.

(13) قوله: (على) ساقط من (ح).

وأما الولاية⁽¹⁾ فهم: الحكام، وأمورهم: أحكامهم وشؤونهم والطاعة لهؤلاء واجبة؛ لقوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: 59] وهم أمراء الحق والعاملون⁽²⁾ بأمر الله تعالى وأمر السنة، الأمرون بالمعروف والناهون عن المنكر. قيل: وكان الخليفة يقول⁽³⁾: أطيعوني ما عدلت فيكم فإن خالفت فلا طاعة لي عليكم.

وعن أبي حازم عن مسلمة بن عبد الملك أنه قال له: أستم أمرتم بطاعتنا في قوله تعالى: ﴿وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: 59] قال له: أليس يرغب عنكم إذا خالفتكم؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: 59]. وعنه رحمه الله: «مَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي»⁽⁴⁾، وقيل: هم العلماء الدينيون العاملون بعلمهم الأمرون بالمعروف والناهون عن المنكر. وروى⁽⁵⁾: «مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»⁽⁶⁾، وهذا إجماع الصحابة، فطاعتهم⁽⁷⁾ حتم؛ إذ بهم تقام الأحكام وتحفظ الفروج والأموال وتحقق الدماء وتزول الفتنة، فيجب على جميع المسلمين بعد علمهم بوجوب طاعتهم؛ الانقياد لهم وامثال أمرهم.

(وَاتَّبَاعُ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَاقْتِفَاءُ أَثَارِهِمْ، وَالِاسْتِفْقَارُ لَهُمْ).

الاتباع والافتقار معناهما واحد، يقال: تبع القوم بالكسر تبعًا وتباعة بالفتح: إذا مشيت خلفهم، أو مروا بك فمضيت معهم، وكذلك اتبعتهم، وهو افتعلت، وأتبع القوم على أفعلت⁽⁸⁾،

(1) قوله: (الولاية) يقابله في (ت1): (ولاية الأمور)، وفي (ح): (الأمر).

(2) في (ت1): (والعاملون)، وقوله: (الحق والعاملون) يقابله في (ح): (الخلق العاملون).

(3) قوله: (الخليفة يقول) يقابله في (ش): (الخلفاء يقولون).

(4) رواه ابن أبي عاصم في السنة: 2/507، برقم (1067)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(5) في (ت1) و(ح): (روي).

(6) رواه البخاري: 47/9، في باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، من كتاب الأحكام، برقم (7143)، وأحمد في مسنده، برقم (2702)، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(7) في (ح): (بطاعتهم).

(8) في (ت1) و(ح): (افتعلت)، وما اخترناه موافق لما في صحاح الجوهر.

إذا كانوا قد سبقوك فلحقهم (1)، وتقول: قفوت أثره فقفوا وقفوا أي (2): اتبعته (3)، وقفيت على أثره بفلان (4) أي: أتبعته إياه (5).

قال تعالى: ﴿ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِم بِرُسُلِنَا﴾ [الحديد: 27] ومنه الكلام المقفى، ومنه قوافي الشعر؛ لأن بعضها تتبع أثر بعض.

قال الجوهري: والسلف: المتقدمون، وسلف الرجل: آباؤه المتقدمون، والجمع أسلاف وسلاف (6)، والصالح اسم فاعل من صلح: إذا استقامت أموره وأحواله.

قال الشيخ أبو إسحاق في معانيه وابن قرقول (7) صاحب مطالع الأنوار: الصالح هو القائم بما يلزمه من حقوق (8) الله تعالى وحقوق الناس (9)، وصالح من قولهم: السلف الصالح مفرد، يراد به الجنس، ولو قال الصالحين: لصح، وكذلك السلف.

فائدة: العبد الصالح يطلق على النبي والولي، قال الله تعالى في إسماعيل وإدريس وذا الكفل: ﴿كُلٌّ مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ [الأنعام: 85] وقال تعالى في صفة يحيى عليه السلام: ﴿وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ [آل عمران: 39]، وقال تعالى: ﴿فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ [النساء: 69]، والآيات والأحاديث في هذا كثيرة.

وقال بعض المتأخرين: الصلاح يحصل (10) بمعرفة (11) الله تعالى وتصديق الرسل واتباع ما جاء به رسوله (12)، ومجاهدة النفس.

(1) الصحاح، للجوهري: 3 / 1190.

(2) في (ت 1) و(ح): (إذا).

(3) قوله: (واتبعته القوم... وقفوا أي) ساقط من (ح).

(4) في (ح) و(ت 1): (لفلان).

(5) الصحاح، للجوهري: 6 / 2466.

(6) الصحاح، للجوهري: 4 / 1376.

(7) في (ش): (فورك).

(8) في (ش): (حق).

(9) مطالع الأنوار، لابن قرقول: 4 / 282.

(10) قوله: (الصلاح يحصل) يقابله في (ح): (الصالح الذي يصلح).

(11) قوله: (بمعرفة) غير قطعي القراءة في (ح).

(12) قوله: (رسوله) زيادة من (ش).

قلت (1): قوله: ومجاهدة النفس لا يحتاج إليه؛ لأنه ليس بشيء زائد على ما جاء به النبي ﷺ، كل الصيد في جوف الفرا، والمراد أن اتباع السلف ﷺ فيما نقلوه إلينا واستنبطوه من الكتاب والسنة علينا واجب، وهذا والله أعلم في حق من لم يبلغ رتبة (2) الاجتهاد، فيلزمه تقليدهم فيما استنبطوه من الأحكام، وأما الاعتقاد (3) فقد تقدم الكلام عليها.

والاستغفار: طلب المغفرة، وأصلها من الغفر، وهو الستر، فمعنى غفر الله ذنوبك، أي: سترها، وقد تقدم هذا.

(وَتَرَكَ الْمِرَاءَ وَالْجِدَالَ فِي الدِّينِ، وَتَرَكَ كُلَّ مَا أَحْدَثَهُ الْمُحَدِّثُونَ)

أصل المراء في اللغة: الاستخراج، مأخوذ من مريت الناقة: إذا مسحت ضرعها لتدر، ومريت الفرس: إذا استخرجت ما عنده من الجرب بسوط أو غيره.

وقال ابن الأنباري: يقال: أمرى فلان فلانًا إذا استخرج ما عنده من الكلام⁽⁴⁾.

قلت: فكأن كل واحد من المتمايين وهما المتجادلان يمرى ما عند صاحبه أي: يستخرجه، ولما فيه من معنى المغالبة عدي بعلى⁽⁵⁾، كما تقول: غلبته على كذا، ويقال⁽⁶⁾: مريته حقه إذا جحدته، ويقال: المراء جحود الحق بعد ظهوره، والجدال مصدر جادل جدالًا ومجادلة، وهو في اصطلاح النظار تحارض وتفاوض يجري بين المتنازعين فصاعدًا لتحقيق حق أو إبطال باطل أو تغليب⁽⁷⁾ ظن، وهو مأخوذ من الجدل وهو القتل، ومنه الجديلة⁽⁸⁾، وهي القطعة من الحبل المحكم قتلها، ومنه أجدل في الصقر⁽⁹⁾ مأخوذ من معنى الشهامة والتشمر؛ لالتفاف أحد الخصمين على الآخر حتى كأن كل واحد منهما

(1) قوله: (النفس، قلت) ساقط من (ش).

(2) في (ح): (مرتبة).

(3) فی (ش): (الاعتقادات).

(4) انظر: الزاهر في معاني كلمات الناس، لابن الأنباري: 1/ 350.

(5) فی (ح): (فعلى).

(6) قوله: (ويقال) يقابله في (ح): (أويقال).

(7) قوله: (أو لتغليب) يقابله في (ح): (والتغليب).

(8) ما يقابل قوله: (الجديلة) بياض في (ح).

(9) في (ح): (السفر).

يلتف لخصمه ويلف (1) كلامه بكلامه، وهذا راجع إلى معنى الاستخراج، وقد قيل بذلك (2) - أعني: أن معنهما واحد -، وكذا (3) فسرهُ الجوهري.

المراء: الجدل، قال بعضهم: وحكم الجدل تابع لمقصد (4) صاحبه؛ فإن قصد التعتت والعناد وإظهاره على خصمه (5)، أو خاصم في الحق بعد ظهوره، أو يباطل أو غلب على الظن أن خصمه لا ينفع معه الجدل، أو كان مما ليس تحته عمل، وإنما سبيله الاعتقاد (6) كالإيمان بمتشابه القرآن وأحاديث الصفات فممنوع.

وروي عن مالك رحمته الله أنه كان يقول: إن أهل بلده (7) يكرهون الجدل والبحث، والنظر إلا فيما عنه عمل دون ما سبيله الإيمان واعتقاده (8)؛ فإنهم لا يرون فيه جدلاً (9) ولا مناظرة، وإليه الإشارة بقوله رحمته الله: «مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هَذَاهُمْ إِلَّا أَوْتُوا الْجَحَلَ» (10).

وقال مالك أيضاً: إن (11) هذا الجدل ليس من الدين في شيء، وذكر أهل القدر فقال: هم شر من الخوارج؛ لأن الخوارج إنما تكلموا في الذنوب، وهؤلاء تكلموا في أمر الله تعالى، ورأيتهم أهل طيش وسخافة عقول.

وقال أيضاً: إذا أتانا رجل أجدل من رجل أنترك ما علمناه من الحق لجداله، وقال عبد الله بن عمر رحمتهما الله: «أَمَا أَنَا فَعَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي فَإِنْ كُنْتَ شَاكًّا فَادْهَبْ إِلَى شَاكٍّ مِثْلِكَ

(1) في (ش): (ويكف).

(2) قوله: (الاستخراج، وقد قيل بذلك) ساقط من (ح).

(3) في (ت 1) و(ح): (وكذلك).

(4) في (ش): (للقصد).

(5) في (ت 1) و(ح): (صاحبه).

(6) قوله: (الاعتقاد) غير قطعي القراءة في (ح).

(7) في (ح): (بلدنا).

(8) في (ح): (والاعتقاد).

(9) في (ت 1) و(ح): (جدالاً).

(10) حسن، رواه الترمذي: 378/5، في باب من أبواب تفسير القرآن، برقم (3253)، وابن ماجه:

19/1، في باب اجتناب البدع والجدل، من كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، برقم (48)، عن

أبي أمامة رحمته الله.

(11) قوله: (إن) ساقط من (ح).

فناظره (1).

وقال عمر (2) بن عبد العزيز: إنما أنا متبع ولست بمبتدع، وإنما ضرب عمر رضي الله عنه صبيغاً؛ لتعاطيه علم المشكلات التي لا يعلم تأويلها إلا الله تعالى، والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا (3)، فمدحهم على الوقف (4) عما لا علم لهم به، وقالوا ما أمرهم به، وتعسف الخوارج فقالوا ما لا يعلمون فهلکوا.

قال مالك رضي الله عنه: وقد ابتلي عمر رضي الله عنه بمثل هذه الأشياء، فنطق فيما لا شك فيه عنده وأمسك عما سوى ذلك، وهذا (5) فعل الراسخين في العلم، وإن كان المقصود من الجدل إظهار (6) الحق، والرد على من خالفه والتثبت للمسائل فمندوب، وقد يجب.

فروع: المذاكرة تفيد خمس خصال: إيضاح الحجة (7)، وإبطال الشبهة، ورد المخطئ إلى الصواب، والضال إلى الرشاد والزائف إلى صحة (8) الاعتقاد، مع الذهاب إلى التعلم (9)، وطلب التحقيق.

وإنما أراد المصنف رحمته الله كراهية مناظرة أهل الأهواء والمبتدعة ومجادلتهم، والنَّدب إلى ترك مكالمتهم، انتهى كلامه.

قال غيره (10): لأن فيها بسطتهم وتأمينهم، وإظهار بدعتهم، وإعلان ضلالهم، وهو ضد ما يجب من هجرانهم ومعاقبتهم وإخفائهم وترك مواصلتهم والسلام (11).

(1) رواه ابن بطة في الإبانة الكبرى: 404/1، برقم (307)، وأبو نعيم في الحلية: 112/9، عن مالك بن أنس رحمته الله.

(2) في (ح): (محمد).

(3) قوله: (كل من عند ربنا) ساقط من (ح).

(4) في (ح): (الوقوف).

(5) في (ش): (وهو).

(6) في (ح): (ظاهر).

(7) قوله: (إيضاح الحجة) يقابله في (ت1) و(ح): (إبقاء الحق).

(8) قوله: (إبقاء الحق، وإبطال... والزائف إلى صحة) ساقط من (ح).

(9) في (ت1): (التعليم).

(10) قوله: (قال غيره) ساقط من (ح).

(11) في (ح) و(ت1): (والصلاة).

عليهم، وقد يقع للولدان والجهال شبهة فتشوش عليهم الاعتقاد الصَّحيح؛ ولذلك يقال (1): لا تمكن زائغ القلب من أذنك، وهذا هو مراد مالك رحمته، بقوله: ليس الجدال من الدِّين.

فالحاصل أن الجدال إن استلزم مفسدة مُنْعَ، وإلا فلا.

قال: ومن أدب الجدال المباح: تجنب الاضطراب بما سوى اللسان من الجوارح والأركان، والاعتدال في رفع الصوت، وحسن الإصغاء إلى كلام صاحبه، وأن يجعل الكلام مناوبة لا مناهبة، والثبات على الدَّعوى إن كان مجيئاً، والإصرار على السُّؤال إن كان سائلاً، والاحتراز عن (2) التعنت والتَّعصب والمغالبة، وقصد الانتقام (3)، فكل ذلك يذهب طراوة الكلام وحائل بينه وبين المرام، ولا يتكلم فيما لا يقع له (4) علمه، ولا في موضع يتقي به، أو فيه جماعة يشهدون لخصمه بالزور، أو يزدرون كلامه، ويتجنب (5) الرياء والمباهاة والضحك واللجاج وترك قبول الحق، وأن يجري مجرى الممثل لما أمره الله من الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر.

وبالجملة (6) فيقدم المكلف تقوى الله في جميع أموره؛ لأن التقوى رأس كل صلاح، وقائدة كل خير، ومعين على التوفيق، انتهى كلامه.

قلت: وانظر قول الشَّافعي رحمته: ما ناظرت أحداً إلا أحببت أن يوفق ويسدد ويكون عليه من الله حافظ، أو كلاماً هذا معناه، فما أحسن حال المتناظرين إذا كان قصد كل واحد منهما هذا القصد، وحينئذ تظهر المشكلات، وتنحل العضلات، ويتبين الحق، وتظهر بركة الصدق، وتشرق بنوره القلوب، وتغفر ببركة هذه المناظرة كبار الذُّنوب، وتحف الملائكة بمجلسهم، ويتجاوز عن (7) مسيئتهم ببركة محسنهم (8)، هم القوم الذي لا

(1) في (ح): (يقول).

(2) في (ت 1) و(ح): (من).

(3) في (ح): (الارتفاع).

(4) في (ح): (به).

(5) في (ت 1): (ويجتنب).

(6) قوله: (وبالجملة) ساقط من (ح).

(7) في (ح): (من).

(8) قوله: (محسنهم) ساقط من (ح).

يشقى جلسهم، ولقد أُرشدنا نبينا ﷺ ونبهنا على أصل كل خير وتوفيق بقوله ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، فمن حسنت نيته كان على ما وصفناه، ومن ساءت نيته كان على الضد من ذلك، يصدق ذلك قوله ﷺ: «فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ» / الحديث (1)، عصمنا الله وإياكم من سوء النيات، ووفقنا وإياكم للإخلاص في الأعمال الصالحات.

1/67

وقوله: (وَتَرَكُ كُلُّ مَا أَخَذْتَهُ الْمُخْدِثُونَ) هذا لقوله (2) ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ» (3)، وقوله: «مَنْ أَخَذَتْ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ» (4)، وقد علمنا أن النبي ﷺ لم يمت إلا بعد تمهيد قواعد الدين وبيانه، وتأسيس قواعده وأركانه، وإيضاح كل ما يحتاج إليه من الأحكام الخمسة، ثم أحال على كتاب الله تعالى ثم على رسوله ﷺ (5) ثم على أصحابه رضي الله عنهم أجمعين.

بقوله ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنْ بَعْدِي، عَصُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ» (6)، مع قوله ﷺ: «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بِأَيِّمُ اقْتَدَيْتُمْ اهْتَدَيْتُمْ» (7). وكل (8) ما كان في كتاب الله تعالى أو سنة نبيه ﷺ، أو عليه عمل أصحابه (9) ﷺ والتابعين لهم بإحسان؛ فهو دين الله تعالى الذي يدان به، وما خالفه فهو بدعة وضلالة مردود على صاحبه غير مقبول؛ إذ لو كان في غير ذلك خير - أعني الكتاب والسنة - لنبهنا

(1) تقدم تخريجه، ص: 45 من هذا الجزء.

(2) قوله: (وَتَرَكُ كُلُّ مَا أَخَذْتَهُ الْمُخْدِثُونَ) هذا لقوله) ساقط من (ح).

(3) صحيح، رواه أبو داود: 200/4، في باب لزوم السنة، من كتاب السنة، برقم (4607)، والترمذي: 44/5، في باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، من كتاب أبواب العلم، برقم (2676)، عن العرياض بن سارية رضى الله عنه.

(4) متفق على صحته، رواه البخاري: 184/3، في باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، من كتاب الصلح، برقم (2697)، ومسلم: 1343/3، في باب نقض الأحكام الباطلة، ورد محدثات الأمور، من كتاب الأفضية، برقم (1718)، عن عائشة رضى الله عنها.

(5) قوله: (ثم على رسوله ﷺ) ساقط من (ش).

(6) تقدم تخريجه، ص: 356 من هذا الجزء.

(7) تقدم تخريجه، ص: 416 من هذا الجزء.

(8) في (ش): (فكل).

(9) في (ش): (الصحابه).

عليه عليه السلام؛ إذ كان حريصاً كل الحرص على نصح الأمة وإرادة الخير ⁽¹⁾ لنا، فجزاه الله عنا أفضل ما جزى نبياً عن أمته، وجعلنا من أمته المتبعين لسته، الكائنين في زمرة، بفضله ومته.

وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين، وآله وأصحابه وعترته أجمعين، وسلم تسليماً كثيراً، والحمد لله رب العالمين، أولاً وآخراً، وباطناً وظاهراً، وهو حسبنا ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.



(1) قوله: (وإرادة الخير) يقابله في (ح): (وإرادة لنا الخير).

بَابُ مَا يَجِبُ مِنْهُ الْوُضُوءُ وَالْغُسْلُ

ينبغي أن نصدر هذا الباب بمقدمة مختصرة في أصول⁽¹⁾ الفقه، يحتاج إليها الطالب، ولا يستغني عنها؛ بل لا يسعه جهلها، ثم نشرع بعد في تتبع ألفاظ الكتاب، فنقول وبالله التوفيق:

أصول⁽²⁾ الفقه: أدلتها الكلية⁽³⁾.

[تعريف الفقه]

والفقه اصطلاحًا: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية⁽⁴⁾ المكتسبة من أدلتها التفصيلية.

فقولنا: (العلم) جنس تحته التصورات، والتصديقات، ويندرج تحته العلم بالذوات والصفات، ونعني بـ (التصور)⁽⁵⁾: مجرد فهم الشيء، وبـ (التصديق): الحكم على الحقيقة بنفي، أو إثبات، أو شك.

وقولنا: (بالأحكام) يُخرج التصورات، والعلم بالذوات، والصفات⁽⁶⁾ كعلمنا بأن الأسود ذات والسواد صفته⁽⁷⁾.

وقولنا: (الشرعية) يُخرج الأحكام العقلية ككون الشيء مثلاً⁽⁸⁾ لشيء آخر أو مخالفاً⁽⁹⁾ له.

(1) في (ت1): (أصل).

(2) في (ت1): (أصل).

(3) قوله: (الكلية) زيادة من (ش).

(4) في (ح): (والعقلية).

(5) في (ش): (بالتصوير).

(6) قوله: (ونعني بالتصور... بالذوات والصفات) ساقط من (ح).

(7) في (ت1)، (ح): (صفة).

(8) قوله: (مثلاً) ساقط من (ح).

(9) قوله: (أو مخالفاً) يقابله في (ح): (ومخالفاً).

وقولنا⁽¹⁾: (العملية) يخرج أصول الفقه؛ لأنها علم بأحكام شرعية لكن ليست عملية بل علمية.

وقولنا: (المكتسبة من أدلتها التفصيلية) يخرج ما عند المقلد؛ لأنه علم بحكم شرعي عملي مكتسب؛ لكنه ليس مكتسباً له⁽²⁾ عن أدلته⁽³⁾ التفصيلية، بل هو مكتسب له من دليل عام؛ لأنه⁽⁴⁾ يقول⁽⁵⁾: أفتاني المفتي، وكل ما أفتاني المفتي به⁽⁶⁾ فهو حكم الله تعالى في حقي، وحق من قلده بالإجماع، فهذا⁽⁷⁾ دليل عام لا يدل على خصوص الحكم الذي يصير إليه المستدل⁽⁸⁾ عليه فقيهاً⁽⁹⁾.

[تعريف الحكم الشرعي]

وإذا ثبت هذا، فالحكم الشرعي: كلام الله تعالى القديم المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير.

فقولنا⁽¹⁰⁾: (كلام الله) أجود من قول من قال: خطاب الله؛ لأن الخطاب إنما يكون من اثنين، وحكمه تعالى⁽¹¹⁾ قديم؛ فلا يصح فيه الخطاب، وإنما يكون ذلك في الحادث.

و(القديم): يخرج الحادث الألفاظ⁽¹²⁾ التي هي أدلة الحكم، فإنها كلام الله تعالى،

(1) في (ح): (وقوله).

(2) قوله: (له) ساقط من (ش).

(3) في (ش): (أدلة).

(4) في (ش): (لا).

(5) في (ح): (يقال).

(6) قوله: (وكل ما أفتاني المفتي به) ساقط من (ح).

(7) في (ت 1): (فهو).

(8) في (ش): (المستدل).

(9) في (ش): (فقيهاً).

(10) في (ت 1)، (ح): (وقولنا).

(11) قوله: (القديم المتعلق... وحكمه تعالى) ساقط من (ج).

(12) في (ت 1) و(ح): (بالألفاظ).

وهو متعلق بأفعال المكلفين نحو: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: 43] فلو كانت (1) حكمًا؛ لاتحد الدليل والمدلول.

وقولنا: (المتعلق بأفعال المكلفين) يخرج (2) المتعلق بالجماد نحو قوله تعالى:

﴿وَيَوْمَ نُسِيرُ الْجِبَالَ﴾ [الكهف: 47] فإنه (3) كلام متعلق بالجماد، ونحو ذلك.

وقولنا: (بالاقتضاء) تحرُّر من (4) الخبر، فإن قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا

لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ﴾ [البقرة: 34] كلام متعلق بأفعال المكلفين (5)، وليس حكمًا بل

خبرًا عن تكليف تقدم، ويدخل في الاقتضاء أربعة أحكام: اقتضاء الوجود بالوجوب

والندب، واقتضاء العدم بالتحريم والكراهة، فتبقى الإباحة، فإذا قلنا: أو للتخيير اندرج

المباح، فكمملت الأحكام الخمسة في هذا الحد.

إذا ثبت هذا (6)؛ فالواجب: ما دُم تاركه شرعًا، ولا فرق عندنا بين الواجب،

والفرض، والحتم، والمكتوب، واللازم.

والحنفية يقولون: الواجب ما ثبت بظني، والفرض ما ثبت بقطعي، وقيد الشرع؛

تحرُّرًا من العرف والعقل (7).

والمحرم: ما دُم فاعله شرعًا؛ والمندوب: ما رجع فعله على تركه شرعًا من

غير ذم.

والمكروه: ما رجع تركه على فعله شرعًا من غير ذم، والمباح: ما استوى طرفاه في

نظر الشرع.

وقيل: المباح ليس من الشرع بناء على أن المباح نفي الحرج، ونفي الحرج ثابت

قبل الشرع، ومن فسره بالإعلام بنفي الحرج، فالإعلام (8) لا يعلم إلا من الشرع كان

(1) في (ح): (كان).

(2) قوله: (يخرج) يقابله في (ش): (تحرز من).

(3) في (ش): (فلأنه).

(4) في (ح): (في).

(5) في (ح): (المتكلفين).

(6) قوله: (هذا) ساقط من (ح).

(7) قوله: (العرف والعقل) يقابله في (ح): (العقل).

(8) في (ش): (والإعلام).

عنده (1) شرعيًا، وهو الصحيح. /

والأول / اصطلاح المتقدمين فيندرج (2) فيه الواجب والمندوب والمكروه.

والثاني اصطلاح المتأخرين فيندرج فيه المكروه خاصة.

فصل [في مصادر التشريع]

إذا ثبت هذا، فهذه الأحكام الخمسة (3) متلقاة من أربعة أشياء، وهي:

كتاب الله تعالى، وسنة رسوله ﷺ، والإجماع (4)، والاستنباط، والقياس على هذه الأصول الثلاثة؛ لأن الله ﷻ جعل المستنبط من ذلك علمًا، وأوجب الحكم به فرضًا، فقال ﷻ: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: 83] وقال ﷻ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ [النساء: 105] فذلك دليل على الاستنباط والقياس؛ لأن الذي أراه (5) الله من القياس، والاستنباط هو ما أنزل الله عليه وأمره بالحكم به (6)، حيث يقول: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: 49].

فصل [في قسمي الحقيقة والمجاز]

إذا ثبت هذا، فالكتاب على قسمين مجاز وحقيقة، وأنكر (7) ابن خويز منداد من أصحابنا وجود المجاز في القرآن، واحتج بأن القرآن (8) حق، ومحال أن يكون حقًا ما ليس بحقيقة (9).

(1) في (ح): (عنده).

(2) في (ح): (ليندرج).

(3) قوله: (الخمس) ساقط من (ح).

(4) قوله: (والإجماع) ساقط من (ش) و (ح).

(5) في (ح): (أراه).

(6) قوله: (به) ساقط من (ح).

(7) في (ح): (وأنكره).

(8) قوله: (واحتج بأن القرآن) يقابله في (ش): (وإن احتج بالقرآن).

(9) انظر: الإشارة في أصول الفقه، للباجي، ص: 54.

قالوا: وهو خطأ واضح؛ لأن الحق ليس من الحقيقة بسبيل، لأن الحق ضد الباطل، والحقيقة ضد المجاز، وقد يؤتى بحقيقة اللفظ ويكون الكلام باطلاً، ويؤتى بالمجاز فيه ويكون الكلام حقاً صحيحاً؛ لو رأيت رجلاً قاتل فأبلى بلاءاً⁽¹⁾ عظيماً فقلت: رأيت أسداً قاتل فأبلى بلاءاً⁽²⁾ عظيماً كنت قد⁽³⁾ قلت الحق، ولم تأت بالحقيقة في اللفظ؛ لتعيرك عن الرجل بالأسد، وليس بأسد على⁽⁴⁾ الحقيقة، ولو قلت: قاتل زيد اليوم قتالاً شديداً، وهو لم يفعل كنت قد أتيت بالباطل، وأتيت بحقيقة اللفظ دون⁽⁵⁾ تجوُّز فيه.

فصل في تعريف الحقيقة وأقسامها

إذا ثبت هذا، فالحقيقة: هي اللفظة المستعملة فيما وضعت له في العرف الذي وقع به التخاطب، وهي على أربعة أقسام:

لغوية: كاستعمال لفظ الإنسان في الحيوان الناطق.

وشرعية: كاستعمال لفظ الصلاة في الأفعال المخصوصة، ونعني بالشرعية: أن حملة الشرع غلب استعمالهم للفظ الصلاة في الأفعال المخصوصة⁽⁶⁾ حتى بقي اللفظ لا يفهم منه إلا هذه العبادة المخصوصة؛ أو يقال: إن صاحب الشرع وضع هذه الألفاظ لهذه العبادات، وهي مسألة فيها ثلاثة أقوال:

قال القاضي أبو بكر: لم يضع صاحب الشرع شيئاً، وإنما استعمل⁽⁷⁾ الألفاظ في مسمياتها اللغوية، ودلت الدلالة على أن تلك المسميات اللغوية لا بد منها من قيود زائدة حتى تصير شرعية.

وقالت المعتزلة: بل نحدده بهذه⁽⁸⁾ العبادات كمولود جديد يتجدد؛ فلا بد من

(1) في (ح): (إبلاء).

(2) في (ح): (إبلاء).

(3) قوله: (قد) زيادة من (ح).

(4) في (ح): (في).

(5) قوله: (دون) ساقط من (ح).

(6) قوله: (ونعني بالشرعية أن... الأفعال المخصوصة) ساقط من (ح).

(7) في (ح): (استعمال).

(8) قوله: (نحدده بهذه) يقابله في (ش): (تحديد).

لفظ (1) يدل عليه (2).

وقال الإمام فخر الدين، وطائفة معه (3) لم يستعمل في المسمى اللغوي، ولا نقل؛ بل استعمل اللفظ (4) في خصوص هذه العبادات على (5) سبيل المجاز؛ لأنَّ الدعاء الذي هو الصلاة لغة جزء الصلاة الشرعية؛ لأنَّ فيها دعاء الفاتحة (6)، واستبعد هذا. والحقيقة العرفية (7): هي (8) التي غلب استعمالها في غير مسميها اللغوي كاستعمال الدابة في الحمار، فإنَّ (9) الدابة لمطلق ما دُبَّ، فقصرها على الحمار بأرض مصر، والفرس بأرض العراق وضع آخر، وهو حقيقة عرفية مجاز لغوي. وعرفية خاصة: وقيل فيها (10): خاصة؛ لاختصاصها (11) ببعض الطوائف، وذلك مثل الجوهر (12) والعرض عند المتكلمين، والنقض والكسر عند الفقهاء، والفاعل والمفعول عند النحاة. وإذا تقرر أنَّ الحقائق أربع كانت المجازات أربعة.

[تعريف المجاز وأقسامه]

والمجاز: هو اللفظ المستعمل في غير موضعه في العرف الذي وقع به التخاطب؛ علاقة بينهما.

(1) قوله: (فلا بد من لفظ) يقابله في (ت1)، (ح): (فلا بد له من بلغة لفظ).

(2) التقريب والإرشاد، للباقلاني: 116/1 و117.

(3) قوله: (فخر الدين، وطائفة معه) ساقط من (ح).

(4) قوله: (اللفظ) ساقط من (ح).

(5) في (ح): (في).

(6) انظر: المحصول، للرازي: 308/1.

(7) قوله: (العامة) ساقط من (ح)، وقوله: (والحقيقة العرفية) يقابله في (ش): (وحقيقة عرفية).

(8) في (ش): (وهي).

(9) في (ح): (لأن).

(10) في (ح): (فيهما).

(11) في (ح): (لاختصاصهما).

(12) في (ح): (الجوهر).

وقلنا: (في العرف الذي وقع به (1) التخاطب) (2)؛ لأنَّ اللفظ إنما يكون مجازًا بالنسبة إلى وضع (3) مخصوص فإن لم يكن التخاطب باعتباره لم يتحقق المجاز؛ فإنه يكون (4) حقيقة باعتبار وضع آخر، ولا بد من العلاقة وإلا فهو منقول، كجعفر فإنه النهر (5) الصغير لغة، ووضع للشخص المخصوص، وليس (6) مجازًا فيه؛ لعدم العلاقة بينهما، وكذلك جميع المنقولات.

قالوا: والمجاز ينقسم بحسب الواضع، وبحسب الموضوع.
فالأول أربعة أقسام:

مجاز لغوي: كاستعمال (7) الأسد في الرجل الشجاع.

وشرعي: كاستعمال لفظ الصلاة في الدعاء.

وعرفي عام: كاستعمال لفظ الدابة في مطلق ما اتصف بالديب.

وخاصي (8): كاستعمال لفظ الجوهر في النفيس.

والثاني ثلاثة أقسام:

مفرد نحو: أسد للرجل (9) الشجاع.

ومركب نحو قوله:

أَشَابَ الصَّغِيرَ وَأَفْنَى الْكَبِيرَ كَرُّ الْغَدَاةِ وَمَرُّ الْعَاشِي

فالمفرد حقيقة، وإسناد الإشابة والإفناء إلى الكرّ والمرّ (10) مجاز في التركيب.

(1) قوله: (به التخاطب... به) ساقط من (ش).

(2) قوله: (لعلاقة بينهما... وقع به التخاطب) ساقط من (ح).

(3) في (ح): (الوضع).

(4) قوله: (يكون) زيادة من (ش) و (ح).

(5) في (ش): (للنهر).

(6) في (ح): (ويسمى).

(7) في (ح): (لاستعمال).

(8) في (ح): (وبخاصي).

(9) في (ش): (الرجل).

(10) في (ح): (والفر).

ومركب (1) نحو قولهم (2): أَخْيَانِي اخْتِحَالِي بَطْلَعَتِكَ فَاسْتَعْمَلْ (3) الإحياء والاختحال في السرور والرؤية مجاز في الأفراد، وإضافة الإحياء (4) إلى الاختحال مجاز في التركيب؛ فإنه مضاف إلى الله تعالى.
وينقسم -أيضاً- بحسب هيئته إلى:
الخفي: كالأسد للرجل الشجاع، والجلي: كالدابة للحمار (5).

**فصل [في أقسام الحقيقة باعتبار
البيان والإجمال وتعريف المجمل وذكر
أمثلة له]**

والحقيقة قسمان مبين ومجمل.
فالمجمل: هو (6) المتردد بين احتمالين على السواء أخذ من الجمل الذي هو الخلط، فاللفظ المجمل (7) اختلط به المراد بغيره فسمي / مجملاً لذلك، فإذا (8) وضعت العرب اللفظ مشتركاً لزم الاشتراك الإجمالي (9)، كما تقول: الفرس (10)، الآن لا إجمال فيه، بل يتبادر الذهن إلى الحيوان الصاهل، فلو وضعوه لحيوان آخر صار مجملاً، فعلمنا أن الإجمال ينشأ عن الاشتراك.
فائدة: سبب الإجمال شيان (11): الموضع اللغوي كما تقدم، والتجويز

(1) قوله: (ومركب) في (ت1): (ومفرد مركب).

(2) في (ح): (كقولهم).

(3) في (ح): (فاستعمل).

(4) قوله: (والاختحال في السرور... وإضافة الإحياء) ساقط من (ح).

(5) قوله: (للحمار) ساقط من (ش).

(6) في (ت1): (وهو).

(7) في (ح): (للمجمل).

(8) في (ح): (وإذا).

(9) في (ش): (الإجمال).

(10) ما يقابل قوله: (الفرس) غير قطعي القراءة في (ح).

(11) قوله: (شيان) زيادة من (ش).

العقلي (1)؛ وذلك كما إذا قلنا: في الدار رجل، فإنَّ العقل يجوز أن يكون زيدًا أو عمرًا وجميع رجال الدنيا على البدل.

ومن المجمل قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام: 141] فالحق معلوم، ومقداره مجهول، يحتمل العشر وغيره على السواء، وكذلك قوله تعالى (2): ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: 43] و﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة: 183] و﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: 97]. وقد قيل في هذه الآيات: إنها عامة، والصحيح أنها مجملة، وهو مذهب مالك رحمه الله.

فصل [في تعريف المبين]

وأما المبين: فهو ما أفاد معناه إما بسبب الوضع، أو بضميمة بيان إليه. فإذا قال: له عندي عشرة، فهذا اللفظ (3) مبين بالوضع - أي: بيَّنه (4) الواضع والمستعمل - فإن (5) كان اللفظ أو لا مجملًا نحو: (القرء) (6)، ثم بيَّنه (7) بعد ذلك صار مبينًا، فصَدَقَ المبين (8) على القسمين لغة واصطلاحًا.

فصل [في أقسام المبين]

والمبين على قسمين محكم ومنسوخ.
فالمنسوخ: ما نسخه غيره - أي: رفع حكمه - وهو على قسمين:

(1) في (ح): (اللغوي).

(2) قوله: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ...﴾ ... السواء وكذلك قوله تعالى (ساقط من (ح)).

(3) في (ح): (لفظ).

(4) في (ش): (بيَّنه).

(5) في (ش) و(ح): (وإن).

(6) في (ح): (العدد).

(7) في (ح): (بيَّنه).

(8) في (ح): (مبينًا).

تارة ينسخ الحكم دون التلاوة: كنسخ آية الصدقة.
وتارة ينسخ التلاوة دون الحكم (1): كنسخ: الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنِيَا فَارْجُمُوهُمَا
أَلْبَتَّ نَكَالًا مِنْ اللَّهِ.

فصل [في نسخ الشيء قبل وقوعه]

ويجوز نسخ الشيء قبل وقوعه كنسخ ذبج ولد إبراهيم عليهما السلام.

فصل [في النسخ لا إلى بدل]

ويجوز النسخ لا إلى بدل (2) كنسخ آية الصدقة المقدمة.

فصل [في نسخ الأخف بالأثقل]

ويجوز نسخ الأخف بالأثقل كنسخ عاشوراء برمضان.

فصل [في نسخ الخبر إذا كان

متضمنًا حكمًا]

ويجوز نسخ الخبر إذا كان متضمنًا حكمًا (3).

فصل [في نسخ ما فيه: افعلوا]

ويجوز نسخ ما قال فيه: افعلوا أبدًا، على خلاف في هذا كله.

(1) قوله: (دون التلاوة... دون الحكم) ساقط من (ج).

(2) ما يقابل قوله: (لا إلى بدل) بياض في (ج).

(3) في (ش): (لحكم).

فصل [في نسخ الكتاب بالكتاب]

ويجوز نسخ الكتاب (1) بالكتاب (2)، والسنة المتواترة بمثلها، والآحاد بمثلها، وبالكتاب وبالسنة المتواترة إجمالاً.

فصل [في نسخ الكتاب بالآحاد]

وأما نسخ الكتاب بالآحاد فجائز عقلاً غير واقع سمعاً، خلافاً لبعض أهل الظاهر والباقي مثلاً.

فصل [في نسخ السنة بالكتاب]

ويجوز نسخ السنة بالكتاب (3) عندنا، خلافاً للشافعي، وبعض أصحابنا (4) ويجوز نسخ الكتاب بالسنة المتواترة عندنا (5)؛ لمساواتها له (6) في الطريق العلمي (7) عند أكثر أصحابنا. وقد وقع كنسخ الوصية للوارث بقوله **عَلَيْهِ**: **«لَا»** (8) **وَصِيَّةٌ لِّوَارِثٍ** (9)، ونسخ الحبس في البيوت بالرجم. وأما الإجماع؛ فلا ينسخ ولا ينسخ به.

(1) قوله: (نسخ الكتاب) يقابله في (ح): (نسخ متضمناً الكتاب).

(2) قوله: (بالكتاب) زيادة من (ش) و (ح).

(3) قوله: (السنة بالكتاب) يقابله في (ح): (الكتاب بالسنة).

(4) في (ت 1): (أصحابه).

(5) قوله: (عندنا) ساقط من (ش).

(6) في (ش): (لها).

(7) في (ح): (العقلي).

(8) في (ح): (ولا).

(9) صحيح، رواه أبو داود: 114/3، في باب ما جاء في الوصية للوارث، من كتاب الوصايا، برقم (2870)، والترمذي: 433/4، في باب ما جاء لا وصية لوارث، من كتاب أبواب الوصايا، برقم (2120)، عن أبي أمامة **رضي الله عنه**.

فصل [في المحكم وأقسامه]

وأما المحكم: فما لم يُنسخ، وهو على قسمين: محتمل وغير محتمل
غير المحتمل: هو النص.

وفيه ثلاثة اصطلاحات:

قيل: ما دلَّ على معنى قطعاً، ولا يحتمل غيره قطعاً⁽¹⁾ كأسماء العدد.

وقيل: ما دلَّ على معنى قطعاً⁽²⁾، وإن احتمل غيره كصبيغ الجموع في العموم؛ فإنها

تدل على أقل الجمع قطعاً، وتحتمل⁽³⁾ الاستغراق.

وقيل: ما دلَّ على معنى (كيف ما⁽⁴⁾ كان)، وهو غالب استعمال الفقهاء.

ويجري مجرى النص عندنا ما علم به المراد⁽⁵⁾ من جهة عرف التخاطب، وإن لم يكن نصاً نحو قوله⁽⁶⁾ تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ﴾ [النساء: 23] و﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَمَةُ﴾ [المائدة: 3]؛ إذ ليس بنص في تحريم وطء الأمهات، ولا في تحريم أكل الميتة، وإنما هو مجاز؛ لأنه علّق التحريم على الأعيان، والمراد تحريم الأفعال فيها⁽⁷⁾؛ لأن اللفظ لَمَّا⁽⁸⁾

كثر استعماله فيما هو مجاز فيه خرج⁽⁹⁾ عن حدّ المجاز ولحق بالحقيقة، وكذلك

لو قال: حرمت عليك الفرس؛ فهم منه الركوب، أو حرمت عليك⁽¹⁰⁾ الجارية؛ فهم منه⁽¹¹⁾ الوطء دون ما عداه؛ لأنه المقصود منها.

(1) قوله: (ولا يحتمل غيره قطعاً) ساقط من (ح).

(2) في (ح): (قطعها).

(3) في (ح): (ويحتمل).

(4) قوله: (ما) ساقط من (ش).

(5) قوله: (به المراد) يقابله في (ح): (المراد به).

(6) قوله: (نحو قوله) يقابله في (ح): (كقوله).

(7) قوله: (فيها) ساقط من (ح).

(8) في (ش): (إذا).

(9) في (ش) و (ت 1): (وخرج).

(10) في (ش): (عليكم).

(11) قوله: (منه) زيادة من (ش) و (ح).

وبعض الحنفية يدعي في ذلك الإجمال، وليس بصحيح؛ لما قدمناه.

ومثل ذلك (1) قوله ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ (2)».

وقوله ﷺ: «لَا صَلَاةَ إِلَّا بِطُهْرٍ» (3)، و«لَا صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يُنَيِّتِ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ» (4).

وقال القاضي أبو بكر، وبعض الحنفية: إنها مجملة، والصحيح ما قدمناه؛ لأنه

يُعرَف (5) بِعَرَفِ التَّخَاطُبِ؛ أن المراد بذلك نفي الانتفاع بالعمل دون النية (6)، لا نفي العمل بعد وقوعه.

فصل [في فحوى ولحن الخطاب]

واتفقوا على إجراء لحن الخطاب مجرى النص، وهو دلالة على (7) الاقتضاء؛ وهو

دلالة اللفظ التزاماً على ما لا يستقل (8) الكلام إلا به.

نحو قوله تعالى: «فَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَأَنْفَلَقْ» [الشعراء: 63]

تقديره: فضرب فانفلق، وقوله تعالى: «فَأَتَيْنَا فِرْعَوْنَ فَقُولَا إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ» [أن

أَرْسَلْنَا مَعَنَا بَنِي إِسْرَءِيلَ] قَالَ أَلَمْ تُؤْتِكُمْ فِينَا وَلِيدًا [الشعراء: 17-18]؛ تقديره: فأتيته

فقالا، وقوله تعالى: «ذَلِكَ كُفْرَةٌ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ» [المائدة: 89]؛ تقديره: فحنثتم، وما

أشبه ذلك.

(1) قوله: (ومثل ذلك) يقابله في (ش): (ومثله).

(2) قوله: (قوله ﷺ: إنما الأعمال بالنيات) ساقط من (ح). والحديث تقدم تخريجه، ص: 45 من هذا الجزء.

(3) صحيح، رواه ابن ماجة: 100 / 1، في باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور، من كتاب الطهارة وستنها،

برقم (272)، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَلَفْظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ إِلَّا بِطُهْرٍ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ

غُلُولٍ»، وابن حبان في صحيحه: 152 / 8، في باب صدقة التطوع، من كتاب الزكاة، برقم (3366)،

عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(4) صحيح، رواه النسائي: 197 / 4، في كتاب الصيام، برقم (2334)، والبيهقي في سننه الكبرى:

340 / 4، برقم (7909)، عن حفصة رضي الله عنها.

(5) في (ش): (يعلم).

(6) في (ت 1) و(ح): (نية).

(7) قوله: (على زيادة من (ح)).

(8) في (ح): (يستعمل).

وكذلك فحوى الخطاب وهو: مفهومه، تقول: فهمت من فحوى كلامه كذا؛ أي: من (1) مفهومه، ويسمى مفهوم الموافقة.

وذلك نحو (2) قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَمْرًا وَلَا تَنْهَرُهُمَا﴾ [الإسراء: 23] فيحرم الضرب بطريق الأولي، فهذا -أيضاً- عندهم جار مجرى النص. وتلخيص الفرق بين لحن الخطاب وفحواه (3)، وكلاهما ليس بنص على مدلوله: أنَّ لحن الخطاب لا يتقاضاه اللفظ بمفهومه، بل المعنى فقط، بخلاف (4) فحوى الخطاب؛ فإنَّ اللفظ يتقاضاه بمفهومه كما مثلناه (5)، فهذان -أعني: لحن الخطاب وفحواه- يجريان مجرى النص عند الجميع، وإن لم يكن نصاً.

فصل [في المحتمل]

وأما المحتمل؛ فهو على (6) قسمين:

أحدهما: أن (7) لا يترجح أحد محتملاته على سائرهما وهو المجمل، وقد تقدّم.

والثاني: أن (8) يترجح أحد محتملاته على سائرهما (9) / وهو المحتمل (10)، وذلك كصيغة «افعل» فإنها تردُّ إلى بضعة (11) عشر مجتملاً؛ هي في الأمر أظهر من سائرهما عند الجمهور، ونحو ألفاظ العموم؛ فإنها تردُّ والمراد بها الخصوص، وتردُّ والمراد (12) بها

(1) قوله: (من) ساقط من (ش).

(2) قوله: (وذلك نحو) يقابله في (ح): (ونحو ذلك).

(3) ما يقابل قوله: (وفحواه) يناقض في (ح).

(4) في (ح): (بخالف).

(5) في (ش): (مثلنا).

(6) قوله: (فهو على) يقابله في (ش): (فعلى).

(7) قوله: (أن) ساقط من (ح).

(8) قوله: (أن) ساقط من (ش).

(9) قوله: (وهو المجمل... على سائرهما) ساقط من (ح).

(10) قوله: (وهو المحتمل) ساقط من (ش).

(11) قوله: (إلى بضعة) يقابله في (ش): (لبضعة).

(12) في (ش): (ويراد).

العموم، إلّا أنّها في العموم أظهر فتحمل عليه عند الجمهور، حتى يدل الدليل على تخصيصها كما يحمل اللفظ على الحقيقة دون المجاز، وعلى التأسيس دون التأكيد، وعلى التأصيل دون الزيادة، وعلى الأحكام دون النسخ، قالوا: ويندرج تحت هذا النحو من الخطاب: الحكم⁽¹⁾ بالقياس؛ لقوله تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَأَيُّوَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آلِبَاصِرٍ﴾ [الحشر: 2] على ما سيأتي.

فصل [في السنة]

وأما السنة؛ فهي ما لم يعلم حكمه إلا من جهة الرسول ﷺ ولم يكن في الكتاب له⁽²⁾ ذكر.

قال الله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: 7] الآية.

قال القاضي أبو الوليد ابن رشد رحمه الله: والسنة على أربعة أقسام:

سنة لا يردّها إلا كافر؛ يستتاب فإن تاب وإلا قتل، وهو ما نقل بالتواتر⁽³⁾، فحصل العلم به⁽⁴⁾ ضرورة؛ كتحرير الخمر، وأنّ الصلوات⁽⁵⁾ خمس، وأنّ الرسول ﷺ أمر بالأذان، وأنّ القبلة هي الكعبة، وما أشبه ذلك.

وسنة لا يردّها إلا أهل الزيغ والتعطيل؛ إذ قد أجمع أهل السنة على تصحيحها، وتأويلها؛ كنحو أحاديث الشفاعة، والرؤية، وعذاب القبر، وما أشبه ذلك.

وسنة توجب العلم والعمل، وإن خالف فيها⁽⁶⁾ مخالفون من أهل السنة؛ وذلك نحو الأحاديث في المسح على الخفين، وأن ما دون السكر من الأنبذة حرام.

وسنة توجب العمل، ولا توجب العلم⁽⁷⁾، وهو ما ينقله⁽⁸⁾ الثقة عن الثقة، وهو كثير

(1) قوله: (الحكم) ساقط من (ح).

(2) قوله: (له) ساقط من (ش)، وقوله: (في الكتاب له) يقابله في (ح): (له في الكتاب).

(3) في (ش): (التواتر).

(4) في (ح): (بها).

(5) في (ح): (الصلاة).

(6) قوله: (خالف فيها) يقابله في (ش): (خالفهما).

(7) قوله: (العمل، ولا توجب العلم) يقابله في (ح): (العلم ولا توجب العمل)، بتقديم وتأخير.

(8) في (ت 1): (نقلته)، وفي (ح): (نقلوه).

في كل نوع من أنواع الشرائع، نحو ما أمر الله تعالى به من الحكم بشهادة الشاهدين العدليين، وإن كان الكذب والوهم جائزاً⁽¹⁾ عليهما فيما شهدا به⁽²⁾.

فصل [في الإجماع]

وأما الإجماع⁽³⁾؛ فهو اتفاق أهل الحل والعقد من هذه الأمة⁽⁴⁾ في أمر من الأمور. ونعني بالاتفاق: الاشتراك⁽⁵⁾ قولاً، أو فعلاً، أو اعتقاداً⁽⁶⁾. ونعني بأهل الحل والعقد: المجتهدين في الأحكام الشرعية. ونعني بأمر من الأمور: الشرعيات، والعقليات، والعرفيات. وقال إمام الحرمين رحمه الله: لا أثر للإجماع في العقليات، فإن المعبر فيها الأدلة القاطعة، فإذا انتصبت لم يعارضها شقاق، ولم يعضدها وفاق⁽⁷⁾. وإنَّما يعتبر الإجماع في السمعيات، وإذا⁽⁸⁾ اجتمعوا على فعل نحو أكلهم الطعام؛ دلَّ اجتماعهم على إباحته⁽⁹⁾؛ كما يدلُّ أكله⁽¹⁰⁾ على الإباحة ما لم ترد قرينة دالة على النذب أو الوجوب⁽¹⁰⁾. وقال القاضي عبد الوهاب⁽¹¹⁾: اختلف في انعقاد⁽¹²⁾ الإجماع في العقليات، وقيل: لا يعلم بالإجماع عقلي؛ لأنَّ العلوم العقلية يجب⁽¹³⁾ تقديمها على السمعيات التي هي

(1) في (ح): (جائز).

(2) المقدمات الممهدة، لابن رشد: 1/ 32 و 33.

(3) قوله: (وأما الإجماع) يقابله في (ش): (والإجماع).

(4) قوله: (من هذه الأمة) ساقط من (ح).

(5) في (ح): (والاشتراك).

(6) قوله: (أو اعتقاداً) ساقط من (ح).

(7) البرهان في أصول الفقه، للجويني: 1/ 277.

(8) في (ح): (فإذا).

(9) قوله: (إباحته) يقابله في (ح): (إباحة أكله).

(10) قوله: (أو الوجوب) يقابله في (ح): (والوجوب).

(11) قوله: (وقال القاضي عبد الوهاب) ساقط من (ش).

(12) في (ش): (انقياد).

(13) في (ح): (تجب).

أصل الإجماع.

وقال القاضي أبو بكر الباقلاني: العقلية قسمان؛ ما يخل الجهل⁽¹⁾ به بصحة الإجماع والعلم⁽²⁾ به كالتوحيد والنبوة ونحوهما فلا يثبت بالإجماع، وإلا جاز ثبوته بالإجماع؛ كروية الله تعالى، وجواز العفو عن الكبائر، والتعبد بخبر الواحد، والقياس، ونحو ذلك⁽³⁾.

فصل [في صدور الإجماع]

واختلفوا هل يصدر لا عن دليل وهو البحثي، أو لا يصدر إلا عن دليل، وهو الصحيح.

قالوا: إما⁽⁴⁾ دليل توقيفي عن النبي ﷺ، وإما استدلال من الكتاب والسنة، وإما الاجتهاد؛ كنحو إجماعهم⁽⁵⁾ على حد شارب الخمر، وما أشبه ذلك.

فصل [في قسمي الإجماع]

وهو على قسمين: منه ما يجتمع فيه العلماء والعامة كالوضوء، والصلاة، والزكاة، والصيام⁽⁶⁾.

ومنه ما يجتمع عليه العلماء دون العامة غير أن العامة مجتمعة على أن⁽⁷⁾ ما أجمعت⁽⁸⁾ عليه العلماء من ذلك فهو الحق، وهو فروع العبادات⁽⁹⁾، وأحكام الطلاق،

(1) في (ح): (الجاهل).

(2) في (ح): (والعمل)، وما اخترناه موافق لما في شرح تنقيح الفصول.

(3) من قوله: (وقال القاضي عبد الوهاب) إلى قوله: (والقياس، ونحو ذلك) بنصه في شرح تنقيح الأصول، للقرافي، ص: 322 و323.

(4) في (ح): (وإما).

(5) في (ح): (اجتماعهم).

(6) قوله: (والزكاة والصيام) يقابله في (ح): (والصيام والزكاة).

(7) قوله: (أن) ساقط من (ش).

(8) في (ش): (اجتمعت).

(9) قوله: (ومنه ما يجتمع عليه العلماء... فروع العبادات) ساقط من (ح).

والحدود، وما أشبه ذلك.

فصل [في حجة الإجماع]

وهو حجة عند العلماء كافة، وخالف في ذلك النظام، والشيعة، والخوارج.
لقله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾
[النساء: 115]، وقوله (1) عليه السلام: «لَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ (2)».

فصل [في القياس]

وأما (3) القياس؛ فقليل: هو إثبات مثل حكم معلوم لمعلوم آخر؛ لاشتباههما في علة الحكم عند المثبت.

فد الإثبات (4) يريد به: المشترك بين العلم، والظن، والاعتقاد.

ونعني به (المعلوم): المشترك بين المظنون والمعلوم.

وقولنا: (عند المثبت) (5)؛ ليندرج فيه القياس الفاسد؛ لأننا إذا أثبتناه؛ فقد نعلم ثبوت الحكم في الفروع (6)، وقد نعتقده اعتقاداً جازماً يحتمل عدم المطابقة، وقد نظنه، واشتركت الثلاثة (7) في الإثبات، وهذا مرادنا.

وقولنا: (معلوم) أولى من قول من قال: إثبات حكم فرع لأصل، أو إثبات حكم الأصل في الفرع؛ لأن الفرع والأصل إنما يُعرفان بعد معرفة القياس، فتعريف القياس

(1) في (ش): (كقوله).

(2) في (ح): (الضلالة).

والحديث صحيح، رواه الحاكم في مستدركه: 200/1، في كتاب العلم، برقم (395)، والهيتمي في مجمع الزوائد: 218/5، برقم (9100)، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(3) قوله: (وأما) زيادة من (ش).

(4) في (ش): (فإثبات).

(5) قوله: (فالإثبات يريد به... وقولنا: عند المثبت) ساقط من (ح).

(6) في (ح): (الفرع).

(7) قوله: (نظنه واشتركت الثلاثة) يقابله في (ح): (قطعه واستكرت الثلاث).

بهما دور، فإذا قلنا: إنه (1) معلوم؛ اندفعت هذه الشبهة الموجبة للدور (2).

وقولنا: (لاشتباههما في علة الحكم)؛ تحرراً (3) من إثبات الحكم بالنص (4)، فإنَّ ذلك لا يكون قياساً كما لو ورد نص (5) يخص الأرض بتحريم الربا كما ورد في تحريم البر.

وقولنا: (مثل حكم)؛ لأنَّ الحكم الثابت في الفرع ليس هو عين الثابت في الأصل؛ بل مثله، وهما مختلفان بالعوارض، / فالأول امتاز ثبوته بالإجماع، والثاني ثابت بالقياس، فالأول (6) لا خلاف فيه، والثاني فيه خلاف، غير أنه مثله (7) من جهة أنَّه تحريم أو تحليل، والعوارض من جهة المحال والأدلة معينة ومميزات (8)، وإلا كانا واحداً، والواحد ليس بمثلين.

1/69

ومعنى (اندراج القياس (9) الفاسد): إنَّا لو قلنا باشتراكهما في علة الحكم؛ لم يتناول ذلك إلا العلة المرادة لصاحب الشرع، فالقياس بغيرها (10) يلزم أن لا يكون قياساً؛ لكنَّ الخلاف لما وقع في الربا هل علته (11) الطعم، أو الكيل، أو الوزن، أو القوت، أو غير (12) ذلك من المذاهب في العلل؟ وقاس كل إمام بعلته التي اعتقدها، وأجمعنا (13) على أنَّ

(1) قوله: (إنه) ساقط من (ش).

(2) قوله: (وقولنا معلوم أولى... الشبهة الموجبة للدور) ساقط من (ح).

(3) قوله: (تحرراً) ساقط من (ح).

(4) قوله: (بالنص) ساقط من (ح).

(5) قوله: (نص) يقابله في (ش): (بعض حكم).

(6) في (ح): (والأول).

(7) قوله: (مثله) ساقط من (ح).

(8) قوله: (معينات ومميزات يقابله في (ش): (معينات مغنيات ومميزات)، وما اخترناه موافق لما في

شرح تنقيح الفصول.

(9) قوله: (القياس) ساقط من (ح).

(10) في (ح): (بغيرهما).

(11) في (ح): (علة).

(12) في (ح): (نحو).

(13) في (ش): (واجتمعنا).

الجميع أقيسة شرعية؛ لأنّا إن قلنا: إن (1) كل مجتهد مصيب؛ فظاهر، وإن قلنا: المصيب واحد؛ لم يتعيّن، فتعيّن أن يكون الجميع أقيسة شرعية (2) مع أنّ تلك العلل ليست مرادة لصاحب الشرع؛ فالقائس (3) بغير علّة صاحب الشرع قياسه فاسد، وهو قياس؛ فلذلك قلنا: (عند المذهب)؛ ليتناول جميع العلل، كانت علّة صاحب الشرع أم لا. فهذه (4) لمع من أصول الفقه أردنا أن لا نخلي الكتاب منها؛ ليتأنس بها الطالب (5) الذي لم (6) يحصل هذا الفن، ويتذكّر بها غيره، وبالله التوفيق.



(1) قوله: (إن) زيادة من (ش).

(2) قوله: (لأنّا إن قلنا إن... الجميع أقيسة شرعية) ساقط من (ح).

(3) في (ش) و (ح): (فالقائس).

(4) في (ح): (فهذا).

(5) قوله: (بها الطالب) يقابله في (ح): (الطالب بها).

(6) في (ح): (لا).

عدنا إلى لفظه:

باب ما يجب منه الوضوء، والغسل

(الْوُضُوءُ يَجِبُ لِمَا يَخْرُجُ مِنْ أَحَدِ الْمَخْرَجِينَ مِنْ بَوْلٍ أَوْ غَائِطٍ أَوْ رِيحٍ، أَوْ لِمَا يَخْرُجُ مِنَ الذَّكَرِ مِنْ مَذْيٍ مَعَ غَسَلِ الذَّكَرِ كُلِّهِ مِنْهُ، وَهُوَ مَاءٌ أَبْيَضٌ رَقِيقٌ يَخْرُجُ عِنْدَ اللَّذَّةِ بِالْإِنْعَاطِ عِنْدَ الْمَلَاعِبَةِ أَوْ التَّذْكَارِ.

وَأَمَّا الْوَدْيُ فَهُوَ مَاءٌ أَبْيَضٌ خَاسِرٌ يَخْرُجُ بِإِثْرِ الْبَوْلِ يَجِبُ مِنْهُ مَا يَجِبُ مِنَ الْبَوْلِ، وَأَمَّا الْمَنِيُّ فَهُوَ الْمَاءُ الدَّافِقُ الَّذِي (1) يَخْرُجُ عِنْدَ اللَّذَّةِ الْكُبْرَى بِالْجَمَاعِ، رَانِحَتُهُ كِرَانِحَةُ الطَّلَعِ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءٌ رَقِيقٌ أَصْفَرٌ يَجِبُ مِنْهُ الطَّهْرُ، فَيَجِبُ مِنْ هَذَا طَهْرُ جَمِيعِ الْجَسَدِ كَمَا يَجِبُ مِنْ طَهْرِ الْحَيْضَةِ).

من الغريب (2):

الوضوء: مشتق من الوضأة، وهي الحسن والنظافة، وجه وضوء سالم مما يشين حسنه، وهو -بضم الواو-: الفعل، -وبفتحها-: الماء، وقيل: -بفتحهما-، وحكي ضمهما، وهو شاذ، والمشهور المعروف الأول.

قال القاضي عياض: وهو في عرف الشرع والفقه: تطهير أعضاء مخصوصة بالماء؛ لتنظف (3) وتحسن، ويرفع (4) حكم الحدث عنها؛ لتستباح بها العبادة (5) الممنوعة قبل (6).

أو (7) تطهير ما فيه نجس؛ لإزالة حكمه واستباحة العبادة به (8).

(1) قوله: (الذي) ساقط من (ح).

(2) قوله: (من الغريب) ساقط من (ش).

(3) ما يقابل قوله: (لتنظف) غير قطعي القراءة في (ح).

(4) في (ح): (وترفع).

(5) في (ح): (العبادات).

(6) في معظم النسخ (قيل)، وما أثبتناه موافق لما في التنبيهات المستنبطة.

(7) قوله: (أو) ساقط من (ت 1) وفي (ح): (إن).

(8) قوله: (به) ساقط من (ح). وانظر المسألة في: التنبيهات المستنبطة، لعياض: 1/ 21، 22.

و(الفصل): إذا أريد به (1) الماء - فبضم (2) العين -، وإذا أريد به المصدر - جاز (3) الضم والفتح لغتان مشهورتان -، وبعضهم يقول: إن كان مصدراً (4) - فبالفتح -، وإن كان بمعنى الاغتسال - فبالضم -، كقولنا: غسل الجمعة مسنون، ونحو ذلك.

وقال الشيخ محي الدين النووي رحمته الله: وأما ما ذكره بعض من صنف (5) في لحن الفقهاء من أن قولهم: غُسل (6) الجمعة، والجنابة، وشبههما (7) - بالضم - لحن، فهو خطأ منه، بل الذي قالوه صواب، كما ذكرناه (8).

وأما الغسل - بالكسر - فاسم لما يغسل به الرأس من خطمي، وغيره (9).

والغائط في الأصل: هو (10) المكان المظلم، سمي الخارج به؛ لملازمته إياه غالباً.

و(الملئي) - بإسكان الذال المعجمة وتخفيف الياء، وبكسر الذال وتشديد الياء، وبكسر الذال (11) وتخفيف الياء الساكنة، ثلاث لغات -، يقال منه: أمذئ، ومذئ، ومذئ (12) - بتشديد الذال -، وهو: ماء أبيض رقيق لزج يخرج عند شهوة لا بشهوة، ولا تدفق، ولا يعقبه (13) فتور، وربما لا يحس بخروجه ويشترك فيه الرجل والمرأة.

و(الإنعاف): قيام الذكر، يقال: نعظ الذكر، وأنعظه صاحبه.

و(التذكار): - بفتح التاء -.

-
- (1) في (ح): (بهما).
- (2) في (ح): (فتضم).
- (3) في (ح): (فإن).
- (4) في (ح): (المصدر).
- (5) في (ح): (تصنف).
- (6) قوله: (قولهم غُسل) يقابله في (ح) و(ت1): (قولهم إنَّ غُسل)، وما أثبتناه موافق لما في شرح النووي على مسلم.
- (7) قوله: (الجمعة، والجنابة، وشبههما) يقابله في (ح): (الجنابة والجمعة ونحوهما).
- (8) في (ح): (ذكرنا).
- (9) شرح صحيح مسلم للنووي: 3 / 99.
- (10) قوله: (هو) زيادة من (ش) و(ح).
- (11) قوله: (وتشديد الياء وبكسر الذال) ساقط من (ح).
- (12) قوله: (ومذئ) ساقط من (ح).
- (13) في (ح): (تعقب).

و(الوذي) - بإسكان الدال المهملة -، وحكى الجوهرى كسرهما، وتشديد الياء (1)، وصاحب المطالع قال: - بالذال المعجمة -، وكلاهما شاذ (2)، ونقل عبد الوهاب ما معناه: إن تبع (3) المذي فبالمعجمة، وإلا فبالهملة (4). وهو: ماء أبيض تخين كدر (5) لا رائحة له يخرج عقيب (6) البول إذا كانت الطبيعة مستمبكة، أو عند حمل شيء ثقيل.

و(الإثر) - بكسر الهمزة وسكون الثاء المثناة، وبفتح الهمزة والطاء جميعاً -.
و(المني) مشدد، سمي منياً؛ لأنه يُمنى (7) - أي: يُصب - وسميت منى؛ لما (8) يُمنى فيها من الدماء، يقال منه: أمني، ومنى (9)، ومنى - بتشديد النون، ثلاث لغات -، وبالأولى جاء القرآن، قال الله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ﴾ [الواقعة: 58].
ومنى الرجل في حال صحته أبيض تخين يندفق في خروجه دفقة بعد دفقة (10)، ويخرج بشهوة ولذة، ويعقب خروجه فتور ورائحته كرائحة الطلع، قريبة (11) من رائحة العجين، وإذا يبس كان كرائحة البيض، وقد تُفقد بعض هذه الصفات، مع أنه يسمى منياً، بأن يرق ويصفر لمرض، أو يخرج بلا شهوة ولا لذة؛ لاسترخاء وعائه، أو يحمر؛ لكثرة الجماع ويصير كماء اللحم، وربما خرج دماً عبيطاً (12).

(1) انظر: صحاح الجوهرى: 6/ 2521.

(2) انظر: مطالع الأنوار، لابن قرقول: 6/ 189.

(3) قوله: (تبع) ساقط من (ح).

(4) في (ح): (بالمهملة).

(5) قوله: (كدر) ساقط من (ح).

(6) في (ح): (عقب).

(7) ما يقابل قوله: (يمنى) يياض في (ح).

(8) قوله: (وسميت منى؛ لما يقابله في (ح): (ومنه منى كما).

(9) قوله: (ومنى) ساقط من (ش).

(10) قوله: (دفقة بعد دفقة) يقابله في (ح): (دفعة بعد دفعة).

(11) في (ح): (قريب).

(12) في (ح): (غليظاً). ومن قوله: (ومنى الرجل في حال صحته) إلى قوله: (وربما خرج دماً عبيطاً)

بنحوه في تحرير ألفاظ التنبيه، للنووي، ص: 38، 39.

وخواصه ثلاث:

الأولى: الخروج بشهوة مع الفتور عقبه.

الثانية: الرائحة التي كرائحة الطلع، كما سبق.

الثالثة: الخروج بتدفق، فكل واحدة⁽¹⁾ من هذه الثلاث⁽²⁾ إذا انفردت اقتضت كونه منياً، فإذا فُقدت كلها؛ فليس بمنى.

وماء المرأة: ماء⁽³⁾ أصفر رقيق، وقد⁽⁴⁾ يبيض؛ لفضل قوتها، والحيض يأتي إن شاء الله.

والأصل⁽⁵⁾ في وجوب الوضوء والغسل قوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ الآية [المائدة: 6].

وقوله ﷺ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ بَغِيرِ طَهْوَرٍ، وَلَا صَدَقَةَ مِنْ غُلُولٍ»، رواه مسلم والترمذي، وقال الترمذي في هذا⁽⁶⁾ الحديث: أصبح شيء في هذا الباب / وأحسنه⁽⁷⁾.

وفي صحيح البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَخَذَتْ حَتَّى يَتَوَضَّأَ»⁽⁸⁾.

قال عبد الوهاب: ولا خلاف بين الأمة في وجوب الوضوء، وكذلك الغسل من الجنابة، والحيض، والنفاس.

(1) في (ح): (واحد).

(2) في (ح): (الثلاثة).

(3) قوله: (ماء) ساقط من (ت 1).

(4) قوله: (أصفر رقيق وقد) يقابله في (ح): (رقيق).

(5) في (ح): (فصل).

(6) قوله: (هذا) ساقط من (ش).

(7) رواه مسلم: 1/ 204، في باب وجوب الطهارة للصلاة، من كتاب الطهارة، برقم (224)، والترمذي:

1/ 5، في باب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور، من كتاب أبواب الطهارة، برقم (1)، عن ابن

عمر رضي الله عنه.

(8) متفق على صحته، رواه البخاري: 9/ 23، في باب الصلاة، من كتاب الحيل، برقم (6954)، ومسلم:

1/ 204، في باب وجوب الطهارة للصلاة، من كتاب الطهارة، برقم (225)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

**فصل [في خصوصية الوضوء لهذه الأمة
وفضل إسباغها]**

قالوا: والوضوء ممّا خص الله تعالى به (1) هذه الأمة؛ إكراماً لها، وأمّا ما روي أنّ رسول الله ﷺ توضأ ثمّ قال (2): «هَذَا وَضُوءِي، وَوُضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي» الحديث (3)، فقالوا: لا يصح، ولو صح، فالخصوصية للأنبياء لا للأمة، أو (4) الخصوصية (5) في معرفة هذه الأمة به في المحشر (6)؛ لأنّهم يأتوا غُرّاً محجلين (7) من أثر الوضوء، وسائر الأمم لا تكون لهم هذه الفضيلة.

وقد جاء في إسباغها، وتكميله فضل كبير، ففي (8) الموطأ، وصحيح البخاري، ومسلم عن عثمان بن عفّان رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ فَيَحْسِنُ الْوُضُوءَ فَيُصَلِّيَ صَلَاةً إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلِيهَا» (9)، وسيأتي الكلام على شيء من هذا المعنى.

(1) قوله: (به) ساقط من (ح).

(2) قوله: (ثم قال) يقابله في (ح): (وقال).

(3) ضعيف، رواه ابن ماجه: 1/ 145، في باب ما جاء في الوضوء مرة، ومرتين، وثلاثاً، من كتاب الطهارة وسننها، برقم (420)، من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه، وأحمد في مسنده، برقم (5735)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(4) في (ش): (إذ).

(5) في (ح): (الخصوص).

(6) قوله: (معرفة هذه الأمة به في المحشر) يقابله في (ت1) و(ح): (في تصرفه لهذه الأمة في المحشر).

(7) قوله: (لأنّهم يأتوا غُرّاً محجلين) يقابله في (ت1) و(ح): (لأنّهم غُرٌّ محجلون).

(8) قوله: (كبير ففي) يقابله في (ح): (كثير في).

(9) في (ح): (يصلّيها). والحديث متفق على صحته، رواه مالك في موطئه: 2/ 40، في باب جامع الوضوء، من كتاب وقوت الصلاة، برقم (30)، والبخاري: 1/ 43، في باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً، من كتاب الوضوء، برقم (160)، ومسلم: 1/ 206، في باب فضل الوضوء والصلاة عقبه، من كتاب الطهارة، برقم (227)، عن عثمان بن عفّان رضي الله عنه.

فصل [في زمن فرضية الطهارة]

واختلفوا متى فرضت الطهارة⁽¹⁾، وهل كانت أول الإسلام فرضاً، -وعليه الجمهور- ، أو سنة، وهذا⁽²⁾ قول ابن⁽³⁾ الجهم، قال: ونزل الفرض في آية⁽⁴⁾ التيمم. وقال⁽⁵⁾ جماعة من⁽⁶⁾ السلف: يجب الوضوء لكل صلاة؛ لقول الله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا...﴾ [المائدة: 6]. وقال أئمة الفتوى: نسخ بفعله ﷺ. وقيل: الأمر بذلك على الندب. وذهب بعضهم إلى أن الوضوء بحكم ما يفعل به⁽⁷⁾ من فرض، أو سنة، أو نافلة، وهو ضعيف؛ لأن الصلاة بغير طهارة معصية⁽⁸⁾.

فصل [في شروط وجوب الطهارة وأقسامها]

وشروط وجوبها خمسة: الإسلام، والبلوغ، والعقل، وارتفاع دم الحيض والنفاس، ودخول وقت الصلاة. وتنقسم الطهارة على قسمين⁽⁹⁾: لغوية وشرعية، فاللغوية: النظافة والخلوص من الأدناس.

-
- (1) في (ح): (الصلاة).
 (2) في (ش) و (ح): (وهو).
 (3) في (ح): (أبي)، وما اخترناه موافق لما في إكمال المعلم، لعياض: 10/2.
 (4) في (ح): (آيات).
 (5) في (ح): (وقالوا).
 (6) قوله: (من) ساقط من (ح).
 (7) قوله: (به) ساقط من (ح).
 (8) من قوله: (واختلفوا متى فرضت) إلى قوله: (لأن الصلاة بغير طهارة معصية) بنحوه في إكمال المعلم لعياض: 10/2، 11.
 (9) قوله: (وتنقسم الطهارة على قسمين) يقابله في (ش): (الطهارة قسمان).

والشرعية قسمان: عينية وحكمية.

فالعينية: إزالة النجاسة.

والحكمية قسمان: مائية وترابية، فالترابية: التيمم، والمائية قسمان: لازمة في بعض الجسد، ولازمة في كله، فاللازمة⁽¹⁾ في بعضه قسمان: واجبة ومستحبة، فالواجبة؛ كوضوء المحدث، والمستحبة؛ كوضوء المجدد، ونحو ذلك.

واللازمة في كل الجسد ثلاثة أقسام: واجبة، ومسنونة، ومستحبة.

فالواجبة خمسة أنواع: الجنابة، والحيض، والنفاس، والتقاء الختانين، وإسلام الكافر على المشهور في هذا الأخير.

والمسنونة خمسة أنواع أيضاً: غسل الجمعة، وغسل العيدين على المشهور، وغسل الميت، وغسل الإحرام.

والمستحبة أربعة أنواع: الغسل لدخول مكة، والوقوف⁽²⁾ بعرفة، وغسل غاسل الميت، وغسل المستحاضة.

وما عدا ذلك فمباح؛ كإزالة⁽³⁾ الأدران والأوساخ عن البدن، ونحو ذلك.

فصل [في موجبات الوضوء]

قال عبد الحق في تهذيب⁽⁴⁾ الطالب: ذكر أبو محمد بن أبي زيد رحمته الله اختلاف عبارة علمائنا في كم يجب الوضوء من وجه؟ واختصر، قال: وأحسن ما قيل في ذلك: قول من قال: ثلاثة⁽⁵⁾ أوجه؛ لما يخرج من المخرجين من المعتاد عدا المنى والحيض والنفاس، وزوال العقل بنوم أو سكر أو إغماء أو جنون ونحوه، والملامسة للذة، ويدخل في ذلك مس الذكر.

(1) في (ح): (واللازمة).

(2) في (ش): (وللوقوف).

(3) قوله: (فمباح: كإزالة) يقابله في (ش): (مباح كالتمر وإزالة).

(4) في (ح): (تمهيد).

(5) في (ح): (ثلاثة).

قال: وهذه الأوجه الثلاثة تنحصر⁽¹⁾ في وجهين، وذلك أن زوال العقل بنوم، أو غيره⁽²⁾ إنما يكون⁽³⁾ منه الوضوء خيفة الحدث لا لنفس الحدث، فترجع الثلاثة⁽⁴⁾ إلى وجهين:

ما يخرج من المخرجين من الأحداث التي ذكرت⁽⁵⁾، فيدخل في ذلك النوم، وغيره من زوال العقل. والوجه الثاني: الملامسة، ويدخل في ذلك مس الذكر⁽⁶⁾. قال أبو محمد لابن بكير قول في اللذة بالقلب؛ الوضوء، وما علمت من قاله غيره⁽⁷⁾.

فصل [في أحكام الوضوء]

(ع): وأحكام الوضوء ثلاثة أنواع: فرض، وسنة، وفضيلة.

ففروضه⁽⁸⁾ سبعة وهي: النية، والماء الطاهر، وغسل جميع الوجه، وغسل اليدين إلى المرفقين، ومسح الرأس كله عندنا، وغسل الرجلين إلى الكعبين، والموالة مع الذكر، ولا يفسده قليل التفريق، ولا على وجه السهو، وقد قيل: إن الموالة سنة، والظاهر من قول مالك: إنها واجبة⁽⁹⁾.

قلت: قوله: (النية) يريد على المشهور، وقوله: (الماء الطاهر) الأولي المطهر أو المطلق، وإلا فالمضاف بالطاهر طاهر، ولا يرفع الحدث.

(1) في (ح): (تنحصر).

(2) قوله: (بنوم أو غيره) يقابله في (ح): (وغيره).

(3) في (ش) و (ح): (كان).

(4) قوله: (الثلاثة) ساقط من (ح).

(5) في (ح): (ذكر).

(6) مخطوط المكتبة الأزهرية تهذيب الطالب، لعبد الحق الصقلي: [8/أ].

(7) قوله (غيره) ساقط من (ح) و (ت1) ومطموس في (ش)، وما أثبتناه موافق لما في مخطوط المكتبة

الأزهرية تهذيب الطالب، لعبد الحق الصقلي: [9/أ]، والجامع، لابن يونس: 84/1.

(8) في (ح): (فمفروضة).

(9) التلقين، لعبد الوهاب: 18/1 و19، وعيون المجالس، لعبد الوهاب: 120/1.

وقوله: (ومسح⁽¹⁾ الرأس كله) يريد: على قول مالك خاصة على ما سيأتي، ثم قال: (وسننه سبع): غسل اليدين قبل إدخالهما في الإناء⁽²⁾، والمضمضة، والاستنشاق، ورد اليدين في مسح الرأس إلى حيث بدأ منه، ومسح داخل الأذنين، وفي ظاهرهما خلاف، وقيل: فرض، وتجديد الماء لهما، والترتيب.

وفضائله سبع أيضًا: وهي أن لا يتوضأ في الخلاء، وأن يضع الإناء عن⁽³⁾ يمينه. قلت: يريد⁽⁴⁾ إن كان مفتوحًا، وإلا فلا يتمكّن⁽⁵⁾ له ذلك، ثم قال: وأن يسمي الله تعالى، والسواك قبله⁽⁶⁾، وأن يبدأ بالميا من، وأن يبدأ بمقدم الرأس⁽⁷⁾ إذا مسح، وتكرار مغسوله مرتين، أو ثلاثًا.

قال: وقد اختلف الناس في هذه السنن والفضائل، والذي ذكرت أحسن ما رأيت، والله أعلم.

قلت: هذا على الجملة، وسيأتي تفصيلها بعد إن شاء الله تعالى. تنكيت: بدأ المصنف رحمه الله بالوضوء قبل الغسل؛ لأمرين: أحدهما: موافقة الآية، والثاني: أنه يتكرر ما لا يتكرر الغسل.

ولما كان ما يوجب الوضوء شيئين: أحداث، وأسباب أحداث⁽⁸⁾، بدأ بالأحداث التي هي الأصل⁽⁹⁾، / وثنى بالأسباب، وسيأتي⁽¹⁰⁾، وقد تقدم حصر الأحداث⁽¹¹⁾.

(1) في (ح): (مسح).

(2) قوله: (في الإناء) ساقط من (ش).

(3) في (ح): (على).

(4) قوله: (يريد) ساقط من (ح).

(5) في (ح): (يمكن).

(6) قوله: (قبله) ساقط من (ح).

(7) في (ح): (رأسه).

(8) قوله: (أحداث، وأسباب أحداث) يقابله في (ش): (أحداثًا وأسبابًا).

(9) في (ح): (أصل).

(10) انظر ص: 5 من الجزء الثاني.

(11) انظر ص: 456 من هذا الجزء.

وقوله: (مع غسل الذكر كله) الأصل (1) في ذلك قوله ﷺ، لَمَّا سئل عن ذلك فقال: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ (2) فَلْيَنْضَحْ فَرْجَهُ، وَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ» (3).

قال الباجي: المراد بالنضح هنا: الغسل، وروي نحوه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه. قال ابن بشير: هذا هو المشهور من مذهب المغاربة أنه يغسل جميع الذكر، وذهب البغداديون إلى أنه يجزئ منه غسل (4) موضع الأذى (5).

وسبب الخلاف؛ وهو (6) ما ورد في الحديث من قوله ﷺ: «اغْسِلْ ذَكَرَكَ» (7)، والذكر له أول وآخر، وبين الأصوليين خلاف في الأسماء هل تحمل على الأوائل، أو على (8) الأواخر؟

فمن حملها على الأوائل قال: يُقصر الغسل على مخرج الأذى، ومن حملها على الأواخر قال بغسل الجميع.

واختلف القائلون بغسل جميعه، هل يفتر إلى نية أم لا؟ وسبب الخلاف: هل غسل جميع الذكر تعبد، أو هو عبادة تعدت محل سببها، فأشبهت الوضوء والغسل في افتقارهما إلى النية، أو غسله (9)؛ لتقطع مادة الأذى، فلا يفتر إلى نية، وهذا على القول بأن المذي يختص بأحكام ينفرد بها عن البول والودي، وبماذا يخالف البول؟

(1) قوله: (كله الأصل) يقابله في (ح): (كله منه الأصل).

(2) قوله: (ذلك) ساقط من (ح).

(3) صحيح، رواه مالك في موطنه: 54/2، في باب الوضوء من المذي، من كتاب وقوت الصلاة، برقم (37)، وأبو داود: 53/1، في باب المذي، من كتاب الطهارة، برقم (207)، عن المقداد بن الأسود رضي الله عنه.

(4) قوله: (غسل) ساقط من (ش).

(5) في (ح): (الأداء).

(6) قوله: (وهو) ساقط من (ش).

(7) رواه البخاري: 62/1، في باب غسل المذي والوضوء منه، من كتاب الغسل، برقم (269)، وأبو داود: 53/1، في باب المذي، من كتاب الطهارة، برقم (206)، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(8) قوله: (على) ساقط من (ش).

(9) قوله: (أو غسله) يقابله في (ح): (وغسله).

المشهور من المذهب أنه لا يجزئ فيه الاستنجاء بالحجارة؛ لأنه في الغالب إنما يأتي مُستجلبًا، بخلاف البول والغائط، فإنَّهُما يخرجان⁽¹⁾ بطبع الغداء، انتهى كلامه⁽²⁾.

وقال سند: لما فيه من اللزوجة، والتخيط، فقد ينتشر بالمسح إلى محل آخر، فينجسه⁽³⁾؛ ولأنَّ الحديث إنما جاء فيما يذهب فيه⁽⁴⁾ إلى الغائط، وليس هذا بغائط، ولا يذهب فيه إلى الغائط، ولا في معنى الغائط حتى يلحق به.

وقال ابن بشير: وأما على القول بأنَّه بمنزلة البول فلا تفرع⁽⁵⁾.

قلت: وقد غلط اللخمي قول من قال بغسل جميع الذكر، وخالف في ذلك مشهور المذهب، فقال: وهذا غلط، وقد قال مالك رحمته الله في المدونة، في المذي إذا كان يخرج منه المرة بعد المرة: ينصرف فيغسل ما به ثمَّ يعيد الصلاة، فلم⁽⁶⁾ يجعل عليه سوى غَسْل النجاسة⁽⁷⁾.

وفي هذا نظر؛ لأنَّ قول مالك رحمته الله: يغسل ما به، كلام خرج مخرج الإجمال، ولم يصرح فيه بالاختصار على غَسْل النجاسة، والشيء يعجل في غير مقصوده ثمَّ يُفصل بعد، والذي يقوى في النفس أنه لو استفسر بعد لقال: يغسل جميع ذكره، ولا يلزم من قوله: يغسل ما به؛ الاختصار⁽⁸⁾ على النجاسة، والله أعلم.

فروع: لو غسل محل الأذى خاصة وصلَّى، ما الحكم؟

قال عبد الحق في تهذيب الطالب: قال يحيى بن عمر: من لم يغسل من المذي إلَّا مخرج الأذى منه، وصلَّى؛ لم يعد الصلاة، قال أبو محمد: يريد: يغسله لما يستقبل،

(1) في (ح): (يجريان).

(2) انظر: التنبيه، لابن بشير: 1/ 259، 260.

(3) في (ح): (فيمسحه).

(4) قوله: (فيه) ساقط من (ح).

(5) التنبيه، لابن بشير: 1/ 259.

(6) في (ح): (ولم).

(7) في (ش): (النجاسة)، وما اخترناه موافق لما في تبصرة اللخمي: 1/ 86.

(8) قوله: (على غَسْل النجاسة... يغسل ما به الاختصار) ساقط من (ح).

ويتوضاً (1).

قال أبو محمد: ويجوز أن يجزئ غسله بغير نية، كالنجاسة منهما (2).

قال عبد الحق: وأعرف لأبي العباس الأيباني: إذا غسل من المذي (3) مخرج الأذى خاصة، ولم يغسل جميع الذكر؛ أنه يعيد الصلاة أبداً إن صلى، وقال أبو العباس أيضاً: إنه (4) لا يجوز غسله إلا بنية، وذكر بعض القرويين عن أبي محمد الأصبلي أنه ذاكراً أباً بكر الأبهري في غسل الذكر كله من المذي، فقال: ما (5) سمعت هذا إلا عن المغاربة.

قال أبو محمد ابن أبي زمنين في اختصار المدونة: إذا كان من طول عزيمة، أو تذكر فخرج (6) منه (7)، وبين الروايين إذا (8) تعقبتهم اختلاف في المعنى، وقد رأيت للمختصرين اختلافاً (9) في كثرة المذي، فذهب بعضهم إلى أنه (10) ينتقض الوضوء إذا كان أصله لطول عزيمة، بخلاف من كثر عليه واستنكحه لعلّة، وذهب بعضهم إلى أنه إذا كثر واستنكح فهو بمنزلة من استنكحه لعلّة، ولا أراهم اختلفوا في ذلك إلا اختلاف ما أعلمتك من الرواية (11)، قال: والوجه هندي أن من استنكحه المذي (12)، وكان يخرج منه على غير مقارنة شهوة، ولا تعرض للذة؛ لم ينتقض عليه الوضوء بأي وجه كان، وإلى هذا ذهب عبد الملك، وكذلك فسره في كتابه، وهو أشبه بيسر (13) الدين، والله

(1) قوله: (قال أبو محمد: يريد يغسله لما يستقبل، ويتوضاً) ساقط من (ح).

(2) في (ش) و (ح): (منها).

(3) قوله: (من المذي) زيادة من (ش).

(4) قوله: (إنه) ساقط من (ح).

(5) قوله: (ما) ساقط من (ح).

(6) في (ح): (يخرج).

(7) قوله: (منه) زيادة من (ش).

(8) في (ح): (إذا).

(9) قوله: (للمختصرين اختلافاً) يقابله في (ح) و (ت1): (المختصرين اختلفوا).

(10) في (ح): (أن).

(11) في (ح): (الروايات).

(12) قوله: (المذي) ساقط من (ش).

(13) قوله: (أشبه بيسر) يقابله في (ش) و (ح): (الثقة بتفسير)، وما اخترناه موافق لما في مخطوط المكتبة الأزهرية لتهذيب الطالب.

أعلم.

وذكر عن (1) عبد الوهاب أنه قال: شيوخنا بالعراق يعلّلون سقوط الوضوء بالسّلس؛ لأنّه خارج على مرض، وعلى (2) غير الوجه المعتاد، فعلى هذا يكون الوضوء من خروجه لإبردة (3) المرة بعد المرة استحباباً، لا إيجاباً، وعلى هذا يحملون قول مالك: إنه يتوضأ، والظاهر من قول مالك وجوب الوضوء عندي، وهو الصحيح (4)؛ لأنّ علّة (5) سقوط الوجوب عندي في الوضوء من السّلس لحوق المشقة بتكرره (6) كل وقت صلاة، وأنّه (7) لا يكاد يسلم من خروجه بعد الوضوء، فلا يفيد الوضوء شيئاً، وهذا معدوم في الخارج مرّة بعد مرّة. انتهى كلام عبد الحق رحمه الله (8).

وقوله: (كَمَا يَجِبُ مِنْ طَهْرِ النِّعِصَةِ) يحتمل أن يكون تشبيهاً للصفة، أو الحكم، وكلاهما (9) صحيح، والله أعلم.

(وَأَمَّا دُمُ الاسْتِحَاضَةِ فَيَجِبُ مِنْهُ الْوُضُوءُ وَيُسْتَحَبُّ لَهَا، وَلِسَلْسِ الْبَوْلِ أَنْ يَتَوَضَّأَ لِكُلِّ صَلَاةٍ).

من الغريب:

(الاسْتِحَاضَةُ): سيلان الدم في غير أوقاته، وهو يسيل من عرق فمه في أدنى الرحم يسمى: العاذل، -بكسر الذال المعجمة-.

وقوله: (وَلِسَلْسِ الْبَوْلِ) هو -بكسر اللام- (10)، وهو (11) صفة للرجل (12)، وأمّا

(1) قوله: (عن) ساقط من (ش) و (ح).

(2) في (ح): (على).

(3) قوله: (لإبردة) ساقط من (ح).

(4) قوله: (عندي، وهو الصحيح) يقابله في (ح): (وهو الصحيح عندي).

(5) قوله: (علّة) ساقط من (ح).

(6) في (ح): (بتكراره).

(7) في (ح) و (ت1): (ولأنه).

(8) مخطوط المكتبة الأزهرية لتهديب الطالب، لعبد الحق الصقلي: [8/ أوب].

(9) في (ح): (كلاهما).

(10) في (ش): (اللامين).

(11) قوله: (وهو) ساقط من (ح).

(12) في (ش): (الرجل).

الخارج - فبفتح اللام -.

فصل [في الاستحاضة وسلس البول]

هذا (1) آخر الأحداث التي ذَكَرَ (2)، وإنَّما فصلَهما ممَّا تقدم؛ لزيادة حكم فيهما (3)، وهو استحباب الوضوء فيهما لكل صلاة.

(ع): يعني أنَّ دم الاستحاضة لا يوجب الغسل (4).

وقوله: (يَجِبُ مِنْهُ الْوُضُوءُ) / توسَّع في العبارة، ومراده؛ أنه مسنون مؤكد، والأصل [70/ب] في هذا (5) أنه خارج على وجه المرض والسلس، وكذلك سلس البول، والمذي.

وقال الباجي في (6) المتتقى: المشهور من المذهب؛ أنَّه لا يجب منه الوضوء. وقال القاضي (7) أبو الحسن: إنه على ضربين؛ منه ما يكون مرَّةً بعد مرَّةً (8) فهذا يجب منه الوضوء، لأنَّه ليس بمرض، ومنه ما يكون بالساعات، فيستحب منه الوضوء، ولا يجب (9).

(ج): وإذا فرعنا على المعروف - يريد: أنه لا يجب الوضوء، وعن مالك: إذا كان ذلك (10) سلساً على وجه الاستنكاح عند مالك رحمته الله (11) - فللخارج أربعة أحوال: أحدها: أن (12) يلازم، ولا يفارق، فهنا لا يجب الوضوء؛ لأنَّ وجوبه حرج، ولا

(1) قوله: (هذا) ساقط من (ح).

(2) في (ش): (ذكروا).

(3) في (ح): (فيها).

(4) انظر: الإشراف، لعبد الوهاب: 1/ 155.

(5) في (ش): (ذلك).

(6) قوله: (في) ساقط من (ح).

(7) قوله: (القاضي) ساقط من (ح).

(8) قوله: مرَّةً بعد مرَّةً يقابله في (ح): (مدة بعد مدة).

(9) المتتقى، للباجي: 1/ 458.

(10) قوله: (ذلك) زيادة من (ت1).

(11) انظر: المدونة (صادر/ السعادة): 1/ 14، وتهذيب البراذعي: 1/ 14.

(12) في (ت1) و (ح): (أنه).

يستحب؛ إذ لا فائدة في الوضوء، والخارج يسيل مع الوضوء.

والحالة الثانية: أن (1) يلزم أكثر ممّا يفارق، فلا يجب الوضوء؛ لسقوط الحرج، ويستحب ما لم يكن (2) برداً (3)، وضرورة.

الحالة الثالثة: أن يتساوى لزومه، ومفارقه (4)؛ ففي الوضوء قولان، وهما خلاف في الشهادة بوجود (5) الحرج، وعدمه.

الحالة الرابعة: أن تكون مفارقه أكثر؛ فمذهب الكتاب: الإيجاب؛ شهادة (6) بفقد الحرج، أو بفقد ما يسقط العبادة، ومذهب العراقيين سقوط الوجوب؛ تعويلاً (7) على أن الوجوب متعلق (8) بالاعتقاد، ولا قياس هنا، أو نظراً إلى وجود (9) الحرج.

فرعان: الأول: أن هذا الذي قلناه إذا (10) لم يقدر على معالجته (11)، فإن قدر كالذي يلزم؛ لطول عزة (12) يقدر على رفعها، فقد اختلف فيه العراقيون على قولين؛ سببهما: من ملك أن يملك، هل يعدّ مالكا أم لا؟

الفرع الثاني: حيث قلنا بإسقاط الوضوء، فهل يكون ذلك رخصة لمن نزل به لا يتعدّاه، أو سقوط ذلك يجعل الخارج كالعدم؟ فيه قولان، ينسب عليهما جواز إمامته لغيره (13).

(1) في (ت 1) و (ح): (أنه).

(2) قوله: (يكن) ساقط من (ش).

(3) وهنا انتهى السقط الطويل، والمقدر بمائة وخمسين لوحة تقريباً المشار إليه في باب العقيدة. انظر: ص: 215 من هذا الجزء.

(4) في (ح): (ومفارقة)، وقوله: (أن يتساوى لزومه، ومفارقه) ساقط من (ت 1).

(5) في (ح): (بوجوب)، وما اخترناه موافق لما في عقد الجواهر.

(6) في (ز): (بشهادة).

(7) في (ح): (تعويل).

(8) في (ح): (يتعلق).

(9) قوله: (وجود) ساقط من (ش).

(10) في (ش): (إن).

(11) في (ح): (معالجة).

(12) في (ح): (غرفته).

(13) في (ز): (بغيره).

وكذلك الخلاف في إمامة من تنفصل (1) منه (2) نجاسة لا يقدر على الاحتراز منها؛ كمن به قروح، ولو فارق في المحل خاصة؛ كما لو خرج المعتاد على العادة من غير المخرج المعتاد؛ فللمتأخرين في نقض الطهارة به قولان؛ سببهما النظر إلى العادة والخارج (3)، أو النظر إلى (4) المخرج، فإن لم يخرج على العادة، وخارج نادراً؛ لم يُنقض (5) الوضوء.

وقال (6) أبو الحسن اللخمي في القِيَّاس (7) يتصف بأحد أوصاف نواقض الطهارة: إنه ينقض، ورآه القياس (8)، وعلل بأن الانتقاض (9) للخارج لا للمخرج (10)، انتهى كلام صاحب الجواهر (11).

فرع: قال عبد الحق في تهذيب الطالب: ورأيت لأبي العباس الإيباني في الرجل تكون به (12) علة في جوفه، والشيخ الكبير يستنكه (13) خروج الريح في كل وقت، ولا يستطيع حبس ذلك؛ أنَّهما بمنزلة سلس البول، وصاحب المذي، وهما قد استرخت مواسكهما (14)؛

(1) في (ز): (ينفصل).

(2) في (ح): (عنه).

(3) قوله: (والخارج) يقابله في (ش): (أو الخارج).

(4) قوله: (العادة، والخارج، أو النظر إلى) ساقط من (ت).

(5) في (ح): (ينقض).

(6) في (ح): (قال).

(7) في (ش) و (ح): (الذي).

(8) قوله: (ورآه القياس) يقابله في جميع النسخ المعتمدة في التحقيق: (ورواه أبو العباس) وزادت (ح):

(الإيباني)، ولعل ما أثبتناه أصوب، وهو موافق لما في عقد الجواهر، لابن شاس، ولفظ التبصرة:

(والقياس أن يعيد الوضوء).

(9) قوله: (بأن الانتقاض) يقابله في (ش): (بالانتقاض).

(10) انظر: التبصرة، للخمي: 100/1.

(11) قوله: (صاحب الجواهر) يقابله في (ز) و (ح) و (ت) 1: (الباجي) وما يقابله في (ش) بياض.

انظر: عقد الجواهر، لابن شاس: 1/ 43 و 44.

(12) في (ح): (له).

(13) ما يقابل قوله: (يستنكه) غير قطعي القراءة في (ح).

(14) في معظم النسخ: (مكارشهما)، وما أثبتناه موافق لما في مخطوط المكتبة الأزهرية لتهذيب الطالب.

فالحكم فيه سواء (1).

فروع: فلو خرج من المحل المعتاد دود، أو حصا، أو دم، أو ماء بواسير؛ فالمشهور من المذهب عدم الوضوء.

أما الدود؛ لأنه غير معتاد، قال ابن نافع: إلا أن يخرج عليه شيء (2).

قلت: قال التونسي: زاد ابن نافع: إلا أن يكثر ذلك منه (3)، قال: وفي خروجه بالأذى من غير تكرر نظر؛ لأنه -أيضاً- خرج على غير العادة (4).

وقال ابن أبي زمنين: إن كان غير مستنكح نقض؛ لأنه خارج من السبيلين، ولا يستحب الوضوء منه بخلاف السلس في البول، والفرق أنه من جنس الحدث؛ بخلاف الدود، ولأنه (5) يخرج من محل الحدث؛ فقد يصحبه (6) حدث بغير سلس ولا يتبين، قاله عبد الحق (7).

وأما الحصى يخرج من الإحليل، فإن (8) خرج ببول (9)؛ توضاً، وإلاً فلا.

وأما الدم؛ فإن (10) الآية خرجت مخرج البيان، فلو كان شيء آخر مما يوجب الوضوء؛ لذكر، وهي محمولة على الغالب، فيخرج الدم، قاله مالك.

وقال ابن عبد الحكم: عليه الوضوء؛ لأمره ﷺ المستحاضة بالوضوء (11)، ودمها

(1) مخطوط المكتبة الأزهرية لتهديب الطالب، لعبد الحق الصقلي: [8/ ب].

(2) قوله: (أما الدود... يخرج عليه شيء) بنحوه في النواذر والزيادات، لابن أبي زيد: 48 / 1.

(3) قوله: (منه) ساقط من (ش).

(4) قوله: (قال التونسي... على غير العادة) بنحوه في الذخيرة، للقرافي: 235 / 1.

(5) في (ح): (لأنه).

(6) في (ش): (بصيه).

(7) مخطوط المكتبة الأزهرية لتهديب الطالب، لعبد الحق الصقلي: [8/ أ].

(8) في (ز): (فإنه).

(9) في (ش): (ببلل).

(10) في (ش): (فلان).

(11) قوله: (بالوضوء) ساقط من (ح).

ولعله يشير إلى الحديث الحسن، الذي رواه أبو داود: 82 / 1، في باب من قال توضاً لكل صلاة، من كتاب الطهارة، برقم (304)، عن فاطمة بنت حبيش، ولفظه: **أَنَّهَا كَانَتْ تُسْتَحَاضُ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَانَ دَمُ الْحَيْضِ فَإِنَّهُ دَمٌ أَسْوَدُ يُعْرَفُ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَأَمْسِكِي عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِذَا كَانَ الْآخَرُ،**

دم عرق (1) لا حيض؛ بل غير معتاد، وكذلك نقول في الدود، وإن (2) كان الدم صافياً، والدود نقياً (3).

قال سند: وهذا مذهب أبي حنيفة (4)، والشافعي، وزاد الشافعي فقال: لو خرج الريح (5) من القبل أو الذكر (6)؛ لنقض الوضوء (7).

وأما دم البواسير فكما (8) قال يحيى بن سعيد فيما (9) رواه عنه ابن وهب (10) أنه سئل عن الرجل يكون به الباسور (11)، ولا يزال يطلع منه، وردّه (12) يديه، قال: إذا كان ذلك لازماً في كل حين؛ لم يكن عليه إلا غسل يده (13)، فإن كثر ذلك وتتابع (14)؛ لم ير (15) عليه غسل يديه (16)، وكان ذلك بلائ نزل به يعذر به بمنزلة القرحة (17).

فَتَوْضُّعِي وَصَلِّي، والنسائي: 123/1، في باب الفرق بين دم الحيض والاستحاضة، من كتاب الطهارة، برقم (216)، عن فاطمة بنت حبيش رضي الله عنها.

(1) في (ح): (مرض).

(2) في (ش): (وإذا).

(3) من قوله: (وأما الدم) إلى قوله: (والدود نقياً) بنحوه في النوادر والزيادات، لابن أبي زيد: 49، 48/1.

(4) انظر: التنف في الفتاوى، للسغدي: 1/26 و27.

(5) قوله: (الريح) ساقط من (ز).

(6) قوله: (أو الذكر) ساقط من (ح).

(7) الأم، للشافعي: 31 و32.

(8) في (ز) و (ش): (فلما).

(9) في (ح): (لما).

(10) قوله: (ابن وهب) ساقط من (ز).

(11) في (ز) و (ش): (البواسير).

(12) في (ز) و (ش): (ويرده).

(13) في (ت1): (يديه).

(14) قوله: (ولا يزال يطلع منه... كثر ذلك وتتابع) ساقط من (ح).

(15) في (ح): (يرد).

(16) في (ش): (يده).

(17) في معظم النسخ: (القرح)، وما أثبتناه موافق لما في المدونة وتهذيب البراذعي. وانظر: المدونة (صادر/ السعادة): 12/1، وتهذيب البراذعي: 15/1.

فرع: قال سند: إذا ثبت أن سلس البول لا يجب فيه (1) وضوء (2)؛ فكذاك سلس المني لا يجب فيه غسل؛ كما لا يجب الغسل في دم الاستحاضة.

مسألة: اختلف فيمن ضرب بسيف فأمنى، وفيمن نزل في (3) حوض الحمام فالتد فأمنى، أو احتك أو لدغ (4) فأمنى، أو أمذى، فقل (5): عليه الطهارة في جميع ذلك، وقيل: لا شيء عليه، ذكر ذلك (6) ابن شعبان، واختلف في نحو (7) ذلك قول سحنون فقال في كتاب ابنه في الملدوغ والمضروب يماني (8)؛ أنه لا غسل عليه (9)، وله في غير (10) كتاب ابنه في الجرب ينزل الحوض فيلتد (11) له الحك حتى أمنى؛ أنه (12) عليه الغسل، وقال -أيضا- في خياطين تسابقا في الخياطة فسبق أحدهما الآخر؛ فأمنى: أن عليه الغسل (13).

(وَيَجِبُ الْوُضُوءُ مِنْ زَوَالِ الْعَقْلِ بِنَوْمٍ مُسْتَقْلٍ، أَوْ إغمَاءٍ، أَوْ سُكْرِ، أَوْ تَغْبِطِ جُنُونٍ).

من الغريب:

(زَوَالِ الْعَقْلِ) ذهابه، والعقل في اللغة: الحجر والنهى، قاله الجوهري (14).

(1) في (ح): (منه).

(2) في (ش): (الوضوء).

(3) قوله: (في) ساقط من (ش).

(4) قوله: (أو لدغ) زيادة من (ش).

(5) في (ح): (فقال).

(6) في (ح): (عليه).

(7) قوله: (نحو) ساقط من (ح).

(8) قوله: (يماني) ساقط من (ح).

(9) مخطوط المكتبة الأزهرية لتهديب الطالب، لعبد الحق الصقلي: [9/ ب]، وعقد الجواهر، لابن

شاس: 53/1.

(10) قوله: (غير) ساقط من (ح).

(11) في (ش) و (ح): (فيلد).

(12) في (ش) و (ح): (أن).

(13) من قوله: (اختلف فيمن ضرب) إلى قوله: (أن عليه الغسل) بنحوه في النواذر والزيادات، لابن أبي

زيد: 60/1.

(14) الصحاح، للجوهري: 1769/5.

وقال الحارث المحاسبي: العقل غريزة يمنحها الله العبد يميّز بها بين الحق والباطل، أو كلامًا ذا معناه⁽¹⁾. /

وقال غيره: العقل بعض العلوم الضرورية⁽²⁾.

وقيل: هو مادة يتأتى⁽³⁾ بها إدراك العلوم.

وقال أبو المعالي: كل علم لا يخلو العاقل عنه⁽⁴⁾ ولا يشاركه فيه من ليس بعاقل؛ فهو عقل⁽⁵⁾. وللکلام على العقل موضع غير هذا.

و(مُسْتَقْلِلٌ) - بفتح القاف -، و(الإغماء): الغشيان، و(السُّكْر) معروف، وهو أعم من أن يكون بخمر، أو نبيذ⁽⁶⁾، أو غيرهما من المسكرات، و(الْجُنُون)⁽⁷⁾: مَسَّ الجن⁽⁸⁾، سَمُوا بذلك؛ لاستارهم⁽⁹⁾.



(1) انظر: مائة العقل، للحارث المحاسبي، ص: 201 و202.

(2) قوله: (العقل بعض العلوم الضرورية) بنحوه في التقريب الإرشاد، للباقلاني: 1/ 195.

(3) في (ش): (يأتي).

(4) في (ح): (منه).

(5) في (ش): (عاقل). وانظر: البرهان، للجويني: 1/ 19.

(6) في (ح): (بنبيذ).

(7) في (ح): (والمجنون).

(8) في (ح): (الجان).

(9) ما يقابل قوله: (لاستارهم) غير قطعي القراءة في (ح).

فهرس الموضوعات

5	مقدمة التحقيق
13	ترجمة الشارح
37	المخطوطات المعتمدة في التحقيق
	الجزء الأول من شرح ابن الفاكهاني على الرسالة
3	خطبة الشارح
6	فضل العلم في القرآن الكريم
18	فصل في نصوص السنة على فضيلة العلم
31	فصل في الآثار الدالة على فضل العلم
39	باب في ذم من أراد بعلمه غير الله تعالى
45	باب في الإخلاص والصدق وإحضار النية في جميع الأعمال البارزة والخفية
51	فصل في آداب العالم
58	باب في آداب المتعلم
68	فصل في آداب عامة
73	فصل في آداب يشترك فيها العالم والمتعلم
75	باب تحرير ما يجب من طلب العلم
78	فصل في المحرم والمكروه من العلوم والأمر بالتبليغ والإنذار
	باب في النهي الأكيد والوعيد الشديد لمن يؤذي أو ينقص الفقهاء أو المتفقيين والحث على إكرامهم
80	
84	باب أذكر فيه نسب مالك رحمته الله ، ونبدأ من مناقبه ووفاته ومولده
96	فصل في وفاة الإمام مالك
100	فصل في كيفية شرحه للرسالة
101	فصل في الرموز المستخدمة في ذلك
102	باب شرح خطبة الرسالة، وبيان معنى الحمد والشكر

- 131 شرح بيان سبب تأليفه للرسالة
- 160 باباً ما تنطق به الألسنة، وتعتقد الأفئدة من واجب أمور الديانات
- 165 بيان معاني التوحيد، وما هو مستحقُّ الله منها، وأدلة وحدانية الله
- 169 معنى الشبيه والنظير، ونفي ذلك عن الله
- معنى الأولوية والآخرية لله تعالى، وبيان كنه الله سبحانه وتعالى، والكلام على صفات الله
- 171 الذاتية والفعلية
- 181 الكرسي الذي وسع السماوات والأرض، معناه وعظمته
- 185 الكلام على بعض أسماء وصفات الله تعالى
- 189 معنى فوقية الله تعالى
- 200 معنى استواء الله على عرشه
- 205 صفة الكلام لله تعالى إثباته ومعناه
- 211 بيان أن القرآن كلام الله غير مخلوق، وذكر المذاهب المخالفة والرد عليها
- 222 الإيمان بالقضاء والقدر، ومراتبه، وخلق أفعال العباد، والمذاهب المخالفة والرد عليها
- 239 النبي ﷺ، وكتابه، ورسالته الخاتمة
- 251 الساعة وأمارتها وبعث الناس يوم القيامة
- 261 التوبة وشروطها، وشيء من أحكامها
- 267 باب في معنى الغفران، وبيان أقسام الذنوب، وما يغفر من ذلك إذا ارتكب
- 287 شفاعة النبي محمد ﷺ، والفرق المخالفة في إثباتها
- رؤية المؤمنين لربهم، ودلائل إمكانية ذلك في الآخرة، وبيان المذاهب المخالفة والرد عليها
- 297 الجنة التي أبط منها آدم، وبيان أنها جنة الخلد، والرد على المذاهب المخالفة
- 305 فصل في رؤية الكفار الله يوم القيامة
- 311 فصل في مكان ومعنى رؤية المؤمنين لربهم، والفرق بين الإدراك والرؤية، وذكر الخلاف في رؤية النبي لربه ليلة المعراج
- 312 باب في الميزان، وبيان ما يوزن، وهل هو حسي أم معنوي، والمذاهب في ذلك
- 319 الصراط والمرور عليه، والناجون منه
- 327

- 332 الإيمان بالحوض، وبيان الأصناف المذادين عنه
- 338 الإيمان، والعلاقة بينه وبين الإسلام، وأركانه، وزيادته ونقصانه، والمذاهب المخالفة
- 356 الرد على الخوارج في التكفير بالذنوب، وغيرهم ممن خالفوا أهل السنة في ذلك ..
- 357 الشهيد تعريفه، وفضله، وبيان أنواع الشهداء
- بيان معنى الروح، وعلام تطلق، وبيان الخلاف في أنها عرض أو جسم، والفرق بينها وبين النفس
- 364 عذاب القبر وفتنته، والرد على من أنكر ذلك، وسؤال الملكين في القبر
- 370 الإيمان بالملائكة ووظائفهم
- 389 الصحابة رضوان الله عليهم، والخلافة، والإمامة، وفضل القرون الأول
- 400 النبي ﷺ، وشيء مما اختص به وطرف من معجزاته
- 406 فصل في أفضلية الأنبياء على الملائكة
- 415 محبة جميع الصحابة، والتورع عن ذكر الخلاف بينهم
- 415 باب ما يجب منه الوضوء والغسل
- 430 تعريف الفقه
- 430 تعريف الحكم الشرعي
- 431 فصل في مصادر التشريع
- 433 فصل في قسمي الحقيقة والمجاز
- 433 فصل في تعريف الحقيقة وأقسامها
- 434 تعريف المجاز وأقسامه
- 435 فصل في أقسام الحقيقة باعتبار البيان والإجمال وتعريف المجمل وذكر أمثلة له ...
- 437 فصل في تعريف المبيّن
- 438 فصل في أقسام المبين
- 438 فصل في نسخ الشيء قبل وقوعه
- 439 فصل في النسخ لا إلى بدل
- 439 فصل في نسخ الأخف بالأثقل
- 439 فصل في نسخ الخبر إذا كان متضمناً حكماً

- 439 فصلٌ في نسخ ما فيه: افعلوا
- 440 فصلٌ في نسخ الكتاب بالكتاب
- 440 فصلٌ في نسخ الكتاب بالآحاد
- 440 فصلٌ في نسخ السنة بالكتاب
- 441 فصلٌ في المحكم وأقسامه
- 442 فصلٌ في فحوى ولحن الخطاب
- 443 فصلٌ في المحتمل
- 444 فصلٌ في السنة
- 445 فصلٌ في الإجماع
- 446 فصلٌ في صدور الإجماع
- 446 فصلٌ في قسَمي الإجماع
- 447 فصلٌ في حجَّة الإجماع
- 447 فصلٌ في القياس
- 450 بابٌ ما يجب منه الوضوء، والغسل
- 454 فصلٌ في خصوصية الوضوء لهذه الأمة وفضل إسباغهِ
- 455 فصلٌ في زمن فرضية الطهارة
- 455 فصلٌ في شروط وجوب الطهارة وأقسامها
- 456 فصلٌ في موجبات الوضوء
- 457 فصلٌ في أحكام الوضوء
- 463 فصلٌ في الاستحاضة وسلس البول
- 471 فهرس الموضوعات

